



تابع محتاب الوضوء

أبواب في صفة الوضوء

٢٨١- باب ما جاء في أنّ الأذنين من الرأس

[١٧٦٩ط] حَدِيثُ أَبِي أُمَامَةَ:

عَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَوَضَّأَ، فَغَسَلَ كَفَّيْهِ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، وَ [١] مَضْمَضَ ثَلَاثًا، وَاسْتَنْشَقَ ثَلَاثًا، وَغَسَلَ وَجْهَهُ [ثَلَاثًا، وَيَدَيْهِ (وَوِزْرَاعِيَهُ) ١ ثَلَاثًا ثَلَاثًا] ٢، وَكَانَ يَمْسَحُ الْمَاقِنِينَ ٣ (بِالْمَاءِ) ٤. قَالَ: وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمْسَحُ رَأْسَهُ [وَأُذُنَيْهِ] ٤ مَرَّةً وَاحِدَةً، وَكَانَ يَقُولُ: الْأُذُنَانِ مِنَ الرَّأْسِ».

❁ **الحكم:** صحيح المتن دون مسح المآقين، وقوله: «الأذنان من الرأس»، وإسناده ضعيف. وضعفه: الترمذي، والحافظ موسى بن هارون الحمالي، والدارقطني، والبيهقي، والإسبيلي، والعراقي، والأبناسي، والبقاعي.

وقوله: «الأذنان من الرأس» اختلف الرواة في وقفه ورفع، والراجح وقفه كما جزم به راويه سليمان بن حرب، وصوبه: الدارقطني، والبيهقي، وابن عبد الهادي، والبقاعي. وقال ابن حجر: إنه مدرج.

وضعف حديث: «الأذنان من الرأس» مطلقاً: العقيلي، والدارقطني، والحاكم،

(١) وقع في الطبعة اليمينية للمسند: «وَكَانَ يَمْسَحُ الْمَاقِنِينَ مِنَ الْعَيْنِ» قال محققو طبعة الرسالة: «قوله: «من العين» كذا في (م)، ولم ترد في سائر النسخ الخطية». قلنا: ولم ترد كذلك في (إتحاف المهرة ٦٤٠٤)، ولا (أطراف المسند ٧٦١٨).

والبيهقي، وابن حزم، والإشيلي، والثوري، وابن الصلاح؛ **وتبعه**: ابن كثير، والعراقي، وابن الملقن، والبقاعي، والأبناصي، والمناوي. وقيل للإمام أحمد: صح فيه شيء عن النبي ﷺ؟ قال: «لا أعلم».

اللغة:

«**المأقين**»، وفي رواية: «**المؤقين**»، وأخرى: «**المأقتين**»، يهمز ويسهل، والمأقيان: تشية ماق، وهو طرف العين الذي يلي الأنف، وهو مخرج الدمع (غريب الحديث للخطابي ١ / ١٤٦).

قال الأزهرى: «أجمع أهل اللغة أن الموق والماق مؤخر العين الذي يلي الأنف» (نيل الأوطار ١ / ١٩١).

الفوائد:

قال الترمذي عقب الحديث: «والعمل على هذا عند أكثر أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ، ومن بعدهم: أن الأذنين من الرأس، وبه يقول سفيان الثوري، وابن المبارك، وأحمد، وإسحاق».

وقال بعض أهل العلم: ما أقبل من الأذنين فمن الوجه، وما أدبر فمن الرأس.

وقال إسحاق: وأختار أن يمسح مقدمهما مع وجهه، ومؤخرهما مع رأسه» (السنن ٣٧).

وقال الخطابي: «وقوله: «الأذنان من الرأس» فيه بيان أنهما ليستا من الوجه كما ذهب إليه الزهري، وأنه ليس باطنهما من الوجه وظاهرهما من الرأس كما ذهب إليه الشعبي».

وممن ذهب إلى أنهما من الرأس: ابن المسيّب، وعطاء، والحسن، وابن سيرين، وسعيد بن جبيرة، والنخعي. وهو قول الثوري، وأصحاب الرأي، ومالك، وأحمد بن حنبل.

وقال الشافعي: هما سنة على حيالهما، ليستا من الوجه ولا من الرأس. وتأول أصحابه الحديث على وجهين: أحدهما: أنهما يُمسحان مع الرأس تبعاً له؛ والآخر: أنهما يُمسحان كما يُمسح الرأس ولا يُغسلان كالوجه، وإضافتهما إلى الرأس إضافة تشبيه وتقريب، لا إضافة تحقيق، وإنما هو في معنى دون معنى، كقول: مولى القوم منهم، أي: في حكم الثمرة والموالاة، دون حكم النسب واستحقاق الإرث...

وفائدة الكلام ومعناه عندهم: إبانة الأذن عن الوجه في حكم الغسل، وقطع الشبهة فيها، لما بينهما من الشبه في الصورة، وذلك أنهما وُجِدتا في أصل الخلق بلا شعر، وجُعِلتا محلاً لحاسة من الحواس، ومعظم الحواس محلّه الوجه، فقليل: الأذنان من الرأس؛ ليعلم أنهما ليستا من الوجه (معالم السنن ١ / ٥٢).

وقال الحافظ ابن حجر: «معنى هذا المتن أنّ الأذنين حكمهما حكم الرأس في المسح، لا أنهما جزء من الرأس؛ بدليل أنه لا يجزئ المسح على ما عليهما من شعر عند من يجزئ بمسح بعض الرأس بالاتفاق. وكذلك لا يجزئ المحرم أن يقصر مما عليهما من شعر بالإجماع، والله الموفق» (النكت على ابن الصلاح ١ / ٤١٥).

التخريج:

رد ١٣٣ "مختصراً" / ت ٣٧ "مختصراً" / جه ٤٤٨ "مختصراً" / حم

٢٢٢٢٣ ، ٢٢٢٨٢ "والزيادةُ الثانيةُ لهُ" ، ٢٢٣١٠ "واللفظ له" / طب (٨) /
 ١٢١ / (٧٥٥٤) "والزيادةُ الأولى والرابعةُ والروايةُ لهُ" / طهور ٨٨ ، ٣٥٩ /
 كجبي (إمام ١ / ٥٠٤) / ني ١٢٤٧ / لا ٩٩٢ / منذ ٣٦١ / طح (١) /
 ٣٣ / (١٤٣) / جَصَّاص (٣ / ٣٦٠) / قط ٣٥٧ ، ٣٦١ ، ٣٦٤ ، ٣٦٥ /
 "والزيادةُ الثالثةُ لهُ ولغيره" / مقط (٣ / ١٢٠٦) / غخطا (١ / ١٤٥ -
 ١٤٦) "مقتصرًا على مسح الماقين" / مخلص ٢٢٦٩ "مختصرًا" / هق
 ٣١٤ - ٣١٦ "مختصرًا" / هقخ ٢١٩ ، ٢٢٨ "مختصرًا" ، ٢٢٩
 "مختصرًا" / المُنْدِرِي (إمام ١ / ٥٠٠) / إمام (١ / ٥٠٠) / كما (١٢) /
 ١٤٨ - ١٤٩) "مختصرًا" .

* انظر الكلامَ عليه عَقَبَ الروايةِ الآتيةِ .



١ - رِوَايَةٌ مُخْتَصِرَةٌ: «الأُذُنَانِ مِنَ الرَّأْسِ»:

وَفِي رِوَايَةٍ مُقْتَصِرَةٍ عَلَى قَوْلِهِ: «الأُذُنَانِ مِنَ الرَّأْسِ».

🕌 **الحكم: إسناده ضعيف.**

التخريج:

طبر (٨ / ١٧١)، (٨ / ١٧٢)، (٨ / ١٧٢) / عد (١ / ٤٣٩)، (٦ / ٢٨)، (١٠ / ٦٢٣) / قط ٣٥٨، ٣٥٩، ٣٦٠ / تمام ١٥٧١ / هفخ ٢٣٠، ٢٣١ / ٢٣٥ / كر (٥٤ / ١٥٠) / تحقيق ١٣٨^(١).

التحقيق:

الحديث له ثلاثة طرقٍ عن أبي أُمّامة:

الأول - وهو أشهرها -:

أخرجه أحمدُ (٢٢٣١٠) قال: حدثنا يحيى بنُ إسحاق، أخبرنا حمادُ بنُ زيدٍ، عن سنانِ بنِ ربيعة، عن شهرٍ - يعني: ابنِ حَوْشَبٍ، عن أبي أُمّامة، به.

وكذا رواه جماعةٌ عن حمادِ بنِ زيدٍ، به. كما سيأتي.

وهذا إسناده ضعيف؛ رجاله ثقات عدا سنانٍ وشهرٍ:

* **أما شهرُ بنُ حَوْشَبٍ؛** ففيه خلافٌ معروفٌ، وقد تقدّم تحريرُ الكلامِ عليه أول كتابِ الموضوع، وهو أقربُ إلى الضعيف.

(١) وعزا العراقيُّ في (التقييد والإيضاح ص ٥١) حديثَ أبي أُمّامةٍ إلى صحيحِ ابنِ حبانٍ، وتعبّبه الحافظُ فقال: «فيه نظرٌ، بل ليس هو في (صحيحِ ابنِ حبانٍ) البتّة» (النكت على كتاب ابن الصلاح ١ / ٤١٤).

* **وأما سنان بن ربيعة؛** فقال فيه ابن مَعِينٍ، والنَّسَائِيُّ، والدَّارَقُطْنِيُّ: «ليس بالقويِّ»، (تاريخ ابن مَعِينٍ - رواية الدُّورِيِّ ٣٧٣٦)، و(الضعفاء للنسائي ٢٦٣)، و(سؤالات الحاكم للدَّارَقُطْنِيِّ ٣٤٦)، وقال أبو حاتم: «شيخ مضطرب الحديث» (الجرح والتعديل ٤ / ٢٥١).

وذكره ابن عَدِيٍّ في (الكامل)، ونَقَلَ تضعيف ابن مَعِينٍ، ولم يذكر من مناكيره سوى هذا الحديث، ثمَّ قال: «ولسنان أحاديث قليلة، وأرجو أنه لا بأس به» (الكامل ٦ / ٢٨)، وذكره ابن حَبَّانَ في (الثقات ٤ / ٣٣٧).
ولخصَّ حاله الحافظُ، فقال: «صدوق فيه لين، أخرج له البخاريُّ مقروناً» (التقريب ٢٦٣٩).

* **وقد اضطرب فيه سندًا ومثًا؛** فقد رواه حمادُ بن سلمةَ عنه عن أنسٍ: «أنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا تَوَضَّأَ غَسَلَ مَاقِيَهُ بِأُصْبَعِيهِ»، وَلَمْ يَذْكُرِ الْأُدُنِينَ. قاله الدَّارَقُطْنِيُّ في (السنن عَقِبَ ٣٦١).

* **وقد اختلفَ في رفعِ قولِهِ: «الأُدُنَانِ مِنَ الرَّأْسِ».**

فقد رواه جماعةٌ عن حمادٍ مرفوعًا هكذا، وهم:

الأول: مُسَدَّدٌ، أخرج روايته: أبو داودَ (١٣٣)، والبيهقيُّ في (الكبرى ٣١٤، ٣١٦)، وفي (الخلافيات ٢٢٨).

الثاني: محمد بن زياد، أخرج روايته: ابن ماجهَ (٤٤٨)، والرُّويانِيُّ (١٢٤٧)، والدَّارَقُطْنِيُّ (٣٥٧)، وغيرُهُم.

الثالث: عَفَّان بن مسلم، أخرج روايته: أحمدُ (٢٢٢٢٣)، وأبو عُبَيْدٍ في (الطهور ٨٨، ٣٥٩)، وغيرُهُما.

الرابع: يحيى بن إسحاق، أخرجه روايته: أحمد (٢٢٣١٠).

الخامس: أبو (١) عمر الضير، أخرجه روايته: أبو مسلم الكجّي في (السنن) - كما في (الإمام ١ / ٥٠٤) -، ومن طريقه الطبراني في (الكبير ٧٥٥٤)، والجصاص في (أحكام القرآن ٣ / ٣٦٠)، والدارقطني في (السنن ٣٦٠).

السادس: محمد بن أبي بكر المقدمي، أخرجه روايته: أبو مسلم الكجّي في (السنن) - كما في (الإمام ١ / ٥٠٤) -، ومن طريقه الدارقطني في (السنن ٣٦٠).

السابع والثامن: عارم أبو الثعمان السدوسي، وخالد بن خدّاش، أخرجه روايتهما: الطبراني في (الكبير ٧٥٥٤).

التاسع: محمد بن عبد الله بن بزيع، أخرجه روايته: الطبري في (التفسير ٨ / ١٧١).

إلا أنه رواه على الشك عن أبي أمامة أو أبي هريرة.

العاشر: أبو أسامة حماد بن أسامة، أخرجه روايته: الطوسي في (مختصر الأحكام ٣٣)، والطبري في (التفسير ٨ / ١٧٢)، والبيهقي في (الخلافيات ٢١٩).

الحادي عشر: عبد الله بن الجراح، أخرجه روايته: ابن المنذر في (الأوسط ٣٦١).

الثاني عشر: يحيى بن حسان، أخرجه روايته: الطحاوي في (المعاني ١ / ٣٣)، ولفظه: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ، فَمَسَحَ أُذُنَيْهِ مَعَ الرَّأْسِ، وَقَالَ:

(١) تحرّف في (الإمام) إلى: «ابن عمر»، والصواب ما أثبتناه كما في باقي المصادر.

«الأذنانِ مِنَ الرَّأْسِ» .

الثالث عشر: أحمدُ بنُ عبدة، أخرج روايته: ابنُ عديٍّ في (الكامل ٦ / ٢٨) .
الرابع عشر: الهيثمُ بنُ جميل، أخرج روايته: الدَّارَقُطْنِيُّ في (السنن ٣٥٨) .
الخامس عشر: أبو الربيعِ سُلَيْمَانُ بنُ داودَ، أخرج روايته: البيهقيُّ في (السنن ٣١٢) .

* **ورواه على الشكِّ في رفعه ووقفه ثلاثة، وهم:**

الأول: قُتَيْبَةُ بنُ سعيدٍ، أخرج روايته: أبو داودَ (١٣٣)، والتِّرْمِذِيُّ (٣٧)، والبيهقيُّ في (السنن ٣١٤) و(الخلافيات ٢٢٨) .

الثاني: يونسُ بنُ محمدٍ، أخرج روايته: أحمدُ (٢٢٢٨٢) .

الثالث: مُعَلَّى بنُ منصورٍ، أخرج روايته: الطَّبْرِيُّ في (التفسير ٨ / ١٧١ - ١٧٢)، والدَّارَقُطْنِيُّ في (السنن ٣٥٩) .

ثلاثتهم (قُتَيْبَةُ، ويونسُ، ومُعَلَّى) قالوا - والسياقُ لِقُتَيْبَةَ - : «قال حمادٌ: لا أدري هذا من قول النبي ﷺ أو من قول أبي أمانة» .

* **ورواه على الوقفِ: سُلَيْمَانُ بنُ حربٍ**، أخرج روايته: أبو داودَ (١٣٣)، والدَّارَقُطْنِيُّ في (السنن ٣٦١)، والبيهقيُّ في (السنن ٣١٥، ٣١٦)، و(الخلافيات ٢٢٨، ٢٢٩) .

قال سُلَيْمَانُ بنُ حربٍ: «يقولها أبو أمانة» (سنن أبي داودَ ١٣٣) .

وقال أيضًا: «الأذنانِ مِنَ الرَّأْسِ»، إنما هو قولُ أبي أمانة، فمن قال غير هذا فقد بدَّلَ، أو كلمة قالها سُلَيْمَانُ، أي: أخطأ. (سنن الدَّارَقُطْنِيِّ ٣٦١) .

ورواية الوقفِ أصحُّ؛ لوجوه:

الوجه الأول: أن سليمان بن حرب كان ثقةً إمامًا حافظًا، وكان من أكثر الناس ملازمةً لحماد بن زيد؛ فقد قال: «واختلفتُ إلى شُعبة، فلما مات شُعبةُ جالستُ حمادَ بن زيدٍ ولزمتُهُ حتى مات، جالسته تسعَ عشرةَ سنةً، جالسته سنةً ستين ومات سنة تسع وسبعين ومئة» (تهذيب الكمال ١١ / ٣٨٨).

وقد جزمَ بأن مَنْ رَفَعَهُ فقد أخطأ، وهذا يدلُّ على أن عنده زيادة علم وضبط، ويؤيده:

الوجه الثاني: أن قُتَيْبَةَ وغيره ذكروا أن حمادًا كان يَشُكُّ فيه.

الوجه الثالث: أن بعضَ مَنْ رَفَعَ الحديثَ لم يُصِرِّحْ بإسنادِ الحديثِ إلى النبي ﷺ، وإنما ذكروا وُضوءَ النبي ﷺ، ثم قالوا: «وَقَالَ: الأذنانِ مِنَ الرَّأْسِ». فروايتهم ليست صريحةً في الرفع، بل تحتمل الرفع والوقف.

ولأجل هذه العللِ السابقة، أعلَّ الحديثَ غيرُ واحدٍ من أهل العلم:

فقال حربُ بنُ إسماعيلَ الكرمانِيُّ: «قلتُ لأحمدَ: «الأذنانِ مِنَ الرَّأْسِ»؟ قال: نعم. قلتُ: [صَحَّ] فيه شيءٌ عن النبي ﷺ؟ قال: لا أعلم. قلتُ: يُروى عن أبي أُمَامَةَ؟ قال: نعم، رواه حمادُ بنُ زيدٍ» (مسائل حرب - كتاب طهارة ص ١٢٩)، وما بين المعقوفين سقط من المطبوع، واستدركناه من (تنقيح التحقيق لابن عبد الهادي ١ / ٢٠٥). فأحمدُ مع علمه بحديث أبي أُمَامَةَ، لا يعلمُ في البابِ حديثًا صحيحًا.

وقال الترمذِيُّ عَقِبَهُ: «هذا حديثٌ ليس إسنادهُ بذاك القائم»^(١).

(١) وقع في طبعة شاكر (١ / ٥٣)، وطبعة المكنز (١ / ١٤): «حَدِيثٌ حَسَنٌ، لَيْسَ =

وقال دَعْلَجُ بْنُ أَحْمَدَ، قال: «سألتُ موسى بنَ هارونَ عن هذا الحديثِ؟ قال:
ليس بشيءٍ؛ فيه شَهْرُ بْنُ حَوْشَبٍ، وشَهْرٌ ضَعِيفٌ، والحديثُ في رَفْعِهِ شَكٌّ»
(سنن الدارقطني ٣٦٢).

وقال الدَّارِقُطْنِيُّ عَقَبَهُ: «شَهْرُ بْنُ حَوْشَبٍ ليس بالقويِّ، وقد وقفه سُلَيْمَانُ
ابنُ حَرْبٍ عن حمادٍ، وهو ثقةٌ ثَبْتُ» (السنن عَقَبَ ٣٥٧)، وذكر الرواياتِ
المرفوعة، ثمَّ قال: «أسنده هؤلاء عن حمادٍ، وخالفهم سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ
وهو ثقةٌ حافظٌ» (السنن ٣٦٠)، ثمَّ أسندَ روايةَ سُلَيْمَانَ بْنِ حَرْبٍ، وكلامه
عَقَبَهُ، ثمَّ قال: «خالفه حمادُ بْنُ سلمةَ، رواه عن سِنَانِ بْنِ ربيعةَ، عن أنسٍ:
«أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا تَوَضَّأَ غَسَلَ مَاقِيَهُ بِأُصْبَعَيْهِ»، ولم يذكر الأذنين». يشيرُ
إلى اضطرابِ سِنَانِ بْنِ ربيعةَ فيه، ولذا قال - بعد نقلِ كلامِ موسى بنِ
هارونَ - «وقال ابنُ أبي حاتمٍ: قال أبي: سِنَانُ بْنُ ربيعةَ أبو ربيعةَ
مضطربُ الحديثِ» (سنن الدارقطني ٣٦٢).

وقال أيضًا مرجحًا الوقفَ: «قال سُلَيْمَانُ بْنُ حَرْبٍ في هذا الحديثِ، عن
حمادِ بنِ زَيْدٍ: إن قوله: «وَالأُذُنَانِ مِنَ الرَّأْسِ»، هو من قولِ أبي أمامةٍ غيرُ
مرفوعٍ، وهو الصوابُ» (العلل ٢٦٩٥).

وقال البيهقيُّ: «هذا الحديثُ يُقالُ فيه من وجهين:

أحدهما: ضَعْفُ بعضِ الرواةِ، **والآخر:** دخولُ الشكِّ في رَفْعِهِ»، ثمَّ ذكر

= إسنادهُ بِذَلِكَ الْقَائِمِ»، وما أثبتناه هو الصوابُ كما في طبعة التَّاصِيلِ المعتمدة، وطبعة
بشار (١ / ٨٧)، وطبعة شَعِيب (١ / ٥٤)، وطبعة الألباني (١ / ٤١)، وطبعة بيت
الأفكار (١ / ٢٤)، وغيرها. وكذا نقله عن التِّرْمِذِيِّ غيرِ واحدٍ، انظر (الإمام
لابن دقيق ١ / ٤٤٩)، و(تحفة الأشراف ٤ / ١٧١)، و(نصَبُ الرأية ١ / ١٨)،
و(جامع المسانيد ٨ / ٥٤٨)، و(الدراية ١ / ٢١).

الكلام في سنانٍ وشهرٍ، وكلام سُلَيْمانِ بنِ حربٍ في الجزمِ بوقفه (السنن الكبير ١ / ٢٠٢ - ٢٠٤). وأقرَّ إعلالَ موسى بن هارون له، وكذا في (الخلافيات ١ / ٤٢٠ - ٤٢٤).

وقال الحافظُ العراقيُّ: «شَهْرٌ ضَعَّفَهُ الجمهورُ، ومع هذا فهو من قول أبي أُمّامةٍ موقوفاً عليه» (التقييد والإيضاح ص ٥١). **وكذا قال الأبناسيُّ** في (الشذا الفياح ١ / ١١٤).

وذهب ابنُ حَجَرٍ إلى أنها جملةٌ مدرجةٌ في متنِ الحديثِ، فقال: «حديثُ أبي أُمّامةٍ رواه أبو داودَ والتِّرْمِذِيُّ وابنُ ماجهَ، وقد بيّنتُ أنه مدرجٌ في كتابي في ذلك» (التلخيص الحبير ١ / ١٦٠).

* **وذهب إلى تحسينه ابنُ دَقِيقِ العِيدِ؛** حيثُ قال: «شَهْرٌ: وثَقَّهُ أحمدُ، ويحيى، والعِجْلِيُّ، ويعقوبُ بنُ شَيْبَةَ.

وسنّانُ بنُ ربيعةَ أبو ربيعةَ الباهليُّ: أخرجَ له البخاريُّ، وقال ابنُ عَدِيٍّ: له أحاديثٌ قليلةٌ، وأرجو أنه لا بأسَ به. **فالحديثُ حسنٌ،** وإن كان ابنُ مَعِينٍ قال في سنانٍ: ليس بالقويِّ، وأبو حاتمٍ قال فيه: شيخٌ مضطربُ الحديثِ» (الإمام ١ / ٥٠٤).

وعنّون له في (شرح الإمام) فقال: «الوجه الثاني: في تصحيحه»، ثمَّ قال: «قد تقدّم التعريفُ بحالِ رُواتِهِ، وأنه ليسَ فيهم إلا مَنْ وثَّقَ؛ فحصلَ شرطنا. وبعضُ النَّاسِ يقول: إنه لا يصحُّ في هذا البابِ شيءٌ!» (شرح الإمام ٤ / ٢٤٠).

وقال ابنُ التُّرْكَمانيِّ: «قد اختلّف فيه على حمادٍ؛ فوقفه ابنُ حربٍ عنه ورفعَه أبو الرِّبيعِ، واختلّف أيضًا على مُسَدِّدٍ عن حمادٍ؛ فرُوي عنه الرفعُ ورُوي عنه

الوقف، وإذا رفع أحد حديثًا ووقفه آخر، أو فعَلهما شخصٌ واحدٌ في وقتين يرجع في وقتين - يُرَجَّحُ الرفع؛ لأنه أتى بزيادة، ويجوزُ أن يسمع الإنسان حديثًا فيوقفه في وقتٍ ويرفعه في وقتٍ آخر، وهذا أولى من تغليب الرفع» (الجواهر النقي ١ / ٦٦).

الطريق الثاني: عن القاسم، عن أبي أمامة:

وله عن القاسم طريقان:

الأول: عن جعفر بن الزبير، عن القاسم:

أخرجه ابن عدي في (الكامل ١٠ / ٦٢٣)، قال: حدثنا محمد بن موسى الحلواني، حدثنا عمر بن يحيى الأبلبي، حدثنا يحيى بن كثير، عن جعفر - يعني: ابن الزبير -، عن القاسم، عن أبي أمامة، به. وأخرجه الدارقطني في (السنن ٣٦٥)، والبيهقي في (الخلافيات ٢٣٠، ٢٣١) من طرق عن جعفر بن الزبير، عن القاسم، به. وهذا إسنادٌ ضعيفٌ جدًا؛ آفته جعفر بن الزبير؛ فإنه «متروك الحديث» كما قال ابن حجر في (التقريب ٩٣٩).

وبهذا أعلاه الدارقطني، فقال: «جعفر بن الزبير متروك» (السنن ٣٦٥).

الثاني: عن أبي معاذ الألهاني، عن القاسم:

أخرجه تمام في (فوائده ١٥٧١)، قال: أخبرنا أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن صالح بن سنان، حدثنا أبو علي الحسن بن جرير الصوري، حدثنا سليمان بن عبد الرحمن، حدثنا عثمان بن فائد، حدثنا أبو معاذ الألهاني، عن القاسم، عن أبي أمامة، به.

وأخرجه ابنُ عساکرَ في (تاريخه ٥٤ / ١٥٠): من طريقِ إسماعيلِ بنِ محمدِ بنِ قيراط، عن سُلَيْمَانَ بنِ عبدِ الرحمنِ، به .

وهذا إسنادٌ ضعيفٌ جدًّا؛ فيه علَّتَان:

الأولى: عثمانُ بنُ فائدٍ؛ قال عنه البُخاريُّ: «في حديثه نظرٌ» (الضعفاء الكبير للعقيلي ٣ / ٧٦)، وقال ابنُ حبانَ: «يأتي عن الثقاتِ بالأشياءِ المعضلاتِ حتى يسبقُ إلى القلبِ أنه كان يعملها تعمُّدًا، لا يجوزُ الاحتجاجُ به» (المجروحين ٢ / ٧٥)، وقال الحافظُ: «ضعيفٌ» (التقريب ٤٥٠٩).

العلة الثانية: أبو معاذِ الألهانيُّ، لم أجدْ له ترجمةً بهذه الكُنية .

قال الألبانيُّ: «والألهانيُّ هذا لم أجدْ من ذكره، وعثمانُ بنُ فائدٍ ضعيفٌ» (الصحيحة ١ / ٨٢ / ٣٦).

قلنا: ويحتملُ أن يكونَ أبو معاذِ الألهانيُّ هو عليُّ بنُ يزيدِ الألهانيِّ؛ فإنه رَوَى عنِ القاسمِ عن أبي أُمَامَةَ نسخةً كبيرةً وهو ضعيفٌ، وقد اختلفَ في كنيته، لكن لم يُذكرْ فيها أبو معاذٍ، فعملُ كنيته دُلَّستُ .

الطريق الثالث: عن راشدِ بنِ سعدٍ، عن أبي أُمَامَةَ:

أخرجه ابنُ عَدِيٍّ في (الكامل ١ / ٤٣٩): حدثنا موسى بنُ العبَّاسِ، حدثنا أحمدُ بنُ عيسى الخشَّابُ، حدثنا عبدُ الله بنُ يوسفَ، حدثنا عيسى بنُ يونسَ، حدثنا أبو بكرِ بنُ أبي مریمَ، قال: سمعتُ راشدَ بنَ سعدٍ، عن أبي أُمَامَةَ، به .

ورواه الدَّارقُطنيُّ (٣٦٤)، والبيهقيُّ في (الخلافيات ٢٣٥) من طريقِ أحمدَ بنِ عيسى الخشَّابِ، به .

وهذا إسنادٌ واهٍ بمرّةٍ؛ فيه علّتان:

الأولى: أبو بكر بن أبي مریم؛ وهو «ضعيفٌ» كما قال النسائي في (الضعفاء ٦٦٨)، وقال الحافظ: «ضعيفٌ، وكان قد سُرقَ بيتهُ فاختلطَ» (التقريب ٧٩٧٤).

وبه أعلّه الدارقطني؛ فقال - عقبَ ذكره المرسل - : «وروي عنه مُتصلاً عن أبي أمامة عن النبي ﷺ، ولا يصحُّ، وأبو بكر بن أبي مریم ضعيفٌ» (السنن ٣٥٨).

الثانية: أحمد بن عيسى الخشاب التّيسّي؛ قال عنه ابن يونس: «مضطربٌ الحديث جدًّا»، وقال الدارقطني: «ليس بالقويِّ»، وقال ابن حبان: «كان يروي المناكير عن المشاهير، والمقلوبات عن الثقات، لا يجوز الاحتجاج بما انفرد به»، وقال ابن طاهر: «كذاب يضع الحديث»، وقال مسلمة: «كذابٌ، حدّث بأحاديث موضوعةٍ»، (لسان الميزان ٦٩٤)، وانظر (تهذيب التهذيب ١ / ٦٦).

والحديثُ ذكره ابن عديّ في ترجمته، مع عدّة أحاديث حكّم عليها بالبطلان، وقال عقبَ حديثنا: «وهذا الحديثُ بهذا الإسناد لا يرويه إلا أحمد بن عيسى، وإنما يروي هذا حماد بن زيد، عن سنان بن ربيعة، عن شهر بن حوشب، عن أبي أمامة».

وقال ابن طاهر المقدسي - ملخصًا كلام ابن عديّ - : «وهذا يُعرف من حديث حماد بن زيد، عن سنان بن ربيعة، عن شهر بن حوشب، عن أبي أمامة. وحدّث به أحمد هكذا، والحملُ فيه عليه؛ لأنه غير معتمد» (ذخيرة الحفاظ ٢ / ١٠٧٦).

قلنا: وقد خولف، فقد رواه الدارقطني في (السنن ٣٦٣) - بسندٍ صحيحٍ - :
عن أبي بكر بن أبي مريم، عن راشد بن سعدٍ مرسلًا .
فمع ضعف ابن أبي مريم، هذا هو المحفوظ عنه، مرسل .

وخلاصة ما سبق:

أن حديث أبي أمامة كلُّ طرقه منكرة لا يصحُّ منها شيءٌ، والصواب في قوله: «الأذنان من الرأس» الوقف على أبي أمامة، مع ضعف السند أيضًا .
ولكن للحديث شواهد كثيرة لا تخلو من مقال، فاختلف أهل العلم في الحكم العام على الحديث، فمنهم من رأى ضعف الحديث مطلقًا وأن طرقه - وإن تعددت - لا تتقوى بمجموعها ولا تنجبر، ومنهم من رأى تقويتها بمجموعها وأنها لا تنزل عن رتبة الحسن .

فأما من ضعفها مطلقًا، ولم ير تقويتها، فمنهم:

(١) الإمام أحمد بن حنبل؛ قال حرب بن إسماعيل الكرماني: «قلت لأحمد: «الأذنان من الرأس»؟ قال: نعم. قلت: صح فيه شيء عن النبي ﷺ؟ قال: لا أعلم» (مسائل حرب - كتاب طهارة ص ١٢٩)، وما بين المعقوفين سقط من المطبوع، واستدرناها من (تنقيح التحقيق لابن عبد الهادي / ١ / ٢٠٤، ٢٠٥).

(٢) العُقيلي؛ حيث قال عقب حديث أبي موسى الآتي: «والأسانيد في هذا الباب ليثة» (الضعفاء / ١ / ١٦٤ / حاشية ٣^(١)).

(١) أثبت هذا النصَّ محققو طبعة التاصيل في الحاشية؛ لأنه من نسخة الظاهرية، وهي رواية أخرى عن العُقيلي .

(٣) **الدَّارِقُطْنِيُّ**، حيثُ ذَكَرَ طَرَفَهُ فِي (السَّنَنِ) وَضَعَفَهَا جَمِيعًا، وَسَيَّأَتِي نَقْلُ كَلَامِهِ عَلَيَّ كُلِّ حَدِيثٍ.

(٤) **الْحَاكِمُ**؛ حَيْثُ مَثَّلَ بِهِ عَلَيَّ الْمَشْهُورَ غَيْرَ الصَّحِيحِ، فَقَالَ: «ذِكْرُ النُّوعِ الثَّلَاثِ وَالْعَشْرِينَ مِنَ عِلْمِ الْحَدِيثِ، هَذَا النُّوعُ مِنَ هَذَا الْعِلْمِ مَعْرِفَةُ الْمَشْهُورِ مِنَ الْأَحَادِيثِ الْمَرْوِيَةِ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَالْمَشْهُورُ مِنَ الْحَدِيثِ غَيْرُ الصَّحِيحِ، فَرُبَّ حَدِيثٍ مَشْهُورٍ لَمْ يُخْرَجْ فِي الصَّحِيحِ، مِنْ ذَلِكَ قَوْلُهُ ﷺ: «طَلَبُ الْعِلْمِ فَرِيضَةٌ عَلَى كُلِّ مُسْلِمٍ»... وَمِنْهُ: «الْأُذُنَانِ مِنَ الرَّأْسِ»، وَمِنْهُ: «صَلَاةُ الْقَاعِدِ عَلَى النِّصْفِ مِنْ صَلَاةِ الْقَائِمِ»، فَكُلُّ هَذِهِ الْأَحَادِيثِ مَشْهُورَةٌ بِأَسَانِيدِهَا وَطَرَفِهَا، وَأَبْوَابُ يَجْمَعُهَا أَصْحَابُ الْحَدِيثِ، وَكُلُّ حَدِيثٍ مِنْهَا تُجْمَعُ طَرَفُهُ فِي جِزْءٍ أَوْ جِزْئَيْنِ، وَلَمْ يُخْرَجْ فِي الصَّحِيحِ مِنْهَا حَرْفٌ» (مَعْرِفَةُ عُلُومِ الْحَدِيثِ ص ٩٢).

(٥) **الْبَيْهَقِيُّ**؛ حَيْثُ قَالَ: «رُويَ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ أَنَّهُ قَالَ: «الْأُذُنَانِ مِنَ الرَّأْسِ» بِأَسَانِيدٍ كَثِيرَةٍ، مَا مِنْهَا إِسْنَادٌ إِلَّا وَلَهُ عِلَّةٌ، رُويَ ذَلِكَ عَنِ ابْنِ عُمَرَ، وَابْنِ عَبَّاسٍ، وَجَابِرِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، وَأَبِي مُوسَى، وَأَبِي هُرَيْرَةَ، وَأَنْسِ، وَأَبِي أُمَامَةَ، وَعَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ، وَسُمْرَةَ بْنِ جُنْدَبٍ، وَعَائِشَةَ بِنْتِ أَبِي بَكْرٍ ﷺ» (الْخُلَافِيَّاتُ ١ / ٣٤٧).

(٦) **ابْنُ حَزْمٍ**؛ حَيْثُ قَالَ: «وَأَمَّا مَسْحُ الْأُذُنَيْنِ فَلَيْسَا فَرَضًا، وَلَا هُمَا مِنَ الرَّأْسِ؛ لِأَنَّ الْآثَارَ فِي ذَلِكَ وَاهِيَةٌ كُلُّهَا» (الْمَحَلِيُّ ٢ / ٥٥).

(٧) **عَبْدُ الْحَقِّ الْإِسْبِيلِيُّ**؛ حَيْثُ قَالَ: «وَقَدْ رُويَ عَنِ أَبِي أُمَامَةَ، وَابْنِ عَبَّاسٍ، وَأَبِي مُوسَى، وَأَبِي هُرَيْرَةَ، وَابْنِ عُمَرَ، كُلُّهُمْ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْأُذُنَانِ مِنَ الرَّأْسِ». وَلَا يَصِحُّ مِنْهَا كُلُّهَا شَيْءٌ» (الْأَحْكَامُ الْوَسْطَى ١ / ١٧١).

(٨) **ابن الصّلاح**؛ حيثُ ممّثل به للضعيف الذي تعدّدت طرقه ولكنها لا تنجبر؛ فقال: «لعلّ الباحث الفهم يقول: إنّنا نجدُ أحاديثَ محكوماً بضعفها مع كونها قد رُويتْ بأسانيدَ كثيرةٍ من وجوهٍ عديدةٍ، مثل حديث: «الأذنانِ مِنَ الرَّأْسِ» ونحوه، فهلّا جعلتم ذلك وأمثاله من نوعِ الحسن؛ لأن بعضَ ذلك عَضَدَ بعضاً، كما قلتم في نوعِ الحسنِ على ما سبقَ آنفاً؟

وجوابُ ذلك: أنه ليسَ كلُّ ضعفٍ في الحديثِ يزولُ بمجيئه من وجوهٍ، بل ذلك يتفاوت: فمنه ضعفٌ يُزيله ذلك بأن يكون ضعفه ناشئاً من ضعفٍ حفظِ راويه، مع كونه من أهل الصدق والديانة. فإذا رأينا ما رواه قد جاء من وجهٍ آخر عرفنا أنه مما قد حفظه، ولم يختل فيه ضبطه له. وكذلك إذا كان ضعفه من حيثُ الإرسال زال بنحو ذلك، كما في المرسل الذي يرسله إمامٌ حافظٌ، إذ فيه ضعفٌ قليلٌ، يزولُ بروايته من وجهٍ آخر.

ومن ذلك ضعفٌ لا يزولُ بنحو ذلك؛ لقوة الضعيف وتقاعده هذا الجابر عن جبره ومقاومته. وذلك كالضعيف الذي ينشأ من كون الراوي متهمًا بالكذب، أو كون الحديث شاذًا.

وهذه جملةٌ تفصيلها تُدرَكُ بالمباشرةِ والبحثِ، فاعلم ذلك، فإنه من النفائسِ العزيرة. والله أعلم» (معرفة أنواع علوم الحديث ص ٣٣).

(٩) **المُنْذِرِيُّ**؛ حيثُ قال: «قد وقعَ لنا هذا الحديثُ من رواية عبدِ اللهِ بنِ عَبَّاسٍ، وعبدِ اللهِ بنِ عُمَرَ بنِ الخطَّابِ، وعبدِ اللهِ بنِ قَيْسِ أَبِي موسى الأشعريِّ، وأبي هريرة، وأنسِ بنِ مالكٍ، وعائشة، وليس شيءٌ منها يثبتُ مرفوعًا. ووقعَ لنا أيضًا عن عُثْمَانَ بنِ عَفَّانَ رضي الله عنه من قوله، ولا يثبتُ أيضًا. وأشهرها حديثُ أبي أمامة؛ كما قال البيهقي» (شرح الإمام لابن دقيق العيد ٤ / ٢٤٦)، و(النكت على مقدمة ابن الصّلاح للزرّكشي ١ / ٣٢٦).

(١٠) **النَّوَوِيُّ**؛ حيثُ ذكر في (خلاصة الأحكام ١ / ١١١) حديثَ: «الأُذُنَانِ مِنَ الرَّأْسِ»، في ضعيفِ باب مسح الأذنين، ولم يقيده بصحابيٍّ معيَّنٍ؛ ليدلَّ على أن الحديثَ ضعيفٌ من جميع طرقه، ولا تتقوى بمجموعها.

(١١) **ابن كثيرٍ**؛ حيثُ أقرَّ ابن الصَّلَاحِ في التمثيلِ به على أن من الضعيف ما لا يجبر بتعددِ الطرقِ (اختصار علوم الحديث ص ٤٠).

(١٢) **الحافظُ العراقيُّ**، حيثُ أقرَّ ابن الصَّلَاحِ على تضعيفه، وأيد كلامه (التقييد والإيضاح ص ٥١).

(١٣) **الأبناسيُّ**؛ حيثُ ذكر أن هذا الحديثَ أولى أن يُمثَّلَ به في نوع المشهورِ الذي ليس بصحيحٍ (الشذا الفياح ٢ / ٤٤٨).

(١٤) **ابن الملقنِ**؛ حيثُ قال: «إذا رُوِيَ الحديثُ من وجوهٍ ضعيفةٍ، مثل: «الأُذُنَانِ مِنَ الرَّأْسِ» ونحوه، فلا يلزم أن يتحصل من مجموعها وصفُه بالحسن» (المقنع في علوم الحديث ١ / ١٠٠).

(١٥) **المناويُّ**؛ حيثُ مثلَّ به في (اليواقيت والدرر شرح نخبة الفكر ١ / ٢٧٨) على المشهورِ الضعيفِ.

وفي المقابل:

(١) ذهب ابنُ دَقِيقِ العَيْدِ إلى تقوية حديثِ أبي أُمَامَةَ، كما تقدَّم.

وقال مُعَقَّبًا على قولِ المُنْدَرِيِّ الأخير: «قد عُلم أن تضافرَ الرُّوَاةِ على شيءٍ، ومتابعةٌ بعضهم لبعضٍ في حديثٍ؛ مما يشده ويقويه، وربما ألحق بالحسن، وما يحتج به» (شرح الإلمام ٤ / ٢٤٧).

وقال مُعَقَّبًا على قولِ ابنِ الصَّلَاحِ المتقدِّم: «فإنَّ توقُّفَ تصحيحه عند أحدٍ

على ذكر طريقٍ لا علةَ فيها، ولا كلامٍ في أحدٍ من روايتها، فقد يتوقف في ذلك، لكن اعتبار ذلك صعب يتتقضى عليهم في كثيرٍ مما استحسنوه وصحّحوه من هذا الوجه، فإن السلامة من الكلام في الناسٍ قليلٍ» (شرح الإمام ٤ / ٢٤٨ - ٢٤٩).

قلنا: وكلامه فيه نظرٌ ظاهرٌ؛ لأنه يحاكم ابن الصّلاح على اعتبار أنه يُضعّف طرق الحديث لمجرد أن في بعض روايتها مغمزاً، وإنما هذه الطرق منكرة، لكون الصواب فيها إما الوقف أو الإعضال، كما سيأتي بيانه مفصلاً. وهذا ما أشار إليه ابن الصّلاح في نهاية كلامه؛ حيث ذكر أن من موانع تقويته: «... كون الحديث شاذاً».

وتعقب البقاعي كلام ابن دقيق هذا؛ فقال: «وهو مُسلّمٌ لولا أن سُليمان بن حربٍ وقفه عن حمادٍ، كما هو عند أبي داود. وسُليمان ثقةٌ ثبتٌ إمامٌ حافظٌ، ونقل جزمَه بذلك الإمام أبو الحسن الدارقطني وهو جبل الحفظ والإتقان، فلولا ذلك لأفادته الطُّرُق المذكورة قوةً في المتابعات والشواهد، لكنّ ضعفها لا ينهضُ لمدافعة هذين الجبلين، ولا واحدٍ منهما، لا سيما عند مَنْ قالوا: إن الواقف مُقدّمٌ على الراجع... فاستمر حديث أبي أمامة على ضعفه، ولم يوجد من حديث غيره ما يستقل بإفادة الحكم»، ثم ذكر حديث عبد الله بن زيدٍ وأعله (النكت الوفية ١ / ٢٤٦).

(٢) وقال الحافظ صلاح الدين العلائي: «في التمثيل بذلك نظرٌ؛ لأن الحديث المشار إليه ربما ينتهي ببعض طرقه إلى درجة الحسن» (النكت على ابن الصّلاح لابن حجرٍ ١ / ٤٠٩).

(٣) وقال الحافظ ابن حجرٍ: «وإذا نظر المُنصِّفُ إلى مجموع هذه الطرق عَلِمَ أن للحديث أصلاً، وأنه ليس مما يطرح، وقد حسّنوا أحاديث كثيرةً باعتبار

طرق لها دون هذه، والله أعلم» (النكت على ابن الصّلاح / ١ / ٤١٥).

(٤) وقال الحافظ أبو محمود القدسي^(١): «إن ادّعاء ابن الصّلاح أنه مما لا ينجبر ضعفه بالعاضد منازع فيه؛ لأن ضعفه ليس من جهة فسق في واحد من روايته بكذب، ولا غيره، وكذا ما يعضده، وأورد طرقاً لا يخلو واحد منها عن علة» (النكت الوفية للبقاعي / ١ / ٢٤٦).

(٥) ورمز لصحته الشيوطي، في (الجامع الصغير ٣٠٤٦)، وخرّجه عن عددٍ من الصحابة، كأنه يشير إلى أنه صحيح بمجموع طرقه.

كذا صحّحه هنا، مع أنه في (تدريب الراوي ٢ / ٦٢٢) مثّل به على المشهور الضعيف، فقال: «ومثاله وهو ضعيف: «الأذنان من الرأس»، مثّل به الحاكم». ولم يتعقبه بشيء.

(٦) وقال الصنعاني: «وحدِيث: «الأذنان من الرأس» وإن كان في أسانيدِه مقالٌ إلا أن كثرة طرقه يَشُدُّ بعضها بعضاً» (سبل السلام / ١ / ٦٩).

(٧) وقال الشوكاني: «ومن ذلك حديث: «الأذنان من الرأس»، وهو مروى

(١) لعله أحمد بن محمد بن إبراهيم بن هلال أبو محمود المقدسي، صاحب (شرح أبي داود)، وكتاب (مثير الغرام إلى زيارة القدس والشام)، وكان من تلاميذ الذهبي، ومع هذا ترجم له الذهبي في (المعجم المختص بالمحدثين ص ٣٣) وقال: «الإمام العالم المحدث شهاب الدين أبو محمود المقدسي. طالب مفيد، سريع القراءة، وُلِد سنة أربع عشرة وسبع مئة، وسمع الكثير، وقرأ كتباً بالقدس، ومصر، والشعر، قرأ عليّ كتاب ابن ماجه»، وترجم له أيضاً ابن حجر في (الدرر الكامنة في أعيان المائة الثامنة / ١ / ٢٨٦) وقال: «عني بالحديث، فسَمِع من أصحاب ابن عبد الدائم والنجيب وابن علاّق فأكثر وبرع وجمع، وشرع في شرح سنن أبي داود، ودرّس بالتنكزية بعد العلاءي». وانظر للمزيد عن كتبه (معجم المؤلفين ٢ / ٦٢).

من طريق ثمانية من الصحابة، وفي بعض أسانيدِها مقال، وهي يُقَوِّي بعضها بعضاً؛ فتصلح للاحتجاج بها» (السييل الجرار ص ٥٥).

(٨) الشيخ أحمد شاکر؛ ذكر الخلاف في حديث أبي أمامة، ثم قال: «والراجح عندي أن الحديث صحيح؛ فقد روي من غير وجهٍ بأسانيد بعضها جيد، ويؤيد بعضها بعضاً» (تحقيقه سنن الترمذي ١ / ٥٤).

(٩) الشيخ الألباني؛ حيث صحَّحه بمجموع طرقه في (الصحيحة ١ / ٨١ / ٣٦).

قلنا: والذي نراه أن الحديث ضعيف لا يتقوى بمجموع هذه الطرق؛ لأنها منكرة معلولة كلها، فهذا حديث أبي أمامة مع ضعف أسانيدِها ووهائها، الصحيح فيه الوقف، إذن رواية الرفع منكرة، والمنكر أبداً منكر.

وهو أمثل طرق الحديث، وسيأتي من حديث عبد الله بن زيد وابن عباس وجماعة، وكلها منكرة معلولة؛ إما لشدة ضعفها، أو كون المحفوظ فيها الإعضال أو الوقف، كما استراه مفصلاً فيما يأتي، وقد تقدّم بيان بعض ذلك في أبواب المضمضة والاستنشاق.

فتصحح الحديث بمجموع الطرق دون الالتفات إلى كونها مناكير وأخطاء من رواها تساهل، وليس بإنصاف.

ففرق بين أن يكون الحديث ضعفه لسوء حفظ راويه، دون جزم بخطئه فيه أو إعلاله بالوقف أو الإرسال أو غير ذلك، فهذا هو الذي ينجبر بتعدد طرقه، أما الشاذ والمنكر فلا؛

فالمنكر أبداً منكر، كما قال الإمام أحمد^(١). والله أعلم.

(١) فقد ذكر للإمام أحمد الفوائد، فقال: «الحديث عن الضعفاء قد يحتاج إليه في =

[١٧٧٠ط] حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ:

عن عبد الله بن زيدٍ رضي الله عنه، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «الأذنان من الرأس».

✽ **الحكم: منكر، وضعفه:** البخاري، والبيهقي، وابن حجر، والبقاعي، والمناوي. **وضعف حديث:** «الأذنان من الرأس» **مطلقاً:** العقيلي، والدأرقطني، والحاكم، والبيهقي، وابن حزم، والإشيلي، والثووي، وابن الصلاح؛ **وتبعه:** ابن كثير، والعراقي، وابن الملقن، والبقاعي، والأبناصي، والمناوي. وقيل للإمام أحمد: صح فيه شيء عن النبي صلى الله عليه وسلم؟ قال: «لا أعلم».

التخريج:

جه ٤٤٣ / هقخ ٢٣٨.

السند:

قال ابن ماجه: حدثنا سويد بن سعيد، حدثنا يحيى بن زكريا بن أبي زائدة، عن شعبة عن حبيب بن زيد، عن عباد بن تميم، عن عبد الله بن زيد، به.

التحقيق:

هذا إسناد رجاله جميعاً ثقات عدا سويد بن سعيد؛ فمختلف فيه، وثقه أحمد، والعجلي، ومسلمه بن قاسم، وروى عنه مسلم قديماً، ثم تغير بعد

= وقت، والمنكر أبداً منكر» (العلل - رواية المروزي ٢٨١). وفي (مسائل ابن هانئ ١٩٢٥، ١٩٢٦) قيل له: فهذه الفوائد التي فيها المناكير، ترى أن يكتب الحديث المنكر؟ قال: «المنكر أبداً منكر»، قيل له: فالضعفاء؟ قال: «قد يحتاج إليهم في وقت، كأنه لم ير بالكتاب عنهم بأساً».

ذلك، وتكلم فيه جمهورُ الثَّقَادِ: ابنُ المَدِينِيّ، وابنُ مَعِينٍ، والبُخَارِيُّ، والنَّسَائِيُّ، وابنُ عَدِيٍّ، وابنُ حَبَّانَ، وغيرُهُم.

وقال الحافظُ: «صدوقٌ في نفسه، إلا أنه عمي فصَارَ يُتَلَقَّن ما ليسَ من حديثه، فأفحشَ فيه ابنُ مَعِينٍ القولَ» (التقريب ٢٦٩٠).

وقد أعلَّه به البخاريُّ والبيهقيُّ، فذكرَ التِّرْمِذِيُّ في (العلل الكبير)، أنه سألَ البُخَارِيَّ عن هذا الحديثِ، فَضَعَّفَ سُويْدًا، نقله ابنُ حَجَرٍ في (النكت ١ / ٤١١)، ولم نجدَه في (العلل) المطبوع.

وقد نقلَ لنا البيهقيُّ نصَّ هذا السؤالِ والجوابِ، فقال - عَقَبَ روايةَ سُويْدٍ لهذا المتنِ موقوفًا كما سنذكره قريبًا - : «سُويْدُ بنُ سَعِيدِ الحَدَثَانِيَّ الأَنْبَارِيَّ، اختلطَ بعدَ أن كتبَ عنه مسلمٌ بنُ الحَجَّاجِ، ولعلَّه لو عرَفَ تغيُّرهَ لما روى عنه في (الصحيح)».

ثمَّ قال البيهقيُّ: «قال أبو عيسى التِّرْمِذِيُّ: قلتُ للبُخَارِيَّ: فإنهم يذكرون عن سُويْدِ بنِ سَعِيدِ عن ابنِ أبي زائدةَ عن شُعْبَةَ عن حَبِيبِ بنِ زَيْدٍ؟، فقال: «هو حَبِيبُ بنُ زَيْدٍ، ودع سُويْدٌ^(١)»، وَضَعَّفَهُ جَدًّا، وقال: «كلما لُقِّنَ شيئًا تلقنَه»، وَضَعَّفَ أَمْرَهُ» (الخلافيات ١ / ٤٣١، ٤٣٢).

وقال ابنُ حَجَرٍ: «فيه سُويْدُ بنُ سَعِيدٍ، وقد اختلطَ» (الدراية ١ / ٢١).

(١) هكذا العبارة، وهي غير واضحة، ولعلَّه لذلك اختصرها ابنُ دَقِيقٍ في (الإمام ١ / ٥٧٩)، ولعلَّ الصوابَ في هذه العبارة، أن سُويْدًا أخطأَ في اسمِ حَبِيبٍ، فبيَّنَ البُخَارِيُّ الصوابَ في اسمه، وقال: «وهم سُويْدٌ»، ثم ضَعَّفَهُ جَدًّا. ويبدو أن هذا النصَّ تكلمة لما نقله الإشبيليُّ عن التِّرْمِذِيِّ في (الأحكام الكبرى ص ٤٦٨)، والله أعلم.

وأقره المناوي في (فيض القدير ٣ / ١٧٣).

وقال في (التيسير ١ / ٤٢٢): «إسنادٌ ضعيفٌ؛ لاختلافِ سُويدِ بنِ سعيدٍ». **بينما قال البوصيري:** «هذا إسنادٌ حسنٌ إن كان سُويدُ بنُ سعيدٍ حفظة» (مصباح الزجاجة ١ / ٦٥).

قلنا: لم يحفظه، والظاهرُ أنه حَدَّثَ بهذا المتنِ بعد اختلاطِهِ، فإنه قد حَدَّثَ به مرةً أُخرى على الاستقامة؛

فقد رواه البَغَوِيُّ في (المعجم ٢٢١٧)، والضِّيَاءُ في (المختارة ٣٣٣) من طريقِ أبي لبيدِ السامِيِّ، كلاهما (البَغَوِيُّ والسامِيُّ): عن سُويدِ، عن يحيى ابنِ زكريا بنِ أبي زائدة، عن شُعبة، به بلفظ: «تَوَضَّأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَمَسَحَ بِأُذُنَيْهِ».

وكذا رواه المحاربيُّ، وفروةُ بنُ أبي المَغْرَاءِ، وعبدُ اللهِ بنُ عامرٍ عن ابنِ أبي زائدة كما تقدَّم تحتَ حديثِ عبدِ اللهِ بنِ زيدٍ في بابِ مسحِ الأذنينِ. ورواه أبو يَعْلَى كما في (إتحاف الخيرة ٥٨٤ / ٤)، والبيهقيُّ في (الخلافيات ٢٣٨) من طريقِ عمرانَ بنِ موسى، كلاهما (أبو يَعْلَى وعمران) عن سُويدِ، عن يحيى بنِ زكريا بنِ أبي زائدة، به بلفظ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ بِثُلْثِي مُدٍّ، وَجَعَلَ يَدُلُّكَ ذِرَاعِيهِ»، زاد فيه عند البيهقيِّ: «وَالأُذُنَانِ مِنَ الرَّأْسِ».

وهذه الزيادةُ قد تفرَّدَ بها سُويدٌ؛ فقد رواه أبو كُريبٍ وإبراهيمُ بنُ موسى الرَّاظِيُّ، عن ابنِ أبي زائدة، عن شُعبةٍ به نحوه دون الزيادة.

وكذلك رواه القَطَّانُ، ومعاذُ العَبْرِيُّ، والطَّيَّالِسيُّ، وأبو خالدٍ الأحمرُ - عن شُعبةٍ نحوه دون الزيادة الموقوفة، وقد تقدَّم تخريجُ هذه الطرق في البابِ المشارِ إليه آنفًا.

فتبيّن بهذا أن متن حديث ابن ماجه منكر، معلول، أخطأ فيه سويد، وغفل عن ذلك جماعة من النقاد، فظنّوا أن هذا الحديث أمثل أحاديث الباب، وليس كذلك:

قال المُنذري: «وهذا إسناد متصل، ورواته يُحتجُّ بهم، وإن البخاريّ ومسلمًا قد اتفقا على الاحتجاج بابن أبي زائدة، وشعبة، وعباد، وحبيب بن زيد: هو الأنصاريّ، وهو ثقة، وسويد بن سعيد، وإن نسب إلى ضعف وتدليس، فقد احتجَّ به مسلمٌ في (صحيحه)، وقد قال في هذا الحديث: ثنا يحيى بن زكريا، فهذا أمثل إسناد في هذا الباب، والله **عَبَّكُ** أعلم» (شرح الإمام ابن دقيق العيد ٤ / ٢٤٤). **وكذا قال ابن دقيق في (الإمام ١ / ٥٠٤).**

وقال المُنذري أيضًا - مُعَقَّبًا على تحسين الترمذيّ لحديث الربيع بنت مَعُوذٍ -: «وحديث عبد الله بن زيدٍ أصحُّ من هذا وأجودُ إسنادًا» (مختصر سنن أبي داود ١ / ٩٩).

وقال ابن دقيق - مُعَقَّبًا على قول ابن الصّلاح المتقدم -: «هذا الذي ذكره، وجعله هذا الحديث من النوع الذي لا يُقوّيه مجيئه من طُرُق، أو وجوه، قد لا يُوافق على ذلك، فقد ذكرنا في الأصل رواية ابن ماجه، وعرفنا أنه ليس من رواها إلا من وثق، وذكرنا كلام الشيخ في رواية سويد ابن سعيد، وأن رواته محتجُّ بهم، وذكرنا رواية الدارقطنيّ، وحكم أبي الحسن بن القطان بأن إسنادها صحيح، وتعليه بما علل به» (شرح الإمام ٤ / ٢٤٨).

وقال ابن سيّد الناس: «ورجاله كُلُّهم موثّقون، مُخرَج لهم في الصّحيح، إلا حبيب بن زيد، فقد وثقه أبو حاتم بن حبان، وتقلّد تصحيح حديثه

هذا^(١). وقال فيه أبو حاتم الرازي: صالح» (الفتح الشذي ١ / ٣٥٩).

وقال الزَيْلَعِيُّ: «وهذا أمثلُ إسنَادٍ في البابِ؛ لاتصاله، وثِقَّةُ رُواتِهِ، فابنُ أبي زائدة، وشُعْبَةُ، وَعَبَّادُ احتجَّ بهما الشيخان، وحيبُ ذكره ابنُ حبانَ في (الثقاتِ) في أتباعِ التابعين، وسويدُ بنُ سعيدٍ احتجَّ به مسلمٌ، والله أعلم» (نصب الراية ١ / ١٩).

وبنحوهم قال مُغلطائي في (شرح ابن ماجه ١ / ٤٤٦ - ٤٤٧).

وقال العيني: «وإسنادهُ أمثلُ إسنَادٍ؛ لاتصاله وثِقَّةُ رُواته، وقَوَاهُ المُنذِرِيُّ، وابنُ دقيقِ العيدِ» (البنية ١ / ٢١٥).

وقال الحافظ: «حديثُ عبدِ الله بنِ زيدٍ قَوَاهُ المُنذِرِيُّ وابنُ دقيقِ العيدِ، وقد بيَّنتُ أيضاً أنه مدرجٌ» (التلخيص الحبير ١ / ١٦٠).

ووافقه البقاعي، وقال: «ومن استظهر لعدم الإدراج بأنه روي تارةً مفتتحاً بما للأذنين منه، وتارةً مقتصرًا عليه، مجابٌ بأن ذلك من ثمرات القول بالرواية بالمعنى، فقدَّم الراوي وأخر، وأسقط واقتصر، وحَفِيَ عليه أمرُ الإدراج؛ فإن من شأنِ العِللِ الخفاء، إلا على الجهابذة التُّقَادِ» (النكت الوفية ١ / ٢٤٧).

قلنا: قال ابنُ دقيقٍ في موضعٍ آخرَ عن هذا الحديثِ: «سويدُ بنُ سعيدٍ أخرجَ له مسلمٌ في (صحيحه)، وتكَلَّمَ فيه ابنُ مَعِينٍ والنَّسَائِيُّ، وقال البيهقيُّ...»، فذكرَ كلامه في (الخلافيات)، مع نقلِ كلامِ الترمذِيِّ والبُخاريِّ (الإمام ١ / ٥٧٨، ٥٧٩).

(١) لكن ابن حبان أخرج أصل الحديث وليس فيه زيادة: «وَالأذنانِ مِنَ الرَّأسِ»، وهذا دليلٌ على نكارة هذه الزيادة التي تفرَّد بها سويدٌ.

وقد تَعَقَّبَ الحَافِظُ كَلامَ المُنْذِرِيِّ، فَقَالَ: «هَذَا الإِسْنَادُ رِجَالُهُ رِجَالُ مُسْلِمٍ إِلَّا أَنْ لَهُ عِلَّةٌ؛ فَإِنَّهُ مِنْ رِوَايَةِ سُؤَيْدِ بْنِ سَعِيدٍ كَمَا تَرَى وَقَدْ وَهَمَ فِيهِ، وَذَكَرَ التِّرْمِذِيُّ فِي (الْعِلَلِ الْكَبِيرِ) أَنَّهُ سَأَلَ البُخَارِيَّ عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ فَضَعَّفَ سُؤَيْدًا. قُلْتُ^(١): وَهُوَ وَإِنْ أَخْرَجَ لَهُ مُسْلِمٌ فِي (صَحِيحِهِ) فَقَدْ ضَعَّفَهُ الأئِمَّةُ، وَاعْتَدَرَ مُسْلِمٌ عَنْ تَخْرِيجِ حَدِيثِهِ بِأَنَّهُ مَا أَخْرَجَ لَهُ إِلَّا مَا لَهُ أَصْلٌ مِنْ رِوَايَةِ غَيْرِهِ، وَقَدْ كَانَ مُسْلِمٌ لَقِيَهُ وَسَمِعَ مِنْهُ قَبْلَ أَنْ يَعْمَى وَيُتَلَقَّنَ مَا لَيْسَ مِنْ حَدِيثِهِ، وَإِنَّمَا كَثُرَتِ الْمَنَاقِيرُ فِي رِوَايَتِهِ بَعْدَ عَمَاهُ، وَقَدْ حَدَّثَ بِهَذَا الْحَدِيثِ فِي حَالِ صِحَّتِهِ فَأَتَى بِهِ عَلَى الصَّوَابِ - أَي: مَوْقُوفًا -، فَرَوَاهُ البَيْهَقِيُّ مِنْ رِوَايَةِ عِمْرَانَ بْنِ مُوسَى السَّخْتِيَانِيِّ، عَنْ سُؤَيْدٍ بِسَنَدِهِ، إِلَى عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُمَا قَالَ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ بِثُلْثِي مُدًّا، وَجَعَلَ يَدُلُّكَ، قَالَ: الأُذُنَانِ مِنَ الرَّأْسِ». انْتَهَى. وَقَوْلُهُ: «قَالَ: الأُذُنَانِ مِنَ الرَّأْسِ» هُوَ مِنْ قَوْلِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى عَنْهُ، وَالْمَرْفُوعُ مِنْهُ ذِكْرُ الْوَضُوءِ بِثُلْثِي مُدًّا وَالدَّلِيلُ، وَكَذَا أَخْرَجَهُ ابْنُ خُزَيْمَةَ وَابْنُ حِبَّانَ فِي (صَحِيحِهِمَا)، وَالْحَاكِمُ مِنْ حَدِيثِ أَبِي كُرَيْبٍ عَنِ ابْنِ أَبِي زَائِدَةَ دُونَ الْمَوْقُوفِ» (النَّكَتِ عَلَى ابْنِ الصَّلَاحِ ١ / ٤١١).

قلنا: والموقوف في هذا الحديث منكرٌ أيضًا؛ لتفرد سُؤَيْدٍ بِهِ مِنْ بَيْنِ أَصْحَابِ ابْنِ أَبِي زَائِدَةَ، وَاتِّفَاقِ أَصْحَابِ شُعْبَةَ عَلَى عَدَمِ ذِكْرِهِ، وَمَنْ يَكُونُ سُؤَيْدٌ حَتَّى يَتَفَرَّدَ مِنْ بَيْنِ هَؤُلَاءِ؟! .

ومع هذا رمز لصحته الشيوطي في (الجامع الصغير ٣٠٤٦)، وخرجه عن عددٍ من الصحابة منهم عبد الله بن زيد، كأنه يشير إلى أنه صحيح بمجموع طرقه.

(١) القائل: (قلت)، هو الحافظ.

وكذا صحَّحه الألباني في (الصحيحة ٣٦) فقال: «حديث صحيح له طرق كثيرة عن جماعة من الصحابة، منهم: أبو أمامة، وأبو هريرة، وابن عمرو، وابن عباس، وعائشة، وأبو موسى، وأنس، وسمرة بن جندب، وعبد الله بن زيد».

وقال مُعَقَّبًا على كلام البوصيري المذكور آنفًا: «ولكن ذلك لا يمنع أن يكون حسنًا لغيره، ما دام أن الرجال كلهم ثقات ليس فيهم متهم، وإذا ضمَّ إليه طريق ابن عباس الصحيح، وطريقه الآخر الذي صحَّحه ابن القطان وابن الجوزي والزَيْلَعِيُّ وغيرهم؛ فلا شك حينئذٍ في ثبوت الحديث وصحته، وإذا ضمَّ إلى ذلك الطرق الأخرى عن الصحابة الآخرين، ازداد قوة، بل إنه ليرتقي إلى درجة المتواتر عند بعض العلماء» (الصحيحة ١ / ٩٠).

وكذا صحَّحه في (الإرواء ٨٤)، وحسنه في (صحيح سنن ابن ماجه ٣٦٢).

قلنا: وفي تصحيحه بمجموع الطرق نظر؛ فإن حديث عبد الله بن زيد منكر؛ غير محفوظ عنه بهذا اللفظ، كما بيَّناه آنفًا، فليست العلة فقط في الكلام في حفظ سويد حتى ينجبر بغيره كما هو مقرر، ولكنَّه خطأ محض منه، فلا يصلح حينئذٍ للاعتبار، وكذا الحال في بقية شواهد هذا الباب، إما الصواب فيها الوقف أو الإرسال، أو شدة الضعف، فإن كان الحال كذلك، فلا يصح تقويتها بمجموعها^(١)، والله أعلم.

وضَعَفَ حديث: «الأذنان من الرأس» مُطْلَقًا: العُقَيْلِيُّ، والدَّارِقُطْنِيُّ، والحاكم، والبيهقي، وابن حزم، والإشيلي، والنَّوَوِيُّ، وابن الصَّلاح؛ **وتبعه:** ابن كثير،

(١) ينظر لتأصيل هذه المسألة كتاب (الإرشادات في تقوية الأحاديث بالشواهد والمتابعات ص ٧٨) باب: «المنكر... أبدًا منكر».

والعراقي، وابن الملقن، والبقاعي، والأبناسي، والمناوي. وقيل للإمام أحمد: صحّ فيه شيء عن النبي ﷺ؟ قال: «لا أعلم». وقد تقدّم نقل أقوالهم في حديث أبي أمامة.



[١٧٧١ط] حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ:

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، قَالَ: «الْأُذُنَانِ مِنَ الرَّأْسِ». **الحكم:** طريقه كلها معلولة. **وضعه:** الدَّارَقُطْنِيُّ، وَالْبَيْهَقِيُّ، وَابْنُ حَزْمٍ، وَالْإِسْبِيلِيُّ، وَالتَّوَوِيُّ.

وضعه حديث: «الْأُذُنَانِ مِنَ الرَّأْسِ» مُطْلَقًا: الْعُقَيْلِيُّ، وَالدَّارَقُطْنِيُّ، وَالحَاكِمُ، وَالبَيْهَقِيُّ، وَابْنُ حَزْمٍ، وَالْإِسْبِيلِيُّ، وَالتَّوَوِيُّ، وَابْنُ الصَّلَاحِ؛ **وتبعه:** ابْنُ كَثِيرٍ، وَالعِرَاقِيُّ، وَابْنُ المَلْفَنِّ، وَالبِقَاعِيُّ، وَالأَبْنَسِيُّ، وَالمُنَاوِيُّ. وَقِيلَ لِلإِمَامِ أَحْمَدَ: صَحَّ فِيهِ شَيْءٌ عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم؟ قَالَ: «لَا أَعْلَمُ».

التخريج:

بِيز (النكت لابن حجر ١ / ٤١٢)، (لسان ٧ / ٤٧٥) / مَعْمَرِي (يوم - النكت لابن حجر ١ / ٤١٢) / قط ٣٣١، ٣٣٢ "واللفظ له" / عد ٤ / (٥١٦)، (٥٣٧ / ٦) / مينج ٣١ / شاهين (جزء / رواية المجلي ١٠) / هفخ ١٦٧، ١٦٨، ١٦٩، ١٧٠ / شخل (٣ / ٨٤٤) / تحقيق ١٤٠ / تد (١ / ١٥٤).

التحقيق:

له طرقٌ عن ابن عباس رضي الله عنهما:

الأول: عن ابن جريج عن عطاء، عن ابن عباس:

أخرجه البزار في (مسنده) - كما في (النكت على ابن الصلاح لابن حجر ١ / ٤١٢)، و(لسان الميزان ٧ / ٤٧٥) - ومن طريقه الدارقطني في (السنن ٣٣١)، والبيهقي في (الخلافيات ١٧٠)، وابن الجوزي في (التحقيق ١٤٠) -.

وأخرجه الحسنُ بنُ عليّ المَعْمَرِيُّ في (اليوم والليلة) - كما في (النكت على ابن الصّلاح لابن حجرٍ / ١ / ٤١٢) - ، ومن طريقه البيهقيّ في (الخلافيات ١٦٧).

وأخرجه ابنُ عديّ في (الكامل ٤ / ٥١٦ ، ٦ / ٥٣٧) ، وابنُ شاهين في (جزء من حديثه رواية المجلى عن ابن المهدي ١٠) ، وأبو بكر الميانيّ في (الغرائب ٣١) ، والدّارقطنيّ في (السنن ٣٣٢) ، عن أبيه عمَر بن أحمد بن مهديّ ، والخليليّ في (الإرشاد ٣ / ٨٤٤) من طريق أبي عليّ النّيسابوريّ ، والرافعيّ في (تاريخ قزوين ١ / ١٥٤) من طريق محمد بن زنجويهّ .

ستهم: عن محمد بن مُحمّد الباعنديّ .

ثلاثهم (البزّار، والمعمري، والباغندي): عن أبي كامل الفضيل بن الحسين الجحدريّ، حدّثنا عُندَرُ، عن ابن جريج، عن عطاء، عن ابن عبّاس، به .

قال أبو كامل عقبه: «لم أكتب عن عُندَرٍ إلا هذا الحديث الواحد، أفادنيه عنه عبد الله بن سلمة الأفطس» (الكامل ٦ / ٥٣٧) ، ونحوه في (الكامل ٤ / ٥١٦) ، وفي (جزء ابن شاهين).

وهذا إسناد ظاهره الصحة، فرجاله كلهم ثقات ، ولهذا قال البزّار: «إسناد حديث ابن عبّاسٍ جيد»، نقله العينيّ - وحده - في (البنية ١ / ٢١٦) .

إلا أنه معلول؛ فإن المحفوظ عن ابن جريج، عن سُلَيْمان بن موسى ، عن النبيّ ﷺ . معضلاً .

كذا رواه سفيانُ الثّوريّ في (الجامع) - كما في (الخلافيات للبيهقيّ عقَب (١٧١) - .

وعبدُ الرّزّاق في (المصنّف ٢٣) .

وابنُ أبي شَيْبَةَ في (المصنّف ١٥٦): عن وكيعٍ .
 وأبو عُبَيْدٍ في (الطهور ٣٦٠): عن حَجَّاجِ بْنِ مُحَمَّدٍ .
 والطَّبْرِيُّ في (التفسير ٨ / ١٧٢) من طريقِ الوليدِ بنِ مسلمٍ .
 والدَّارَقُطْنِيُّ في (السنن ٢٨٠) من طريقِ الحُمَيْدِيِّ، عن ابنِ عُيَيْنَةَ .
 والدَّارَقُطْنِيُّ في (السنن ٣٣٨) من طريقِ عبدِ الوهابِ بنِ عطاءِ الحَقَّافِ .
 سبعتُهُم: عن ابنِ جُرَيْجٍ، قال: حدَّثني سُلَيْمَانُ بْنُ مُوسَى، به مرسلًا .
ولهذا أعلى هذا الطريق غير واحد من الأئمة:

فقال ابنُ عَدِيِّ: «وهذا عن ابنِ جُرَيْجٍ لا يرويه غير الربيع بن بدر^(١) وعُندَرُ صاحب شُعبَة، ومن حديث عُندَرٍ ليس بالمحفوظ» (الكامل ٤ / ٥١٦) .

وقال في موضعٍ آخر: «وهذا الحديث لا أعلم يرويه عن عُندَرٍ بهذا الإسناد غير أبي كامل، وحدثت عن أبي كامل بهذا الحديث المَعْمَرِيُّ والباغنديُّ، وقد روي هذا الحديث عن الربيع بن بدر عن ابنِ جُرَيْجٍ» (الكامل ٦ / ٥٣٧) .

وقال الدَّارَقُطْنِيُّ عَقِبَهُ: «تفرَّد به أبو كامل عن عُندَرٍ، ووهم عليه فيه، تابعه الربيع بن بدر وهو متروك، عن ابنِ جُرَيْجٍ . والصواب عن ابنِ جُرَيْجٍ، عن سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى، عن النبي ﷺ مرسلًا» (السنن ٣٣٢) .

وقال في (سؤالات البرقاني ٦٧٦): «هذا ما رواه إلا أبو كامل عن عُندَرٍ عنه، وهو وهم منه على عُندَرٍ، لم يحدث به عن عُندَرٍ غيره» .

وقال الحافظُ ابنُ حَجَرٍ: «وهذا رجاله رجال مسلم - أيضًا -، إلا أن له

(١) والربيع بن بدر متروك، وقد تقدم الكلام على روايته في: (باب الأمر بالمضمضة والاستنشاق والاستنثار في الوضوء) .

علة؛ فإن أبا كامل تفرد به عن عُندَرٍ، وتفرد به عُندَرٌ عن ابنِ جُريجٍ. وخالفه مَنْ هو أحفظُ منه وأكثرُ عددًا، فرَوَّه عن ابنِ جُريجٍ عن سُلَيْمانَ بنِ موسى عن النبيِّ ﷺ معضلاً.

والعلةُ فيه من جهتين:

إحدهما: أن سماعَ عُندَرٍ من ابنِ جُريجٍ كان بالبصرة، وابنُ جُريجٍ لَمَّا حدَّثَ بالبصرة حدَّثَ بأحاديثَ وهم فيها، وسماعٌ مَنْ سَمِعَ منه بمكة أصحُّ. **ثانيهما:** أن أبا كامل قال - فيما رواه ابنُ عديٍّ عنه - : «لم أكتب عن عُندَرٍ إلا هذا الحديث، أفادني عنه عبدُ الله بنُ سلمة الأفطس» انتهى.

والأفطسُ ضعيفٌ جدًّا، فلعلَّه أدخله على أبي كاملٍ (النكت على كتاب ابن الصَّلاح ١ / ٤١٢).

وقيل: الخطأُ ممن دون أبي كاملٍ، فقال الحاكمُ أبو عبدِ الله: «هذا حديثٌ يُعرفُ بالمعمريِّ، وهو آخرُ ما ذكره موسى بن هارون في الإنكار عليه، وقد سرقه منه الباعنديُّ وغيره» (الخلافيات للبيهقي ١٦٧).

قلنا: وفيه نظرٌ؛ فقد رواه عن أبي كاملٍ كذلك البزَّارُ، وهو إمامٌ ثقةٌ حافظٌ، حاشاه أن يسرقَ الحديثَ.

وأما أبو عليِّ النيسابوريُّ الحافظُ، فسأله الحاكمُ عنه، فقال: «هذا حديثٌ حدثنا به ابنُ الباعنديِّ، ونحن نتهمه به، فإنه لم يحدثْ به في الإسلامِ أحدٌ غيره عن أبي كاملٍ عن عُندَرٍ.

قال الحاكمُ: فذاكرني أبو الحسين بنُ المظفرِ البغداديُّ فقال لي: الباعنديُّ ثقةٌ، إمامٌ، لا ينكرُ منه إلا التدليسُ، والأئمةُ قد دلَّسوا، فقلتُ: لا تقل بهذا، أليس قد روى عن أبي كاملٍ هذا ولم يُتابعْ عليه؟ فقال: قد ذكر

لي عن [أحمد بن عمرو بن] ^(١) عبد الخالق البزار، عن أبي كامل كما عند الباغندي» (الإرشاد للخليلي ٣ / ٨٤٤).

قلنا: ولعل ما قاله الحافظ ابن حجرٍ أخيراً هو الأقرب للصواب، لأن أبا كامل يقول: أفادني عنه - أي: عن عُندَرٍ - الأَفسَسُ. والأَفسَسُ هذا مَتَّهَمٌ ساقطٌ، فهو أَوْلَى أن يتحمل نكارة هذا الحديث. والله أعلم.

وذهب إلى تصحيحه ابن الجوزي، وابن القطان الفاسي؛

فقال ابن الجوزي - مُعَقِّباً على إعلال الدارقطني له -: «أبو كامل لا نعلم أحداً طعن فيه، والرفعُ زيادةٌ، والزيادةُ من الثقة مقبولةٌ، كيف وقد وافقه غيره؟ فإن لم يُعتد برواية الموافق اعتبر بها، ومن عادة المحدثين أنهم إذا رأوا مَنْ وقف الحديثَ ومَنْ رَفَعَهُ وقفوا مع الواقف احتياطاً، وليس هذا مذهب الفقهاء.

ومن الممكن أن يكون ابن جريج سَمِعَهُ من عطاءٍ مرفوعاً، وقد رواه له سُليمانُ عن رسولِ اللهِ ﷺ غيرَ مسندٍ» (التحقيق ١ / ١٥٣).

وتعقبه ابن عبد الهادي فقال: «وهذه الطريقة التي سلكها المؤلفُ ومَنْ تابعه (في أن الأخذَ بالمرفوعِ في كلِّ موضعٍ) طريقةٌ ضعيفةٌ، لم يسلكها أحدٌ من المحققين وأئمة العِللِ في الحديثِ» (تنقيح التحقيق ١ / ٢٠٧).

وقال ابن القطان: «هذا الإسنادُ صحيحٌ بثقة راويه واتصاله، وإنما أعلَّه

(١) ما بين المعقوفين سقط من مطبوع (الإرشاد)، والصواب إثباتها، فالمراد هو البزار صاحب المسند، كما نقله الحافظ في (لسان الميزان ٧ / ٤٧٧) وعَقَّبَ عليه بقوله: «والحديثُ موجودٌ في مسند البزار بهذا الإسناد». وذكره بسنده كاملاً من مسند البزار في (النكت على ابن الصلاح)، وقد رواه من طريق البزار: الدارقطني وغيره.

الدَّارِقُطْنِيُّ بالاضطرابِ في إسناده، فتَّبِعَهُ أبو محمدٍ على ذلك، وهو ليس بعيبٍ فيه .

والذي قال فيه الدَّارِقُطْنِيُّ، هو أن أبا كامل تفرَّدَ به عن عُندَرٍ، ووَهَمَ فيه عليه .

هذا ما قال، ولم يؤيده بشيءٍ ولا عضده بحجة، غير أنه ذكرَ أن ابنَ جريحٍ الذي دارَ الحديثُ عليه، يروى عنه عن سُلَيْمَانَ بنِ موسى عنِ النبيِّ ﷺ مرسلًا .

وما أدري ما الذي يمنعُ أن يكونَ عنده في ذلك حديثان: مسندٌ ومرسلٌ؟! والله أعلم» (بيان الوهم والإيهام ٥ / ٢٦٤).

وقال في موضعٍ آخر: «وحديثُ ابنِ عَبَّاسٍ منها لا عيبٌ له إلا الاختلافُ بالإرسالِ والإسناد، وذلك لا يضره» (بيان الوهم والإيهام ٥ / ٦٦٣).

وتعقَّبَ ابنُ القَطَّانِ غيرُ واحدٍ:

فقال ابنُ سيِّدِ الناسِ: «ما قاله ابنُ القَطَّانِ له وجهٌ من النَّظَرِ، لكن ليس هو الاصطلاحُ عندهم، وإنَّما لا يكونُ الاضطرابُ عِلَّةً عند تساوي الطرفين، أو تقارُبِهِما .

وأما حيثُ يكونُ أصحابُ عُندَرٍ كُلُّهم رَوَوْهُ عنه من طريقِ سُلَيْمَانَ بنِ موسى، وانفردَ أبو كاملٍ وحده بطريقٍ أُخرى، لم يتابعهُ عليها غيرُهُ، فشُبِّهَتْ تضعيفه راجحةً على تصحيحه اصطلاحًا .

وقال ابنُ عَدِيِّ: ليس هو من حديثِ عُندَرٍ بمحفوظٍ، وضعَّفَ الحديثَ» (الفتح الشذي ١ / ٣٦٢ - ٣٦٣).

وقال ابن عبد الهادي - بعد نقل كلام ابن القَطَّانِ - : «انتهى كلامه، وفيه نظرٌ كثير» (تنقيح التحقيق / ١ / ٢٠٧).

وقال ابن حَجَرٍ: «وقد مال أبو الحسن ابن القَطَّانِ إلى الحكم بصحته؛ لثقة رجاله واتصاله، وقال ابن دقيق العيد: لعله أمثلُ إسناده في هذا الباب. **قلتُ**: وليس بجيد؛ لأن فيه العلة التي وصفناها، والشذوذ؛ فلا يحكم له بالصحة كما تقرَّر، والله أعلم» (النكت / ١ / ٤١٣).

وضَعَفَ حديثُ: «الأذنان من الرأس» مُطْلَقًا: العُقَيْلِيُّ، والدَّارَقُطْنِيُّ، والحاكِمُ، والبيهقيُّ، وابنُ حَزْمٍ، والإشيليُّ، والثَّوَوِيُّ، وابنُ الصَّلَاحِ؛ وَتَبَعَهُ: ابنُ كَثِيرٍ، والعِراقِيُّ، وابنُ المُلْتَنِّ، والبِقَاعِيُّ، والأبْناسِيُّ، والمُنَاوِيُّ. وقيل للإمام أحمد: صحَّ فيه شيءٌ عن النبي ﷺ؟ قال: «لا أعلم».

تنبيه:

غمز غير واحدٍ من أهل العلم في الإمام البيهقي لعدم ذكره لحديث ابن عباسٍ هذا، وحديث عبد الله بن زيد المتقدم في (السنن الكبير)، لأنهما - من وجهة نظرهم - أمثل أحاديث الباب؛

فقال ابن التُّرْكَمَانِي: «فأعرض البيهقي عن حديث ابن ماجه - يعني: حديث عبد الله بن زيد -، وحديث الدارقطني - يعني: حديث ابن عباسٍ هذا - مع شدة تباعه لكتابه، واشتغل بحديث أبي أمامة مع ما فيه، وذكر الإسناد الذي زعم أنه أشهر إسناده لهذا الحديث، وبهذا يظهر تحامله» (الجواهر النقي / ١ / ٦٨).

وقال الزَيْلَعِيُّ: «فانظر كيف أعرض البيهقي عن حديث عبد الله بن زيد، وحديث ابن عباسٍ هذين، واشتغل بحديث أبي أمامة، وزعم أن إسناده

أشهرُ إسنَادٍ لهذا الحديث، وترك هذين الحديثين، وهما أمثلُ منه؟! ومن هنا يظهر تحامله، والله أعلم» (نصب الراية ١ / ١٩)، **وتبعه العيني في** (البنية ١ / ٢١٦).

ولهذا قال العجلوني: «وقد تُوهّم في البيهقي التحامل بسببِ اقتصاره على حديث أبي أمامة والاشتغال بالتكلم فيه، مع أن في الباب حديث عبد الله ابن زيدٍ أخرجه ابن ماجه، وحديث ابن عباسٍ أخرجه الدارقطني» (كشف الخفاء ١ / ٩٢).

قلنا: وما قالوه جميعاً فيه نظراً، بل وتحامل؛ فإن كل أحاديث الباب ضعيفة، ليس فيه شيء ثابت، وإن كان بعضها من وجهة نظرهم صحيحاً، فلا يلزم المجتهدُ باجتهادٍ غيره.

وقد قال البيهقي: «وأما ما روي عن النبي ﷺ أنه قال: «الأذنان من الرأس»، فروي ذلك بأسانيدٍ ضعيفٍ ذكرناها في الخلاف. وأشهرُ إسنَادٍ فيه ما...» فذكر حديث أبي أمامة (السنن الكبير ١ / ٢٠٢).

فها هو قد نصّ على أن كل أسانيدٍ ضعيفة، وأحال على الموضع الذي ذكر فيه ذلك مفصلاً، وهو كتاب (الخلافات)، وقد أخرج هناك حديث عبد الله بن زيد، وحديث ابن عباس، وبين عللهما.

وأما من حيث الشهرة فلا ريب ولا شك أن حديث أبي أمامة أشهر من حديثي عبد الله بن زيد وابن عباس؛ فحديث أبي أمامة: مُخرَجٌ في أمهات كتب السنّة، كسنن أبي داود والترمذي وابن ماجه ومسنَد أحمد، وغيرها كثير من دواوين السنّة^(١).

(١) وقد تقدّم تخريجه أول الباب.

أما حديثُ عبدِ اللهِ بنِ زيْدٍ، فلم يُخرِّجه سوى ابنِ ماجه، والبيهقي - نفسه - في (الخلافيات).

وحديثُ ابنِ عباسٍ المشار إليه من طريقِ عُندَرٍ لا ذكر له في الكتبِ الستة ولا مسند أحمد ولا معجم الطبراني، بل لم يذكروا هم سوى الدارقطني، وقد أخرج البيهقي في (الخلافيات) أيضاً.

وقد قال المُندريُّ: «قد وقع لنا هذا الحديثُ من رواية ابنِ عباسٍ وابنِ عمر وأبي موسى الأشعري وأبي هريرة وأنسٍ وعائشة، وليس شيءٌ منها يثبت مرفوعاً، وعن عُثمانَ من قوله، وأشهرها حديثُ أبي أمامة كما قال البيهقي» (النكت على مقدمة ابن الصلاح للزرکشي / ١ / ٣٢٦).

وذكر الشيخُ أحمد شاكر أن الحافظَ ابنَ حجرٍ كتبَ بخطه على نسخة (نصب الراية) المحفوظة بدارِ الكتبِ المصرية ما نصُّه: «البيهقي إنما قال إن حديثَ أبي أمامة أشهرها، ولا يلزمُ من الشهرة الصحة ولا غيرها، وأما كونُ حديثِ ابنِ عباسٍ وابنِ زيْدٍ أمثالَ منه فلا يلزمُ منه الشهرةُ الموجودةُ في حديثِ أبي أمامة، فتأمل» انتهى. (تحقيق سنن الترمذي / ١ / ٥٥).



١ - رَوَايَةٌ: «أَنَّهُ سُئِلَ»:

وَفِي رَوَايَةٍ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ سُئِلَ عَنِ الْأُذُنَيْنِ: أَمِنَ الرَّأْسِ هُمَا أَوْ مِنْ
الْوَجْهِ؟ فَقَالَ: «هُمَا مِنَ الرَّأْسِ».

✽ **الحكم:** **إسناده ساقط. وأنكره** العُقَيْلِيُّ وابنُ عَدِيٍّ، والدَّارِقُطْنِيُّ، والْبَيْهَقِيُّ،
وابنُ طَاهِرٍ.

التخريج:

عق (٣/٤٦٩ - ٤٧٠) / عد (٨٤ / ٩) / قط (٣٤٨ - ٣٥٠) من غير
سؤال) / هقخ ١٨٩ (من غير سؤال).

السند:

أخرجه العُقَيْلِيُّ فِي (الضُّعْفَاء ٣ / ٤٦٩) قَالَ: حَدَّثَنَا عَبْدُ اللَّهِ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ
أَبِي مَسْرَةَ، قَالَ: حَدَّثَنَا خَلَادُ بْنُ يَحْيَى، قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادِ الْيَشْكُرِيُّ،
قَالَ: حَدَّثَنَا مَيْمُونُ بْنُ مِهْرَانَ، عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ، بِهِ.
وَأَخْرَجَهُ ابْنُ عَدِيٍّ فِي (الْكَامِلِ ٩ / ٨٤)، وَالدَّارِقُطْنِيُّ فِي (السَّنَنِ ٣٤٨ -
٣٥٠)، وَالْبَيْهَقِيُّ فِي (الْخِلَافِيَّاتِ ١٨٩) مِنْ طَرِيقِ مُحَمَّدِ بْنِ زِيَادٍ، بِهِ.

التحقيق:

هَذَا إِسْنَادٌ سَاقِطٌ؛ مُحَمَّدُ بْنُ زِيَادٍ: هُوَ الْيَشْكُرِيُّ الطَّحَّانُ، قَالَ فِيهِ أَحْمَدُ:
«كَذَابٌ خَبِيثٌ أَعْوَرٌ يَضَعُ الْحَدِيثَ»، وَكَذَلِكَ قَالَ ابْنُ مَعِينٍ وَأَبُو زُرْعَةَ
وَالنَّسَائِيُّ وَغَيْرُهُمْ. (تَهْذِيبُ التَّهْذِيبِ ٩ / ١٧٢). وَلِذَا قَالَ الْحَافِظُ: «كَذَّبُوهُ»
(التَّقْرِيبُ ٥٨٩٠).

وَبِهِ أَعْلَاهُ غَيْرُ وَاحِدٍ مِنَ الْعُلَمَاءِ:

فَذَكَرَ الْحَدِيثَ الْعُقَيْلِيُّ فِي مَنَاقِبِهِ، بَعْدَمَا نَقَلَ تَكْذِيبَهُ وَاتِّهَامَهُ بِالْوَضْعِ عَنِ

غير واحدٍ من الأئمة .

وكذا ذكره في مناكيره ابنُ عَدِيٍّ، وختمَ ترجمته بقوله: «ولمحمد بن زيادٍ هذا غيرُ ما ذكرتُ من الحديث، وهو بينُ الأمرِ في الضُّعفاءِ، يروي عن ميمون بن مهرانٍ أحاديثَ مناكيرَ لا يرويها غيرهُ، ولا يتابعه أحدٌ من الثقاتِ عليها» (الكامل ٩ / ٨٦).

وقال الدَّارِقُطْنِيُّ عَقِبَهُ: «محمدُ بنُ زيادٍ متروكُ الحديثِ» (السنن ٣٥٠).
وتبعه الغَسَّانِيُّ في (تخريج الأحاديث الضَّعاف من سنن الدارقطني ص ٢٥).
وقال البيهقيُّ عَقِبَهُ: «محمدُ بنُ زيادٍ هذا هو الطحانُ: كذابٌ خبيثٌ» (الخلافيات ١ / ٣٨٣).

وقال ابنُ طاهرٍ: «ومحمدٌ كذابٌ، يضعُ الحديثَ» (ذخيرة الحفاظ ٢ / ١٠٧٥).

وذكرَ له الدَّارِقُطْنِيُّ عِلَّةً أُخْرَى، فقال: «ورواه يوسفُ بنُ مهرانَ عن ابنِ عَبَّاسٍ موقوفاً». ثمَّ ساقه من طريقِ عليِّ بنِ زيادٍ، عنه.

قلنا: ولكن عليَّ بن زياد هو ابنُ جُدعانَ؛ ضعيفٌ لا يُحتجُّ به.

وللحديثِ طرقٌ أُخْرَى عن ابنِ عَبَّاسٍ، واهيةٌ تالفةٌ، وقد تقدَّم تخريجُها والكلامُ عليها في أبوابِ المضمضة والاستنشاقِ.



[١٧٧٢ط] حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ:

عن ابنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، قَالَ: «الْأُذُنَانِ مِنَ الرَّأْسِ». **الحكم:** طريقه كلها ضعيفة معلولة. وأعلها: الدارقطني، والبيهقي، والإشيلي، والعيني. والصواب وقفه على ابنِ عُمَرَ.

وضَعَفَ حَدِيثُ: «الْأُذُنَانِ مِنَ الرَّأْسِ» مُطْلَقًا: العُقَيْلِيُّ، والدَّارِقُطْنِيُّ، والْحَاكِمُ، والْبَيْهَقِيُّ، وابنُ حَزْمٍ، والإشيلي، والنَّوَوِيُّ، وابنُ الصَّلَاحِ؛ **وتبعه:** ابنُ كَثِيرٍ، والعِراقِيُّ، وابنُ المَلْفَنِّ، والبِقَاعِيُّ، والأَبْناسِيُّ، والمُنَاوِيُّ. وقيل للإمام أحمد: صح فيه شيء عن النبي صلى الله عليه وسلم؟ قال: «لا أعلم».

التخريج:

عد (٢ / ٩٨)، (٥ / ٨٩) / معقر ٣٤ / قط ٣٢١ "واللفظ له"، ٣٢٢، ٣٢٣، ٣٣٠ / علقط (٦ / ٣٤٦) / مخلص ١٢٣٣ / تمام ٦٢٠ / بحير (ق ١١ / ب) / هفخ ١٤٠، ١٤١، ١٤٥، ١٤٦، ١٥٢، ١٥٣، ١٥٥، ١٥٦ / خط (٨ / ٤٢٠)، (١٦ / ٢٤٠) / ضح (١ / ١٩٦) / تحقيق ١٣٩ / نجار (٢٠ / ٥٩).

التحقيق:

الحديث له طرق عن ابنِ عُمَرَ:

الطريق الأول: عن أسامة بن زيد، عن نافع، عن ابنِ عُمَرَ:

أخرجه الدارقطني في (السنن ٣٢١)، و(العلل ٦ / ٣٤٦) - ومن طريقه البيهقي في (الخلافيات ١٤٠)، وابنُ الجوزي في (التحقيق ١٣٩) - والمخلص في (المخلصيات ١٢٣٣)، والبيهقي في (الخلافيات ١٤١)،

والخطيب في (الموضح ١ / ١٩٦)، و(تاريخ بغداد ١٦ / ٢٤٠)، وابن الجوزي في (التحقيق ١٣٩): من طريق يحيى بن العريان الهروي، عن حاتم بن إسماعيل، عن أسامة بن زيد، عن نافع، عن ابن عمر، به.

وهذا إسناد منكر؛ أخطأ فيه يحيى بن العريان - ولم نجد من وثقه^(١) -، أو حاتم بن إسماعيل وهو «صدوق يهم» (التقريب ٩٩٤).

وقد رواه ابن أبي شيبه (١٦٣) - ومن طريقه الدارقطني في (السنن ٣٢٧)، ومن طريقه البيهقي في (الخلافيات ١٤٣) - عن أبي أسامة حماد ابن أسامة.

ورواه الدارقطني في (السنن ٣٢٧) - ومن طريقه البيهقي في (الخلافيات ١٤٢)، والخطيب في (الموضح ١ / ١٩٦) - من طريق وكيع بن الجراح. كلاهما: (أبو أسامة، ووكيع): عن أسامة بن زيد، عن هلال بن أسامة الفهري، عن ابن عمر، به موقوفاً.

ولذا قال الدارقطني عقبه: «كذا قال، وهو وهم؛ والصواب عن أسامة بن زيد، عن هلال بن أسامة الفهري، عن ابن عمر موقوفاً» (السنن ٣٢١) ونحوه (عقب ٣٢٦).

وقال في (العلل): «يحيى بن العريان، وهو عم^(٢) أحمد ومعاذ ابني

(١) وإنما ترجم له الخطيب في (تاريخ بغداد ١٦ / ٢٤٠)، ولم يزد في تعريفه على ما في هذا الحديث، ونقل عن ابن ياسين أنه كان ببغداد محدثاً.

(٢) كذا قال، وهو الصواب، فأحمد ومعاذ ابنا نجدة بن العريان، فيحيى عمهما، وأما ما وقع في (تاريخ بغداد ١٦ / ٢٤٠) عن أحمد بن محمد بن ياسين، قال: «يحيى بن العريان الهروي ابن عم بني نجدة، كان ببغداد محدثاً». فهو وهم؛ وإنما قال =

نَجْدَةَ، وهو وهَمُّ، والصوابُ عن أُسامَةَ بنِ زَيْدِ اللَّيْثِيِّ، عن هلالِ بنِ أُسامَةَ الفِهْرِيِّ، عنِ ابنِ عُمَرَ، قوله غير مرفوع» (العلل ٢٧٧٣) ونحوه في (العلل ٢٧٨٤).

وقال الخطيبُ: «والخطأُ فيه من وجهين: أحدهما قوله: (عن نافع)، والثاني: روايته مرفوعاً، وحديث وكيع الصواب. والله أعلم» (الموضح ١ / ١٩٦).

ومالُ ابنِ الجوزيِّ إلى تصحيحه، فذكر عن مخالفه إعلاله بأسامَةَ بنِ زَيْدٍ، وأجابَ عن ذلك بقوله: «قلنا: قد قال يحيى بنُ مَعِينٍ: هو ثقةٌ صالحٌ». ثمَّ نقلَ عنهم أنهم قالوا: فقد قال الدَّارَقُطْنِيُّ: رُفِعَهُ وهَمُّ، والصوابُ أنه موقوفٌ على ابنِ عُمَرَ. وأجابَ عن ذلك بقوله: «قلنا: الذي يرفعه يذكرُ زيادةً، والزيادةُ من الثقةِ مقبولةٌ، والصحابيُّ قد يروي الشيءَ مرفوعاً، وقد يقوله على سبيل الفتوى» (التحقيق ١ / ١٥٢).

وهذا الكلامُ فيه نظرٌ ظاهرٌ؛ من وجهين:

الأول: أن هذه القاعدةُ (والزيادةُ من الثقةِ مقبولةٌ) ليس على إطلاقها عند أئمةِ الحديثِ، بل لكلِّ زيادةٍ نقدٌ خاصٌّ عندهم.

الثاني: أن الطريقَ المرفوعَ لم يثبتْ من طريقِ ثقةٍ أصلاً؛ ففيه يحيى بنُ العُريانِ، وهو مجهولُ الحالِ.

الطريق الثاني: عن عُبيدِ اللهِ، عن نافع، عن ابنِ عمر:

أخرجه الدَّارَقُطْنِيُّ (٣٢٣)، والبيهقيُّ في (الخلافيات ١٥٣): من طريقِ

= ذلك ابن ياسين في (زيد بن يحيى بن العريان)، كما نقله الخطيبُ - نفسه - بالإسنادِ نفسه في ترجمة (زيد) (تاريخ بغداد ٩ / ٤٥٣). فلعلَّ الخطيبَ ذهلَ عن ذلك في ترجمة (يحيى). والله أعلم.

عبد الله بن محمد بن وهيب الغزي، حدثنا محمد بن أبي السري، حدثنا عبد الرزاق، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر، مرفوعاً به .

وهذا إسناد ضعيف؛ محمد بن المتوكل بن عبد الرحمن المعروف بابن أبي السري؛ «صدوق عارف، له أوهام كثيرة» (التقريب ٦٢٦٣).

واختلف فيه على عبد الله بن محمد بن وهيب الغزي أيضاً:

فرواه تمام في (الفوائد ٦٢٠) قال: أخبرنا أبو بكر محمد بن أيوب العدل، حدثنا عبد الله بن وهيب الغزي، حدثنا ابن أبي السري، حدثنا عبد الرزاق، عن سفيان، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر، مرفوعاً .
قال: وحدثنا محمد بن هارون، حدثنا عبد الله بن وهيب .

وتابعه على ذكر سفيان الثوري: إسحاق بن إبراهيم قاضي غزة، عن ابن أبي السري، عن عبد الرزاق، عن الثوري، عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر، مرفوعاً .

أخرجه البيهقي في (الخلافيات ١٥٢)، وابن النجار في (ذيل تاريخ بغداد ٢٠ / ٥٩).

قال الدارقطني: «ورفعه أيضاً وهم، ووهم في ذكر الثوري، وإنما رواه عبد الرزاق، عن عبد الله بن عمر أخي عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر، عنه موقوفاً» (السنن ٣٢٣).

ثم رواه من طريق عبد الرزاق، أنا عبد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر به موقوفاً، وهو في (المصنف ٢٤).

ولذا قال في (العلل): «والصحيح عن عبد الرزاق موقوفاً» (العلل ٦ / ٣٤٦).

وقال أيضا: «وكذلك رواه محمد بن إسحاق، عن نافع، وعبد الله بن نافع، عن أبيه، عن ابن عمر موقوفاً» (السنن ٣٢٣).
وطريق ابن إسحاق عند ابن أبي شيبه (١٦٤)، والطحاوي (١ / ٣٤)، وغيرهما.

الطريق الثالث: عن يحيى بن سعيد، عن نافع، عن ابن عمر:

أخرجه ابن عدي في (الكامل ٥ / ٨٩)، وابن المقرئ في (المعجم ٣٤)، والبيهقي في (الخلافيات ١٤٥): من طريق ضمرة بن ربيعة.
وأخرجه الدارقطني في (السنن ٣٢٢)، والبيهقي في (الخلافيات ١٤٦): من طريق القاسم بن يحيى البزاز.

كلاهما (ضمرة بن ربيعة، والقاسم)، عن إسماعيل بن عياش، عن يحيى بن سعيد، عن نافع، عن ابن عمر، مرفوعاً به.

وهذا إسناد ضعيف؛ فيه: إسماعيل بن عياش؛ مخلط في روايته عن غير أهل بلده، لا سيما روايته عن المدنيين، فإنه يأتي عنهم بالمناكير كما قال البخاري وغيره، وهذا منها، فشيخه في هذا الحديث يحيى بن سعيد الأنصاري المدني.

وقد خولف؛ قال الدارقطني: «ورواه عباد بن العوام، عن يحيى بن سعيد، عن نافع، عن ابن عمر: أنه كان يمسح أذنيه مع وجهه، وهو الصحيح» (العلل ٦ / ٣٤٦ / ٢٧٧٣).

وقال في (السنن) عقبه: «رفعه وهم، والصواب عن ابن عمر من قوله، والقاسم بن يحيى هذا ضعيف» (السنن ٣٢٢).

وتبعه البيهقي، فقال: «والقاسم بن يحيى ضعيف، وضمرة بن ربيعة أيضاً ليس بالقوي، فإن سلم منهما فالحمل فيه على إسماعيل بن عياش، رفعه، والصواب موقوف» (الخلافيات ١ / ٣٥٣).

وقال ابن حجر: «رواية إسماعيل بن عياش عن الحجازيين فيها مقال، وهذا منها، والمحفوظ من حديث نافع عن ابن عمر رضي الله عنهما من قوله. وكذا رواه عبد الرزاق وأبو بكر بن أبي شيبة من طرق عنه» (النكت ١ / ٤١٤).

الطريق الرابع: عن سليمان بن موسى، عن نافع، عن ابن عمر:

أخرجه الخطيب في (تاريخه ٨ / ٤٢٠)، من طريق الحسن بن كليب، حدثنا مصعب بن المقدام، حدثنا سفيان، عن ابن جريج، عن سليمان بن موسى، عن نافع عن ابن عمر، أن رسول الله صلى الله عليه وسلم قال: «مَنْ تَوَضَّأَ فَلَيْسَ مَضْمُضٌ وَلَيْسَ تَشْتِيزٌ، وَالْأُدْنَانِ مِنَ الرَّأْسِ».

وهذا إسناد ضعيف، ورفعه منكر؛ والمحفوظ عن ابن جريج عن سليمان ابن موسى مرسلًا، كما قال الدارقطني.

وقد سبق الكلام على هذا الطريق في: (باب الأمر بالمضمضة والاستنشاق والاستنثار في الوضوء).

الطريق الخامس: عبد الله بن نافع، عن أبيه، عن ابن عمر:

أخرجه أبو عثمان البحيري في (الثالث من فوائده ق ١١ / ب)، عن زاهر ابن أحمد، أنبا إبراهيم بن مغيرة، حدثنا محمد بن إسماعيل الحسائي، حدثنا وكيع، عن عبد الله بن نافع، عن أبيه، عن ابن عمر، مرفوعاً به.

ثم قال أبو عثمان: «هكذا وجدت في أصل كتابي». وكأنه استنكره، وهو كذلك؛

فقد رواه الدارقطني (٣٢٦) من طريق عباس البحراني عن وكيع به موقوفاً. وعلى كل، فهذا الإسناد ضعيف مرفوعاً وموقوفاً؛ فيه: عبد الله بن نافع؛ وهو «ضعيف» (التقريب ٣٦٦١).

الطريق السادس: عن زيد العمي، عن نافع، عن ابن عمر:

أخرجه ابن عدي في (الكامل ٢ / ٩٨) - ومن طريقه البيهقي في (الخلافيات ١٥٦) - من طريق عيسى العنجار، حدثنا محمد بن الفضل، عن زيد العمي، عن نافع، عن ابن عمر، به مرفوعاً. وهذا إسناد ساقط؛ فيه: محمد بن الفضل، وهو ابن عطية؛ «كذبوه» (التقريب ٦٢٢٥).

وقد اضطرب في إسناد الحديث، فرواه مرة هكذا، وتارة أخرى رواه عن زيد العمي، عن مجاهد عن ابن عمر، كما سيأتي في الطريق التالي. وبه أعلم البيهقي؛ حيث نقل عقبه كلام الدارقطني الآتي على طريق مجاهد، قال: «محمد بن الفضل هو ابن عطية؛ متروك الحديث». ونقل تضعيفه كذلك عن عدد من العلماء. انظر (الخلافيات ١٥٧ - ١٦٠).

وقال ابن طاهر: «رواه عن زيد: محمد بن الفضل بن عطية. ولعلّ البلاء منه؛ فإنه أضعف من زيد» (ذخيرة الحفاظ ٢٢٨٨).

وزيد بن الحواري أبو الحواري العمي؛ «ضعيف» (التقريب ٢١٣١). وبهما ضعفه ابن سيّد الناس؛ فقال: «وأما حديث ابن عمر: فمن طريق محمد بن الفضل بن عطية، والكلام فيه شديد، عن زيد العمي، وضعف» (النفح الشذي ١ / ٣٦٣).

الطريق السابع: عن مجاهد، عن ابن عمر:

أخرجه الدارقطني في (السنن ٣٣٠) - ومن طريقه البيهقي في (الخلافيات ١٥٥) - عن القاسم بن إسماعيل، عن إدريس بن الحکم العنزي، عن محمد بن الفضل، عن زيد العمي، عن مجاهد، عن ابن عمر، به.

وهذا إسناد ساقط؛ فيه ثلاث عِلل:

الأولى: محمد بن الفضل، هو ابن عطية؛ «كذبوه» (التقريب ٦٢٢٥).

وبه أعلمه الدارقطني، فقال: «محمد بن الفضل هو ابن عطية؛ متروك الحديث».

وتبعه العسائي فذكره في (تخريج الأحاديث الضعاف من سنن الدارقطني ص ٢٤) وقال: «محمد بن الفضل هو ابن عطية؛ ضعيف. والصحيح أنه موقوف عن ابن عمر».

الثانية: زيد بن الحواري أبو الحواري العمي؛ «ضعيف» (التقريب ٢١٣١).

الثالثة: إدريس بن الحکم العنزي، ترجم له الخطيب في (تاريخ بغداد ٧/ ٤٦٣)، والذهبي في (تاريخ الإسلام ٦/ ٤٥)، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً.

قلنا: وإنما يصح هذا الحديث موقوفاً عن ابن عمر من وجوه أخرى - كما سيأتي في آخر الباب -، وأما مرفوعاً عن النبي ﷺ فلا يثبت من أي وجه، والله أعلم.

وقد قال عبد الحق الإشبيلي: «وقد روي عن أبي أمامة، وابن عباس، وأبي موسى، وأبي هريرة، وابن عمر، كلهم عن النبي ﷺ قال: «الأذنان من الرأس». ولا يصح منها كلها شيء» (الأحكام الوسطى ١/ ١٧١).

وقال العيني: «وحدیث ابن عمر عند الدارقطني من طرق، وأعلّ جميعها»
(البنایة شرح الهدایة ١ / ٢١٦).

وضعف حدیث: «الأذنان من الرأس» مطلقاً: العفيلي، والدارقطني، والحاكم،
والبيهقي، وابن حزم، والإشيلي، والنووي، وابن الصلاح؛ وتبعه: ابن كثير،
والعراقي، وابن الملقن، والباقعي، والأبناسي، والمناوي. وقيل للإمام
أحمد: صح فيه شيء عن النبي ﷺ؟ قال: «لا أعلم».
وقد تقدم نقل أقوالهم في حديث أبي أمية.



[١٧٧٣ط] حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ، وَابْنِ عَبَّاسٍ:

عن ابنِ عُمَرَ وَابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، قَالَا: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْأُذُنَانِ مِنَ الرَّأْسِ».

❁ **الحكم:** إسناده ضعيفٌ جداً، وضعفه: البيهقي.

وضعف حديث: «الأذنان من الرأس» مطلقاً: العقيلي، والدأرقطني، والحاكم، والبيهقي، وابن حزم، والإشيلي، والثووي، وابن الصلاح؛ **وتبعه:** ابن كثير، والعراقي، وابن الملقن، والبقاعي، والأبناصي، والمناوي. وقيل للإمام أحمد: صح فيه شيء عن النبي ﷺ؟ قال: «لا أعلم».

التخريج:

هقخ ١٩٧.

السند:

قال البيهقي في (الخلافيات): حدثنا أبو عبد الرحمن السلمى إملاءً، أنا محمد بن عبد الواحد الرازي، ثنا محمد بن أحمد بن علي البرذعي، ثنا الحسن بن مأمون البرذعي، ثنا بشر بن عمرو بن سام، ثنا عبد الوهاب بن مجاهد، عن أبيه، عن ابن عمر وابن عباس، به.

التحقيق:

هذا إسناده ضعيفٌ جداً؛ مسلسلٌ بالعلل:

الأولى: عبد الوهاب بن مجاهد؛ «متروك، وقد كذبه الثوري»، كما قال الحافظ في (التقريب ٤٢٦٣).

الثانية: عبد الوهاب؛ متكلم في سماعه من أبيه، قال وكيع: «كانوا يقولون:

أن عبد الوهاب بن مجاهد لم يسمع من أبيه»، انظر: (تهذيب التهذيب ٦/ ٤٥٣).

الثالثة والرابعة والخامسة: محمد بن أحمد بن عليّ البرذعيّ، ثنا الحسن بن مأمون البرذعيّ، ثنا بشر بن عمرو بن سّام؛ ثلاثتهم لم نقف لهم على ترجمة. **ولذا قال البيهقيّ عقبه:** «هذا إسناد واهٍ، لا تقوم به الحجّة، وأكثر رواته مجهولون، فإن سلّم منهم، فعبد الوهاب بن مجاهد علّة الطريق، وهو ليس بالقويّ، ولم يسمع من أبيه».

ثمّ أسند عن ابن مَعِينٍ أنه قال: «عبد الوهاب بن مجاهد ضعيف» (الخلافيات ١٩٩).

وأسند عن وكيع، أنه قال: «كانوا يقولون: إنه لم يسمع من أبيه شيئاً» (الخلافيات ٢٠٠).

ونقل عن الحاكم أنه قال: «يروى عن أبيه أحاديث موضوعاً» (الخلافيات ٢٠١).



[١٧٧٤ط] حَدِيثُ عَائِشَةَ:

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ تَوَضَّأَ فَلْيَمِضْ وَلْيَسْتَنْشِقْ، وَالْأُذُنَانِ مِنَ الرَّأْسِ».

❁ **الحكم:** ضعيف معلول، والصحيح إرساله، وأعله: العقيلي، والدَّارَقُطْنِيُّ، والبيهقي، وابنُ الجوزي، والنَّوَوِيُّ، وابنُ حَجَرٍ، والعيني. والأمر بالاستنشاق عند الوضوء ثابتٌ صحيحٌ من وجوهٍ أخرى.

وضعف حديث: «الأذنان من الرأس» مُطلقاً: العقيلي، والدَّارَقُطْنِيُّ، والحاكم، والبيهقي، وابنُ حَزْمٍ، والإشيلي، والنَّوَوِيُّ، وابنُ الصَّلَاحِ؛ **وتبعه:** ابنُ كثير، والعراقي، وابنُ الملقن، والبقاعي، والأبناسي، والمناوي. وقيل للإمام أحمد: صحَّ فيه شيءٌ عن النبي ﷺ؟ قال: «لا أعلم».

التخريج:

عق (٣ / ٤٣٦) / قط ٢٨١، ٣٤٠ "واللفظ له" / هخ ٢٤٣ / ...

سبق تخريجه وتحقيقه في: (باب الأمر بالمضمضة والاستنشاق في الوضوء).



[١٧٧٥ط] حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْأُذُنَانِ مِنَ الرَّأْسِ».
 ❁ **الحكم:** طريقه كلها ضعيفة، وضعفها: الدارقطني، والبيهقي، والإشيلي.
وضعف حديث: «الأذنان من الرأس» مطلقاً: العقيلي، والدارقطني، والحاكم،
 والبيهقي، وابن حزم، والإشيلي، والنووي، وابن الصلاح؛ **وتبعه:** ابن كثير،
 والعراقي، وابن الملقن، والباقعي، والأبناسي، والمناوي. وقيل للإمام
 أحمد: صح فيه شيء عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قال: «لا أعلم».

التخريج:

ج ٤٤٩ "واللفظ له" / عل ٦٣٧٠ / طس ٥٣٨، ٨٣١٨ / طبر (٨) /
 (١٧١) / مجر (٢ / ٨٦) / عد (٢ / ٥٠٠) / قط ٣٣٩، ٣٥٤، ٣٤٧، ٣٥٢ /
 هقخ ١٨١، ١٨٢، ٢٠٧، ٢٠٨، ٢١١، ٢١٢ / كر (٥١ / ٨٨) / حطاب
 ٨٤ / تحقيق ١٤١.

التحقيق:

رُوي من طريق عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

الطريق الأول:

أخرجه ابن ماجه (٤٤٩)، قال: حدثنا محمد بن يحيى، قال: حدثنا عمرو
 ابن الحُصين، قال: حدثنا محمد بن عبد الله بن عُلَثة، عن عبد الكريم
 الجزري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة، به.
 وأخرجه الطبراني في (الأوسط ٨٣١٨)، والدارقطني في (السنن ٣٥٢)،
 والبيهقي في (الخلافيات ٢٠٧، ٢٠٨): من طريق عمرو بن الحُصين به.

وزادوا في أوله: الأمر بالمضمضة والاستنشاق.

وهذا إسنادٌ ضعيفٌ جداً؛ آفته عمرو بن الحُصين؛ وهو متروكٌ.

وقد سبقَ تفصيلُ الكلامِ على هذا الطريقِ في: (باب الأمر بالمضمضة والاستنشاق في الوضوء).

الطريق الثاني:

أخرجه البيهقي في (الخلافيات ٢١١) من طريق عبد الوهاب بن الضحَّاك، حدثنا إسماعيل بن عيَّاش، عن يحيى بن سعيد الأنصاري، عن سعيد بن المسيَّب، عن أبي هريرة، به.

وهذا إسنادٌ ساقطٌ فيه علَّتَان:

الأولى: عبد الوهاب بن الضحَّاك؛ «متروكٌ، كذَّبه أبو حاتم» (التقريب ٤٢٥٧).

وقال أبو داود: «يضع الحديث» (الكاشف ٣٥١٦).

الثانية: إسماعيل بن عيَّاش؛ قال فيه الحافظ: «صدوقٌ في روايته عن أهل بلده، مخلطٌ في غيرهم» (التقريب ٤٧٣)، وهذا ليس من روايته عن أهل بلده؛ فيحیی بن سعيد مدني.

ونقل البيهقي عقبه عن الحاكم قوله: «تفرَّد به إسماعيل بن عيَّاش، عن يحيى بن سعيد، وإسماعيل بن عيَّاش على جلالته محله إذا انفردَ بحديثٍ لم يُقبل منه؛ لسوء حفظه».

وهذا محمولٌ على روايته عن غير الشاميين، كما نصَّ غير واحدٍ من الأئمة.

الطريق الثالث:

أخرجه الدَّارَقُطْنِيُّ في (السنن ٣٣٩) - ومن طريقه البيهقي في (الخلافيات ١٧٢)، وابنُ الجوزي في (التحقيق ١٤١) -، قال: حدثنا ابنُ مَبَشَّرٍ، حدثنا محمدُ بنُ حربٍ، حدثنا عليُّ بنُ عاصمٍ، عن ابنِ جُريجٍ، عن سُلَيْمَانَ بنِ موسى، عن أبي هريرة، به.

وهذا إسنادٌ منكرٌ؛ فيه ثلاثٌ عللٌ:

الأولى: الانقطاع؛ بين سُلَيْمَانَ بنِ موسى وأبي هريرة؛ فقد قال الإمامُ البخاريُّ: «سُلَيْمَانُ لم يدرك أحدًا من أصحابِ النبي ﷺ» (العلل الكبير للترمذي ص ١٠٢).

الثانية: عليُّ بنُ عاصمٍ، قال فيه الذهبيُّ: «ضَعَّفُوهُ» (الكاشف ٣٩٣٥)، وقال الحافظُ: «صدوقٌ يخطئ ويصيرُ» (التقريب ٤٧٥٨).

الثالثة: المخالفة؛ فقد رواه جماعةٌ من الثقات الأثبات عن ابنِ جُريجٍ، عن سُلَيْمَانَ بنِ موسى مرسلًا. وقد تقدّم ذلك مرارًا.

ولذا قال الدَّارَقُطْنِيُّ عَقِبَهُ: «وهِمَّ عَلِيُّ بنُ عاصمٍ في قوله عن أبي هريرة عن النبي ﷺ، والذي قبله أَصَحُّ عن ابنِ جُريجٍ» (السنن ٣٣٩). أي: المرسل.

وقال ابنُ عبدِ الهادي - بعد ذكره أقوالَ العلماء في تضعيفِ عليِّ بنِ عاصمٍ - : «وسُلَيْمَانُ بنُ موسى لم يسمع من أبي هريرة. والصوابُ ما قاله الدَّارَقُطْنِيُّ أنه مرسلٌ» (تنقيح التحقيق ١ / ٢٠٨).

الطريق الرابع: عن عطاء، عن أبي هريرة:

أخرجه أبو يَعْلَى، والطَّبْرَانِيُّ في (الأوسط ٥٣٨)، والطَّبْرِيُّ، وابنُ حِبَّانَ

في (المجروحين)، والدَّارَقُطْنِيُّ في (السنن ٣٤٧)، والْبَيْهَقِيُّ في (الخلافيات ١٨١، ١٨٢).

من طريقِ عَلِيِّ بْنِ هَاشِمٍ، عن إِسْمَاعِيلِ بْنِ مُسْلِمٍ، عن عطاءٍ، عن أَبِي هُرَيْرَةَ . به .

وهذا إسنادٌ ضعيفٌ؛ علته: إِسْمَاعِيلُ بْنُ مُسْلِمٍ، وقد سبق تفصيلُ الكلامِ على روايته في باب: (الأمر بالمضمضة والاستنشاق في الوضوء).

الطريق الخامس: البَحْثَرِيُّ بْنُ عُبَيْدٍ، عن أبيه، عن أبي هريرة:

أخرجه ابنُ عَدِيٍّ، والدَّارَقُطْنِيُّ (٣٥٤)، والْبَيْهَقِيُّ في (الخلافيات ٢١٢)، وابنُ عساکرَ في تاريخ دمشق)، وأبو طاهرٍ السَّلْفِيُّ في (مشيخة ابن الحطاب): من طريقِ البَحْثَرِيِّ بْنِ عُبَيْدٍ، عن أبيه، عن أبي هريرة، به .

وهذا إسنادٌ ضعيفٌ جدًّا؛ فيه عِلَّتَان:

الأولى: عُبَيْدُ بْنُ سَلْمَانَ الكَلْبِيُّ والدُّ البَحْثَرِيُّ؛ «مجهولٌ» كما في (التقريب ٤٣٧٥).

الثانية: البَحْثَرِيُّ بْنُ عُبَيْدٍ؛ ضعيفٌ جدًّا؛ قال فيه أبو حاتم: «ضعيفُ الحديث، ذاهبٌ» (الجرح والتعديل ٤٢٧ / ٢)، وقال الحافظُ: «ضعيفٌ متروكٌ» (التقريب ٦٤٢).

وبهما أعلَّه الدَّارَقُطْنِيُّ؛ فقال: «البَحْثَرِيُّ بْنُ عُبَيْدٍ ضعيفٌ، وأبوه مجهولٌ» (السنن ٣٥٤).

وذكره البيهقي، ثم أعقبه بقول الحاكم: «بَحْثَرِيُّ بْنُ عُبَيْدٍ الطَّائِيُّ، رَوَى عن أبيه عن أبي هريرة أحاديثَ موضوعةً» (الخلافيات ٢١٣).

وقد قال عبدُ الحَقِّ الإشبيليُّ: «وقد رُوِيَ عن أبي أُمّامة، وابنِ عبّاسٍ، وأبي موسى، وأبي هريرة، وابنِ عُمر، كلهم عن النبيِّ ﷺ قال: «الأذنانِ مِنَ الرَّأسِ»، ولا يصحُّ منها كلّها شيءٌ» (الأحكام الوسطى ١ / ١٧١).

وضَعَفَ حديثُ: «الأذنانِ مِنَ الرَّأسِ» مُطلقاً: العُقيليُّ، والدَّارَقُطَنيُّ، والحاكِمُ، والبيهقيُّ، وابنُ حَزم، والإشبيليُّ، والنَّوويُّ، وابنُ الصَّلاح؛ **وتَبَعَهُ:** ابنُ كثيرٍ، والعراقيُّ، وابنُ الملقن، والبِقاعيُّ، والأبناسيُّ، والمُناويُّ. وقيل للإمام أحمد: صحَّ فيه شيءٌ عن النبيِّ ﷺ؟ قال: «لا أعلم».

تنبيه:

روى الطَّبْرِيُّ (١٣ / ١٠٥) عن محمد بن عبد الله بن بزيع، قال: ثنا حمادُ ابنُ زيدٍ، عن سنان بن ربيعة، عن شَهْر بن حَوْشَب، عن أبي أُمّامة، أو عن أبي هريرة، شكَّ ابنُ بزيع، أنَّ النَّبيَّ ﷺ قال: «الأذنانِ مِنَ الرَّأسِ».

قلنا: الصوابُ من هذا الطريق أنه عن أبي أُمّامة، لا عن أبي هريرة.

انظر حديثَ أبي أُمّامة في أولِ البابِ.



١ - رِوَايَةٌ: «بِاطِنُ الْأُذُنَيْنِ مِنَ الْوَجْهِ»:

وَفِي رِوَايَةٍ: «بِاطِنُ الْأُذُنَيْنِ مِنَ الْوَجْهِ، وَظَاهِرُهُمَا مِنَ الرَّأْسِ».

🕌 **الحكم: سنده ساقط، ولعله موضوع.**

التخريج:

﴿فر (ملتقطه ٢ / ق ١٥ ، ١٦)﴾.

السند:

رواه الدَيْلَمِيُّ في (مسند الفردوس) - كما في (الغرائب الملتقطه) - ، قال: أخبرنا أبي، أخبرنا أبو جعفر النهاوندي، حدثنا الْمُظَفَّرُ بْنُ مَنْصُورِ المقرئ، حدثنا إبراهيم بن أحمد الهجائي، حدثنا الحسن بن محمد بن سهل القزاز، حدثنا محمد بن إسحاق بن عيسى، حدثنا الوليد بن محمد، حدثنا محمد بن المتوكل، [عن] ^(١) البخترى (بن) ^(٢) عبيد بن سلمان، عن أبيه، عن أبي هريرة، مرفوعاً به.

التحقيق:

هذا إسناد ساقط؛ فيه: البخترى بن عبيد بن سلمان؛ ساقط؛ كذبه الأزدي، وقال الحاكم وأبو نعيم وغيرهما: «روى عن أبيه عن أبي هريرة أحاديث موضوعه» (تهذيب التهذيب ١/ ٤٢٣)، وقال ابن حجر: «ضعيف متروك» (التقريب ٦٤٢).

(١) سقطت من المخطوط، والصواب إثباتها، انظر (تهذيب الكمال ٤/ ٢٤، ٢٦ / ٣٥٦).

(٢) في المخطوط: «عن»، والصواب المثبت، انظر (تهذيب الكمال ٤/ ٢٤، ١٩ / ٢١١).

وأبوه عبيد بن سلمان؛ «مجهول» كما في (التقريب ٤٣٧٥).
ومحمد بن المتوكل هو ابن أبي السري؛ متكلم فيه، وقال الحافظ:
«صدوق عارف، له أوهام كثيرة» (التقريب ٦٢٦٣).
وفي الإسناد آخرون لم نَهتدِ إليهم.

ومتن هذا الحديث إنما يُعرف من قول الشعبي، رواه الطبري في (التفسير ٨/
١٨٠) عن حميد بن مسعدة، قال: حدثنا يزيد بن زريع قال: حدثني شعبة،
عن الحکم وحماد، عن الشعبي في الأذنين: «باطنهما من الوجه، وظاهرهما
من الرأس».

ورواه أيضاً (٨ / ١٨٠) من طريق غندر، عن شعبة، عن الحکم، عن
الشعبي، قال: «مقدم الأذنين من الوجه، ومؤخرهما من الرأس»، وأيضاً (٨/
١٨٠) من طريق حفص بن غياث، عن أشعث، عن الشعبي، قال: «ما أقبل
من الأذنين فمن الوجه، وما أدبر فمن الرأس».

وبنحو هذا اللفظ رواه البغوي في (مسند ابن الجعد ٢٦٨) عنه عن شعبة،
قال: سألت الحکم وحماداً عن الأذنين، فقالا: كان الشعبي يقول: «ما أقبل
منهما فمن الوجه، وما أدبر فمن الرأس».



[١٧٧٦ط] حَدِيثُ أَبِي مُوسَى:

عَنْ أَبِي مُوسَى رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: «الْأُذُنَانِ مِنَ الرَّأْسِ».

✽ **الحكم:** إسناده ضعيف معلول. وأعله: العُقَيْلِيُّ، وابنُ عَدِيٍّ، والدَّارِقُطْنِيُّ، والْبَيْهَقِيُّ، والإشْبِيلِيُّ، وابنُ سَيِّدِ النَّاسِ، وابنُ حَجَرٍ، والعَيْنِيُّ. وهو ظاهرُ كلامِ أبي زُرْعَةَ وأبي حاتمِ الرَّازِيِّينَ.

وضَعَفَ حَدِيثُ: «الْأُذُنَانِ مِنَ الرَّأْسِ» مُطْلَقًا: العُقَيْلِيُّ، والدَّارِقُطْنِيُّ، والْحَاكِمُ، والْبَيْهَقِيُّ، وابنُ حَزْمٍ، والإشْبِيلِيُّ، والنَّوَوِيُّ، وابنُ الصَّلَاحِ؛ **وتَبَعَهُ:** ابنُ كَثِيرٍ، والعِرَاقِيُّ، وابنُ المَلْفَنِ، والبِقَاعِيُّ، والأَبْنَسِيُّ، والمُنَاوِيُّ. وقيل للإمامِ أحمدَ: صحَّ فيه شيءٌ عنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قال: «لا أعلم».

التخريج:

عق (١ / ١٦٤) / علحا (١ / ٦٠٠) / طس ٤٠٨٤ / عد (٢ / ٢٤٩) / قط ٣٥٥ / هفخ ٢٠٤.

التحقيق:

مدارؤه عندهم على الأشعث، عن الحسن، عن أبي موسى، به. وله عن أشعث طريقان:

الأول: يرويه عبدُ الرَّحِيمِ بنُ سُلَيْمَانَ، عن أشعث به.

أخرجه العُقَيْلِيُّ في (الضعفاء ١ / ١٦٤) عن ابنِ الضُّرَيْسِ.

وابنُ عَدِيٍّ في (الكامل ٢ / ٢٤٩)، والدَّارِقُطْنِيُّ في (السنن ٣٥٥) - ومن طريقه البَيْهَقِيُّ في (الخلافيات ٢٠٤) - من طريقِ أبي حاتمِ الرَّازِيِّ.

وابنُ عَدِيٍّ أيضًا: عن عليِّ بنِ سعيدِ بنِ بشيرٍ.

ثلاثتهم: عن عليّ بن جعفر بن زيادٍ الأحمر، عن عبد الرحيم بن سليمان، عن الأشعث، عن الحسن، عن أبي موسى، به.

وهذا إسنادٌ ضعيفٌ؛ فيه ثلاثُ عِللٍ:

الأولى: أشعثُ بن سوار؛ وهو: «ضعيفٌ»، كما قال الحافظُ في (التقريب ٥٢٤).

وبه أعلّه العُقيليُّ، فذكره في ترجمة أشعث، ثم قال: «لا يتابعُ عليه، [والأسانيدُ في هذا البابِ لينةٌ]» (الضعفاء ١ / ١٦٤) وما بين المعقوفين أثبتّه محققو طبعة التّأصيل في الحاشية من نسخة الظاهرية.

وقال ابنُ سيّد الناس: «وأما حديثُ أبي موسى: فمردودٌ بأشعث بن سوار...، ومُعَلَّلٌ بغيره أيضًا» (الفتح الشذي ١ / ٣٦٣). يشيرُ إلى العِللِ التالية.

الثانية: الانقطاعُ بين الحسنِ البصريِّ وأبي موسى؛ قال عليّ بن المدينيِّ: «الحسنُ لم يسمعَ من أبي موسى» (الخلافيات للبيهقي ٢٠٦). وبهذا أعلّه الدّارقطنيُّ في (السنن ٣٥٥).

والبيهقيُّ، وابنُ حجرٍ. والعينيُّ في (البنية شرح الهداية ١ / ٢١٦).

الثالثة: الاختلافُ في رُفْعِهِ ووقفه؛ فقد رواه ابنُ أبي شَيْبَةَ في (المصنّف ١٥٩) - ومن طريقه الأثرُ في (السنن ١٠)، وابنُ المُنْذِرِ في (الأوسط ٣٩٤)، وابنُ عَدِيٍّ في (الكامل ٢ / ٢٤٩)، والدّارقطنيُّ في (السنن ٣٥٥)، والبيهقيُّ في (الخلافيات ٢٠٥) -.

وإبراهيم بن موسى كما في (علل ابن أبي حاتم ١ / ٦٠٠).

كلاهما (ابن أبي شَيْبَةَ، وإبراهيم) رَوِيَاهُ عَنْ عَبْدِ الرَّحِيمِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عَنْ أَشْعَثَ، بِهِ مَوْقُوفًا. وَهُوَ الصَّوَابُ عَنْ أَشْعَثَ.

وقد رجح الوقف عن أشعث غير واحد من العلماء:

فقال ابن أبي حاتم: «سمعتُ أبي وذُكِرَ حديثُ عليِّ بنِ جعفرِ الأحمرِ، عن عبدِ الرَّحِيمِ بْنِ سُلَيْمَانَ، عن أَشْعَثَ، عن الحسنِ، عن أبي موسى الأشعريِّ، عن النبيِّ ﷺ قال: «الأُذُنَانِ مِنَ الرَّأْسِ».

فقال أبي: ذَكَرْتُ أبا زُرْعَةَ بهذا الحديثِ، فقال: حدثنا إبراهيمُ بنُ موسى، عن عبدِ الرَّحِيمِ، فقال: عن أبي موسى الأشعريِّ، موقوفٍ (العلل ١٣٣).

قال ابن عدي: «ولا أعلمُ رَفَعَ هذا الحديثِ عن عبدِ الرَّحِيمِ غيرَ عليِّ بنِ جعفرٍ، ورواهُ غيرهُ موقوفًا عن عبدِ الرَّحِيمِ» (تعليقة على علل ابن أبي حاتم ص ١٥٤).

وقال الدارقطني: «رفعه عليُّ بنُ جعفرٍ، عن عبدِ الرَّحِيمِ، والصوابُ موقوفٌ» (السنن ٣٥٥)، ونحوه في (العلل ١٣٢٩). وتبعه الغسانيُّ في (تخريج الأحاديث الضعاف من سنن الدارقطني ص ٢٦)، والعينيُّ في (البنية ١ / ٢١٦).

وقال ابن عبد الهادي: «هذا الحديثُ غيرُ مُخَرَّجٍ في شيءٍ من السننِ الأربعة، والصوابُ وقفه على أبي موسى» (تعليقة على علل ابن أبي حاتم ص ١٥٤).

وقال الحافظ: «اختلَفَ في وقفه ورفعِهِ، وصوبَ الوقفَ، وهو منقطعٌ أيضًا» (التلخيص الحبير ١ / ١٦١).

قلنا: الموقوف والمرفوع مدارهما على أشعث وهو ضعيف؛ وقد خولف: فقد رواه ابن أبي شيبّة في (مصنّفه ١٥٧): عن عبدة بن سليمان. وبرقم (١٦١) عن عبد الرحيم بن سليمان. كلاهما: عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن سعيد بن المسيّب والحسن، قالوا: «الأذنان من الرأس». فهذا هو الصحيح عن الحسن من قوله، وليس عن أبي موسى لا مرفوعاً ولا موقوفاً.

قال البيهقي: «ورواه يونس بن عبّيد، عن الحسن أنه قال: «الأذنان من الرأس»، وهو الصواب» (الخلافيات ١ / ٣٩٦).

الطريق الثاني: عن عليّ بن مسهر، عن أشعث، به:

أخرجه الطبراني في (الأوسط)، قال: حدثنا عليّ (يعني: ابن سعيد الرّازي)، قال: نا عليّ بن جعفر بن زياد الأحمر، قال: نا عليّ بن مسهر، عن أشعث، به.

وقال عقبه: «لم يرو هذا الحديث عن الأشعث إلا عليّ، تفرّد به عليّ بن زياد، ولا يروى عن أبي موسى إلا بهذا الإسناد».

وهذا الإسناد ذكر فيه (عليّ بن مسهر) بدلاً من (عبد الرحيم بن سليمان) وهذا خطأ؛ فقد رواه جماعة عن عليّ بن جعفر، عن عبد الرحيم بن سليمان، وليس عن عليّ بن مسهر.

بل كذا أخرجه ابن عديّ عن عليّ بن سعيد شيخ الطبراني موافقاً للآخرين.

وقد قال عبد الحقّ الإشبيلي: «وقد روي عن أبي أمامة، وابن عباس، وأبي موسى، وأبي هريرة، وابن عمر، كلهم عن النبي ﷺ قال: «الأذنان من

الرأس». ولا يصحُّ منها كلُّها شيءٌ» (الأحكام الوسطى ١ / ١٧١).

وضَعَفَ حَدِيثُ: «الْأُذُنَانِ مِنَ الرَّأْسِ» مُطْلَقًا: العُقَيْلِيُّ، والدَّارِقُطْنِيُّ، والحاكِمُ، والبيهقيُّ، وابنُ حَزْمٍ، والإشيليُّ، والنَّوَوِيُّ، وابنُ الصَّلَاحِ؛ **وتَبِعَهُ:** ابنُ كَثِيرٍ، والعِراقِيُّ، وابنُ المُلَقَّنِ، والبِقَاعِيُّ، والأَبْناسِيُّ، والمُنَاوِيُّ. وقيل للإمام أحمدَ: صحَّ فيه شيءٌ عن النبي ﷺ؟ قال: «لا أعلم».



[١٧٧٧ط] حَدِيثُ سَمْرَةَ:

عَنْ سَمْرَةَ بْنِ جُنْدُبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الْأُذُنَانِ مِنَ الرَّأْسِ».

❁ الحكم: إسناده ضعيفٌ جداً، ضعفه: البيهقي.

وَضَعَّفَ حَدِيثَ: «الْأُذُنَانِ مِنَ الرَّأْسِ» مُطْلَقًا: الْعُقَيْلِيُّ، وَالذَّارِقُطْنِيُّ، وَالْحَاكِمُ، وَالْبَيْهَقِيُّ، وَابْنُ حَزْمٍ، وَالْإِسْبِيلِيُّ، وَالتَّوَوِيُّ، وَابْنُ الصَّلَاحِ؛ وَتَبِعَهُ: ابْنُ كَثِيرٍ، وَالْعِرَاقِيُّ، وَابْنُ الْمُلَقِّنِ، وَالْبِقَاعِيُّ، وَالْأَبْنَسِيُّ، وَالْمُنَاوِيُّ. وَقِيلَ لِلْإِمَامِ أَحْمَدَ: صَحَّ فِيهِ شَيْءٌ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قَالَ: «لَا أَعْلَمُ».

التخريج:

مقل ٣ "واللفظ له"، ٤ / هفخ ٢٤٠ / كر (٥١ / ٢٣٤).

التحقيق

مدارُ الحديثِ عندهم على هُدْبَةَ بْنِ خَالِدٍ، وَقَدْ رُوِيَ عَنْهُ مِنْ طَرِيقَيْنِ:

الأول:

رواه تمامُ الرَّازِيِّ فِي (مَسْنَدِ الْمُقَلِّينِ ٣) - وَمِنْ طَرِيقِهِ ابْنُ عَسَاكِرَ فِي (تَارِيخِهِ) -، قَالَ: حَدَّثَنِي أَبُو عَلِيٍّ مُحَمَّدُ بْنُ هَارُونَ بْنِ شُعَيْبٍ، حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي سُوَيْدٍ الْبَصْرِيُّ بِالْبَصْرَةِ، حَدَّثَنَا هُدْبَةُ بْنُ خَالِدٍ، حَدَّثَنَا هَمَّامٌ، عَنْ سَعِيدِ بْنِ أَبِي عَرُوبَةَ، قَالَ: كُنْتُ عِنْدَ مَنبَرِ الْحَجَّاجِ بْنِ يَوْسَفَ، فَسَمِعْتُهُ يَقُولُ: حَدَّثَنِي سَمْرَةُ بْنُ جُنْدُبٍ، بِهِ.

وَرَوَاهُ الْبَيْهَقِيُّ مِنْ طَرِيقٍ آخَرَ: عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي سُوَيْدٍ الدَّارِعِ، بِهِ.

وهذا إسناده ضعيفٌ جداً؛ فيه عِلَّتَانِ:

الأولى: الْحَجَّاجُ بْنُ يَوْسَفَ الثَّقَفِيُّ؛ قَالَ النَّسَائِيُّ: «لَيْسَ بِثِقَةٍ وَلَا مَأْمُونًا»،

وقال الحاكم أبو أحمد: «ليس بأهل أن يُروى عنه» (تهذيب التهذيب ٢/ ٢١٢).

وبه أعلمه البيهقي، فقال عقب الحديث: «والحجاج بن يوسف لا يُحجَّجُ بحديثه وإن كان محفوظاً عنه، والطريق إليه سليم، ولا يخفى حاله على أحدٍ» (الخلافيات ٢٤٠).

قلنا: كلا، فالطريق إليه ليس بسليم؛ إذ فيه:

العلة الثانية: محمد بن عثمان بن أبي سويد البصريُّ الذارع، قال ابن عدي: «حدَّث عن الثقات ما لم يتابع عليه، وكان يُقرأ عليه من نسخة له ما ليس من حديثه عن قوم رآهم أو لم يَرَهُم، وتُقلَّب الأسانيد عليه فيُقرُّ به . . . ، وكان أصيب بكتبه، فكان يشبه عليه، وأرجو أنه لا يتعمد الكذب» (الكامل ١٧٩٩)، وَضَعَفَهُ الدَّارَقُطْنِيُّ (الميزان ٣ / ٦٤٢).

فإن قيل: ولكن الذارع قد تُوبع عليه كما في الطريق التالي.

قلنا: هذه المتابعة لا يُعتدُّ بها كما ستراه فيما يلي:

الطريق الثاني:

رواه تمام الرّازيُّ في (مسند المقلين ٤) - ومن طريقه ابن عساكر في (تاريخه) -، قال: أخبرني محمد بن إبراهيم بن محمد البزاز، حدثني أبو محمد عبد الله بن السري بن المتيمي الحافظ بحمص، ثنا أبو يعلى حمزة بن داود بن سليمان بن الحكم بن سليمان بن الحكم بن الحجاج بن يوسف، ثنا الحسين بن محمد أبو العباس الأنصاري، ثنا أحمد بن سعيد الطبري، ثنا هُدْبَةُ بن خالد، ثنا هَمَّام، عن سعيد بن أبي عروبة، قال: كُنْتُ إلى جانبِ مِنْبَرِ الْحَجَّاجِ . . . الحديث.

وهذا إسنادٌ ساقطٌ مظلمٌ؛ فابنُ السّري والحسينُ أبو العباسِ وأحمدُ بنُ سعيدِ الطّبريُّ ثلاثتهم لا يُعرفون، إلا أن يكون ابنُ السّريِّ هو المدائنيُّ، وهو صاحبُ منكراتٍ، قال فيه الذّهبيُّ: «واهِ» (الديوان ٢١٨٠).

وحمزةُ بنُ داودَ قال فيه الدّارقطنيُّ: «هذا لا شيء» (سؤالات السّهمي ٢٧٨).
فلا عبرةٌ بهذه المتابعة، ولا يستبعدُ أن تكونَ مسروقةً من قبيلِ أحدِ هؤلاء المجاهيلِ الثلاثة.

وضَعَفَ حديثُ: «الأذنانِ مِنَ الرَّأسِ» مُطلقًا: العُقيليُّ، والدّارقطنيُّ، والحاكمُ، والبيهقيُّ، وابنُ حزم، والإشيليُّ، والنّوويُّ، وابنُ الصّلاح؛ وتبعه: ابنُ كثيرٍ، والعراقيُّ، وابنُ الملقن، والبقاعيُّ، والأبناسيُّ، والمناويُّ. وقيلَ للإمامِ أحمدَ: صحَّ فيه شيءٌ عنِ النبيِّ ﷺ؟ قال: «لا أعلم». كما تقدّمَ نقلُه في حديثِ أبي أُمّامة.



[١٧٧٨ط] حَدِيثُ أَنَسٍ:

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «الْأُذُنَانِ مِنَ الرَّأْسِ، [مَا أَقْبَلَ مِنْهُمَا وَمَا أَدْبَرَ]».

✽ **الحكم:** إسناده ضعيفٌ جداً. وأنكره ابنُ عديٍّ. **وضعه:** الدَّارَقُطْنِيُّ، والْبَيْهَقِيُّ، وابنُ طاهرٍ المَقْدِسِيُّ، والغَسَّانِيُّ، وابنُ سيِّدِ النَّاسِ، والزَّيْلَعِيُّ، وابنُ حَجْرٍ، والعَيْنِيُّ.

وضَعَفَ حَدِيثُ: «الْأُذُنَانِ مِنَ الرَّأْسِ» مُطْلَقًا: الْعُقَيْلِيُّ، والدَّارَقُطْنِيُّ، والْحَاكِمُ، والْبَيْهَقِيُّ، وابنُ حَزْمٍ، والإشْبِيلِيُّ، والثَّوَوِيُّ، وابنُ الصَّلَاحِ؛ **وتبعه:** ابنُ كَثِيرٍ، والعِرَاقِيُّ، وابنُ المَلِّقِ، والبِقَاعِيُّ، والأَبْنَسِيُّ، والمُنَاوِيُّ. وقيل للإمام أحمد: صحَّ فيه شيءٌ عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قال: «لا أعلم».

التخريج:

عَد (٢ / ٤١٦)، (٤ / ٣٥٦) / جَصَّاص (٣ / ٣٦٠) "والزيادة له" / قط ٣٦٦ "واللفظ له" / حما ١١٦ / هقنخ ٢١٨.

التحقيق:

رُوي من طريقين عن أنسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

الطريق الأول:

أخرجه ابنُ عَدِيٍّ (٢ / ٤١٦) قال: حدثنا عبدُ اللهِ بنُ أبي سفيانَ، حدثنا الحسينُ بنُ مرزوقٍ، حدثنا بشرُ بنُ محمدٍ الواسطيُّ، حدثنا عبدُ الحكم، عن أنسٍ، به.

وأخرجه الجَصَّاصُ في (أحكام القرآن ٣ / ٣٦٠) من طريق زيادِ بنِ علاقةٍ،

عن عبد الحكم، به. وذكر الزيادة.

وأخرجه الدارقطني والحمامي من طرق عن عبد الحكم، عن أنس به. وهذا إسناد ضعيف جداً؛ عبد الحكم هو القسَملي البصري، قال فيه البخاري وأبو حاتم والساجي: «منكر الحديث»، وقال ابن حبان: «لا يحلُّ كتابة حديثه إلا على سبيل التعجب»، وقال أبو نعيم الأصبهاني: «روى عن أنس نسخة منكرة، لا شيء» (تهذيب التهذيب ٦ / ١٠٧)، وقال الحاكم: «روى عن أنس أحاديث موضوعة» (المدخل إلى الصحيح ١٣٤).

وبه أعله الدارقطني فقال عقبه: «عبد الحكم لا يُحتجُّ به» (السنن ٣٦٦). وأقرّه البيهقي في (الخلافيات ١ / ٤٠٣)، ثمّ دَعَمَهُ بنقل كلام الأئمة في تضعيفه، وكذا أقرّه الغساني في (تخريج الأحاديث الضعاف صد ٢٨) والزبلي في (نصب الراية ١ / ٢٠)، والعيني في (البنية ١ / ٢١٦)، والألباني في (الصحيحة ١ / ٨٩)، غير أنه صحّح متنه بشواهده، وقد سبق الجواب عن ذلك.

والحديث من هذا الطريق ذكره ابن عدي في (الكامل)، تحت ترجمة بشر بن محمد الواسطي، من روايته عن عبد الحكم، وذكر أن هذا الحديث وما معه من أنكر ما روي عن بشر، ولكنه أشار إلى أن البلاء فيه من غيره، ومع ذلك قال ابن طاهر: «وبشر أنكر عليه هذا الحديث!» (الذخيرة ٢٢٨٨).

وأطلق الحافظ القول بضعف إسناده في (الدراية ١ / ٢١).

الطريق الثاني:

أخرجه ابن عدي في (الكامل ٤ / ٣٥٦) - ومن طريقه البيهقي في (الخلافيات ٢١٨) -، قال: حدثنا محمد بن حلبس البخاري، حدثنا علي

ابن الحسن بن عبدة البخاري، قال: حدثنا حفص بن داود الربيعي، حدثنا عيسى العنجار، عن خارجة، عن الهيثم بن جَمَّاز، عن يزيد الرقاشي، عن أنس.

وهذا إسنادٌ ضعيفٌ جداً، بل ساقطٌ؛ مسلسلٌ بالعلل:

الأولى: يزيد بن أبان الرقاشي؛ قال الحافظ: «ضعيفٌ زاهدٌ»، وقد سبق مراراً.

الثانية: الهيثم بن جَمَّاز؛ قال أبو حاتم: «ضعيفٌ الحديث، منكرٌ الحديث» (الجرح والتعديل ٩ / ٨١)، وقال أحمد: «ترك حديثه»، وقال النسائي: «متروكٌ الحديث» (لسان الميزان ٨ / ٣٥٣).

الثالثة: خارجة بن مصعب؛ قال الحافظ: «متروكٌ، وكان يدلُّسٌ عن الكذابين، ويقال: أن ابن مَعِينٍ كَذَّبَهُ» (التقريب ١٦١٢).

وبه ضعفه ابن طاهر المقدسي وابن سيّد الناس، فقالا عقبه: «وخارجة متروكٌ الحديث» (ذخيرة الحفاظ ٢ / ١٠٧٥)، (النفح الشذي ١ / ٣٦١).

الرابعة: عيسى العنجار؛ «صدوقٌ ربما أخطأ، وربما دلَّسَ، مُكثِرٌ من التحديث عن المتروكين». وقد عنعن.

وضَعَفَ حديث: «الأذنان من الرأس» مُطلقاً: العُقَيْلِيُّ، والدَّارِقُطَنِيُّ، والحاكم، والبيهقي، وابن حزم، والإشيلي، والنَّوَوِيُّ، وابن الصَّلاح؛ **وتبعه:** ابن كثير، والعراقي، وابن الملقن، والباقعي، والأبناسي، والمناوي. وقيل للإمام أحمد: صحَّ فيه شيءٌ عن النبي ﷺ؟ قال: «لا أعلم». كما تقدَّم نقله في حديث أبي أمية.

[١٧٧٩ط] حَدِيثُ ابْنِ أَبِي أَوْفَى:

عن عبد الله بن أبي أوفى رضي الله عنه، قال: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَوَضَّأَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، وَقَالَ: الْأُذُنَانِ مِنَ الرَّأْسِ».

❁ **الحكم:** إسناده ضعيفٌ جداً، وأنكره ابنُ عديّ، وقال: «باطلٌ بهذا الإسناد». وضعفَ حديثُ: «الأذنان من الرأس» مُطلقاً: العقيليّ، والدّارقطنيّ، والحاكم، والبيهقيّ، وابنُ حزم، والإشيليّ، والنّوويّ، وابنُ الصّلاح؛ وتبعه: ابنُ كثير، والعراقيّ، وابنُ الملقّن، والبِقاعيّ، والأبناسيّ، والمناويّ. وقيل للإمام أحمد: صحّ فيه شيءٌ عن النبيّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قال: «لا أعلم».

التخريج:

﴿عد (٩ / ٤٠٥)﴾.

السند:

قال ابنُ عديّ: حدثنا أحمدُ بنُ محمدٍ بنِ عبّسة، حدثنا محمدُ بنُ يزيدَ المُستمليّ، حدثنا يزيدُ بنُ هارونَ، حدثنا فائدُ بنُ عبدِ الرحمنِ أبو ورقاء، قال: قال عبدُ الله بنُ أبي أوفى، به.

التحقيق:

هذ إسنادٌ ضعيفٌ جداً؛ فيه عِلَّتَانِ:

الأولى: فائدُ بنُ عبدِ الرحمنِ أبو ورقاء؛ قال الحافظُ: «متروكٌ، اتَّهموه» (التقريب ٥٣٧٣).

الثانية: محمدُ بنُ يزيدَ المُستمليّ؛ قال ابنُ عديّ: «يسرقُ الحديثَ، ويزيدُ فيه، ويضعُ»، ثمَّ رَوَى له هذا الحديثَ، وقال عقِبَه: «وهذا حديثٌ

باطلٌ بهذا الإسنادِ».

والفقرةُ الأولى من الحديثِ عند ابنِ ماجهٍ وغيره، وقد تقدّم الكلامُ عليها في: «باب مسح الرأسِ وصفته».

وضَعَفَ حَدِيثُ: «الْأُذُنَانِ مِنَ الرَّأْسِ» مُطْلَقًا: العُقَيْلِيُّ، والدَّارَقُطْنِيُّ، والحاكِمُ، والبيهقيُّ، وابنُ حَزْمٍ، والإشيليُّ، والنَّوَوِيُّ، وابنُ الصَّلَاحِ؛ **وتَبِعَهُ:** ابنُ كَثِيرٍ، والعراقيُّ، وابنُ الملقنِ، والبقاعيُّ، والأبناسيُّ، والمناويُّ. وقيل للإمام أحمد: صحَّ فيه شيءٌ عن النبيِّ ﷺ؟ قال: «لا أعلم». كما تقدّم نقله في حديث أبي أُمَامَةَ.



[١٧٨٠ط] حَدِيثُ جَابِرٍ:

عَنْ جَابِرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فَلْيَمِضْ مِضًّا وَلْيَسْتَنْشِقْ، وَالْأُذُنَانِ مِنَ الرَّأْسِ».

❁ **الحكم:** إسناده ضعيف جداً، وضعفه: البيهقي.

وضعف حديث: «الأذنان من الرأس» مطلقاً: العقيلي، والدأرقطني، والحاكم، والبيهقي، وابن حزم، والإشيلي، والنووي، وابن الصلاح؛ **وتبعه:** ابن كثير، والعراقي، وابن الملقن، والبقاعي، والأبناصي، والمناوي. وقيل للإمام أحمد: صح فيه شيء عن النبي ﷺ؟ قال: «لا أعلم».

التخريج:

ك (تاريخ - هقخ ٢٠٣) / هقخ ٢٠٢ "واللفظ له"، ٢٠٣.

سبق تخريجه وتحقيقه في: (باب الأمر بالمضمضة والاستنشاق في الوضوء).



[١٧٨١ط] حَدِيثُ سَلَمَةَ بْنِ قَيْسِ الْأَشْجَعِيِّ:

عَنْ سَلَمَةَ بْنِ قَيْسِ الْأَشْجَعِيِّ، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ قَالَ: «إِذَا تَوَضَّأْتَ فَانْتَرِ، وَإِذَا اسْتَجْمَرْتَ فَأَوْتِرْ، وَالْأُذُنَانِ مِنَ الرَّأْسِ».

✽ **الحكم: صحيح، إلا أن قوله: «وَالْأُذُنَانِ مِنَ الرَّأْسِ»** مُدْرَجٌ فِي الْمَتَنِ خَطَأً، كما قال الخطيب - وأقره مغلطاي -، وابن عساكر.

التخريج:

خط (٢ / ٧٨٢) "واللفظ له" / كر (٤١ / ٣٤٩ - ٣٥٠).

سبق تخريجه وتحقيقه في: (باب الأمر بالمضمضة والاستنشاق).



[١٧٨٢ط] حَدِيثُ أَسْمَاءَ بِنْتِ يَزِيدَ:

عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ يَزِيدَ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ: «الْأُذُنَانِ مِنَ الرَّأْسِ».

الحكم: إسناده ضعيفٌ معلولٌ، وأعله الدارقطني.

وضَعَفَ حَدِيثُ: «الْأُذُنَانِ مِنَ الرَّأْسِ» مُطْلَقًا: الْعُقَيْلِيُّ، وَالدَّارِقُطْنِيُّ، وَالحَاكِمُ، وَالبَيْهَقِيُّ، وَابْنُ حَزْمٍ، وَالإِشْبِيلِيُّ، وَالتَّوَوِيُّ، وَابْنُ الصَّلَاحِ؛ وَتَبِعَهُ: ابْنُ كَثِيرٍ، وَالعِرَاقِيُّ، وَابْنُ المُلَقِّنِ، وَالبِقَاعِيُّ، وَالأَبْنَسِيُّ، وَالمُنَاوِيُّ. وَقِيلَ لِلإِمَامِ أَحْمَدَ: صَحَّ فِيهِ شَيْءٌ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ؟ قَالَ: «لَا أَعْلَمُ».

التخريج:

﴿علقط ٤٠٥٣﴾.

السند:

عَلَّقَهُ الدَّارِقُطْنِيُّ فِي (العِللِ)، فَقَالَ: حَدَّثَ بِهِ مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ الشَّمَاخِيُّ - كَانَ بِالشَّامِ، وَلَمْ يَكُنْ مَرْضِيًّا -، عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ حَرْبٍ، عَنْ حَمَادِ بْنِ زَيْدٍ، عَنْ أَبَانَ بْنِ تَغْلِبٍ، عَنْ شَهْرٍ، عَنْ أَسْمَاءَ بِنْتِ يَزِيدَ، بِهِ.

التحقيق:

هَذَا إِسْنَادٌ ضَعِيفٌ؛ فِيهِ: مُحَمَّدُ بْنُ عَبْدِ الرَّحِيمِ، قَالَ فِيهِ الدَّارِقُطْنِيُّ: «وَلَمْ يَكُنْ مَرْضِيًّا»، وَقَالَ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ: «لَيْسَ بِشَيْءٍ» (الميزان ٧ / ٣٠٠).

وَقَدْ خَالَفَهُ فِي هَذَا الْحَدِيثِ أَصْحَابُ حَمَادِ بْنِ زَيْدٍ:

فَرَوَوْهُ عَنْ حَمَادٍ، عَنْ سِنَانِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنْ شَهْرٍ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ،

بِهِ.

وَقَدْ سَبَقَ ذِكْرُهُ فِي أَوَّلِ البَابِ.

وبهذا أَعَلَّهُ الدَّارِقُطْنِيُّ، فقال: «والمحفوظُ عن حمادِ بنِ زيدٍ، عن سنانِ بنِ ربيعةَ، عن شهرٍ، عن أبي أُمّامةٍ» (العلل ٤٠٥٣).

وضَعَفَ حَدِيثُ: «الأُذُنَانِ مِنَ الرَّأْسِ» مُطْلَقًا: العُقَيْلِيُّ، والدَّارِقُطْنِيُّ، والحاكِمُ، والبيهَقِيُّ، وابنُ حَزْمٍ، والإشيليُّ، والنَّوَوِيُّ، وابنُ الصَّلَاحِ؛ **وَتَبِعَهُ:** ابنُ كَثِيرٍ، والعِراقِيُّ، وابنُ المُلَقِّنِ، والبِقَاعِيُّ، والأبْناسِيُّ، والمُنَاوِيُّ. وقيل للإمامِ أحمدَ: صحَّ فيه شيءٌ عن النبيِّ ﷺ؟ قال: «لا أعلم». كما تقدَّم نقلُه في حديثِ أبي أُمّامةَ.



[١٧٨٣ط] حَدِيثُ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى مُرْسَلًا:

عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى، قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ ﷺ: «مَنْ تَوَضَّأَ فَلَيْمَضِمْضٌ وَلَيْسْتَشْتِقْ، وَالْأُذُنَانِ مِنَ الرَّأْسِ».

❁ الحكم: ضعيف؛ لإرساله.

التخريج:

عَب ٢٣ "مقتصرًا على آخره" / ش ١٥٦ "واللفظ له" / ثور (هفخ)
عَقَبَ (١٧١) / طهور ٣٦٠/.....

سَبَقَ تخريجُه وتحقيقه في: (باب الأمر بالمضمضة والاستنشاق في الوُضوء).



[١٧٨٤ط] حَدِيثُ عَطَاءٍ مُرْسَلًا:

عن عطاء، قال: قال رسول الله ﷺ: «إِنَّ الْمَضْمَضَةَ وَالِاسْتِنْشَاقَ مِنَ وَظِيفَةِ الْوُضُوءِ، لَا يَتِمُّ الْوُضُوءُ إِلَّا بِهِمَا، وَالْأُذُنَانِ مِنَ الرَّأْسِ».

✽ الحكم: مرسل، وإسناده ساقط.

التخريج:

﴿قط ٣٤٤﴾ واللفظ له " / هقخ ١٧٩﴾.

سبق تخريجه وتحقيقه في: (باب الأمر بالمضمضة والاستنشاق في الوضوء).



[١٧٨٥ط] حَدِيثُ رَاشِدِ بْنِ سَعْدٍ مُرْسَلًا:

عَنْ رَاشِدِ بْنِ سَعْدٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْأُذُنَانِ مِنَ الرَّأْسِ».

🌀 **الحكم:** مرسلٌ ضعيفٌ، وَضَعْفُهُ الدَّارِقُطْنِيُّ.

التخريج:

﴿قط ٣٦٣﴾.

السند:

قال الدَّارِقُطْنِيُّ في (السنن ٣٦٣): حدثنا عبدُ الغافرِ بنُ سلامةَ، نا أبو حميدِ الحمصيُّ أحمدُ بنُ محمدِ بنِ المغيرةَ، نا أبو حيوةَ، نا أبو بكرِ بنُ أبي مريمَ، عن راشدِ بنِ سعدٍ، به مرسلًا.

🌀 **التحقيق:** 🌀

هذا إسنادٌ ضعيفٌ جدًّا؛ فيه عِلَّتَانِ:

الأولى: الإرسال؛ فراشدُ بنُ سعدٍ من الوُسْطَى من التابعينَ، وهو «ثقةٌ، كثيرُ الإرسالِ» (التقريب ١٨٥٤).

الثانية: أبو بكرِ بنُ أبي مريمَ؛ قال فيه الحافظُ: «ضعيفٌ، وكان قد سُرقَ بيتهُ فاختلطَ» (التقريب ٧٩٧٤).

وقال الدَّارِقُطْنِيُّ عَقِبَهُ: «هذا مرسلٌ، وَرُوِيَ عنه مَتَّصِلًا عن أبي أمانةَ، عن النبيِّ ﷺ، ولا يَصِحُّ، وأبو بكرِ بنُ أبي مريمَ ضعيفٌ».



[١٧٨٦ط] حَدِيثُ الصُّنَابِحِيِّ:

عن عبد الله (وَقِيلَ: عَنْ أَبِي عَبْدِ اللَّهِ) الصُّنَابِحِيِّ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا تَوَضَّأَ الْعَبْدُ الْمُؤْمِنُ فَتَمَضَّمْضَ، خَرَجَتِ الْخَطَايَا مِنْ فِيهِ، فَإِذَا اسْتَشْرَّ خَرَجَتِ الْخَطَايَا مِنْ أَنْفِهِ، فَإِذَا غَسَلَ وَجْهَهُ خَرَجَتِ الْخَطَايَا مِنْ وَجْهِهِ حَتَّى تَخْرُجَ مِنْ تَحْتِ أَشْفَارِ عَيْنَيْهِ، فَإِذَا غَسَلَ يَدَيْهِ خَرَجَتِ الْخَطَايَا مِنْ يَدَيْهِ، حَتَّى تَخْرُجَ مِنْ تَحْتِ أَظْفَارِ يَدَيْهِ، فَإِذَا مَسَحَ بِرَأْسِهِ خَرَجَتِ الْخَطَايَا مِنْ رَأْسِهِ حَتَّى تَخْرُجَ مِنْ أُذُنَيْهِ، فَإِذَا غَسَلَ رِجْلَيْهِ خَرَجَتِ الْخَطَايَا مِنْ رِجْلَيْهِ حَتَّى تَخْرُجَ مِنْ تَحْتِ أَظْفَارِ رِجْلَيْهِ، ثُمَّ كَانَ مَشِيئُهُ إِلَى الْمَسْجِدِ وَصَلَاتُهُ نَافِلَةً لَهُ».

❁ **الحكم:** صحيح المتن دون قوله: «حَتَّى تَخْرُجَ مِنْ أُذُنَيْهِ»، فالصحيح ما في مسلم من حديث عمرو بن عبسَةَ: «إِلَّا خَرَّتْ خَطَايَا رَأْسِهِ مِنْ أَطْرَافِ شَعْرِهِ مَعَ الْمَاءِ».

وهذا إسنادٌ مختلفٌ فيه: فرجح إرساله: البخاري، والتِّرْمِذِيُّ، وابنُ عبدِ البرِّ، والقاسمي، وأبو عمرو الدَّانِي، وابنُ العربي، وعبدُ الحَقِّ الإشبيلي، والزَّيْلَعِيُّ، والقاضي أبو طالب، والقُرْطُبِيُّ، والذَّهَبِيُّ.

وَصَحَّحَهُ: الحاكم، والمُنْذِرِيُّ، وابنُ القَطَّانِ الفاسي، والبُلْقِينِيُّ. ومالٌ إليه العراقي، وابنُ حَجَرٍ. وَصَحَّحَهُ لغيره الألباني.

الفوائد:

قال ابنُ عبدِ البرِّ: «وقد استدلَّ بعضُ أهلِ العلمِ على أن الأذنين من الرأسِ وأنهما يُمسحانِ بماءٍ واحدٍ مع الرأسِ بحديثِ الصُّنَابِحِيِّ هذا؛ لقوله فيه: «فَإِذَا مَسَحَ بِرَأْسِهِ خَرَجَتِ الْخَطَايَا مِنْ أُذُنَيْهِ» (التمهيد ٤ / ٣٢).

التخريج:

ن ١٠٧ " واللفظ له " / كن ١٣١ / جه ٢٨٣ / طا ٦٦ /
سَبَقَ تخريجُه وتحقيقُه في: (باب ذهابِ الذُّنُوبِ بِمَاءِ الوُضُوءِ).



[١٧٨٧ط] حَدِيثُ عُثْمَانَ:

عَنْ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «أَلَا أُرِيكُمْ كَيْفَ كَانَ وُضُوءُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ؟ قَالُوا: بَلَى. فَدَعَا بِمَاءٍ، فَتَمَضَّمَصَ ثَلَاثًا، وَاسْتَنْشَرَ ثَلَاثًا، وَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، وَذِرَاعَيْهِ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ، وَغَسَلَ قَدَمَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: وَاعْلَمُوا أَنَّ الْأُذُنَيْنِ مِنَ الرَّأْسِ. ثُمَّ قَالَ: قَدْ تَحَرَّيْتُ لَكُمْ وُضُوءَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ».

❁ **الحكم:** صفة الوضوء المرفوعة صحيحة من غير هذا الوجه، وإسناده ضعيف جدًا، وضعفه: الدارقطني، والبيهقي، والغساني، والهيثمي، والبوصيري، وقوله: «وَاعْلَمُوا أَنَّ الْأُذُنَيْنِ مِنَ الرَّأْسِ» موقوف على عثمان.

التخريج:

رحم ٤٢٩ "واللفظ له" / ش ٨٠، ١٦٩ / عدن (خيرة ٥٨٣) / قط ٣٦٧.

السند:

أخرجه ابن أبي شيبة - ومن طريقه الدارقطني - وأحمد.

والدارقطني: من طريق أحمد بن منصور.

ثلاثتهم: عن يزيد بن هارون، عن الجريري، عن عروة بن قبيصة، عن رجل من الأنصار، عن أبيه، أن عثمان قال: «أَلَا أُرِيكُمْ...» فذكره. فمداره عندهم على يزيد بن هارون، عن الجريري، به.

التحقيق

هذا إسنادٌ ضعيفٌ جدًّا؛ مسلسلٌ بالعلل:

الأولى والثانية: في سندهِ رجلان مجهولان، الرجل من الأنصارِ وأبوه؛ **قال الدارقطني** - عن متن «الأذنان من الرأس» - : «وروي عن عثمان بن عفان من قوله، وفي إسناده رجلٌ مجهولٌ رواه عن أبيه عن عثمان»، ثمَّ أسندهُ مقتصرًا على هذه الفقرة الموقوفة. (السنن ١ / ١٨٥). **وتبعه الغساني** فذكره في (تخريج الأحاديث الضعاف من سنن الدارقطني ص ٢٨).

وقال البيهقي: «وروي عن عروة بن قبيصة عن رجلٍ من الأنصارِ عن أبيه عن عثمان أنه قال: «الأذنان من الرأس». وليس من شرطنا قبول خبر رجلٍ لا يُعرفُ باسمه، فكيف بعدالته وصدقه؟» (الخلافات ٢٥٥).

وقال الهيثمي: «رواه أحمدٌ وفيه رجلان مجهولان» (المجمع ١١٩٥).

وقال البوصيري في (مختصر الإتحاف ١ / ٢٢٨ / رقم ٦١٨)^(١): «رواه ابنُ أبي عمَرَ وأحمدٌ بإسنادٍ ضعيفٍ؛ لجهالة بعضِ رواته».

الثالثة: جهالةُ حالِ عروة بن قبيصة؛ فقد روى عنه ثقتان، وترجم له البخاريُّ في (التاريخ الكبير ٧ / ٣٤)، وابنُ أبي حاتم في (الجرح والتعديل ٦ / ٣٩٧)، ولم يذكر في جرحًا ولا تعديلًا. وذكره ابنُ حبان في (الثقات ٧ / ٢٨٧) على عادته في توثيق المجاهيل.

وترجم له الحسينيُّ في (الإكمال ٥٩٧)، وتبعه ابنُ حجرٍ في (تعجيل المنفعة ٧٣٦)، ولم يزيدا على ما ذكرناه من توثيق ابنِ حبان.

(١) نقلًا من (حاشية الإتحاف على حديثنا ٥٨٣).

الرابعة: الجُرَيْرِيُّ؛ فإنه كان قد اختلط، وسمع يزيد منه بعد الاختلاط.
قلنا: وأخرجه ابن أبي عمير في (مسنده) - كما في (الإتحاف ٥٨٣) - :
 عن يزيد، عن الجُرَيْرِيِّ، عن فلان بن وهب بن قبيصة، عن رجل من
 الأنصار، عن أبيه، به.

كذا قال (فلان بن وهب بن قبيصة) بدل (عمرو بن قبيصة)، والصواب
 (عمرو) كما رواه الأئمة الأثبات - أحمد، وابن أبي شيبة، وغيرهما - عن
 يزيد، وكذا ترجم له البخاري، وابن أبي حاتم وغيرهما.

وقد اختلف فيه على الجُرَيْرِيِّ كما سبق بيانه ضمن تحقيقنا لروايات
 حديث عثمان في: (باب جامع في صفة الوضوء).

تنبيه:

الحديث عزاه السيوطي في (جمع الجوامع ١٦ / ٧٠٢) للخطيب البغدادي،
 ولم نقف عليه.



[١٧٨٨ط] حَدِيثُ أَنَسٍ:

عَنْ عُمَرَ بْنِ أَبَانَ بْنِ مُفَضَّلِ الْمَدَنِيِّ، قَالَ: «أَرَانِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ الْوُضُوءَ، أَخَذَ رُكُوءَهُ فَوَضَعَهَا عَنْ يَسَارِهِ، وَصَبَّ عَلَى يَدِهِ الْيُمْنَى فَعَسَلَهُمَا ثَلَاثًا، ثُمَّ أَدَارَ الرُّكُوءَ عَلَى يَدِهِ الْيُمْنَى فَتَوَضَّأَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ ثَلَاثًا، وَأَخَذَ مَاءً جَدِيدًا لِسِمَاحِهِ فَمَسَحَ سِمَاحَهُ، فَقُلْتُ لَهُ: قَدْ مَسَحْتَ أُذُنَكَ، فَقَالَ: يَا غُلَامُ، إِنَّهُنَّ مِنَ الرَّأْسِ، لَيْسَ هُنَّ مِنَ الْوَجْهِ، ثُمَّ قَالَ: يَا غُلَامُ، هَلْ رَأَيْتَ وَفَهِمْتَ، أَمْ أُعِيدُ عَلَيْكَ؟ فَقُلْتُ: قَدْ كَفَانِي، وَقَدْ فَهِمْتُ. قَالَ: فَهَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَوَضَّأُ».

❁ **الحكم:** إسناده ضعيفٌ مظلمٌ، وفي متبته نكارةٌ. **وَصَعَفَهُ:** العَلَايِيُّ، والدَّهَبِيُّ، وابنُ كَثِيرٍ، والعِرَاقِيُّ، والسُّبُكِيُّ، وابنُ حَجَرٍ.

التخريج:

طس ٣٣٦٢ "واللفظ له" / طص ٣٢٢ / كر (المختصر ٦ / ٥٨) / ضياء (أسانيد ق ١٨١ / ب) / ميز (١ / ٤٠٥) / جزري ٢٣ / علائي (الفوائد ١٧١) / طبش (٩ / ٢٨٠) / عشا ٤٠ / رية ٤ / عشاريات ٢ / آشي (صد ٣٠١) / غصن (٢ / ٥٦٣).

السند:

قال الطَّبْرَانِيُّ: حدثنا جَعْفَرُ بْنُ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الْكَرِيمِ بْنِ فَرْوَخِ بْنِ دَيْزَجِ بْنِ بِلَالِ بْنِ سَعْدِ الْأَنْصَارِيِّ الدَّمَشَقِيِّ، قال: حدثني جدي لِأُمِّي عُمَرُ بْنُ أَبَانَ بْنِ مُفَضَّلِ الْمَدَنِيِّ، به.

ومداره عند الجميع على الطَّبْرَانِيِّ، عن جَعْفَرِ بْنِ حُمَيْدِ بْنِ عَبْدِ الْكَرِيمِ،

قال الطَّبْرَانِيُّ: «لم يَرَوْ عُمَرُ بْنُ أَبَانَ عَنْ أَنَسٍ غَيْرَ هَذَا الْحَدِيثِ» (الأوسط)، ونحوه في (الصغير).

التحقيق

هذا إسنادٌ ضعيفٌ مظلمٌ؛ فيه عِلَّتَانُ:

الأولى: عُمَرُ بْنُ أَبَانَ، قال الذَّهَبِيُّ: «لا يُعْرَفُ» (الميزان ٣ / ١٨١). وقال أيضًا في ترجمة جعفرٍ: «عُمَرُ بْنُ أَبَانَ لا يُدْرَى مَنْ هُوَ، والحديثُ (إنما دلنا) ^(١) على ضعفه» (الميزان ١ / ٤٠٥)، وانظر (اللسان ٢ / ٤٥٢) و(التحفة اللطيفة ٣٢١١).

والثانية: جعفرُ بْنُ حُمَيْدٍ (شيخ الطَّبْرَانِيِّ)، ليسَ لَهُ إلا هذا الحديث، ولم يَرَوْ عنه سوى الطَّبْرَانِيِّ - فيما وقفنا عليه -؛ قال الذَّهَبِيُّ: «شيخٌ للطَّبْرَانِيِّ، مجهولٌ» (ذيل ديوان الضُّعفاء ٩٢).

وقال في ترجمة عُمَرَ: «عنه شيخُ الطَّبْرَانِيِّ؛ جعفرُ بْنُ حُمَيْدٍ، فَمَنْ جعفرُ؟!» (الميزان ٣ / ١٨١).

وقال العَلَائِيُّ: «هذا حديثٌ غريبٌ، وقعَ لي تساعيًا، وجعفرُ بْنُ حُمَيْدٍ هذا انفردَ عنه الطَّبْرَانِيُّ بالرواية، وشيخُه مجهولٌ لا يُعْرَفُ، ولم أجدَ أحدًا من المتقدمين تكَلَّم فيهما، والله أعلم» (إثارة الفوائد ١ / ٤٢٤).

(١) كذا أثبتته في المتن محقق طبعة دار المعرفة، وذكر في الحاشية أنه وقع في نسخة أخرى: «والحديث ثمانى لنا على ضعفه»، وهو ما أثبتته محققو طبعة الرسالة في متن الكتاب، ولعله أرجح؛ فقد نقل السَّخَاوِيُّ في (التحفة اللطيفة ٢ / ٣٢٨) عن الذَّهَبِيِّ أنه قال: «والحديثُ من ثمانياتي على ضَعْفِهِ». والمعنى محتملٌ وسائغٌ على الوجهين. والله أعلم.

وقال تاج الدين السبكي: «في إسناده شيخ الطبراني، وشيخه عمر بن أبان، وهما مجهولان» (طبقات الشافعية الكبرى ٩ / ٢٨٠).

وقال ابن كثير: «رواه الطبراني في حديث طويل ثلاثي له، ولا يثبت إسناده» (إرشاد الفقيه ١ / ٣٩).

وقال أبو الفضل العراقي: «هذا حديث غريب» (الأربعين العشارية ص ٢٢٧).

وقال ابن حجر: «هذا حديث غريب من هذا الوجه، وعمر بن أبان ذكره ابن حبان في الثقات» (الأحاديث العشرة العشارية الاختيارية ص ٣٢).

قلنا: وكذا ذكر الهيثمي في (المجمع ١١٩٧) متعقباً الذهبي، وكذا السخاوي في (التحفة ٣٢١١) أن ابن حبان ذكره في (الثقات).

والذي في (الثقات ٥ / ١٥٣ ، ٧ / ١٧١) إنما هو عمر بن أبان بن عثمان، يروي عن عثمان - أو عمرو بن عثمان -، وابن عمر. روى عنه ابنه إبراهيم، وفرق بينهما، ولم يذكر عمر بن أبان بن مفضل صاحبنا هذا، وكذا لم يذكر ابن فطووغا في (الثقات ٧ / ٢٦٥) سوى من ذكره ابن حبان. والله أعلم.

قلنا: وأنى لشيخ الطبراني أن يروي عن أنس بواسطة واحدة؟! هذا يحتاج إلى عمرٍ مديد، ولو كان كذلك لاشتهر واشتهر حديثه، وهذا ما لم يحدث. والله أعلم.

ومع هذا ذكره شمس الدين ابن الجزري في (الأربعين الصحاح ٢٣)، وتعقب الذهبي في تجهيله لعمر، فقال: «رحم الله الذهبي، ما أسرعه إلى التضعيف والجرح!»، وذلك لأن الطبراني قال فيه: أخبرنا جعفر بن حميد. قال: «فلا يضره تفرد الطبراني عنه، بل رفع عنه الجهالة، ولا نعلم أحداً تكلم فيه، وأما عمر بن أبان فقد ذكره ابن حبان في (الثقات)، فحكمه على

الحديث بالضعف غير مُسَلَّم، وإن كان الحديث وقع له ثمانياً فقد وقع لنا تساعياً». اهـ.

قلنا: وهذا الذي ذكره خلاف ما عليه أئمة الحديث، فإن مجرد رواية العالم عن راوٍ لا تُوثِّقه، نعم ربما ترفع عنه جهالة العين، ولكن لا تُرفع عنه جهالة الحال إلا بتوثيق معتبر، ولا يوجد هنا.

وأما عمر بن أبان؛ فلا يصحُّ أن ابن حبان وثقه، وإن صحَّ فلا يُعتمد؛ لما عُرف عنه من توثيق المجاهيل، وهذا ما عليه المحققون من أهل العلم، كما تقدّم بيانه في غير ما موضع.

وقوله في الإمام الذهبي رحمه الله قول غير سديد، ولم يتابعه عليه أحد، بل الذهبي أحد أئمة هذا الشأن، معتدل مُنصف، لا يُعرف عنه تسرع في التجريح.

وأقوال العلماء في الثناء على الذهبي كثيرة، وفي بيان إمامته في هذا العلم غزيرة، أكتفي منها بما بقول تاج الدين السبكي؛ قال: «أستاذنا أبو عبد الله الذهبي فنضير لا نظير له، وكبير هو الملجأ إذا نزلت المعضلة، إمام الوجود حفظاً، وذهب العصر معني ولفظاً، وشيخ الجرح والتعديل، ورجل الرجال في كل سبيل، كأنما جمعت له الأمة في صعيد واحد فنظرها ثم أخذ يخبر عنها إخبار من حضرها، وكان محط رحال تعنت، ومنتهى رغبات من تعنت، تُعمل المطي إلى جواره، وتضرب البزل المهاري أكبادها فلا تبرح أو تقيل نحو داره» (معجم الشيوخ للسبكي ص ٣٥٤).

وقال السيوطي: «إن المحدثين عيال الآن في الرجال وغيرها من فنون الحديث على أربعة: المزي، والذهبي، والعراقي، وابن حجر» (طبقات

الحفاظ ص ٥٢٢).

﴿ وَقَدْ صَحَّ أَنَّ الْأُذُنَيْنِ مِنَ الرَّأْسِ عَنِ جَمَاعَةٍ مِنَ الصَّحَابَةِ مَوْقُوفًا عَلَيْهِمْ، وَإِلَيْكَ تَخْرِيجُهَا: ﴾



[١٧٨٩ط] حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ مَوْقُوفًا:

عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّهُ قَالَ: «الْأُذُنَانِ مِنَ الرَّأْسِ [فَأَمْسَحُوهُمَا]».

🌀 **الحكم:** موقوفٌ صحيحٌ، وصححه: الإشبيلي.

التخريج:

عَب ٢٤، ٢٥ "واللفظ له" / ش ١٦٣، ١٦٤ / طهور ٣٦٢ / يوسف
 ٣٢ / علحم ١٨٦٠ / طبر (٨ / ١٦٩، ١٧٠، ١٧١) / لا ١٩٠٢، ٢٠٣٧ /
 منذ ٣٩٣ / طح (١ / ٣٤ / ١٥٣ "والزيادة له"، ١٥٤) / جعفر ٦٦١، ٦٦٢ /
 معقر ٥٣٤ / قط ٣٢٤، ٣٢٦، ٣٢٧ / ضح (١ / ١٩٦) / خطل (٢ /
 ٧٨٧) / كر (٤١ / ٣٥٠).

السند:

أخرجه عبدُ الرزاقِ (٢٥): عَنِ الثَّوْرِيِّ، عَنْ سَالِمِ أَبِي النَّضْرِ، عَنْ سَعِيدِ
 ابْنِ مَرْجَانَةَ، عَنِ ابْنِ عُمَرَ، بِهِ.

وأخرجه الطَّبْرِيُّ فِي (تفسيره ٨ / ١٧٠): مِنْ طَرِيقِ أَيُّوبَ بْنِ سُؤَيْدٍ،
 وَعَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ مَهْدِيٍّ، جَمِيعًا: عَنْ سَفِيَانَ الثَّوْرِيِّ، بِهِ.

وهو كذلك في (جامع سفيان)، كما ذكر البيهقي في (الخلافيات ١٤٤) (١).

التحقيق

هذا إسنادٌ صحيحٌ؛ رجاله ثقاتٌ رجالُ الشيخين.

فسالمُ أبو النَّضْرِ: ثقةٌ من رجالِ الشيخين (التقريب ٢١٦٩).

(١) إلا أنه وقع في مطبوع (الخلافيات) للبيهقي: «سالم بن أبي النَّضْرِ»، وهذا خطأ،
 الصواب: «سالم أبي النَّضْرِ». وراجع مصادر ترجمته.

وسعيدُ ابن مَرْجَانَةَ: ثقةٌ فاضلٌ من رجالِ الشيخينِ (التقريب ٢٣٨٨).

وله طرقٌ أخرى عن ابنِ عُمَرَ، منها:

ما أخرجه الطَّبْرِيُّ في (تفسيره ٨ / ١٧٠) قال: حدثني يعقوبُ، قال: حدثنا هُشَيْمٌ، قال: أخبرني عَيْلانُ بنُ عبدِ اللهِ مولى قُرَيْشٍ، قال: سَمِعْتُ ابنَ عُمَرَ سَأَلَهُ سَائِلٌ، قال: إِنَّهُ تَوَضَّأَ وَنَسِيَ أَنْ يَمْسَحَ أُذُنَيْهِ؟ فَقَالَ ابنُ عُمَرَ: «الْأُذُنَانِ مِنَ الرَّأْسِ. وَلَمْ يَرَ عَلَيْهِ بَأْسًا».

أخرجه الطَّبْرِيُّ أيضًا: عن ابنِ المُنْتَنِي، قال: حدثني وَهْبُ بنُ جَرِيرٍ، قال: حدثنا شُعْبَةُ، عن رجلٍ، عن ابنِ عُمَرَ، قال: «الْأُذُنَانِ مِنَ الرَّأْسِ».

ورواه عبدُ اللهِ بنُ أحمدَ في (العلل ١٨٦٠): عن أبيه، عن عُنْدَرٍ، قال: حدثنا شُعْبَةُ، قال: سَمِعْتُ مَوْلَى لُقْرَيْشٍ، قال: سَمِعْتُ ابنَ عُمَرَ سُئِلَ عن الأذنينِ، فقال: «هُمَا مِنَ الرَّأْسِ».

وهذا إسنادٌ جيّدٌ؛ عَيْلانُ بنُ عبدِ اللهِ مولى قُرَيْشٍ، روى عنه شُعْبَةُ، وهُشَيْمٌ، وَوَثَّقَهُ الدَّارِقُطْنِيُّ كما في (سؤالات البرقاني له ٤١٥)، وذكره ابنُ حِبَّانَ في (الثقات ٥ / ٢٩١).

والزيادة:

أخرجها الطَّحَاوِيُّ في (شرح معاني الآثار ١ / ٣٤ / ١٥٣)، والدُّوْلَابِيُّ في (الكنى ٢٠٣٧) قالوا: حدثنا عليُّ بنُ مَعْبَدٍ، قال: حدثنا يعقوبُ بنُ إبراهيمَ، قال: حدثنا أبي، عن ابنِ إسحاقَ، عن نافعٍ (كذا في رواية الطَّحَاوِيِّ). وعند الدُّوْلَابِيِّ: حدَّثني نافعٌ، عن ابنِ عُمَرَ، به.

وهذا إسنادٌ حسنٌ؛ رجاله ثقاتٌ غيرَ ابنِ إسحاقَ، فصدوقٌ يدلُّسٌ، وقد صرَّحَ بالتحديث.

ولذا قال عبدُ الحقِّ الإشبيليُّ: «وقد رواه أبو الحسن - يعني: الدَّارَقُطَنِيُّ - من طرقٍ صحيحةٍ موقوفاً على ابنِ عُمَرَ» (الأحكام الكبرى ١ / ٤٦٨).
وله طرقٌ أخرى عن ابنِ عُمَرَ لكنْ لا تخلو من مقالٍ، وفي الصحيحِ عُنيَةٌ وكفايةٌ.



٢٨٢- بَابُ مَسْحِ الْمَاقِنِ

[١٧٩٠ط] حَدِيثُ أَبِي أُمَامَةَ:

عَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَوَضَّأَ، فَغَسَلَ كَفَّيْهِ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، وَ [مَضْمَضَ ثَلَاثًا، وَاسْتَنْشَقَ ثَلَاثًا، وَغَسَلَ وَجْهَهُ [ثَلَاثًا، وَيَدَيْهِ (وَذِرَاعَيْهِ) ١ ثَلَاثًا ثَلَاثًا] ٢، وَكَانَ يَمْسَحُ الْمَاقِنِ [بِالْمَاءِ] ٣. قَالَ: وَكَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمْسَحُ رَأْسَهُ [وَأُذُنَيْهِ] ٤ مَرَّةً وَاحِدَةً، وَكَانَ يَقُولُ: الْأُذُنَانِ مِنَ الرَّأْسِ».

❁ **الحكم:** صحيح المتن دون مسح المأقين، وقوله: «الأذنان من الرأس».

وإسناده ضعيف، وضعفه: الترمذي، والحافظ موسى بن هارون الحمالي، والدارقطني، والبيهقي، والإشيلي، والعراقي، والأبناسي، والبقاعي.

وقوله: «الأذنان من الرأس» **اختلف الرواة في وقفه ورفعته، والراجح وقفه** كما جزم به راويه سليمان بن حرب، **وصوبه** الدارقطني، والبيهقي، وابن عبد الهادي، والبقاعي.

وقال ابن حجر: إنه مدرج.

اللغة:

«المأقين» وفي رواية: «المؤقين» وأخرى: «المأقين»، يُهْمَزُ وَيُسَهَّلُ، والمأقيان: تننية ماق وهو طرف العين الذي يلي الأنف، وهو مخرج الدمع (غريب الحديث

للخطابي (١ / ١٤٦).

قال الأزهرِيُّ: «أجمع أهل اللغة أن الموق والماق مؤخر العين الذي يلي الأنف» (نيل الأوطار ١ / ١٩١).

التخريج:

رد ١٣٣ "مختصرًا" / ت ٣٧ "مختصرًا" / جه ٤٤٨ "مختصرًا" / حم
٢٢٢٢٣ ، ٢٢٢٨٢ "والزيادةُ الثانيةُ له" ، ٢٢٣١٠ "واللفظ له" / طب (٨ /
١٢١ / ٧٥٥٤) "والزيادةُ الأولى والرابعةُ والروايةُ له" /
سَبَقَ تخريجُه وتحقيقُه في: (باب ما جاء أن الأذنين من الرأس).



[١٧٩١ط] حَدِيثُ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ:

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه: «أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم كَانَ إِذَا تَوَضَّأَ، غَسَلَ مَاقِيَ عَيْنَيْهِ بِأُصْبُعَيْهِ».

🕌 **الحكم:** إسناده ضعيفٌ معلولٌ، وأعله أبو حاتم.

التخريج:

عِلحا ٤٧ "معلِّقا واللفظ له" / قط "معلِّقا" تحت رقم ٣٦١ / علقط ٢٦٩٥ "معلِّقا".

السند:

عَلَّقَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي (الْعِلَالِ)، وَالذَّارِقُطْنِيُّ فِي (السُّنَنِ) وَ(الْعِلَالِ): عَنْ حَمَادِ بْنِ سَلَمَةَ، عَنْ سِنَانِ بْنِ رَبِيعَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ، بِهِ.

التحقيق:

هذا إسنادهُ ضعيفٌ معلولٌ؛ فيه عِلَّتَانِ:

الأولى: سِنَانُ بْنُ رَبِيعَةَ؛ وَتَقَدَّمَ قَرِيبًا أَنَّهُ: «صَدُوقٌ، فِيهِ لِينٌ».

الثانية: أَنَّ حَمَادًا قَدْ أَخْطَأَ فِي إِسْنَادِ هَذَا الْحَدِيثِ، وَالصَّوَابُ أَنَّهُ عَنْ سِنَانَ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ؛ كَمَا رَوَاهُ حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ عَنْ سِنَانَ.

قال ابن أبي حاتم: «سَأَلْتُ أَبِي عَنْ حَدِيثِ رَوَاهُ حَمَادُ بْنُ سَلَمَةَ، عَنْ سِنَانَ أَبِي رَبِيعَةَ، عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ: «أَنَّ النَّبِيَّ صلى الله عليه وسلم كَانَ إِذَا تَوَضَّأَ غَسَلَ مَاقِيَ عَيْنَيْهِ بِأُصْبُعَيْهِ؟».

قال أبي: «رَوَى حَمَادُ بْنُ زَيْدٍ، عَنْ سِنَانَ، عَنْ شَهْرِ، عَنْ أَبِي أُمَامَةَ، عَنْ

النبي ﷺ . وحمادُ بنُ زيدٍ أحفظُ وأثبتُ من حمادِ بنِ سلمةَ . وسنانُ بنُ ربيعةَ
أبو ربيعةَ ، مضطربُ الحديثِ» (علل ابن أبي حاتم ١ / ٤٦٩).



٢٨٣ - بَابُ الْمَسْحِ عَلَى الْعِمَامَةِ

[١٧٩٢ط] حَدِيثُ عَمْرِو بْنِ أُمَيَّةَ:

عَنْ عَمْرِو بْنِ أُمَيَّةَ الضَّمْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمْسُحُ عَلَى عِمَامَتِهِ وَخُفَيْهِ».

✽ **الحكم:** صحيح (خ). وقد تكلّم في زيادة (العمامة) جماعة من أهل العلم.

الفوائد:

قال الترمذي - عقب حديث المغيرة في المسح على العمامة - : «وهو قول غير واحد من أهل العلم من أصحاب النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: منهم أبو بكر، وعمرو، وأنس، وبه يقول الأوزاعي، وأحمد، وإسحاق قالوا: يمسح على العمامة.

وقال غير واحد من أهل العلم من أصحاب النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ والتابعين: لا يمسح على العمامة إلا أن يمسح برأسه مع العمامة، وهو قول سفيان الثوري، ومالك بن أنس، وابن المبارك، والشافعي» (السنن / ١ - ٣٣٩ - ٣٤٠).

وقال ابن حجر: «وقد اختلف السلف في معنى المسح على العمامة، فقيل: إنه كمل عليها بعد مسح الناصية، وقد تقدّمت رواية مسلم بما يدل على ذلك، وإلى عدم الاقتصار على المسح عليها ذهب الجمهور. وقال الخطابي: فرض الله مسح الرأس، والحديث في مسح العمامة محتمل

للتأويل، فلا يُتْرَكُ المتيقن للمحتمل. قال: وقياسُهُ على مسحِ الخُفِّ بعيدٌ؛ لأنه يشقُّ نزعُهُ بخلافها. وتُعقَّبُ بأن الذين أجازوا الاقتصارَ على مسحِ العمامةِ شرطوا فيه المشقةَ في نزعها كما في الخُفِّ، وطريقُهُ أن تكونَ مُحَنَكَةً كعمائمِ العربِ، وقالوا: عضو يسقطُ فرضُهُ في التيمُّمِ، فجازَ المسحُ على حائله كالقدمين، وقالوا: الآية لا تنفي ذلك، ولا سيما عند مَنْ يحملُ المشتركَ على حقيقتهِ ومجازه؛ لأن مَنْ قال: قَبَلْتُ رَأْسَ فُلَانٍ، يصدق ولو كان على حائلٍ. وإلى هذا ذهبَ الأوزاعيُّ، والثوريُّ في روايةٍ عنه، وأحمدُ، وإسحاقُ، وأبو ثورٍ، والطبريُّ، وابنُ خزيمة، وابنُ المنذرِ، وغيرُهُم. وقال ابنُ المنذرِ: ثبتَ ذلك عن أبي بكرٍ وعمرَ، وقد صحَّ أنَّ النَّبِيَّ ﷺ قال: «إِنْ يُطِيعِ النَّاسُ أَبَا بَكْرٍ وَعُمَرَ يَرْشُدُوا»، والله أعلم» (الفتح ١/ ٣٠٨، ٣٠٩).

وأعرب ابنُ قتيبة فقال: «المسحُ على العمامةِ والخِمارِ، قد أجمعَ الفقهاءُ على تركه، ولم يُجمعوا على ذلك - مع مجيئه من الطريقِ المرتضى عندهم - إلا لنسخِ، أو لأنه رُئيَ يمسحُ على العمامةِ، وعلى الرأسِ تحتَ العمامةِ. فنقلَ الناقلُ أعربَ الخبرين؛ لأن المسحَ على الرأسِ لا يُنكرُ ولا يستعربُ؛ إذ كان الناسُ جميعًا عليه، وإنما يُستعربُ الخِمارُ.

واستشهدوا على ذلك بحديثِ آخَرَ للمغيرةِ، رواه الوليدُ بنُ مسلمٍ، عن ثورٍ، عن رجاءِ بنِ حيوةَ، عن وراذٍ، عن المغيرةِ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ مَسَحَ بِنَاصِيَتِهِ وَعِمَامَتِهِ».

والمسحُ بالناصيةِ فرضٌ في الكتابِ، فلا يزولُ بحديثٍ مختلفٍ في لفظهِ» (تأويل مختلف الحديث ص ٣٨١ - ٣٨٢).

التخريج:

خ ٢٠٥ "واللفظ له" / جه ٥٦٢ / حم ١٧٦١٦ ، ٢٢٤٨١ /
انظر تخريجه كاملاً برواياته والكلام عليها في: (باب مشروعية المسح
على الخُفَّين)، حديث رقم (؟؟؟؟).



[١٧٩٣ط] حَدِيثُ بِلَالٍ:

عَنْ بِلَالٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَسَحَ عَلَى الْخُفَّيْنِ وَالْخِمَارِ».

❁ **الحكم:** صحيح (م)، وقد أعلّه جماعة من أهل العلم ك: الشافعي، وأحمد، وأبي حاتم، والحربي، والبيهقي، وابن عمّار الشهيد، وغيرهم.

اللغة:

(الخِمَارُ) قال النَّوَوِيُّ: «يعنى بالخِمَارِ: العمامة؛ لأنها تُخَمَّرُ الرَّأْسَ، أي: تغطيه» (شرح مسلم ٣ / ١٧٤).

التخريج:

م ٢٧٥ "واللفظ له" / ت ١٠٣ / ن ١٠٨، ١٠٩، ١١٠ "والرواية له ولغيره" / كن ١٣٢، ١٣٣، ١٣٤، ١٥٢، ١٥٣، ١٥٤ / جه ٥٦١ /

انظر تخريج الحديث كاملاً برواياته والكلام عليه في: (باب مشروعية المسح على الخُفَّيْنِ)، حديث رقم (؟؟؟؟).



[١٧٩٤ط] حَدِيثُ الْمُغِيرَةِ:

عن المغيرة بن شُعْبَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَوَضَّأَ فَمَسَحَ بِنَاصِيَتِهِ (مُقَدِّمِ رَأْسِهِ)، وَعَلَى الْعِمَامَةِ، وَعَلَى الْخُفَيْنِ».

❁ **الحكم:** صحيح (م). إلا أن طريقه لا تخلو من مقالٍ في ثبوت زيادة المسح على النَّاصِيَةِ والعمامة، وقد تقدّم من طرقٍ عن المغيرة بدونهما. **التخريج:**

م (٢٧٤ / ٨٣) "واللفظ له"، (٢٧٤ / ٨٢) "والرواية له ولغيره" / د
١٥٠ / ت ١٠١ / ن ١١١ / كن ١٣٥ / حم ١٨٢٣٤ / حب ١٣٣٧ ،
١٣٤١ /

سَبَقَ تَخْرِجُهُ وَتَحْقِيقُهُ بِبَعْضِ رَوَايَاتِهِ فِي: (بَابِ الْمَسْحِ عَلَى النَّاصِيَةِ)،
حَدِيثِ رَقْمِ (؟؟؟؟؟).

وَسَيَأْتِي تَخْرِجُهُ كَامِلًا، بِبَقِيَةِ رَوَايَاتِهِ، فِي: (بَابِ مَشْرُوعِيَةِ الْمَسْحِ عَلَى
الْخُفَيْنِ)، حَدِيثِ رَقْمِ (؟؟؟؟؟).



[١٧٩٥ط] حَدِيثُ ثَوْبَانَ:

عَنْ ثَوْبَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَى الْخُفَّيْنِ وَعَلَى الْخِمَارِ - يَعْنِي (١): الْعِمَامَةَ -».

🌟 **الحكم:** إسناده ضعيفٌ بذكر الخمار، وضعفه ابن عبد الهادي.

التخريج:

حَم ٢٢٤١٩ "واللفظ له" / تخ (٦ / ٥٢٥ / ٣٢٠١) / بز ٤١٧٣ / مع
 (خيرة - ١/٥٧٢) / طب (٢ / ٩١ / ١٤٠٩) / طش ٢٠٦٠ / لا ٦٢٢ /
 خط (١١ / ٤٢٤) / متشابه (٢ / ٦١٨) / كر (٣٨ / ٢٩٢ - ٢٩٣).

السند:

قال أحمدٌ: حدثنا الحسن بن سوار، حدثنا ليثٌ - يعني: ابن سعدٍ -،
 عن معاوية، عن عتبة أبي أمية الدمشقي، عن أبي سلام الأسود، عن ثوبان،
 به.

ومدَّاهُ عندهم على معاوية وهو ابن صالح، به.

التحقيق:

هذا إسناده ضعيفٌ؛ فيه عِلَّتَانِ:

الأولى: جهالة أبي أمية عتبة الدمشقي، ولا يُعلم روى عنه غير معاوية بن صالح، وترجم له البخاري في (التاريخ ٦ / ٥٢٥)، وابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل ٦ / ٣٧٤)، ومسلم في (الكنى ١٧٦) وغيرهم، ولم

(١) تحرَّفت الكلمة في المطبوع من (المسند)، وكذا في أصوله الخطية إلى: «ثم»، وهو خطأ كما نبه عليه محققو المسند، وجاء في بقية المصادر على الصواب.

يذكروا فيه جرحًا ولا تعديلاً، وذكره ابنُ حَبَّانَ في (الثَّقَات) على عادته،
وقال الحسينيُّ: «مجهولٌ» (الإكمال ١٠٢٨)

الثانية: الانقطاع؛ أبو سَلَّامٍ مَمَطُورُ الأَسْوَدِ لم يسمع من ثوبان كما قال
ابنُ مَعِينٍ وابنُ المَدِينِيِّ، وقال أحمدُ: «ما أراه سمِعَ منه»، انظر (تهذيب
التهذيب ١٠ / ٢٩٦)، و(جامع التحصيل ٧٩٧).

وبهاتين العلتين أعلَّه ابنُ عبدِ الهادي، فقال: «أبو سَلَّامِ الأَسْوَدِ: لم يسمع
من ثوبان، قاله يحيى بنُ مَعِينٍ وغيره، وعُتِبَ لِسَ بِمَشْهُورٍ» (تنقيح التحقيق
١ / ٢١٣).

وباقِي رجاله ثقات.



[١٧٩٦ط] حَدِيثُ خُزَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ:

عَنْ خُزَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَمْسُحُ عَلَى الْخُفَّيْنِ وَالْخِمَارِ».

❁ الحكم: إسناده ضعيفٌ معلولٌ، وأشار لعلته الطبرانيُّ.

التخريج:

طس ١٤٣٢.

السند:

قال الطبرانيُّ في (الأوسط): حدثنا أحمدُ، قال: حدثنا محمدُ بنُ غالبٍ الرافقيُّ، قال: حدثنا الأَحْوَصُ بنُ جَوَّابٍ، قال: حدثنا عَمَّارُ بنُ رُزَيْقٍ، عن سعيدِ بنِ مَسْرُوقٍ، عن إبراهيمِ التيميِّ، عن عمرو بنِ ميمونِ الأوديِّ، عن أبي عبدِ الله الجدليِّ، عن خُزَيْمَةَ بنِ ثَابِتٍ، به.

التحقيق

هذا إسنادهُ ضعيفٌ؛ فيه عِلَّتَانِ:

الأولى: محمدُ بنُ غالبٍ؛ مجهولُ الحالِ، ترجمَ له ابنُ أبي حاتمٍ في (الجرح والتعديل ٨ / ٥٥) ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وقال فيه: «الأنطاكي»، وذكره ابنُ حَبَّانٍ في (الثقات ٩ / ١٣٩) على عادته في توثيق المجاهيل.

فأما أحمدُ شيخُ الطبرانيِّ فهو: ابنُ محمدِ بنِ عبدِ الله بنِ صدقةَ الحافظِ، انظر (تذكرة الحفاظ ٧٤٦).

والأَحْوَصُ بنُ جَوَّابٍ، قال فيه الحافظُ: «صدوقٌ ربما وهم» (التقريب

(٢٨٩).

وعمارُ بنُ رُزَيْقٍ هو الضَّبِّيُّ: «لا بأسَ به» (التقريب ٤٨٢١).

العلة الثانية: المخالفة؛ فقد رواه جماعة من الثقات الأثبات: عن سعيد بن مسروقٍ به بلفظ: «وَقَّتْ فِي الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ لِلْمُقِيمِ يَوْمًا وَلَيْلَةً، وَلِلْمَسَافِرِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَلَيَالِيَهُنَّ». كما سيأتي في: (باب التوقيت في المسح على الخفين). وهذا هو المحفوظ، وقد أشار إلى هذه العلة الطبراني؛ فقال عقبه: «لم يرو هذا الحديث عن سعيد بن مسروقٍ بهذا اللفظ إلا عمَّارٌ».

ورواه سفيان الثوري، وأخوه عمر بن سعيد، وأبو عوانة، وأبو الأحوص، وغيرهم، عن سعيد بن مسروق، عن عمرو بن ميمون، عن أبي عبد الله الجدلي، عن خزيمة بن ثابت: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ وَقَّتْ فِي الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ لِلْمُقِيمِ يَوْمًا وَلَيْلَةً، وَلِلْمَسَافِرِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَلَيَالِيَهُنَّ».

قلنا: ومما يؤيد رواية الجماعة، أن سعيد بن مسروقٍ نفسه متابعٌ على هذا، تابعه منصور بن المعتبر كما عند أحمد (٢١٨٥٧)، والحُمَيدِي (٤٣٤)، وغيرهما.

والحسن بن عبيد الله، كما عند الطبراني (٣٧٥٨).

ومع ذلك قال الهيثمي: «رواه الطبراني في (الأوسط)، وإسناده حسن!» (المجمع ١٣٦٣).



[١٧٩٧ط] حَدِيثُ سَلْمَانَ:

عَنْ أَبِي مُسْلِمٍ مَوْلَى زَيْدِ بْنِ صُوحَانَ الْعَبْدِيِّ، قَالَ: «كُنْتُ مَعَ سَلْمَانَ الْفَارِسِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، فَرَأَى رَجُلًا قَدْ أَحَدَثَ، وَهُوَ يُرِيدُ أَنْ يَنْزِعَ خُفَّيْهِ لِلْوُضُوءِ، فَأَمَرَهُ سَلْمَانُ أَنْ يَمْسَحَ عَلَى خُفَّيْهِ وَعَلَى عِمَامَتِهِ وَيَمْسَحَ بِنَاصِيَتِهِ (وَشَعْرِهِ) ^١، وَقَالَ سَلْمَانُ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ ^٢ [تَوَضَّأَ وَ] مَسَحَ عَلَى خُفَّيْهِ وَعَلَى خِمَارِهِ (الْعِمَامَةِ) ^٢».

✽ **الحكم:** **إسناده ضعيف، وضعفه:** ابن دقيق العيد، وابن عبد الهادي، والمباركفوري والألباني. **وأشار لضعفه:** البخاري، والترمذي. ثم إن الأمر بمسح الناصية في الحديث هنا من قول سلمان غير مرفوع.

التخريج:

ج ٥٦٣ (دار إحياء الكتب العربية) ^(١) / حم ٢٣٧١٧، ٢٣٧٢٤ "واللفظ له" / حب ١٣٣٩، ١٣٤٠ "والزيادة له" / بز ٢٥٠٥ "والرواية الثانية له ولغيره" / طي ٦٩١ "والرواية الأولى له ولغيره" /
سبق تخريجه وتحقيقه في: (باب المسح على الناصية).



(١) سقط هذا الحديث من طبعة التأصيل، وهو مثبت في غيرها من الطبعات؛ كطبعة الصديق (٥٦٣) وطبعة دار الجبل (٥٦٣)، وطبعة الرسالة (٥٦٣)، وغيرها، وقد ذكره الحافظ المزي في (التحفة ١٠٧٠٧).

[١٧٩٨ط] حَدِيثُ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ:

عَنْ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «غَزَوْنَا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ غَزْوَةَ لَنَا، فَأَتَى عَلِيَّ غَدِيرٍ، فَنَزَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَزَلْنَا، وَحَضَرَتِ الصَّلَاةُ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا بِلَالُ، قُمْ فَأَذِّنْ»، فَأَنْطَلَقَ بِلَالُ فَهَرَّاقَ الْمَاءَ، ثُمَّ أَتَى الْغَدِيرَ، فَغَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ، وَأَهْوَى إِلَى حُقَيْبِهِ، [وَعَلَيْهِ تِيَابُ سَفَرِهِ] وَكَانَ عَلَيْهِ خُفَّانِ أَسْوَدَانِ، وَذَلِكَ بَعَيْنِي رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَنَادَاهُ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «يَا بِلَالُ، امْسَحْ عَلَى الْخُفَّيْنِ وَالْخِمَارِ» [فَمَسَحَ].

❁ الحكم: ضعيف. وضعفه: العقيلي، والهيثمي.

اللغة:

الغدِيرُ: «مستنقع ماء المطر، وذلك أن السيل غادره». ويقال: استغدر الغدير، أي: صار فيه الماء» (مجمل اللغة لابن فارس ١ / ٦٩٢).

التخريج:

طس ١٠٣٧ "واللفظ له" / عق (٣ / ٣٣٦) "والزيادتان له" / معر ٢٤٠٢ / كما (٢٣ / ١٠٧).

السند:

أخرجه الطبراني في (الأوسط) - ومن طريقه الجزبي في (تهذيب الكمال) - : حدثنا أحمد، قال: حدثنا محمد بن جامع العطار، قال: حدثنا غسان بن عوف المازني، قال: حدثنا سعيد الجريري، عن أبي نضرة، عن أبي سعيد الخدري، به.

ومداره عند الجميع على غسان بن عوف، به.

قال الطَّبْرَانِيُّ: «لم يَرَوْ هذا الحديثَ عن سَعِيدِ الجُرَيْرِيِّ إلا غَسَّانُ بنُ عَوْفٍ، ولا يُرَوَى عن أبي سَعِيدٍ إلا بهذا الإسنادِ» (تهذيب الكمال ٢٣ / ١٠٧)، (شرح ابن ماجه لمغلطاي ١ / ٦٧٢) (١).

التحقيق

هذا إسنادٌ ضعيفٌ؛ فيه: غَسَّانُ بنُ عَوْفٍ المازِنِيُّ؛ قال أبو عُبَيْدٍ الأَجْرِيُّ: «سألتُ أبا داودَ عن غَسَّانِ بنِ عَوْفٍ الذي يحدثُ عن الجُرَيْرِيِّ بحديثِ الدُّعَاءِ؟ فقال: شيخٌ بصرِيٌّ، وهذا حديثٌ غريبٌ». وَضَعَفَهُ السَّاجِيُّ، والأَزْدِيُّ (تهذيب التهذيب ٨ / ٢٤٧). ولذا قال الذَّهَبِيُّ: «غَيْرُ حُجَّةٍ» (الكاشف ٤٤٢٥)، وقال في (الميزان ٦٦٦٣): «ليس بالقوي»، وقال ابنُ حَجَرٍ: «لَيْنُ الحديثِ» (التقريب ٥٣٥٨).

وسعيدُ الجُرَيْرِيُّ وإن كان ثقةً فكان قد اختلطَ قبل موته بثلاثِ سنين، وليس غَسَّانُ هذا ممن سمعَ منه قبل الاختلاطِ.

وذكرَ غَسَّانَ هذا العُقَيْلِيُّ في (الضعفاء ٣ / ٣٣٦) فقال: «غَسَّانُ بنُ عَوْفٍ المازِنِيُّ، عن الجُرَيْرِيِّ، لا يُتَابَعُ على حديثه»، ثمَّ أسندَ له هذا الحديثَ، وقال: «وقد رُوِيَ هذا عن بلالٍ، عن النبيِّ ﷺ، بإسنادٍ أصلحَ من هذا، وليس بثابتٍ».

وبه ضَعَّفَ الحديثَ الهيثميُّ، فقال: «رواه الطَّبْرَانِيُّ في (الأوسط)، وفيه: غَسَّانُ بنُ عَوْفٍ؛ قال الأزديُّ: ضعيفٌ» (مجمع الزوائد ١٣٥٨).

(١) وسقط هذا النص من مطبوع (المعجم الأوسط).

[١٧٩٩ط] حَدِيثُ أَبِي أَمَامَةَ:

عَنْ أَبِي أَمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَسَحَ عَلَى الْخُفَيْنِ وَالْعِمَامَةِ فِي غَزْوَةِ تَبُوكَ».

❁ الحكم: إسناده ضعيف. وضعفه: ابن عدي، والهيثمى.

التخريج:

أثرم ١٧ / طب (٨ / ١٦٩ / ٧٧١٠) / طس ١٠٩٩ / عد (٨ / ٥٤٥).

السند:

أخرجه أبو بكر الأثرم في (السنن)، قال: حدثني أبو جعفر الثَّقَلِيُّ، حدثنا عُفَيْرُ بْنُ مَعْدَانَ أَبُو خَالِدٍ الْجَمَّصِيُّ، حدثنا سُلَيْمُ بْنُ عَامِرٍ، عن أبي أَمَامَةَ الْبَاهِلِيِّ، به.

ومدَّاهُ عندهم على أبي جعفرِ الثَّقَلِيِّ، به.

قال الطَّبْرَانِيُّ: «لم يرو هذا الحديث عن سُلَيْمٍ إِلَّا عُفَيْرٌ، تفرَّدَ به الثَّقَلِيُّ» (الأوسط).

التحقيق:

هذا إسناده ضعيف؛ فيه: عُفَيْرُ بْنُ مَعْدَانَ، وقد ضعّفوه، لاسيما في روايته عن سُلَيْمِ بْنِ عَامِرٍ. قال عنه أحمد: «ضعيف، منكر الحديث»، وقال يحيى: «ليس بشيء»، وقال مرة: «ليس بثقة»، وقال: «أحاديث سُلَيْمِ بْنِ عَامِرٍ تلك من أين وقع عليها؟!»، وشبّهه بأبي مَهْدِيٍّ سَعِيدِ بْنِ سَنَانٍ، وأبو مَهْدِيٍّ هذا متروكٌ رُمِيَ بالوضع.

وقال أبو حاتم: «ضعيف الحديث، يُكثِرُ الروايةَ عن سُلَيْمِ بْنِ عَامِرٍ، عن

أبي أمامة، عن النبي ﷺ بالمناكير، وما لا أصل له، لا يُستَغَلُّ بروايته». انظر: (الجرح والتعديل ٧ / ٣٦)، (تهذيب الكمال ٢٠ / ١٧٧). وقال الذهبي: «مجمع على ضَعْفِهِ» (ديوان الضعفاء ٢٨٥١)، وقال الحافظ: «ضعيف» (التقريب ٤٦٢٦).

وعده في مناكيره ابن عدي - مع غيره من الأحاديث -، وختَمَ ترجمته بقوله:
«ولُعْفِيرِ بْنِ مَعْدَانَ غَيْرُ مَا ذَكَرْتُ مِنَ الْحَدِيثِ، وَعَامَةٌ رَوَايَاتِهِ غَيْرُ مَحْفُوظَةٍ»
(الكامل ٨ / ٥٤٨).

وقال الهيثمي: «رواه الطبراني في (الكبير) وفي (الأوسط)، وفيه: عُفَيْرُ بْنُ مَعْدَانَ، وهو ضعيف» (المجمع ١٣٦٧).



[١٨٠٠ط] حَدِيثُ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ:

عَنْ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ [ثَلَاثًا ثَلَاثًا] ^١،
وَمَسَحَ عَلَى الْجُورَيْنِ، وَالتَّعْلَيْنِ، [وَالْعِمَامَةَ] ^٢».

❁ **الحكم:** إسناده ضعيف، وضعفه: أبو داود، والعقيلي، والبيهقي، وابن الجوزي،
وابن دقيق العيد، والنَّوَوِيُّ، وابن عبد الهادي، والذهبي، وابن القيم، ومغلطاي،
والبوصيري، وابن حجر، والسَّندِيُّ، والشَّوْكَانِيُّ، والعظيم آبادي، والكشميري،
والمباركفوري.

التخريج:

❁ جه ٥٦٠ "واللفظ له" / عق (٣/ ٢٧٨) "والزيادة الأولى له" / طس
١١٠٨ "والزيادة الثانية له" /

انظر تخريجه وتحقيقه برواياته في: (باب المسح على الجورين)،
حديث رقم (؟؟؟؟).



[١٨٠١ط] حَدِيثُ أَنَسٍ:

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «وَضَّأْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَبْلَ مَوْتِهِ بِشَهْرٍ [أَوْ شَهْرَيْنِ]، فَمَسَحَ عَلَيَّ الْخُفَيْنِ وَالْعِمَامَةَ».

❁ الحكم: المسح على الخفين ثابت كما تقدم، وإسناده ضعيف، وضعفه:

الهيثمي.

التخريج:

ع ٤٠٧١ "واللفظ له" / طس ٤٦٦٤ / مخلص ٣٤٦ "والزيادة له" /

.....

انظر تخريجه وتحقيقه في: (باب مشروعية المسح على الخفين).



[١٨٠٢ط] حَدِيثُ آخِرُ عَنْ أَنَسٍ:

عَنِ الْحَسَنِ، وَسُئِلَ عَنِ الْوُضُوءِ: «فَتَوَضَّأَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، وَخَلَّلَ لِحْيَتَهُ، وَمَسَحَ عَلَى عِمَامَتِهِ»، وَقَالَ: حَدَّثَنِي أَنَسُ بْنُ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّ هَذَا وَضُوءُ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ.

❁ الحكم: إسناده ضعيف، وأشار إلى ضعفه ابن عدي، وتبعه ابن طاهر.

التخريج:

﴿عد (٢ / ٢١٥)﴾.

سبق تخريجه وتحقيقه برواياته في: (باب جامع في صفة الوضوء).




[١٨٠٣ط] حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ، وَمَسَحَ عَلَى عِمَامَتِهِ، وَمَسَحَ عَلَى خُفَيْهِ».

وَفِي رِوَايَةٍ، بِلَفْظٍ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَسَحَ عَلَى الْخُفَيْنِ وَالْخِمَارِ»
يَعْنِي: الْعِمَامَةَ.

❁ **الحكم:** **ضعيفٌ جداً، وضعفه جداً:** الدَّارَقُطْنِيُّ، والهِشْمِيُّ، والألبانيُّ.
وقد ضعّف أحمدُ، ومسلمٌ، والدَّارَقُطْنِيُّ كُلُّ أَحَادِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ فِي
المسحِ عَلَى الْخُفَيْنِ.
التخريج:

طس ١٤٧٣ "والسياق الثاني له"، ٢٠٣٣ "واللفظ له" / خط (١٥) /
(٢٤٣) "والرواية له" / عطار (منتقى ق ٨٥ / أ) /
انظر تخريجه وتحقيقه في: (باب مشروعية المسح على الخفين).



١ - رَوَايَةٌ: «امْسَحُوا عَلَى الْخُفَيْنِ وَالْخِمَارِ»:

وَفِي رَوَايَةٍ: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أَنَّهُ قَالَ: «امْسَحُوا عَلَى الْخُفَيْنِ وَالْخِمَارِ؛ فَإِنَّهُ حَقٌّ».

❁ الحكم: إسناده ضعيف.

التخريج:

❁ حق ٣٤٩ "واللفظ له" / شج ١٣٨.

انظر تخريجه وتحقيقه في: (باب مشروعية المسح على الخفين).



[١٨٠٤ط] حَدِيثُ أَبِي طَلْحَةَ:

عَنْ أَبِي طَلْحَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ فَمَسَحَ عَلَى الْخُفَيْنِ وَالْخِمَارِ».

🌀 **الحكم: صحيح المتن، وإسناده فيه مقال.**

التخريج:

طص ١٠٣١ "واللفظ له" / مكخ (إمام ١ / ٥٦١) / علقط ٩٤٩ /
مغلطاي (٢ / ٣٠٠).

السند:

رواه الطَّبْرَانِيُّ فِي (الصَغِيرِ) قَالَ: حَدَّثَنَا مُحَمَّدُ بْنُ الْفَضْلِ بْنِ الْأَسْوَدِ
(الْبَصْرِيُّ)^(١)، حَدَّثَنَا عُمَرُ بْنُ شَبَّةَ الثَّمِيرِيُّ، حَدَّثَنَا حَرَمِيُّ بْنُ عُمَارَةَ،
حَدَّثَنَا شُعْبَةُ، عَنْ عَمْرِو بْنِ دِينَارٍ، عَنْ يَحْيَى بْنِ جَعْدَةَ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ
عَبْدِ الْقَارِيِّ، عَنْ أَبِي طَلْحَةَ، بِهِ.

ورواه مُغَلَطَايُ فِي (شرح ابن ماجه) - أيضاً - من طريقِ الطَّبْرَانِيِّ، عَنْ
عَلِيِّ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ، عَنْ عُمَرَ بْنِ شَبَّةَ، بِهِ.

قال الطَّبْرَانِيُّ: «لَمْ يَرَوْهُ عَنْ شُعْبَةَ إِلَّا حَرَمِيُّ، تَفَرَّدَ بِهِ عُمَرُ بْنُ شَبَّةَ» (الصغير).

التحقيق

هذا إسناده رجاله مُؤْتَقُونَ، غيرَ محمدِ بنِ الفضلِ بنِ الأسودِ؛ فهو مجهولٌ.
انظر: (إرشاد القاصي ٩٨٧).

(١) في المطبوع «النضري»، والصواب ما أثبتناه كما في نسختين خطيتين للكتاب
بالمكتبة الأزهرية (ق ١٤/أ) مخطوط رقم (٣٠١٠٣١)، والأخرى (ق ١٤٤/ب)
مخطوط رقم (٣١٣٢٦٣).

إلا أن الهيثمي، قال: «رواه الطَّبْرَانِيُّ في (الصغير) ورجاله موثَّقون» (مجمع الزوائد ١٣٥٧).

ولم نقف على أحدٍ وثَّقَ مُحَمَّدَ بْنَ الْفَضْلِ شَيْخِ الطَّبْرَانِيِّ، ولكنَّ تَابَعَهُ عَلِيُّ بْنُ عَبْدِ الْعَزِيزِ، وهو ثقةٌ مشهورٌ.

ومع هذا ففي السند إشكالان يمنعان من تصحيحه؛

الأول: الاختلافُ على عُمرِ بْنِ شَبَّةَ في شيخ يحيى بن جعدة؛ فقد رواه الخرائطي في (مكارم الأخلاق)، وابنُ أَبِي حَاتِمٍ - كما في (علل الدارقطني) - كلاهما: عن عُمرِ بْنِ شَبَّةَ به، إلا أنهما قالَا في الإسناد: «عن عبد الله بن عمرو القاري»، بدلا من «عن عبد الرحمن بن عبد القاري».

والأول: مقبول، كما في (التقريب ٣٥٠٠)، وأما الثاني: فتنةٌ جليلٌ، ويقال: له رُويَةٌ.

وسئل الدارقطني عن رواية ابن أبي حاتم، فقال: «حدَّثناهُ جَمَاعَةٌ مِنْهُمْ: مُحَمَّدُ بْنُ نُوحِ الْجُنْدَيْسَابُورِيِّ، وابنُ مَخْلَدٍ، وآخرون، وليسَ عن عُمرِ بْنِ شَبَّةَ، وَاللَّهُ أَعْلَمُ» (العلل ٩٤٩).

قلنا: ولم يتبين لنا وجهه، ويبدو لنا أن لفظه: (وليس)، مقحمةٌ في السياق خطأً من بعض النسخ، ويكون مراده حينئذ: أن هؤلاء أيضا رووه عن عُمرِ بْنِ شَبَّةَ كذلك كما رواه ابنُ أَبِي حَاتِمٍ. والله أعلم.

الإشكال الثاني: تفرَّد حَرَمِيُّ بْنُ عُمَارَةَ به عن شعبة دون أصحابه فيه نظرٌ، لاسيما وحرَمي: «صدوقٌ يهيم» كما في (التقريب ١١٧٨)، وقد استنكروا عليه غيرَ ما حديثٍ من روايته عن شعبة، وانظر (ميزان الاعتدال ١ / ٤٧٤)، (تهذيب التهذيب ٢ / ٢٣٢ - ٢٣٣)، والله أعلم.

[١٨٠٥ط] حَدِيثُ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ مُرْسَلًا:

عن عطاء بن يسار، «أن ابن رَوَاحَةَ وَأُسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ رضي الله عنهما، أرادَا أَنْ يَتَوَضَّيَا، وَقَدْ دَخَلَ بِلَالٌ بِوَضُوءٍ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، فَقَالَ أَحَدُهُمَا لِالْآخَرِ: حَتَّى يَخْرُجَ بِلَالٌ فَيُخْبِرَنَا كَيْفَ تَوَضَّأَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم، فَقَالَ: «غَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ، وَمَسَحَ عَلَى الْخِمَارِ وَالْخُفَّيْنِ، ثُمَّ دَخَلَ الْمَسْجِدَ فَصَلَّى».

الحكم: ضعيف مرسل.

التخريج:

[شأ ٩٦٨].

انظر تخريجه وتحقيقه في: (باب مشروعية المسح على الخفين).



٢٨٤ - بَابُ مَا رُوِيَ فِي التَّوْقِيتِ فِي الْمَسْحِ عَلَى الْعِمَامَةِ

[١٨٠٦ط] حَدِيثُ أَبِي أَمَامَةَ:

عَنْ أَبِي أَمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَمْسَحُ عَلَى الْخُفَّيْنِ وَالْعِمَامَةِ ثَلَاثًا فِي السَّفَرِ، وَيَوْمًا وَلَيْلَةً لِلْمُقِيمِ (فِي الْحَضَرِ)».

وَفِي رِوَايَةٍ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَمْسَحُ الْمُسَافِرُ عَلَى الْخُفَّيْنِ وَالْخِمَارِ: ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَلَيَالِيَهُنَّ، وَالْمُقِيمُ يَوْمًا وَلَيْلَةً».

🕌 **الحكم:** منكرٌ بذكر (العمامة) أو (الخمار). وَضَعْفُهُ: الإمامُ أحمدٌ - وَأَفْرَهُ ابنُ دَقِيقِ الْعِيدِ -، وَالْعُقَيْلِيُّ، وَابْنُ سَيِّدِ النَّاسِ، وَالْهَيْثَمِيُّ، وَالشُّوْكَانِيُّ - وَأَفْرَهُ الْمُبَارِكْفُورِيُّ - . وَأَشَارَ لَضَعْفِهِ ابْنُ قُدَامَةَ .

الفوائد:

قال حربُ بنُ إسماعيلَ الكرمانيُّ: «قيل لأحمد: فالوقتُ في المسحِ على الجوربينِ والتعلينِ؟ قال: بمنزلةِ الخُفِّ. قيل: فالعمامةُ؟ قال: لم يبلغني في العمامةِ شيءٌ، ولكنه عندي بمنزلةِ الخُفِّ، يعني: ثلاثة أيامٍ ولياليهنَّ للمُساوِرِ، ويومٌ وليلةٌ للمُقيمِ» (مسائل حرب - كتاب الطهارة، ص ١٦٥).

قال ابنُ قُدَامَةَ: «والتوقيتُ في مسحِ العمامةِ كالتوقيتِ في مسحِ الخُفِّ؛ لما روى أبو أمامة...»، فذكر الحديثَ، ثمَّ قال: «ولأنه ممسوحٌ على

وجِه الرُّخْصَةِ، فَيُوقَّتُ بِذَلِكَ كَالْخُفِّ» (المغني ١ / ٣٨٣).

التخريج:

تخريج السياق الأول: حرب (طهارة ٢٦٠) "واللفظ له" / طب (٨ / ١٢٢ / ٧٥٥٨) "والرواية له" / عق (٤ / ١٦) "مختصراً دون ذكر التوقيت".

تخريج السياق الثاني: مهنا (إمام ١ / ٥٦٣) "واللفظ له" / الخلال (المغني ١ / ٣٨٣).

السند:

رواه حربُ بنُ إسماعيلَ الكرمانيُّ في (مسائله - كتاب الطهارة ٢٦٠) قال: حدثنا محمدُ بنُ أبي بكرٍ، قال: حدثنا عبدُ الصمدِ، قال: حدثنا مروانُ أبو سلمةَ، قال: حدثنا شَهْرُ بنُ حَوْشَبٍ، عن أبي أمامةَ، به. ورواه الطَّبْرَانِيُّ في (الكبير): عن أبي مسلمٍ الكَشِّيِّ، وعبدِ اللهِ بنِ أحمدَ ابنِ حَنْبَلٍ، كلاهما: عن محمدِ بنِ أبي بكرٍ المُقَدَّمِيِّ، حدثنا عبدُ الصمدِ بنُ عبدِ الوارثِ، به.

ورواه العُقَيْلِيُّ: عن إبراهيمَ بنِ هاشمٍ (البَغَوِيِّ)، عن محمدِ بنِ أبي بكرٍ المُقَدَّمِيِّ، به مختصراً دون ذكر التوقيت.

التحقيق

هذا إسنادٌ ضعيفٌ؛ فيه مروان أبو سلمة؛ قال عنه البخاريُّ: «منكرُ الحديثِ» (التاريخ الكبير ٧ / ٣٣٧)، وقال أبو حاتم: «هو مجهولٌ منكرُ الحديثِ» (الجرح والتعديل ٨ / ٢٧٤)، وقال ابنُ عَدِيٍّ: «ليسَ بالمعروفِ» (الكامل ٦ / ٣٨٥).

وشَهْرُ بَنِ حَوْشَبٍ مُخْتَلَفٌ فِيهِ، وَهُوَ أَقْرَبُ إِلَى الضَّعْفِ .

وقد قال مُهَنَّأُ بْنُ يَحْيَى: «سَأَلْتُ أَحْمَدَ: عَنْ حَدِيثِ يَحْيَى بْنِ أَبِي سَمِينَةَ، حَدَّثَنَا عَبْدُ الصَّمَدِ بْنُ عَبْدِ الْوَارِثِ، حَدَّثَنَا مَرْوَانُ أَبُو سَلْمَةَ، عَنْ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ، عَنْ أَبِي أَمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «يَمْسَحُ الْمُسَافِرُ عَلَى الْخُفَّيْنِ وَالْخِمَارِ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ وَلَيَالِيَهُنَّ، وَالْمُقِيمُ يَوْمًا وَلَيْلَةً». قَالَ أَحْمَدُ: لَيْسَ بِصَحِيحٍ. نَقَلَهُ ابْنُ دَقِيقِ الْعِيدِ فِي (الإمام ١ / ٥٦٣)، وَنَحْوَهُ فِي (النفح الشذي لابن سيّد الناس ٢ / ٣٩٦).

وذكره العُقَيْلِيُّ فِي تَرْجَمَةِ مَرْوَانَ، وَقَالَ عَقِبَهُ: «الرَّوَايَةُ فِي مَسْحِ الْعِمَامَةِ فِيهَا لَيْنٌ، مَا فِيهَا شَيْءٌ ثَابِتٌ» (الضعفاء ٤ / ١٦).

وبه ضَعَّفَهُ الْهَيْثَمِيُّ؛ فَقَالَ: «رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي (الكبير)، وَفِيهِ مَرْوَانُ أَبُو سَلْمَةَ، قَالَ الدَّهَبِيُّ: مَجْهُولٌ» (مجمع الزوائد ١٣٩٧).

وَأَشَارَ ابْنُ قَدَامَةَ لِتَضْعِيفِ الْخَبْرِ بِشَهْرِ؛ فَقَالَ: «رَوَاهُ الْخَلَّالُ بِإِسْنَادِهِ، إِلَّا أَنَّهُ مِنْ رَوَايَةِ شَهْرِ بْنِ حَوْشَبٍ» (المغني ١ / ٣٨٣).

وخالَفَ فِي ذَلِكَ شَيْخُ الْإِسْلَامِ ابْنُ تَيْمِيَّةَ فَقَالَ عَقِبَهُ: «وَأَحَادِيثُ شَهْرِ حَسَانٌ» (شرح عمدة الفقه - الطهارة والحج ١ / ٢٦٤).

قلنا: الْخِلَافُ فِي شَهْرِ مَعْرُوفٌ مَشْهُورٌ، وَلَكِنْ عَلَى قَوْلٍ مَنْ يَقُولُ بِتَحْسِينِ حَدِيثِهِ السَّنَدُ إِلَيْهِ لَا يَصِحُّ، فِيهِ مَرْوَانُ أَبُو سَلْمَةَ وَهُوَ مَنْكَرُ الْحَدِيثِ، كَمَا تَقَدَّمَ.

ولذا قال ابن سيّد الناس: «هذا حديثٌ يقتضي التوقيتَ، لكن في إسناده مروانُ أبو سلمة، ذَكَرَهُ أَبُو أَحْمَدَ الْحَاكِمُ فِي الْكُنَى، وَقَالَ: لَيْسَ بِالْقَوِيِّ عِنْدَهُمْ» (النفح الشذي ٢ / ٣٩٦).

وكذا ضَعَفَهُ به الشُّوكَانِيُّ في (نيل الأوطار ١ / ٢٠٩)، وأقرَّه المباركَفوريُّ
في (تحفة الأحوزي ١ / ٢٩٢).



[١٨٠٧ط] حَدِيثُ مُسْلِمِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِيهِ:

عن عبد الله بن مسلم بن يسار، عن أبيه، عن جده، عن النبي ﷺ: «أَنَّه رَخَّصَ لِلْمُسَافِرِ فِي الْمَسْحِ عَلَى الْخُفَّيْنِ وَالْعِمَامَةِ، لِلْمُقِيمِ يَوْمٌ وَلَيْلَةٌ، وَلِلْمُسَافِرِ ثَلَاثَةُ أَيَّامٍ، وَأَنَّهُ نَهَى عَنِ الصَّرْفِ».

❁ **الحكم:** منكرٌ بذكر العمامة، واستنكره أبو حاتم. والتوقيت في المسح على الخُفَّين ثابتٌ من حديث عليّ.

التخريج:

﴿علحا ٥٥﴾.

سيأتي تخريجه وتحقيقه مع رواياته في: (باب التوقيت في المسح على الخُفَّين)، حديث رقم (؟؟؟؟).



٢٨٥- بَابُ مَا وَرَدَ فِي مَسْحِ الْقَفَا

[١٨٠٨ط] حَدِيثُ كَعْبِ بْنِ عَمْرِو:

عَنْ طَلْحَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ جَدِّهِ، قَالَ: «رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ، فَمَسَحَ رَأْسَهُ هَكَذَا»، وَأَمَرَ حَفْصُ بْنُ عَبْدِ اللَّهِ عَلَى رَأْسِهِ حَتَّى مَسَحَ قَفَاهُ.

❁ **الحكم: ضعيفٌ. وأنكره:** يحيى القطان، وابنُ عُيَيْنَةَ، وأحمد. **وضَعَفَهُ:** أبو حاتم، والبيهقي، والثَّوَوِيُّ، وابنُ القَطَّانِ، وابنُ تيمية، وابنُ الملقن، وابنُ حَجَرٍ، والألباني.

فائدة:

حفصُ المذكورُ في المتنِ هو ابنُ غِيَاثٍ أحدُ رواة الحديث.

التخريج:

ش ١٥٠ "واللفظ له" / مش (خيرة ٥٧١/١)، (مط ٥٨).

سَبَقَ تَخْرِيجُهُ وَتَحْقِيقُهُ فِي: (باب مسح الرأس ووصفته)، و(باب الفصل بين المضمضة والاستنشاق).



١ - رَوَايَةٌ: «فَمَسَحَ بَاطِنَ لِحْيَتِهِ وَقَفَّاهُ»:

وَفِي رَوَايَةٍ: عَنْ كَعْبِ بْنِ عَمْرٍو - أَوْ: عَمْرٍو بْنِ كَعْبٍ - قَالَ: «رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ، فَمَسَحَ بَاطِنَ لِحْيَتِهِ وَقَفَّاهُ».

الحكم: ضعيف، وضعفه: عبد الحق، وابن القطان.

التخريج:

ط (١٩ / ١٨١ / ٤١٢) "واللفظ له" / قا (٢ / ٢٢١) / صحا ٥٨٣٢ /

.....

سبق تخريجه وتحقيقه في: (باب تحليل اللحية في الوضوء).



٢٨٦- بَابُ مَا وَرَدَ فِي مَسْحِ الرَّقَبَةِ

[١٨٠٩ط] حَدِيثُ وَايِلِ بْنِ حُجْرٍ:

عَنْ وَايِلِ بْنِ حُجْرٍ رضي الله عنه، قَالَ: «حَضَرْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم وَقَدْ أَتَى بِإِنَاءٍ فِيهِ مَاءٌ، فَأَكْفَأَ عَلَيَّ يَمِينَهُ ثَلَاثًا، ثُمَّ غَمَسَ يَمِينَهُ فِي الْإِنَاءِ فَأَفَاضَ بِهَا عَلَيَّ الْيُسْرَى ثَلَاثًا، ثُمَّ غَمَسَ الْيُمْنَى فِي الْمَاءِ فَحَفَنَ حَفْنَةً مِنْ مَاءٍ فَتَمَضَّمَصَ بِهَا وَاسْتَنْشَقَ وَاسْتَنْشَرَّ ثَلَاثًا، ثُمَّ أَدْخَلَ كَفَّيَّ فِي الْإِنَاءِ فَحَمَلَ بِهِمَا مَاءً فَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، وَخَلَّلَ لِحْيَتَهُ وَمَسَحَ (وَوَسَّلَ) بَاطِنَ أُذُنَيْهِ، ثُمَّ أَدْخَلَ خِنْصِرَهُ (أُصْبُعِيهِ) فِي دَاخِلِ أُذُنَيْهِ لِيُبَلِّغَ الْمَاءَ، ثُمَّ مَسَحَ [ظَاهِرَ] رَقَبَتِهِ وَبَاطِنَ لِحْيَتِهِ [ثَلَاثًا] مِنْ فَضْلِ مَاءِ الْوَجْهِ، [ثُمَّ أَدْخَلَ يَمِينَهُ فِي الْمَاءِ]، وَغَسَلَ ذِرَاعَهُ الْيُمْنَى ثَلَاثًا حَتَّى مَا وَرَاءَ الْمِرْفَقِ (حَتَّى جَاوَزَ الْمِرْفَقَ)، وَغَسَلَ الْيُسْرَى مِثْلَ ذَلِكَ بِالْيُمْنَى حَتَّى جَاوَزَ الْمِرْفَقَ، ثُمَّ مَسَحَ عَلَيَّ رَأْسِي ثَلَاثًا، وَمَسَحَ ظَاهِرَ أُذُنَيْهِ [ثَلَاثًا]، وَمَسَحَ [ظَاهِرَ] رَقَبَتِهِ وَبَاطِنَ لِحْيَتِهِ (وَأَظْهَرَهُ قَالَ: وَظَاهِرَ لِحْيَتِهِ ثَلَاثًا) بِفَضْلِ مَاءِ الرَّأْسِ، ثُمَّ غَسَلَ [بِيَمِينِهِ] قَدَمَهُ الْيُمْنَى ثَلَاثًا، وَخَلَّلَ أَصَابِعَهَا، وَجَاوَزَ بِالْمَاءِ الْكَعْبَ، وَرَفَعَ فِي السَّاقِ الْمَاءَ، ثُمَّ فَعَلَ فِي الْيُسْرَى مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ أَخَذَ حَفْنَةً مِنْ مَاءٍ بِيَدِهِ الْيُمْنَى [فَمَلَأَ بِهَا يَدَهُ] فَوَضَعَهُ عَلَيَّ رَأْسِي حَتَّى تَحَدَّرَ [الْمَاءُ] مِنْ جَوَانِبِ رَأْسِي، وَقَالَ: هَذَا تَمَامُ الْوُضُوءِ، [وَلَمْ أَرَهُ تَنْشَفَ بِثَوْبٍ] . . . » الْحَدِيثُ، وَتَقَدَّمَ بِطُولِهِ.

❁ الحكم: منكرٌ بهذه السِّيَاقَةِ، وأنكره ابنُ القَطَّانِ، وإسنادهُ ضعيفٌ جدًّا. وَضَعَفَهُ: عبدُ الحَقِّ الإشبيليُّ، وابنُ القَطَّانِ، وابنُ دَقِيْقٍ، والهيثمِيُّ، والزَّيْلَعِيُّ.

التخريج:

بُرِّزَ ٤٤٨٨ "والرواياتُ والزيادةُ كُلُّها لَهُ" / طب (٢٢ / ٤٩ / ١١٨)
"واللفظ له" /

سَبَقَ تخريجهُ وتحقيقُه في: (باب جامع في صفةِ الوُضوءِ).



[١٨١٠ط] حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ:

عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، أَنَّهُ كَانَ إِذَا تَوَضَّأَ مَسَحَ عُنُقَهُ، وَيَقُولُ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ تَوَضَّأَ وَمَسَحَ [يَدَيْهِ عَلَى] عُنُقِهِ، لَمْ يُغَلَّ بِالْأَغْلَالِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

❁ **الحكم: باطل موضوع**، قال الذهبي: «كذب»، وقال ابن القيم: «باطل». وقال ابن تيمية وابن القيم وغيرهما: «لا يصح في مسح العنق حديث»، وهو **ظاهر صنيع** ابن الصلاح والنووي وغيرهما. **وضعه العراقي وغيره**، وقال الألباني: «موضوع».

التخريج:

أصبهان (٧٨ / ٢) "واللفظ له" / من حديث المنسجر بن الصلت (إمام
/ ٥٨٥) "والزيادة له ولغيره" / جزء من تصنيف ابن فارس (بحر المذهب
/ ١١٩) / فر (الأسرار المرفوعة ٤٣٤).

التحقيق:

هذا الحديث له طريقان واهيان جداً:

الأول:

رواه أبو نعيم في (أخبار أصبهان ٧٨ / ٢) قال: حدثنا محمد بن أحمد بن محمد بن محمد، ثنا عبد الرحمن بن داود، ثنا عثمان بن خرزاذ، ثنا عمرو بن محمد ابن الحسن المكتب، ثنا محمد بن عمرو بن عبيد الأنصاري، عن أنس بن سيرين، عن ابن عمر، به.

وهذا سندٌ تالفٌ؛ فيه ثلاثٌ عِللٌ:

الأولى: محمد بن أحمد بن محمد، هو أبو بكر الجرجاني المفيد، روى

مناكير عن مجاهيل، وأنكرت عليه أسانيدُ ادّعاها، قال الذّهبيُّ: «وهو متّهم» (الميزان ٣ / ٤٦١)، وأقرّه ابنُ حجرٍ في (اللسان ٦٣٩٤).

وبه أعلّه الحافظُ العراقيُّ، فقال: «وفيه أبو بكرٍ المفيدُ شيخُ أبي نُعيمٍ، وهو آفته»، نقله ابنُ عِرَاقٍ، وأقرّه (تنزيه الشريعة ٢ / ٧٥).

الثانية: عمرو بنُ محمدٍ بنِ الحسنِ البصريِّ الأعسمِ، قال فيه الدّارُقُطنيُّ: «منكرُ الحديث»، وقال أيضاً: «كان ضعيفاً كثيرَ الوهم»، وقال ابنُ حِبَّانَ: «رَوَى عن الثّقَاتِ المناكيرِ، ويضعُ أسامي المحدثين»، وقال الحاكمُ وأبو نُعيمٍ: «ساقطٌ»، زاد الحاكمُ: «رَوَى أحاديثَ موضوعةً» وكذا قال الثّقاشُ. (المدخل ١٠٨)، (الضعفاء لأبي نُعيمٍ ١٧١)، (اللسان ٥٨٣٧).

الثالثة: محمدُ بنُ عمرو بنِ عبّيدِ الأنصاريِّ أبو سهلٍ الواقفيِّ؛ كان يحيى ابنُ سعيدٍ يُضعّفُه جدّاً، وقال: «رَوَى عن الحسنِ أوابدٍ»، وَضَعَفَهُ ابنُ مَعِينٍ وغيرُهُ، وقال ابنُ نُمَيْرٍ: «ليس يسوي شيئاً»، واضطربَ فيه ابنُ حِبَّانَ: فذكره في (الثّقَاتِ ٧ / ٤٣٩)، ثُمَّ أعادهُ في (المجروحين ٢ / ٢٨٥)، وقال: «ممن ينفردُ بالمناكيرِ عن المشاهيرِ، يُعتبرُ حديثُهُ من غيرِ احتجاجٍ به!» (الجرح والتعديل ٨ / ٣٢)، (تهذيب التهذيب ٩ / ٣٧٩).

وبه أعلّه الشُّوكانيُّ، فقال: «والأنصاريُّ هذا وإِه» (النيل ١ / ٢٠٦).

والحديثُ ذكره الألبانيُّ في (الضعيفة ٧٤٤)، وقال: «موضوعٌ»، ثُمَّ أعلّه بما سبق، وذكرَ أن تعصّبَ التهمةِ بالأعسمِ أولى من تعصّبها بشيخِ أبي نُعيمٍ. فأما عبدُ الرحمنِ بنُ داودَ، فهو الفارسيُّ، وثقّه أبو الشيخِ في (الطبقات ٥٦٤).

وعثمانُ بنُ حُرَزَّادَ، هو الأَنْطَاقِيُّ، ثقةٌ حافظٌ.

الطريق الثاني:

ذكر طرفه أبو المحاسن الرؤياني، فقال: «رأيتُه في تصنيف الشيخ أبي (الحسين) أحمد بن فارس بن زكريا بإسناده عن فليح بن سليمان، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما، أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «مَنْ تَوَضَّأَ وَمَسَحَ يَدَيْهِ عَلَى عُنُقِهِ، وَوَقِيَ الْعَلَّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

قال الرؤياني: «وهذا صحيح إن شاء الله [تعالى]!!» (بحر المذهب / ١ / ١١٩).

قال ابن الملقن: «وفليح هذا أخرج له الشيخان، وتكلم فيه التّسائي وغيره، وليت الرؤياني رحمته الله ذكر لنا باقي إسناده؛ لننظر في حاله» (البدر / ٢ / ٢٢٣).

وقال ابن حجر: «بين ابن فارس وفليح مفاضة، فيُنظر فيها» (التلخيص / ١ / ١٦٣).

قلنا: وهذا عجيب، فطريق فليح هذا ساقه ابن دقيق كاملاً، وكتابه بين يديهما، فقال: «وقد وقع من حديث المُسَجَّرِ بن الصَّلْتِ أبي الضَّحَّاكِ، حدثنا مسلم بن زياد الحنفي، ثنا فليح - يعني: ابن سليمان المديني -، عن نافع، عن ابن عمر رضي الله عنهما، قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: «مَنْ تَوَضَّأَ وَمَسَحَ يَدَيْهِ عَلَى عُنُقِهِ؛ أَمِنَ مِنَ الْعَلِّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

وهذا من جهة أبي الحسن محمد بن عبد الله بن إبراهيم بن عبدة السليطي، عن أبي العباس عيسى بن محمد بن عيسى المروري، عن المُسَجَّرِ (الإمام / ١ / ٥٨٥).

ثم قال ابن دقيق: «المُسَجَّرُ قَزَوِينِيٌّ، ذكره أبو يعلى الخليلي الحافظ، فقال: «صدوق ثقة»، وقال: «وتقع في أحاديثه غرائب ينفرد بها»، ومسلم ابن زياد الحنفي لم أره في كتاب ابن أبي حاتم (الإمام / ١ / ٥٨٦).

قلنا: فأما كلامُ الخليليِّ عن المُسَجِرِ، ففي (الإرشاد ٢ / ٧١٢).

وأما مسلمٌ بنُ زيادٍ الحنفيُّ، فقد ترجمَ له الدَّهَبِيُّ في (الميزان ٤ / ١٠٣)، وقال: «أتى بخبرٍ كَذِبٍ في مسحِ الرقبة»، وأقرَّه ابنُ حَجَرٍ في (اللسان ٤ / ٧٧٠٤).

وبهذا تعلم أن تصحيحَ الرُّويانيِّ له غيرُ صحيحٍ، ومردودٌ عليه.

وقد عزاه القاري في (الأسرار ٤٣٤) - وتبعه العجلوني في (كشف الخفاء ٢٣٠٠) -، والزَّيْدِيُّ في (الإتحاف ٢ / ٣٦٥) إلى مسندِ الدَّيْلَمِيِّ بمثلِ لفظِ حديثِ فُلَيْحٍ، وضعَّفوا سنده، ولم نقفْ عليه، والأقربُ أنه من طريقِ المُسَجِرِ نفسه، والله أعلم.

هذا، وقد قال ابنُ تيميَّة: «لم يصحَّ عن النبي ﷺ أنه مسحَ على عنقه في الوُضوءِ، بل ولا رُوِيَ عنه ذلك في حديثٍ صحيحٍ، بل الأحاديثُ الصحيحةُ التي فيها صفةُ وُضوءِ رسولِ الله ﷺ لم يكن فيها أنه كان يمسحُ عنقه؛ ولهذا لم يستحبَّ ذلك جمهورُ العلماء» (الفتاوى ٢١ / ١٢٧).

وقال ابنُ القيم: «حديثُ مسحِ الرقبةِ في الوُضوءِ باطلٌ» (المنار المنيف ٢٦٩).

وقال أيضا: «ولم يصحَّ عنه في مسحِ العنقِ حديثُ البتَّة» (الزاد ١ / ١٩٥).

وقال الفيروز آبادي: «بابُ مسحِ الرقبةِ لم يصحَّ فيه شيءٌ» (رسالة في بيان ما لم يثبت فيه حديث من الأبواب / ص ١٩ - بتصرف).

وقال شرفُ الحقِّ آبادي: «ما رُوِيَ في مسحِ الرقبةِ كُلِّها ضعافٌ، كما صرَّحَ به غيرُ واحدٍ من العلماء؛ فلا يجوزُ الاحتجاجُ بها» (عون المعبود ١ / ٢٢٢ = ١ / ١٥٢).

تتمة:

ذَكَرَ الغزاليُّ في (الإحياء ١ / ١٣٣)، و(الوسيط ١ / ٢٨٨) حديثًا مرفوعًا بلفظ: «مَسَحَ الرَّقَبَةَ أَمَانٌ مِنَ الْعَلِّ»، فقال العراقيُّ: «أخرجه أبو منصور الديلميُّ في (مسند الفردوس) من حديثِ عمرَ، وهو ضعيفٌ!». .

كذا وقعَ فيه: «من حديثِ عُمرَ»، وقد ذكرَ الزبيديُّ في (الإتحاف ٢ / ٣٦٥) أن العراقيَّ عزاه إلى ابنِ عُمرَ، فلعلَّ كلمةَ «ابن» سقطت من ناسخ (المغني ١ / ١٥٨ = ٣٠٨)، وحينئذٍ فيحتمل أنه يشيرُ إلى حديثِ فليح السابق، وأن الغزاليَّ ذكره بالمعنى، فعزا العراقيُّ أصله، وإلا فهو بهذا اللفظ لم نجده مُسنَدًا، وكذا قال ابنُ المُلقِّنِ: «هذا الحديثُ غريبٌ جدًّا، لا أعلمُ مَنْ خرَّجه بعدَ البحثِ عنه» (البدر ٢ / ٢٢١).

ولكن أوردته الجوينيُّ، وقال: «لم يرتضِ أئمةُ الحديثِ إسناده» (التلخيص ١ / ١٦٢).

وقال ابنُ الصَّلاح: «هذا غيرُ صحيحٍ عند أهلِ الحديثِ عن رسولِ اللهِ ﷺ، وهو من قولِ بعضِ السلفِ» (المشکل وهو بحاشية الوسيط ١ / ٢٨٨).

ونقل ابنُ المُلقِّنِ في (البدر ٢ / ٢٢٢)، وابنُ حَجَرٍ في (التلخيص ١ / ١٦٢)، عبارةَ ابنِ الصَّلاحِ بلفظ: «هذا الحديثُ غيرُ معروفٍ... الخ»، وبين العبارتين فرقٌ واضحٌ.

وقال النَّوويُّ: «وأما قولُ الغزاليِّ: إن مسحَ الرقبةِ سنَّةٌ؛ لقوله ﷺ: «مَسَحَ الرَّقَبَةَ أَمَانٌ مِنَ الْعَلِّ»، فغلطُ؛ لأن هذا موضوعٌ، ليس من كلامِ النبيِّ ﷺ، وعَجَبٌ قولُه: «لقوله» بصيغةِ الجزم!»، (المجموع ١ / ٤٦٥).

وأقره السيوطيُّ في (الذيل ١٠١١)، وابنُ حَجَرٍ الهيثميُّ في (تحفة المحتاج

١ / (٢٤١)، وقال: «(و) بتقدير سلامته من الوضع، هو شديد الضعف، فلا يُعمل به».

وقال النَّوَوِيُّ أَيضًا: «هذا الحديث باطل، بل موضوع، إنما هو كلام بعض السلف، ولم يصح عن النبي ﷺ في مسح الرقبة شيء، وليس هو سنة، بل هو بدعة، ولم يذكره الشافعي ولا جمهور الأصحاب» (التنقيح / بحاشية الوسيط ١ / ٢٨٩).

قال ابن حجر: «وتعقبه ابن الرِّفْعَةِ بأن البَغَوِيَّ من أئمة الحديث، وقد قال باستحبابه. ولا مأخذ لاستحبابه إلا خبرٌ أو أثر؛ لأن هذا لا مجال للقياس فيه. انتهى كلامه. ولعلَّ مستند البَغَوِيَّ في استحباب مسح القفا، ما رواه أحمدٌ وأبو داودَ من حديث طلحة بن مُصَرِّفٍ، عن أبيه عن جده، أنه «رَأَى النَّبِيَّ ﷺ يَمَسُّحُ رَأْسَهُ، حَتَّى بَلَغَ الْقَدَالَ وَمَا يَلِيهِ مِنْ مُقَدِّمِ الْعُنُقِ»، وإسناده ضعيف». ثم قال: «وكلام بعض السلف الذي ذكره ابن الصَّلَاحِ يحتمل أن يريد به ما رواه أبو عُبَيْدٍ في كتاب الطَّهْوَرِ، عن عبد الرحمن بن مَهْدِيٍّ، عن المَسْعُودِيِّ، عن القاسم بن عبد الرحمن، عن موسى بن طلحة قال: «مَنْ مَسَّحَ قَفَاهُ مَعَ رَأْسِهِ، وَفِي الْعَلِّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ». قلت: فيحتمل أن يقال: هذا وإن كان موقوفًا فله حكمُ الرفع؛ لأن هذا لا يقال من قبل الرأي، فهو على هذا مرسل» (التلخيص ١ / ١٦٢، ١٦٣). وقد اغترَّ بصنيع ابن حجر هذا جماعة من العلماء بعده، كالقاري في (الأسرار ٤٣٤)، والزبيدي في (الإتحاف ٢ / ٣٦٥)، والشوكاني في (النيل ١ / ٢٠٧)، وفي (الفوائد ٢٩) حيث قال: «حديث «مَسَّحُ الرَّقْبَةِ أَمَانٌ مِنَ الْعَلِّ»، قال النَّوَوِيُّ: «موضوع»، وقد تكلم عليه ابن حجر في (التلخيص) بما يفيد أنه ليس بموضوع!».

وسبَّه إلى نحو هذا الفتنِّي، حيث قال عن هذا الحديث: «ضعيف!»،

وفي الذيل: قال النَّوَوِيُّ: موضوع، ليس من كلامه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ! (التذكرة / ص ٣١).

وقال الشُّوكَانِيُّ أيضًا: «لم يثبت في ذلك شيءٌ يوصف بالصحة أو الحسن، وقد ذكر ابن حَجَرٍ في (التلخيص) أحاديث، وهي وإن لم تبلغ درجة الاحتجاج بها، فقد أفادت أن لذلك أصلًا، لا كما قال النَّوَوِيُّ... . وقال ابن الْقَيْمِ في (الهدى): «لم يَصَحَّ عنه في مسح العنق حديثُ البتَّة»، وهذا مُسَلَّمٌ، ولكن لا تُشترط الصحة في كلِّ ما يصلح للحجَّية؛ فإنَّ الحسن مما يصلح للحجَّية، وكذلك الأحاديث التي كلُّ حديثٍ فيها ضعيفٌ، وكثرة طرقها يوجب لها القوة، فتكون من قسم الحسنِ لغيره!» (السيل ١ / ٩٠).

وأعجبُ من هذا ما ذكره عبدُ الحميدِ الشروانيُّ مُتَعَقِّبًا الهيثميَّ بأنَّ الخبر ليس بموضوع، وأنَّ المتأخرين من أئمتهم قد قلَّدوا النَّوَوِيَّ في كونِ الحديثِ لا أصلَ له، مع أن كلامَ المُحدِّثين يشيرُ إلى أنَّ الحديثَ له طرقٌ وشواهدٌ يرتقي بها إلى درجة الحسنِ! (حاشية الشرواني ١ / ٢٤١).

والجواب: بدايةً يجبُ أن نُفرِّق بين حديثي وائلِ بنِ حُجْرٍ، وطلحةِ بنِ مُصَرِّفٍ، اللَّذَيْنِ لم يرد فيهما سوى مُجَرَّدِ مسحِ الرقبةِ في الوضوء، وبين لفظِ حديثِ ابنِ عمرَ: «مَنْ تَوَضَّأَ وَمَسَحَ عُنُقَهُ، لَمْ يُغَلِّ بِالْأَغْلَالِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ»، وبمعناه اللفظ الذي ساقه الغزاليُّ: «مَسَحَ الرَّقَبَةَ أَمَانٌ مِنَ الْغَلِّ»، وهذا هو الذي حَكَمَ عليه النَّوَوِيُّ وغيره بالوضع، ولم نجدُه مسندًا.

فأما حديثُ وائلٍ فسبقَ أنه منكرٌ جدًّا سندًا وامتتًا، ومثله حديثُ طَلْحَةَ بنِ مُصَرِّفٍ، كما بيَّناهُ في: (باب مسح الرأس وصفته)، ومع ذلك فلاستدلالُ به على مسحِ الرقبةِ فيه نظرٌ كما ذكره العينيُّ في (البنية ١ / ٢٢٠).

وأما حديث ابنِ عُمَرَ، فقد سبقَ أن طريقيه ساقطان، لا يُعتدُّ بهما، ولم يذكرُوا له بنحو هذا اللفظ سوى شاهدين:

الأول: ما نقله الشُّوكَانِيُّ في (النيل ١ / ٢٠٧) من أمالي أحمد بن عيسى وغيرها بلفظ: «مَنْ تَوَضَّأَ وَمَسَحَ سَالِفَتَيْهِ وَقَفَّاهُ، أَمِنَ مِنَ الْعَلِّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

وفي سنده كما ذكر الشُّوكَانِيُّ نَفْسُهُ: الْحُسَيْنُ بْنُ عَلْوَانَ، عن أبي خالد الواسطيِّ، وسكتَ عنهما، وكلُّ منهما كَذَّابٌ وضَّاعٌ!!!.

ثمَّ ذكره الشُّوكَانِيُّ من طريقٍ آخرٍ موقوفٍ على عليٍّ رضي الله عنه، وفي سنده كذابٌ أيضًا كما في (البدر المنير ٢ / ٢٧٥)، ومع ذلك قال الشُّوكَانِيُّ محتجًا بروايات الكذَّابين: «وبجميع هذا تعلم أن قول النَّوَوِيِّ: (مسحُ الرقبة بدعة، وأن حديثه موضوع)، مجازفةٌ!!!».

والثاني: أنثُر موسى بن طلحة الذي رواه أبو عبيدٍ في (الطهور ٣٦٨) عن عليِّ بنِ ثابتٍ وعبدِ الرحمنِ بنِ مَهْدِيٍّ، عن المَسْعُودِيِّ، عن القاسمِ بنِ عبدِ الرحمنِ، عن موسى بنِ طلحة قال: «مَنْ مَسَحَ قَفَّاهُ مَعَ رَأْسِهِ، وَقِيَّ الْعَلِّ يَوْمَ الْقِيَامَةِ».

ثمَّ رواه (٣٦٩) عن حَجَّاجِ الْأَعْوَرِ، عن المَسْعُودِيِّ، عن القاسمِ بنِ عبدِ الرحمنِ، أنه قال مِثْلَ ذَلِكَ، قال حَجَّاجٌ: «ولا أحفظُ عنه موسى بن طلحة». وهذا الاختلافُ من المَسْعُودِيِّ؛ فإنه كان قد اختلط، وابنُ مَهْدِيٍّ وحَجَّاجٌ سمعا منه بعد الاختلاط، والظاهرُ أنَّ عليًّا مثلهما؛ بل لا يُعرَفُ في أصحابِ المسعوديِّ أصلاً.

وعليه؛ فهو أثرٌ ضعيفٌ، وليس في متنه ذكرٌ لمسحِ العنقِ أو الرقبة، وإنما مسحُ القفا مع الرأسِ!!!، ثمَّ هو مع ذلك كلُّه من قولِ القاسمِ أو موسى!!!.

ولم يتعرّض ابن حَجْرٍ لِمَا فِيهِ مِنْ ضَعْفٍ فِي السَّنَدِ!، وَضَعِفَ فِي دَلَالَةِ الْمَتْنِ!، وَإِنَّمَا اقْتَصَرَ عَلَى قَوْلِهِ: «يَحْتَمَلُ أَنْ يُقَالَ: هَذَا وَإِنْ كَانَ مَوْقُوفًا، فَلَهُ حُكْمُ الرَّفْعِ؛ لِأَنَّ هَذَا لَا يُقَالُ مِنْ قِبَلِ الرَّأْيِ، فَهُوَ عَلَى هَذَا مَرْسَلٌ» (التلخيص ١/ ١٦٢).

وَبِنَحْوِ هَذَا قَالَ الْعَيْنِيُّ فِي (البنية ١/ ٢٢٠)، وَالْقَارِي فِي (الأسرار ٤٣٤)، وَالزَّيْبِيدِيُّ فِي (الإتحاف ٢/ ٣٦٥)، وَالشَّوْكَانِيُّ فِي (النيل ١/ ٢٠٧).

وإنما قال ابن حَجْرٍ: «فهو على هذا مرسل»، لكون موسى تابعيًا، وعلى هذا فيحتمل أيضًا أن يكون معضلاً حسب رواية حجاج! وإن كنا لا نسلّم أصلاً بأن هذا الأثر له حُكْمُ الرَّفْعِ؛ إِذْ لِلْاجْتِهَادِ فِيهِ مَجَالٌ، وَلِذَا لَمْ يَجْزِمِ الْحَافِظُ بَرَفْعِهِ، وَإِنَّمَا قَالَ: «يَحْتَمَلُ أَنْ يُقَالَ»، وَنَقُولُ: وَيَحْتَمَلُ - إِنْ صَحَّ - أَنْ قَائِلُهُ مِمَّنْ يَرَى أَنَّهُ لَا سَبِيلَ لِلنَّارِ عَلَى مَوَاضِعِ الْوُضُوءِ مِنَ الْعَبْدِ، فَرَأَى الْإِلْحَاقَ مَوْضِعِ الْأَغْلَالِ بِالْوُضُوءِ؛ كَيْ يَنْجُوَ مِنْهَا، كَمَا نَجَتْ مَوَاضِعُ السُّجُودِ مِنَ النَّارِ؛ لِحَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ عِنْدَ الْبُخَارِيِّ (٨٠٦)، وَمُسْلِمٍ (١٨٢)، بِلَفْظِ: «حَرَّمَ اللَّهُ عَلَى النَّارِ أَنْ تَأْكُلَ أَثَرَ السُّجُودِ»، وَعَامَّةُ مَوَاضِعِ السُّجُودِ دَاخِلَةٌ فِي الْوُضُوءِ.

بل إن القُرْطُبِيُّ قَدْ اسْتَدَلَّ بِهَذَا الْحَدِيثِ وَنَحْوِهِ «عَلَى أَنْ أَهْلَ الْكِبَائِرِ مِنْ أُمَّةٍ مُحَمَّدٍ ﷺ لَا تَسْوَدُّ لَهُمْ وَجُوهٌ، وَلَا تَزْرُقُ لَهُمْ أَعْيُنٌ، وَلَا يُعَلُّونَ» (التذكرة ٧٩٢).

ثُمَّ إِنَّ هَذَا الْأَثَرَ لَمْ يَخْفَ عَلَى ابْنِ الصَّلَاحِ كَمَا يُوحِيهِ كَلَامُ ابْنِ حَجْرٍ، بَلْ ذَكَرَهُ مَبَاشَرَةً عَقِبَ قَوْلَهُ السَّابِقَ فِي (المُشْكِلِ / بِحَاشِيَةِ الْوَسِيطِ ١/ ٢٨٨)، وَلَمْ يُثْنِيهِ ذَلِكَ عَنْ جَزْمِهِ بِأَنَّ الْحَدِيثَ لَا يَثْبُتُ مَرْفُوعًا عِنْدَ أَهْلِ الْحَدِيثِ، وَأَنَّهُ مِنْ قَوْلِ بَعْضِ السَّلَفِ، مِمَّا يَدُلُّ عَلَى أَنَّهُ لَمْ يَرَ فِي هَذَا الْأَثَرِ مَا رَأَاهُ

الحافظُ مِنَ الحُكْمِ برفعه .

وبهذا يَسَلَّمُ حُكْمُ التَّوَيِّ وَغَيْرِهِ عَلَى حَدِيثِ مَسْحِ الرِّقْبَةِ بِالْوَضْعِ ، حَتَّى
لَوْ فَرَضْنَا صِحَّةَ مَا ادَّعَوْهُ فِي أَثَرِ مُوسَى ؛ لِأَنَّهُ فِي مَسْأَلَةٍ أُخْرَى ، وَهِيَ مَسْحُ
الْقَفَا مَعَ الرَّأْسِ ! .



٢٨٧ - بَابُ غَسْلِ الْقَدَمَيْنِ

[١٨١١ط] حَدِيثُ عُثْمَانَ:

عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّهُ دَعَا بِوَضُوءٍ فَتَوَضَّأَ فَعَسَلَ كَفَّيْهِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ مَضْمَضَ وَاسْتَنْشَرَ، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ غَسَلَ يَدَهُ الْيُمْنَى إِلَى الْمِرْفَقِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ غَسَلَ يَدَهُ الْيُسْرَى مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ مَسَحَ رَأْسَهُ، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَهُ الْيُمْنَى إِلَى الْكَعْبَيْنِ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ ثُمَّ غَسَلَ الْيُسْرَى مِثْلَ ذَلِكَ، ثُمَّ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَوَضَّأَ نَحْوَ وُضُوءِي هَذَا، ثُمَّ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «مَنْ تَوَضَّأَ نَحْوَ وُضُوءِي هَذَا ثُمَّ قَامَ فَرَكَعَ رَكَعَتَيْنِ لَا يُحَدِّثُ فِيهِمَا نَفْسَهُ، غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ».

❁ الحكم: متفق عليه (خ ، م).

الفوائد:

قال ابن المنذر - بعد ذكره بعض الأخبار في غسل القدمين -: «والأخبارُ الثابتةُ في هذا البابِ تكثُرُ، وقد ذكرتها في كتابِ السننِ. وقد أجمعَ عوامُ أهلِ العلمِ على أن الذي يجبُ على من لا خُفَّ عليه غسلُ القدمينِ إلى الكعبينِ، وقد ثبتتِ الأخبارُ بذلك عن النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وأصحابِهِ، وبه قال ربيعةُ ومالكُ وأصحابُهُ من أهلِ المدينةِ وغيرهم، وكذلك قال الثوريُّ والحسنُ بنُ صالحٍ، وابنُ أبي ليلَى، وأصحابُ الرأيِ من أهلِ الكوفةِ، والأوزاعيُّ،

وسعيد بن عبد العزيز، ومن وافقهما من أهل الشام، والليث، ومن تبعه من أهل مصر، وهو قول عبيد الله بن الحسن ومن وافقه من أهل البصرة، وكذلك قال الشافعي وأصحابه وأبو ثور وغيره، وهو قول أحمد، وإسحاق، وأبي عبيد، وكل من حفظ عنه من أهل العلم.

ثم قال: «وفي غسل رسول الله ﷺ رجليه، وقوله: «وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ» كفاية لمن وفقه الله للصواب، ودليل على أن الذي يجب غسل القدمين لا المسح عليهما لأنه المبيّن عن ربه معنى ما أراد مما فرض في كتابه» (الأوسط ٢ / ٦٠ - ٦٢).

التخريج:

بخ ١٥٩، ١٦٠، ١٦٤، ١٩٣٤، ٦٤٣٣ / م ٢٢٦ "واللفظ له" / د ١٠٥ / ن ٨٧، ٨٨، ١٢١ /

وتقدّم الحديث بتخريجه كاملاً مع كثير من رواياته في: (باب فضل الوضوء والصلاة عقبه)، وبقية رواياته في: (باب جامع في صفة الوضوء)، حديث رقم (؟؟؟؟).



[١٨١٢ط] حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ:

عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى بْنِ عُمَارَةَ، عَنْ أَبِيهِ، عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدِ بْنِ عَاصِمِ الْأَنْصَارِيِّ، - وَكَانَتْ لَهُ صُحْبَةٌ - قَالَ: «قِيلَ لَهُ: تَوَضَّأَ لَنَا وَضُوءَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ».

فَدَعَا بِإِنَاءٍ فَأَكْفَأَ مِنْهَا عَلَى يَدَيْهِ فَعَسَلَهُمَا ثَلَاثًا، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فَاسْتَخْرَجَهَا فَمَضَمَضَ وَاسْتَشَقَّ مِنْ كَفِّ وَاحِدَةٍ فَفَعَلَ ذَلِكَ ثَلَاثًا، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فَاسْتَخْرَجَهَا فَعَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فَاسْتَخْرَجَهَا فَعَسَلَ يَدَيْهِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فَاسْتَخْرَجَهَا فَمَسَحَ بِرَأْسِهِ فَأَقْبَلَ بِيَدَيْهِ وَأَدْبَرَ، ثُمَّ غَسَلَ رِجْلَيْهِ إِلَى الْكَعْبَيْنِ، ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا كَانَ وَضُوءُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ».

❁ الحكم: متفق عليه (خ ، م).

التخريج:

بخ ١٩١ / م (٢٣٥ / ١٨) "واللفظ له" / د ١١٨ /

سبق تخريجه كاملاً برواياته في (باب جامع في صفة الوضوء)، حديث

رقم (؟؟؟؟).



[١٨١٣ط] حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ:

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، «أَنَّهُ تَوَضَّأَ فَعَسَلَ وَجْهَهُ، أَخَذَ غَرْفَةً مِنْ مَاءٍ، فَمَضْمَضَ بِهَا وَاسْتَنْشَقَ (وَاسْتَنْشَرًا)، ثُمَّ أَخَذَ غَرْفَةً مِنْ مَاءٍ، فَجَعَلَ بِهَا هَكَذَا، أَضَافَهَا إِلَى يَدِهِ الْأُخْرَى، فَعَسَلَ بِهِمَا وَجْهَهُ، ثُمَّ أَخَذَ غَرْفَةً مِنْ مَاءٍ، فَعَسَلَ بِهَا يَدَهُ الْيُمْنَى، ثُمَّ أَخَذَ غَرْفَةً مِنْ مَاءٍ فَرَشَّ عَلَى رِجْلِهِ الْيُسْرَى، ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ، ثُمَّ أَخَذَ غَرْفَةً مِنْ مَاءٍ فَرَشَّ عَلَى رِجْلِهِ الْيُمْنَى حَتَّى عَسَلَهَا، ثُمَّ أَخَذَ غَرْفَةً أُخْرَى فَعَسَلَ بِهَا رِجْلَهُ - يَعْنِي الْيُسْرَى -، ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَوَضَّأُ».

❁ الحكم: صحيح (خ).

التخريج:

بخ ١٤٠ "واللفظ له" / حم ٢٤١٦، ٢٤١٧ "والرواية له" / ش ٤٠٩
"مختصراً" /

سبق تخريجه كاملاً برواياته في (باب جامع في صفة الوضوء)، حديث رقم (؟؟؟؟).



[١٨١٤ط] حَدِيثُ عَمْرِو بْنِ عَبْسَةَ:

عَنْ أَبِي أَمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ عَمْرُو بْنُ عَبْسَةَ السَّلْمِيُّ: «كُنْتُ وَأَنَا فِي الْجَاهِلِيَّةِ أَظُنُّ أَنَّ النَّاسَ عَلَى ضَلَالَةٍ وَأَنَّهُمْ لَيْسُوا عَلَى شَيْءٍ وَهُمْ يَعْبُدُونَ الْأَوْثَانَ، فَسَمِعْتُ بَرَجُلٍ بِمَكَّةَ يُخْبِرُ أَخْبَارًا، فَقَعَدْتُ عَلَى رَاحِلَتِي فَقَدِمْتُ عَلَيْهِ، فَإِذَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مُسْتَخْفِيًا جُرَّاءَ عَلَيْهِ قَوْمُهُ، فَتَلَطَّطْتُ حَتَّى دَخَلْتُ عَلَيْهِ بِمَكَّةَ، فَقُلْتُ لَهُ: مَا أَنْتَ؟ قَالَ: «أَنَا نَبِيٌّ»، فَقُلْتُ: وَمَا نَبِيٌّ؟ قَالَ: «أُرْسَلَنِي اللَّهُ»، فَقُلْتُ: وَبِأَيِّ شَيْءٍ أُرْسَلْتُ؟ قَالَ: «...» الْحَدِيثُ.

وَفِيهِ: قَالَ: «فَقُلْتُ: يَا نَبِيَّ اللَّهِ فَالْوُضُوءُ؟ حَدَّثَنِي عَنْهُ. قَالَ: «مَا مِنْكُمْ رَجُلٌ يَقْرُبُ وَضُوءَهُ فَيَتَمَضَّمُ وَيَسْتَنْشِقُ فَيَنْتَشِرُ إِلَّا خَرَّتْ خَطَايَا وَجْهِهِ وَفِيهِ وَخِيَاشِيمِهِ، ثُمَّ إِذَا غَسَلَ وَجْهَهُ كَمَا أَمَرَهُ اللَّهُ إِلَّا خَرَّتْ خَطَايَا وَجْهِهِ مِنْ أَطْرَافِ لِحْيَتِهِ مَعَ الْمَاءِ، ثُمَّ يَغْسِلُ يَدَيْهِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ إِلَّا خَرَّتْ خَطَايَا يَدَيْهِ مِنْ أُنَامِلِهِ مَعَ الْمَاءِ، ثُمَّ يَمْسَحُ رَأْسَهُ إِلَّا خَرَّتْ خَطَايَا رَأْسِهِ مِنْ أَطْرَافِ شَعْرِهِ مَعَ الْمَاءِ، ثُمَّ يَغْسِلُ قَدَمَيْهِ إِلَى الْكَعْبَيْنِ إِلَّا خَرَّتْ خَطَايَا رِجْلَيْهِ مِنْ أُنَامِلِهِ مَعَ الْمَاءِ، فَإِنْ هُوَ قَامَ فَصَلَّى فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ وَمَجَّدَهُ بِالَّذِي هُوَ لَهُ أَهْلٌ وَفَرَّغَ قَلْبَهُ لِلَّهِ إِلَّا انْصَرَفَ مِنْ خَطِيئَتِهِ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ».

❁ الحكم: صحيح (م).

التخريج:

م ٨٣٢ "واللفظ له" / عه ٧١، ١١٩٠، ١٠٨١٢، ١١١٠٦، ١١١٠٧ / مختصرًا" / خز ٢٧٧ /

سبق تخريجه وتحقيقه في باب: (ذهاب الذنوب بماء الوضوء).

١ - رَوَايَةٌ: «يَغْسِلُ قَدَمَيْهِ إِلَى الْكَعْبَيْنِ كَمَا أَمَرَهُ اللَّهُ ﷺ»:

وَفِي رَوَايَةٍ : «... ، قُلْتُ : يَا نَبِيَّ اللَّهِ ، أَخْبِرْنِي عَنِ الْوُضُوءِ . قَالَ : «مَا مِنْكُمْ مِنْ أَحَدٍ يُقْرَبُ وَضُوءُهُ ثُمَّ يَتَمَضَّمُ [وَيَمُحُّ] وَيَسْتَشِيقُ وَيَنْتَرِ إِلَّا خَرَّتْ خَطَايَاهُ مِنْ فَمِهِ وَخِيَاشِيمِهِ مَعَ الْمَاءِ حِينَ يَنْتَرِ ، ثُمَّ يَغْسِلُ وَجْهَهُ كَمَا أَمَرَهُ اللَّهُ تَعَالَى إِلَّا خَرَّتْ خَطَايَا وَجْهِهِ مِنْ أَطْرَافِ لِحْيَتِهِ مَعَ الْمَاءِ ، ثُمَّ يَغْسِلُ يَدَيْهِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ إِلَّا خَرَّتْ خَطَايَا يَدَيْهِ مِنْ أَطْرَافِ أُنَامِلِهِ ، ثُمَّ يَمْسَحُ رَأْسَهُ إِلَّا خَرَّتْ خَطَايَا رَأْسِهِ مِنْ أَطْرَافِ شَعْرِهِ مَعَ الْمَاءِ ، ثُمَّ يَغْسِلُ قَدَمَيْهِ إِلَى الْكَعْبَيْنِ كَمَا أَمَرَهُ اللَّهُ ﷺ إِلَّا خَرَّتْ خَطَايَا قَدَمَيْهِ مِنْ أَطْرَافِ أَصَابِعِهِ مَعَ الْمَاءِ ، ثُمَّ يَقُومُ فَيُحَمِّدُ اللَّهَ ﷻ وَيُثْنِي عَلَيْهِ بِالَّذِي هُوَ لَهُ أَهْلٌ ثُمَّ يَرْكَعُ رَكَعَتَيْنِ إِلَّا خَرَجَ مِنْ ذُنُوبِهِ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ وَلَدَتْهُ أُمُّهُ ...» .

❁ **الحكم: إسناده صحيح، وصحته:** ابن خزيمة، والدارقطني، والبيهقي، والجورقاني، وأبو سعد النيسابوري، وابن كثير.

الفوائد:

قوله: «ثُمَّ يَغْسِلُ قَدَمَيْهِ إِلَى الْكَعْبَيْنِ كَمَا أَمَرَهُ اللَّهُ ﷺ»، احتج به ابن خزيمة على وجوب غسل القدمين فقال: (باب ذكر البيان أن الله ﷻ وعلا أمر بغسل القدمين في قوله: ﴿وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ﴾ [المائدة: ٦] الآية، لا بمسحهما على ما زعمت الروافض والخوارج، والدليل على صحة تأويل المطلبي ﷻ أَنَّ معنى الآية على التقديم والتأخير على معنى: اغسلوا وجوهكم وأيديكم وأرجلكم وامسحوا برؤوسكم، فقدم ذكر المسح على ذكر الرجلين، كما قال ابن مسعود، وابن عباس، وعروة بن الزبير: ﴿وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ﴾ قالوا: رجع الأمر إلى الغسل) (الصحيح ١ / ٢٠١ - ٢٠٢).

ويعني بـ(المطلبي) الإمام الشافعي، ونص كلامه: (قال الله تبارك وتعالى: ﴿وَأَرْجُلَكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ﴾ قال: ونحن نفرؤها: ﴿وَأَرْجُلَكُمْ﴾ على معنى: اغسلوا وجوهكم وأيديكم وأرجلكم وامسحوا برؤوسكم» (الأم ٢ / ٥٩).
لذا قال البيهقي: «وفي هذا دلالة على أن الله تعالى إنما أمره بغسل الرجلين حيث قال: «ثُمَّ يَغْسِلُ قَدَمَيْهِ إِلَى الْكَعْبَيْنِ كَمَا أَمَرَهُ اللَّهُ تَعَالَى» (السنن الصغير ١ / ١٥٣).

وقال ابن دقيق: «الذين ذكرناهم أنهم وصفوا وضوء رسول الله ﷺ - كلهم ذكروا غسل رجليه ﷺ، وهو مبطل لقول من عيّن الفرض في المسح، وهو دلالة فعلية. وأما الدلالة القولية فهي حديث عمرو بن عبسة» (الإمام ١ / ٥٨٦).

وقال ابن حجر: «وقد تواترت الأخبار عن النبي ﷺ في صفة وضوئه أنه غسل رجليه، وهو الميّن لأمر الله، وقد قال في حديث عمرو بن عبسة الذي رواه ابن خزيمة وغيره مطولاً في فضل الوضوء: «ثُمَّ يَغْسِلُ قَدَمَيْهِ كَمَا أَمَرَهُ اللَّهُ»، ولم يثبت عن أحد من الصحابة خلاف ذلك، إلا عن عليّ وابن عباس وأنس، وقد ثبت عنهم الرجوع عن ذلك، قال عبد الرحمن بن أبي ليلى: «أجمع أصحاب رسول الله ﷺ على غسل القدمين»، رواه سعيد ابن منصور» (الفتح ١ / ٢٦٦).

التخريج:

رحم ١٧٠١٩ "واللفظ له" / قط ٣٧٨، ٣٧٩ / عه ٧٣٧ /

سبق تخريجه وتحقيقه في: (باب ذهاب الذنوب بماء الوضوء).

[١٨١٥ط] حَدِيثُ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ:

عَنْ عَبْدِ خَيْرٍ قَالَ: «جَلَسَ عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بَعْدَمَا صَلَّى الْفَجْرَ فِي الرَّحْبَةِ، ثُمَّ قَالَ لِغُلَامِهِ: ائْتِنِي بِطَهُورٍ، [فَقُلْنَا: مَا يَصْنَعُ بِالطَّهُورِ وَقَدْ صَلَّى؟ مَا يُرِيدُ إِلَّا أَنْ يُعَلِّمَنَا] ^١، فَأَتَاهُ الْغُلَامُ بِإِنَاءٍ فِيهِ مَاءٌ وَطَسْتٌ - قَالَ عَبْدُ خَيْرٍ: وَنَحْنُ جُلُوسٌ نَنْظُرُ إِلَيْهِ - فَأَخَذَ بِيَمِينِهِ الْإِنَاءَ فَأَكْفَأَهُ عَلَى يَدِهِ الْيُسْرَى، ثُمَّ غَسَلَ كَفَّيْهِ، ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِهِ الْيُمْنَى الْإِنَاءَ، فَأَفْرَعَهُ عَلَى يَدِهِ الْيُسْرَى ثُمَّ غَسَلَ كَفَّيْهِ، فَعَلَهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ - قَالَ عَبْدُ خَيْرٍ: كُلُّ ذَلِكَ لَا يُدْخِلُ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ حَتَّى يَغْسِلَهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ - ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ الْيُمْنَى فِي الْإِنَاءِ فَمَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ [جَمَعَ بَيْنَ الْمَضْمَضَةِ وَالْإِسْتِنْشَاقِ] ^٢ [بِكُفٍّ وَاحِدٍ] ^٣ وَنَثَرَ بِيَدِهِ الْيُسْرَى، فَعَلَّ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ [فَمَضْمَضَ وَنَثَرَ مِنَ الْكُفِّ الَّذِي يَأْخُذُ فِيهِ] ^٤ [الْمَاءَ] ^٥، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ الْيُمْنَى فِي الْإِنَاءِ، فَعَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ غَسَلَ يَدَهُ الْيُمْنَى ثَلَاثَ مَرَّاتٍ إِلَى الْمِرْفَقِ، ثُمَّ غَسَلَ يَدَهُ الْيُسْرَى ثَلَاثَ مَرَّاتٍ إِلَى الْمِرْفَقِ، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ الْيُمْنَى فِي الْإِنَاءِ حَتَّى غَمَرَهَا الْمَاءُ، ثُمَّ رَفَعَهَا بِمَا حَمَلَتْ مِنَ الْمَاءِ، ثُمَّ مَسَحَهَا بِيَدِهِ الْيُسْرَى، ثُمَّ مَسَحَ رَأْسَهُ [مُقَدَّمَهُ وَمُؤَخَّرَهُ] ^٦ بِيَدَيْهِ كِلْتَيْهِمَا مَرَّةً، ثُمَّ صَبَّ بِيَدِهِ الْيُمْنَى ثَلَاثَ مَرَّاتٍ عَلَى قَدَمِهِ الْيُمْنَى، ثُمَّ غَسَلَهَا بِيَدِهِ الْيُسْرَى، ثُمَّ صَبَّ بِيَدِهِ الْيُمْنَى عَلَى قَدَمِهِ الْيُسْرَى، ثُمَّ غَسَلَهَا

(١) المراد بالاستنثار هنا: الاستنشاق.

قال صاحب (عون المعبود ١ / ١٣١): «أي: استنشق من الكفِّ اليمنى، وأما الاستنثارُ فمن اليد اليسرى كما في رواية النسائي والدارمي من طريق زائدة... وفيه: «فَمَضْمَضَ وَاسْتَنْشَقَ، وَنَثَرَ بِيَدِهِ الْيُسْرَى» اهـ. فلا مخالفة بين هذه الرواية ورواية زائدة. والله أعلم.

بِيَدِهِ الْيُسْرَى ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ الْيُمْنَى فَعَرَفَ بِكَفِّهِ فَشَرِبَ، ثُمَّ قَالَ: «هَذَا طُهُورُ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ، فَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى طُهُورِ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ، فَهَذَا طُهُورُهُ».

❁ **الحكم: إسناده صحيح**، وقال ابنُ المدينيِّ: «إسناده صالح»، **وصحَّحه**: الترمذيُّ، وابنُ خزيمة، وابنُ حبان، وعبدُ الحقِّ الإشبيليُّ - **وأقرَّه** ابنُ القطان -، ومغلطايُّ، وابنُ الملقن، وأحمدُ شاكر، والألبانيُّ. وأثنى الإمامُ أحمدُ على روايةِ زائدةٍ هذه.

التخريج:

١١٠ "مختصرًا، والزيادةُ الأولى والرابعةُ له"، ١١١ "والزيادةُ السادسةُ له"، ١١٢ / ت ٤٩ "مختصرًا" / ن ٩٤ "مختصرًا"، ٩٥ "والزيادةُ الخامسةُ له"، ٩٦ "والزيادةُ الثالثةُ له"، ٩٧ / كن ٧٧، ٨٣، ٩٤، ٩٩، ١٦١، ١٦٣، ١٦٤، ١٦٩ / جه ٤٠٨ "مختصرًا" / حم ٨٧٦، ٩٨٩، ١١٣٣ "واللفظُ له"، ١٣٢٤ /

سبقَ تخريجُه كاملاً برواياته في: (باب جامع في صفة الوضوء)، حديث رقم (؟؟؟؟).



[١٨١٦ط] حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو قَالَ: «جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ ﷺ يَسْأَلُهُ عَنِ الْوُضُوءِ، فَأَرَاهُ الْوُضُوءَ (فَتَوَضَّأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ) ^١ ثَلَاثًا ثَلَاثًا (فَعَسَلَ يَدَيْهِ ثَلَاثًا، وَعَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، وَعَسَلَ ذِرَاعَيْهِ ثَلَاثًا، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ، وَعَسَلَ رِجْلَيْهِ ثَلَاثًا ثَلَاثًا) ^٢، ثُمَّ قَالَ: «هَكَذَا الْوُضُوءُ، فَمَنْ زَادَ عَلَى هَذَا فَقَدْ أَسَاءَ وَتَعَدَّى وَظَلَمَ».

✽ **الحكم:** **إسناده حسن.** **وَصَحَّحَهُ:** النووي، وابن دقيق، وابن الملقن، وابن حجر والألباني.

التخريج:

١٤٥ / "واللفظ له" / كن ٢١٨، ١٠٤، ١٠٣ / جه ٤٢٣ / حم
٦٦٨٤ / خز ١٨٤ "والرواية الأولى له ولغيره" / جا ٧٥ / معر ٧٨
"والرواية الثانية له ولغيره" /

سبق تخريجه كاملاً برواياته في: (باب جامع في صفة الوضوء)، حديث رقم (؟؟؟؟).



[١٨١٧ط] حَدِيثُ الْمِقْدَامِ بْنِ مَعْدِيكَرِبَ:

عَنِ الْمِقْدَامِ بْنِ مَعْدِيكَرِبَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «أُتِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِوُضُوءٍ فَتَوَضَّأَ فَغَسَلَ كَفَّيْهِ ثَلَاثًا، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، ثُمَّ غَسَلَ ذِرَاعَيْهِ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، ثُمَّ مَضَمَضَ وَاسْتَشَقَّ ثَلَاثًا [ثَلَاثًا]، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ وَأُذُنَيْهِ ظَاهِرَهُمَا وَبَاطِنَهُمَا، وَغَسَلَ رِجْلَيْهِ ثَلَاثًا ثَلَاثًا».

❁ **الحكم: حسن.**

وَحَسَنُهُ: ابْنُ الصَّلَاحِ، وَابْنُ الْمَلَقِنِ، وَابْنُ حَجْرٍ، وَالْعَيْنِيُّ، وَالصَّنْعَانِيُّ، وَالشُّوْكَانِيُّ.

وَصَحَّحَهُ: الطَّبْرِيُّ، وَالنُّوَوِيُّ، وَالْأَلْبَانِيُّ.

وَجَوَّدَهُ: مَغْلَطَائِي.

التخريج:

٦٥٤ / ٢٧٦ / (٢٠) طب / "واللفظ له" / حم ١٧١٨٨ "والزيادة له" (٦٥٥) / ...

سبق تخريجه كاملاً برواياته في: (باب جامع في صفة الوضوء)، حديث رقم (؟؟؟؟).

وثمة شواهد أخرى في غسل القدمين في الوضوء من حديث البراء، والرَّبِيعِ بِنْتِ مُعَوِّذٍ، وَعَائِشَةَ، وَوَائِلِ بْنِ حُجْرٍ، وَمَعَاذِ بْنِ جَبَلٍ، وَغَيْرِهِمْ، ولكن بأسانيد لا تخلو من مقالٍ، فانظرها في: (باب جامع في صفة الوضوء).

ومن شواهدِهِ التي لم تذكرْ هناك ما يلي:

[١٨١٨ط] حَدِيثُ جَابِرٍ:

عَنْ عُبَيْدِ اللَّهِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ الْخَطْمِيِّ قَالَ: «صَلَّيْنَا عَلَى جِنَازَةٍ مَعَ جَابِرِ ابْنِ عَبْدِ اللَّهِ، ثُمَّ رَجَعَ مِنَ الْجِنَازَةِ، فَجَلَسْنَا حَوْلَهُ فِي الْمَسْجِدِ، فَقَالَ: أَلَا أُخْبِرُكُمْ كَيْفَ كَانَ وُضُوءُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قُلْنَا: بَلَى. فَأَهْوَى بِيَدِهِ إِلَى الْحَصَى، فَمَلَأَ كَفَّهُ، ثُمَّ نَضَحَ عَلَى قَدَمَيْهِ، حَتَّى أَلْقَى الْحَصَى عَلَى قَدَمَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا كَانَ وُضُوءُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ. وَأَدْخَلَ يَدَهُ مِنْ تَحْتِ بَطْنِ رِجْلِهِ».

❁ الحكم: إسناده ضعيف. وضعفه: البخاري والعقيلي.

التخريج:

﴿عق (٢) / ٦١٩﴾.

السند:

أخرجه العقيلي في (الضعفاء) قال: حدثنا محمد بن إسماعيل، قال: حدثنا أبو نعيم، قال: حدثنا عبد الرحمن بن النعمان الأنصاري، قال: حدثني عبيد الله بن عبد الله - يعني ابن الحصين - الخطمي، به.

التحقيق:

هذا إسناده ضعيف؛ فيه: عبد الرحمن بن النعمان الأنصاري، وقد وضعفه ابن معين، وقال ابن المديني: «مجهول»، وقال الدارقطني: «متروك» (سؤالات البرقاني ٢٨٢).

بينما قال أبو حاتم الرازي: «صدوق»، وذكره ابن حبان في (الثقات). انظر تهذيب التهذيب ٦ / ٢٨٦. وقال الذهبي: «صدوق» (الكاشف ٣٣٣١)،

وقال ابن حجرٍ: «صدوقٌ ربما غَلِطَ» (التقريب ٤٠٢٩).

قلنا: كذا قالوا، ولعلَّ الأقربَ - لدينا - قولُ المضعفينَ؛ فإن قولَ أبي حاتمٍ: «صدوقٌ»، لا يُعارضُ تضعيفَ مَنْ ضَعَّفَهُ، كما نصَّ ابنُه في (مقدمة الجرح والتعديل ٣٧ / ٢)، وابنُ حبانٍ معروفٌ بالتساهلِ.

وفيه أيضًا: عبيدُ الله بنُ عبدِ الله الخَطْمِيُّ، وهو مختلفٌ فيه:

فَوَثَّقَهُ أبو زرعةُ الرازيُّ (الجرح والتعديل ٣٢١ / ٥)، وذكره ابنُ حبانٍ في (الثقات ٧٠ / ٥). وذكره ابنُ خَلْفُونَ في كتاب (الثقات) وقال: «ليسَ به بأسٌ» (إكمال تهذيب الكمال ٣٣ / ٩). ولذا قال الذهبيُّ: «ثقةٌ» (الكاشف ٣٥٦١).

بينما ذكره العقيليُّ في (الضعفاء) ونقلَ عن البخاريِّ قوله فيه: «في حديثه نظرٌ». ثم قال: «وهذا الحديثُ: حدَّثناه...»، فأسندَ حديثنا هذا، ثم قال: «وقد رُوِيَ في صفةِ وُضُوءِ رسولِ اللهِ ﷺ أحاديثُ صحاحٍ جيادًا، عن عثمانَ وعليٍّ وغيرهما، تامةُ الألفاظِ جيادًا» (الضعفاء ٦١٩ / ٢). وتبعه الذهبيُّ في (الميزان ٥٣٧٦)، وذكره في (ديوان الضعفاء ٢٦٩٧) و(المغني ٣٩٣٢) مقتصرًا على قولِ البخاريِّ.

وقال ابنُ حجرٍ: «فيه لينٌ» (التقريب ٤٣٠٨).



١ - رَوَايَةٌ: «أَمَرْنَا أَنْ نَغْسِلَ أَرْجُلَنَا»:

وَفِي رَوَايَةٍ: عَنْ جَابِرٍ، قَالَ: «أَمَرْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ أَنْ نَغْسِلَ أَرْجُلَنَا إِذَا تَوَضَّأْنَا [لِلصَّلَاةِ]».

❁ **الحكم:** صحيح المعنى، وإسناده ضعيف جداً، وضعفه: ابن عدي، وابن طاهر، وابن دقيق.

التخريج:

﴿عد (٩ / ٢٣) واللفظ له " / قط ٣٧٧ " والزيادة له " / ناسخ ١٢٧﴾.

التحقيق:

رُوي حديث جابر بهذا اللفظ من طريقين:

الأول:

رواه ابن عدي في (الكامل ٩ / ٢٣): عن إسحاق بن إبراهيم الغزي بغزة، حدثنا محمد بن أبي السري، أخبرنا شعيب بن إسحاق، حدثنا محمد الفزاري عن عطاء عن جابر بنحوه.

والفزاري هذا هو العزمي، وقد روي عنه من وجه آخر:

فرواه ابن شاهين في (ناسخ الحديث ١٢٧) من طريق أبي عمرو الحوضي قال: حدثنا مرجي بن رجاء قال: حدثنا العزمي عن عطاء عن جابر، به. وهذا إسناد واه جداً؛ فمحمد بن عبيد الله بن أبي سليمان العزمي الفزاري - متروك، كما في (التقريب ٦١٠٨).

وروي ابن عدي في ترجمته هذا الحديث وغيره، ثم قال: «وعامة رواياته غير محفوظة» (الكامل ٩ / ٢٧).

وقال ابن طاهر القيسرائي: «رواه محمد بن عبيد الله العرزمي . . . والعرزمي متروك الحديث» (الذخيرة ٧٠٩).

الطريق الثاني:

رواه الدارقطني في (السنن ٣٧٧) قال: حدثنا محمد بن القاسم بن زكريا، نا أبو كريب، نا عثمان بن سعيد الزيات، عن رجل يقال له: حفص، عن ابن أبي ليلى، عن عطاء بن أبي رباح، عن جابر بن عبد الله، به.

وهذا إسنادٌ واهٍ جدًّا أيضًا؛ فيه ثلاثٌ علي:

الأولى: ابن أبي ليلى، وهو محمد بن عبد الرحمن، رماه عامة النقاد بسوء الحفظ وكثرة الخطأ، كما في (تهذيب التهذيب ٩ / ٣٠٢)؛ ولذا قال الحافظ ابن حجر: «صدوق سيئ الحفظ جدًّا» (التقريب ٦٠٨١).

وأشار ابن دقيق في (الإمام ١ / ٥٨٧) إلى إعلاله به.

الثانية: الرجل الذي يقال له: حفص - مجهول لا يُعرف، قال ابن دقيق: «يحتاج عن الكشف عن حاله» (الإمام ١ / ٥٨٧).

الثالثة: محمد بن القاسم بن زكريا، متكلم فيه، كما في (الميزان ٤ / ١٤).

ويشهد لمعنى الحديث ما رواه مسلم عن عمرو بن عبسة، مطولاً قال: قلت: يا رسول الله، أخبرني عن الوضوء، فذكر الحديث، وفيه: «ثُمَّ يَغْسِلُ قَدَمَيْهِ إِلَى الْكَعْبَيْنِ...».

وقد رواه أحمد، وأبو عوانة، وابن خزيمة، والدارقطني، وغيرهم، بزيادة، ولفظه: «ثُمَّ يَغْسِلُ قَدَمَيْهِ إِلَى الْكَعْبَيْنِ كَمَا أَمَرَهُ اللَّهُ ﷻ»، وهو مخرج في باب (ذهاب الذنوب بماء الوضوء) وغيره.

[١٨١٩ط] حَدِيثُ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ ثَلَاثَةِ مِنَ الصَّحَابَةِ:

عَنْ عُثْمَانَ بْنِ أَبِي سُوَيْدٍ، أَنَّهُ ذَكَرَ لِعُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ الْمَسْحَ عَلَى الْقَدَمَيْنِ، فَقَالَ: لَقَدْ بَلَغَنِي عَنْ ثَلَاثَةٍ مِنْ أَصْحَابِ مُحَمَّدٍ ﷺ - أَدْنَاهُمْ ابْنُ عَمِّكَ الْمُغِيرَةُ بْنُ شُعْبَةَ - «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ غَسَلَ قَدَمَيْهِ [غَسَلًا]».

❖ الحكم: صحيح المتن بشواهده، وإسناده ضعيف.

التخريج:

ع ٦١ "واللفظ له" / طبر (٨ / ١٩٠) "والزيادة له" .

السند:

رواه عبدُ الرزاقِ في (المصنف ٦١) عن محمدِ بنِ مسلمٍ، عن إبراهيمِ بنِ ميسرةَ، عن عثمانَ بنِ أبي سويدٍ، به .

وتُوبَعُ عليه عبدُ الرزاقِ:

فرواه الطبريُّ في (التفسير ٨ / ١٩٠) عن محمدِ بنِ خَلِيفٍ قال: حدثنا إسحاقُ بنُ منصورٍ قال: حدثنا محمدُ بنُ مسلمٍ، عن إبراهيمِ بنِ ميسرةَ، عن عمرِ بنِ عبدِ العزيزِ، أنه قال لابنِ أبي سويدٍ: بَلَغْنَا عَنْ ثَلَاثَةٍ، كُلُّهُمْ رَأُوا النَّبِيَّ ﷺ يَغْسِلُ قَدَمَيْهِ غَسَلًا، أَدْنَاهُمْ ابْنُ عَمِّكَ الْمُغِيرَةُ.

هكذا جاء في رواية الطبريِّ، من رواية ابنِ ميسرةَ عن عمرَ، فيحتمل أن ابنَ ميسرةَ قد شاهدَ الحوارَ الذي دارَ بينَ عمرَ وابنِ أبي سويدٍ، فيصح الوجهان، وإلا فروايةُ عبدِ الرزاقِ أولى، فإنه أثبت وأحفظُ من ابنِ خَلِيفٍ، وقد روى في مُصَنَّفِهِ غيرَ ما أثرَ عن عمرَ من طريقِ ابنِ ميسرةَ عن ابنِ أبي سويدٍ

عنه .

التحقيق

هذا إسنادٌ ضعيفٌ؛ لانقطاعه بين عمر رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، وبين الثلاثة الذين رَأَوْا النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ. وهذا ظاهرٌ من قوله: «بَلَّغْنِي عَنْ ثَلَاثَةٍ»، وأحدُ الثلاثة هو المغيرةُ بنُ شعبة، كما سمَّاهُ في الخبرِ، وهو لم يدركه، فقد مات المغيرةُ قبل أن يُولدَ عمرُ بأكثرَ من عشرِ سنواتٍ.

ومحمدُ بنُ مسلمٍ هو الطائفيُّ، علَّقَ له البخاريُّ، وروى له مسلمٌ حديثاً في المتابعاتِ، وَوَثَّقَهُ جماعةٌ، لكنَّه متكلمٌ في حفظه، وقد ضَعَّفَهُ أحمدٌ؛ ولذا قال ابنُ حجرٍ: «صدوقٌ يُخطئُ من حفظِهِ» (التقريب ٦٢٩٣).

وعثمانُ بنُ أبي سُويدٍ هو عثمانُ بنُ محمدِ بنِ أبي سُويدٍ، ينسبه ابنُ ميسرةَ لجدِّه كثيراً، وقد استعمله عمرُ بنُ عبدِ العزيزِ كما في (مصنف عبد الرزاق ٦٩٥٩، ١٥٢٦٧).

وهو من رجالِ الترمذيِّ، ولكنَّه لم يترجمَ له في (التهذيبين)، لأنه وقعَ عندَ الترمذيِّ غيرَ مسمًى كما عندَ الطبريِّ، فسَمَّاهُ المزيُّ محمداً! واعتمدَ في ذلك على ما ذكره الترمذيُّ عقبَ حديثِ غيلانِ بنِ سلمةَ في (الجامع ١١٥٦)، عن البخاريِّ أنه قال: «الصحيحُ ما رَوَى شعيبُ بنُ أبي حمزةَ وغيرُهُ عنِ الزهريِّ قال: حَدَّثْتُ عنِ محمدِ بنِ سُويدِ الثقفيِّ... إلخ».

وهذا الحديثُ - أي: حديثِ غيلانِ بنِ سلمة - قد رواه يونسٌ عن ابنِ شهابٍ عن عثمانِ بنِ محمدِ بنِ أبي سُويدٍ، هذا هو المحفوظُ عنِ الزهريِّ كما في (علل ابن أبي حاتم ١٢٠٠)، وَرَجَّحَهُ الدارقطنيُّ في (العلل ٢٩٩٧)، وهذا هو الذي اعتمده البخاريُّ نفسه، فترجمَ في (التاريخ الكبير

٦ / ٢٤٨) لعثمان بن محمد بن أبي سويد، وذكر تحت ترجمته هذا الحديث ووجوه الاختلاف على الزهري، وهكذا ترجم له ابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل ٦ / ١٦٥)، وابن حبان في (الثقات ٥ / ١٥٨).

وقال ابن القطان: «لا يُعرف البتة»! (بيان الوهم والإيهام ٣ / ٤٩٨).

وترجم الذهبي في (الميزان ٣ / ٥٧٦)، لا محمد بن أبي سويد الثقفي، عن عمر بن عبد العزيز، وقال: «لا يُعرف، تفرّد عنه إبراهيم بن ميسرة المكي»! والظاهر أنه تبع المزي، وإلا فقد سمّاه ابن ميسرة وغيره في مواضع عديدة من (المصنّف): عثمان بن محمد بن أبي سويد. وإنما سُمي محمداً في موضع واحد في (المصنّف ٣٨٩٣)، ولعله وهم أو سقط، والله أعلم.

هذا، وقد أبدى ابن حجر اعتراضه على صنيع المزي فقال: «لم يتبين لي أنّ ابن أبي سويد المبهّم في الرواية الأولى هو محمد بن سويد راوي قصة غيلان، ولم يذكر المؤلف دليلاً على ذلك»، ثم قال: «الذي يخيل لي أنّ ابن أبي سويد المبهّم في الرواية الأولى ليس هو هذا المختلف فيه على الزهري» (تهذيب التهذيب ٩ / ٢١١).

وقد جزم بذلك في (التقريب ٥٩٤٤)، فقال: «محمد بن أبي سويد الثقفي الطائفي، مجهول! وليس هو ابن سويد راوي قصة غيلان».

ففرّق بين صاحب الزهري وبين الذي يروي عنه ابن ميسرة، ومع ذلك سمّاه (محمداً)! فمن أين جزم بهذه التسمية؟! وإذا كان الصحيح عن الزهري في تسمية الرجل متفقاً مع الثابت عن ابن ميسرة وغيره في تسميته، فلا وجه للقول بالتعدد! إلا ما ذكره مسلم في (المنفردات والوحدان، ص ١٢٢) من أن عثمان بن محمد بن أبي سويد تفرّد عنه الزهري، وهذا متعقب

بما في (التعجيل ٧٢٧) حيث قال الحسيني: «عثمان بن محمد بن أبي سويد عن طلحة بن عبيد الله رضي الله تعالى عنه، وعنه الزهري ومحمد بن المنكدر - ليس بمشهور»، فتعقبه ابن حجر بأنه قد ذكره ابن حبان في (الثقات)، ولم يتعقبه في ذكر رواية ابن المنكدر عنه.

ومما يُضَعَّف القول بالتعدد أن كلا الرجلين في طبقة واحدة، وهما متفقان في الاسم واسم الأب والجد، ولم نجد أحداً قد نصَّ على التفريق بينهما قبل ابن حجر، والله أعلم.



[١٨٢٠ط] حَدِيثُ عَبْدِ خَيْرٍ: رَأَيْتُ عَلِيًّا:

عَنْ عَبْدِ خَيْرٍ، قَالَ: «رَأَيْتُ عَلِيًّا يَتَوَضَّأُ فَجَعَلَ يَغْسِلُ ظَهْرَ قَدَمَيْهِ، وَقَالَ: لَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَغْسِلُ ظَهْرَ قَدَمَيْهِ، لَرَأَيْتُ أَنَّ بَطْنَ الْقَدَمَيْنِ أَحَقُّ بِالْغَسْلِ مِنْ ظَاهِرِهِمَا».

✽ **الحكم:** إسناده رجاله ثقات، ولكن اختلف في منته؛ ف قيل بالمسح بدلاً من الغسل، ورجح الدارقطني رواية الغسل، وغسل القدمين في الوضوء ثابت في أحاديث كثيرة.

فائدة:

إن صحَّ هذا الحديث، فليس معناه الاقتصار على غسل ظاهر القدم دون باطنها، وإنما هو لبيان أن الغسل يشمل الظاهر والباطن، وليس مقصوراً على الباطن لتعرضه لملاقة الأذى بخلاف الظاهر، والله أعلم.

التخريج:

رد (عقب الرقم ١٦٣، مع التحفة ٧ / ٤١٩) / عب ٥٧ "واللفظ له" / كن ١٤٨ / عم ٩١٨، ١٠١٤ / طبر (٨ / ١٩٣) / مناسد ٧٥.

السند:

رواه عبدُ الرزاقِ في (المصنف ٥٧).

ورواه أبو داودَ في (سننه) كما في (التحفة ٧ / ٤١٩) عن حامدِ بنِ يحيى.

ورواه النسائيُّ في (الكبرى ١٤٨) عن إسحاقِ بنِ راهويه.

ورواه عبدُ اللهِ في (زوائده) على (المسند ٩١٨، ١٠١٤) - ومن طريقه

ابنُ الجزريِّ في (المناقب ٧٥) - عن إسحاقِ بنِ إسماعيلَ.

ورواه الطبري في (التفسير ٨ / ١٩٣) عن عبد الله بن محمد الزهري .
 خمستهم عن ابن عيينة ، عن أبي السوداء عن ابن عبد خير ، عن أبيه ، به .
 وابن عبد خير اسمه المسيب ، وأبو السوداء اسمه عمرو بن عمران النهدي .

التحقيق

هذا إسنادٌ رجاله كلُّهم ثقاتٌ، ولكن اختلف فيه على ابن عيينة:

فقد رواه جماعة آخرون عنه بلفظِ المسحِ في الموضعين :
 رواه الحميدي (٤٧)، والشافعي في (الأم ٨ / ٣٩١)، و(المسند ١٢١).
 ورواه عبد الله في (زوائده على المسند ١٠١٥) عن إسحاق بن إسماعيل
 الطالقاني .

ورواه أبو مسلم الكجّي كما في (الإمام ١ / ٥٩٤) عن إبراهيم بن بشار
 الرمادي .

ورواه الهروي في (ذم الكلام ٢٧١) من طريق ابن أبي عمر العدني .
 خمستهم عن سفيان بن عيينة ، ثنا أبو السوداء عمرو النهدي ، عن ابن عبد
 خير ، عن أبيه به ، بلفظِ المسحِ بدلاً من الغسل!

وهذا الاختلاف من قبل ابن عيينة نفسه ، بدلالة رواية إسحاق بن
 إسماعيل اللجهين عنه ، بل صرح إسحاق بذلك ، فقال بعد أن رواه بلفظِ
 الغسل : «حدثنا سفيان مرةً أخرى ، قال : رأيتُ علياً تَوَضَّأَ فَمَسَحَ ظُهُورَهُمَا»
 (المسند ١٠١٥) .

والجمع بين الروايتين لا يتجه إلا بتكليفٍ ، فإما أن نحكم عليه بالاضطراب ، وإما
 أن نَعَمَدَ إلى الترجيح ، وهو ما فعله الدارقطني ، حيث قال : «والقول قول مَنْ قَالَ :

يَغْسِلُ قَدَمَيْهِ، كَمَا تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ مِنْ رِوَايَةِ خَالِدِ بْنِ عِلْقَمَةَ وَعَبْدِ الْمَلِكِ بْنِ سَلْعٍ، وَمَنْ تَابَعَهُمَا عَنْ عَبْدِ خَيْرٍ، عَنْ عَلِيٍّ، أَنَّهُ غَسَلَ قَدَمَيْهِ ثَلَاثًا، وَهُمَا أَثْبَتُ [ممن] خالفهما» (العلل ٢ / ٣٠).

وانظر تحقيقنا لرواية المسح في: (باب ما ورد في مسح القدمين)، حديث رقم (؟؟؟؟).



[١٨٢١ط] حَدِيثُ الْمُغِيرَةَ بْنِ حُنَيْنٍ:

عن المغيرة بن حنين: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ رَأَى رَجُلًا يَتَوَضَّأُ وَهُوَ يَغْسِلُ رِجْلَيْهِ، فَقَالَ: «بِهَذَا أُمِرْتُ».

الحكم: مرسل ضعيف.

التخريج:

طبر (٨ / ١٨٩).

السند:

رواه الطبري في (التفسير) قال: حدثنا عبد الله بن الصباح العطار، قال: حدثنا حفص بن عمر الحوضي، قال، حدثنا مرجي - يعني ابن رجاء الشكري - قال: حدثنا أبو روح عمارة بن أبي حفصة، عن المغيرة بن حنين، به.

التحقيق

هذا مرسل ضعيف، المغيرة بن حنين تابعي، يروي عن علي، ترجم له البخاري في (التاريخ الكبير ٧ / ٣١٨)، وابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل ٨ / ٢٢٠)، وذكره ابن حبان في (الثقات ٥ / ٤٠٦)! مع أنهم لم يذكروا في الرواة عنه سوى عمارة! بل ذكر مسلم في (المنفردات والوحدان، ص ٢٠٧) أن عمارة بن أبي حفصة قد تفرّد بالرواية عنه، فهو في عداد المجهولين.

وبقية رجاله ثقات رجال الصحيح، سوى مرجي بن رجاء الشكري، فعلق له البخاري، ووثقه أبو زرعة والدارقطني، واختلف فيه قول ابن معين وأبي داود، فمشياه مرّة وضعّفاه أخرى، (تاريخ الدوري ٣٢٦٦، ٤٠٦١)،

(تهذيب التهذيب ١٠ / ٨٤)، وضعفه العقيلي، وابن حبان، وابن الجارود، وأبو العرب وغيرهم، (المجروحين ٢ / ٣٦٦)، و(إكمال تهذيب الكمال ٤٤٧٨).

تنبيه:

قال أبو إسحاق الثعلبي: «وروى خلاد بن السائب عن أبيه عن رسول الله ﷺ أنه قال: «لَا يَقْبَلُ اللَّهُ صَلَاةَ امْرِئٍ حَتَّى يَضَعَ الْوُضُوءَ مَوَاضِعَهُ فَيَغْسِلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ وَيَمْسَحَ بِرَأْسِهِ وَيَغْسِلَ أَرْجُلَهُ» (تفسير الثعلبي ١١ / ٢٠١ - ٢٠٢).

وهذا الحديث لم نجد، ونخشى أن يكون وهمًا، والله أعلم.



٢٨٨- بَابُ مَا رُوِيَ فِي الْأَمْرِ بِغَسْلِ بَاطِنِ الْقَدَمَيْنِ عِنْدَ الْوُضُوءِ

[١٨٢٢ط] حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَزْءٍ:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ الْحَارِثِ بْنِ جَزْءِ الرَّبِيعِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ سَمِعَ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ وَبُطُونِ الْأَقْدَامِ مِنَ النَّارِ».

✽ **الحكم:** **إسناده صحيح. وصحته:** ابنُ خزيمة، والحاكم، وابنُ عبد البر، والضياء المقدسي، والذهبي، وابنُ كثير، و بدرُ الدين العيني، والسيوطي، والكتاني، والألباني.

الفوائد:

بوَّبَ على هذا الحديثِ أبو عبيدِ القاسمِ بنُ سَلامٍ: (باب وجوب غسل القدمين ووجوب ذلك مع باطنهما).

وَبوَّبَ عليه ابنُ خزيمة: (باب التغلِظ في ترك غسل بطون الأقدام).

التخريج:

رحم ١٧٧١٠ / خز ١٧٣ "واللفظ له" / طهور ٣٧٣، ٣٨١ / ك ٥٩٠ /

سبق تخريجه وتحقيقه في باب: (التغلِظ في ترك إسباغ الوضوء وإتمامه)، حديث رقم (؟؟؟؟؟).

[١٨٢٣ط] حَدِيثُ أَبِي الْهَيْثَمِ:

عَنْ أَبِي الْهَيْثَمِ، قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَوَضَّأُ فَقَالَ: «بَطْنُ الْقَدَمِ يَا أَبَا الْهَيْثَمِ».

❁ الحكم: **ضعيفٌ جداً. وضعفه:** المنذري، والهيثمي، والألباني.

التخريج:

طَب (٢٢ / ٣٦٣ / ٩١١) / صحا ٧٠٦٠ / مديني (صحابة - أسد ٦ / ٣١٨، إصا ١٣ / ٦٨) / أسد (٦ / ٣١٨).

السند:

رواه الطبراني في (الكبير ٢٢ / ٣٦٣ / ٩١١) - وعنه أبو نعيم في (المعرفة ٧٠٦٠) - قال: حدثنا وَرْدُ بْنُ أَحْمَدَ بْنِ لَبِيدِ الْبَيْرُوتِيِّ، ثنا صفوانُ بْنُ صَالِحٍ، ثنا الوليدُ بْنُ مُسْلِمٍ، عن ابنِ لهيعةَ، عن بكرِ بْنِ سَوَادَةَ، قال: حدثني أبو الهيثم، به.

ورواه أبو موسى في (الذيل) - وعنه ابنُ الأثير في (أسد الغابة ٦ / ٣١٨)^(١) - من طريقِ ابنِ ريدةَ وأبي نعيم، كلاهما عن الطبراني به.

التحقيق

هذا إسنادٌ ضعيفٌ جداً؛ مسلسلٌ بالعلل:

الأولى: صفوانُ بْنُ صَالِحٍ وهو الثقفِيُّ، أبو عبدِ الملكِ الدمشقيُّ المؤذنُ، ثقةٌ لكَّهَّ كان يدلُّسُ تدليسَ التسوية. قاله أبو زرعةَ الدمشقيُّ (التقريب ٢٩٣٤).

(١) ولكن تحرّف فيه (لبيد) إلى: (كثير)!

وهو وإن صرَّحَ بالسمعِ من شيخِهِ إلا أن ما فوقه وهو موطنُ التسوية قد جاء بالنعنة!

الثانية: الوليدُ بنُ مسلمٍ القرشيُّ أبو العباسِ الدمشقيُّ ثقةٌ، لكنه كثيرُ التدليسِ والتسويةِ أيضًا (التقريب ٧٤٥٦). وقد عنعنَ فيما بينه وبين شيخِهِ، كما عنعنَ فيما فوقه أيضًا، وهو موطنُ التسوية!

الثالثة: عبدُ الله بنُ لهيعةَ، ضعيفٌ، والكلامُ فيه معروفٌ، وقد سبقَ ذكرُهُ مرارًا.

وبه أعلمُه المنذريُّ في (الترغيب ١ / ١٠٤)، والهيثميُّ في (المجمع ١ / ٢٤٠)، فقالا: «رواه الطبرانيُّ في الكبير، وفيه ابنُ لهيعةَ»، زاد الهيثميُّ: «وهو ضعيفٌ».

وأعلمُه الهيثميُّ بعلَّةٍ أُخرى، فقال: «وبكرُ بنُ سودةَ ما أظنُّه سمعَ أبا الهيثمِ» (المجمع ١ / ٢٤١).

أي: هو منقطعٌ، وظاهرٌ هذا أنه ذهبَ إلى أن شيخَ بكرٍ هو أبو الهيثمِ بنُ التَّيَّهَانِ، ولكن ظاهرُ صنيعِ الطبرانيِّ وأبي نعيمٍ أنه آخرٌ؛ ولذا قال ابنُ حجرٍ في (الإصابة ١٣ / ٦٨): «أبو الهيثمِ آخرٌ، أفردَه أبو موسى في (الذيل) عن ابنِ التَّيَّهَانِ، فأصابَ، وساقَ من طريقِ الطبرانيِّ . . . وأورده بعضُ أصحابِ المسانيدِ في (مسند أبي الهيثمِ بنِ التَّيَّهَانِ)، وليسَ بجيدٍ؛ لأن بكرَ بنَ سودةَ لم يدركهُ، وأفردَه أبو موسى عن ابنِ التَّيَّهَانِ لأن بكرَ بنَ سودةَ لم يلقَ ابنَ التَّيَّهَانِ، فتبيَّن أنه غيره» اهـ.

وأبو الهيثمِ هذا قال عنه السيوطيُّ: «ذكره ابنُ الربيعِ فيمن دخلَ مصرَ من الصحابةِ، وقال الذهبيُّ: روى ابنُ لهيعةَ عن بكرِ بنِ سودةَ عنه في (معجم

الطبراني» (حسن المحاضرة، ٣٤٢).

قلنا: إن اعتمدنا القول بأنه غير ابن التَّيَّهَانِ، وأنه لا يُعرفُ إلا بهذا الحديث، فهو حينئذٍ مجهولٌ، وصحبه غيرُ ثابتةٍ؛ لضعفِ الإسنادِ إليه.

وإن قلنا: إنه ابنُ التَّيَّهَانِ، فالإسنادُ منقطعٌ بينه وبين بكرِ بنِ سَوَادَةَ، ولا يُعتدُّ بما في الإسنادِ من تصريحٍ بالسمع؛ لضعفِ راويه.

والحديثُ ضَعْفُهُ أَيْضًا الْأَبَانِيُّ في (ضعيف الترغيب ١٥٥).



[١٨٢٤ط] حَدِيثُ مُحَمَّدِ بْنِ مَحْمُودٍ مُرْسَلًا:

عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ مَحْمُودٍ، أَنَّهُ بَلَغَهُ أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ نَظَرَ إِلَى رَجُلٍ أَعْمَى (مَحْجُوبِ الْبَصَرِ) ^١، يَتَوَضَّأُ [وَهُوَ مِنْهُ مُتَنَاءٍ] ^١، [فَغَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ] ^٢، فَجَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «[اغْسِلْ (١)] ^٣ بَطْنَ الْقَدَمِ [يَنْ] ^٤ (بِاطِنِ قَدَمَيْكَ) ^٢ [يَا أَبَا بَصِيرٍ] ^٥ وَلَا يَسْمَعُهُ الْأَعْمَى، وَجَعَلَ الْأَعْمَى يَغْسِلُ بَطْنَ الْقَدَمَيْنِ، فَسُمِّيَ الْبَصِيرَ (أَبَا بَصِيرٍ) ^٣.

❁ الحكم: ضعيفٌ لإرساله. وبهذا أعله ابنُ حجرٍ.

التخريج:

عَب ٧٥ "واللفظُ له"، ٧٧ "والروايةُ الأولى والزيادةُ الأولى والرابعةُ له" / ش ٢٠٠ "والزيادةُ الثانيةُ، والروايةُ الثانيةُ له ولغيره" / خط (٤) / ٥٨٧ "والزيادةُ الخامسةُ (٢)" والروايةُ الأخيرةُ له" / عبدان (أسد / ١٠٦)، (جامع ٩٢٧١)، (إصا ١٠ / ٥٢٣) / مديني (صحابه - مغلطاي ١ / ٤٧٥)، (إصا ١٢ / ٥١٤).

السند:

رواه عبدُ الرزاقٍ في (المصنّف ٧٥) عن ابنِ جُريجٍ.

(١) وقع مكانها في الموضوع الأول من المصنف: (قَلِيلٌ قَلِيلٌ)، وقال محققه: (ولعل الصواب: فليل فليل).

قلنا: إن لم يكن لما في الأصل وجه، فالأولى بالصواب: (فليغسل)، بدلالة الزيادة المثبتة عند غيره، والله أعلم.

(٢) نقله ابنُ حجرٍ في (الإصابة ١٠٣٧٢) عن الخطيبِ بهذه الزيادة، ولم نجد لها في (المطبوع)!

ورواه أيضاً في (المصنّف ٧٧) عن ابن عُيَيْنَةَ .
ورواه ابنُ أبي شَيْبَةَ في (المصنّف ٢٠٠)، وعبدانُ المروزيُّ في
(الصحابة) - ومن طريقه أبو موسى المدينيُّ في (الذيل) - عن أبي سعيدِ
الأشجِّ، كلاهما عن أبي خالدٍ الأحمرِ .

ورواه عبدانُ أيضاً في (الصحابة) من طريقِ ابنِ نُمَيْرٍ .
ورواه الخطيبُ في (تاريخ بغداد) من طريقِ أبي معاويةَ .
كلُّهم عن يحيى بنِ سعيدٍ، عن محمدِ بنِ محمودٍ، به .
قال ابنُ جُرَيْجٍ وحده: (أَنَّهُ بَلَغَهُ)، ولم يقل ذلك الباكون .
وسمَّاهُ في رواية الخطيبِ: «محمدَ بنَ محمودٍ^(١) بنِ محمدِ بنِ مسلمةَ» .

التحقيق

هذا إسنادٌ ضعيفٌ لإرساله، وجهالةُ مُرْسِلِهِ .

قال ابنُ أبي حاتمٍ: «سمعتُ أبي يقولُ: محمدُ بنُ محمودٍ ليست له
صحبةٌ، هو محمدُ بنُ محمودٍ بنِ محمدِ بنِ مسلمةَ» (المراسيل ٦٧٧) .
وكذا سُمِّيَ عندَ الخطيبِ، لكن نقلَ ابنُ الأثيرِ عن ابنِ أبي حاتمٍ قال:
«محمدُ بنُ محمودٍ بنِ عبدِ اللهِ بنِ مسلمةَ، ابنُ أخي محمدِ بنِ مسلمةَ،
حدَّثَ عن أبيه، وروى عنه ابنُه سليمانُ . قال: وروى يحيى بنُ سعيدٍ، عن
محمدِ بنِ محمودٍ، أراهُ هذا» (أسد الغابة ٥ / ١٠٦) .

وهكذا سمَّاهُ ابنُ كثيرٍ: «محمدَ بنَ محمودٍ بنِ عبدِ اللهِ بنِ مسلمةَ» (جامع

(١) في الطبعة العلمية: (محمد بن محمد)! والتصويب من طبعة بشار، و(الإصابة
١٠٣٧٢) .

المسانيد (١٦٧١).

وهذا هو الذي تَرَجَمَ له البخاريُّ في (التاريخ الكبير ١ / ٢٢٤)، وابنُ أبي حاتمٍ في (الجرح والتعديل ٨ / ١٠١)، وابنُ حِبَّانَ في (الثقات ٥ / ٣٧٥) وذكرُوا أنه يَروي عنه يحيى بنُ سعيدِ الأنصاريُّ، وأن حديثَهُ مرسلٌ.

ولذا قال ابنُ حَجَرٍ: «ذكره عبدانُ في الصحابة، وقال: سمع من النبيِّ ﷺ، ثم أخرج من وجهين عن يحيى...»، وساق الحديث، ثم قال: «وهذا ليس فيه ما يدلُّ على ما زعمه عبدانُ أنه سمع من النبيِّ ﷺ، وقد ذكره البخاريُّ ومن تَابَعَهُ في التابعين، وقالوا: إن حديثَهُ مرسلٌ، واختلفوا في نَسَبِهِ؛ فقليل: هو محمدُ بنُ محمودِ بنِ عبدِ اللهِ بنِ مسلمة، ابنُ أخي محمدِ بنِ مسلمة، وقيل حفيده» (الإصابة ١٠ / ٥٢٤).

ومحمدُ هذا لم نجدْ مَنْ وَثَّقَهُ، غيرَ أن ابنَ حِبَّانَ ذكره في (الثقات ٥ / ٣٧٥) وقال: «يروي المراسيل، روى عنه يحيى بنُ سعيدِ الأنصاريُّ وعُمارَةُ ابنُ عَزِيَّة».

وهذا فيه نظرٌ، فقد ذكرَ مسلمٌ في (المنفردات والوحدان، ص ١٢٤) أن محمدًا هذا تفرَّدَ عنه بالرواية يحيى بنُ سعيدِ الأنصاريُّ، فهو في عدادِ المجهولين. والله أعلم.

تنبيهان:

التنبيه الأول: علَّقَ الشافعيُّ هذا الحديثَ بصيغةِ الجزم. ولم يُسِنَّدَهُ، فقال: «وقد قال رسولُ اللهِ ﷺ، لأعمى يتَوَضَّأُ: «بَطْنَ الْقَدَمِ، بَطْنَ الْقَدَمِ»، فجعلَ الأعمى يَغْسِلُ بطنَ الْقَدَمِ، ولا يَسْمَعُ النبيَّ ﷺ، فسُمِّيَ البصير»، (اختلاف الحديث ٨ / ٦٣٣)، و(المعرفة للبيهقي ٦٦٦).

التبیه الثاني: ذكر الثعلبي في (التفسير ١١ / ٢٠٤) عن حميد الطويل قال:
رأى رسول الله ﷺ أعمى يتوضأ فقال: «اغسل باطن قدميك»، فجعل يغسل
حتى سمي: أبا عسيل.

وهذه الطريق لم نجد لها مسندة. وانظر (الإصابة ١٢ / ٥١٤).



[١٨٢٥ط] حَدِيثُ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدٍ مَرْسَلًا:

عَنْ جَعْفَرِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ مَسْلَمَةَ قَالَ: «نَظَرَ النَّبِيُّ ﷺ إِلَى عُمَيْرِ بْنِ عَدِيِّ بْنِ خَرْشَةَ يَتَوَضَّأُ، وَكَانَ أَعْمَى، فَجَعَلَ النَّبِيُّ ﷺ يَقُولُ: «بَطْنُ الْقَدَمِ»، وَلَا يَسْمَعُهُ الْأَعْمَى، حَتَّى غَسَلَ بَطْنَ الْقَدَمِ، فَسَمِيَ الْبَصِيرَ بِهَذَا».

❖ **الحكم: مرسل، وإسناده ضعيفٌ جدًا.**

التخريج:

سعد (٤ / ٣١٧ / ٥٥٧٣) (١).

السند:

رواه ابنُ سعدٍ في (الطبقات ٤ / ٣١٧) قال: أخبرنا محمدُ بنُ عمرَ قال: حدثنا إبراهيمُ بنُ جعفرٍ، عن أبيه به.

التحقيق

هذا من مراسيلِ جعفرِ بنِ محمودٍ، وهو من الرابعة: طبقة تلي الوسطى من التابعين، وهو صدوقٌ كما في (التقريب ٩٥٦).

لكن الإسنادُ إليه ضعيفٌ جدًا، فيه:

محمدُ بنُ عمرَ، وهو الواقديُّ، متروكٌ كما في (التقريب ٦١٧٥)، وقد سبقَ مرارًا أنه رُمي بالكذبِ.

فأما إبراهيمُ بنُ جعفرٍ، فقال أبو حاتمٍ: «صالحٌ» كما في (الجرح والتعديل ٩١ / ٢)، وذكره ابنُ حبانٍ في (الثقات ٦ / ٧).

(١) من طبعة الخانجي، ولم نجدَه في طبعة صادر ولا الطبعة العلمية.

٢٨٩ - بَابُ عُقُوبَةِ مَنْ
اقتصر على مسح القدمين في الوضوء

[١٨٢٦ط] حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنه، قَالَ: «تَخَلَّفَ عَنَّا النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم فِي سَفَرَةٍ سَافَرْنَاهَا، فَأَدْرَكَنَا - وَقَدْ أَرْهَقْتَنَا الصَّلَاةُ [صَلَاةُ الْعَصْرِ] - وَنَحْنُ نَتَوَضَّأُ، فَجَعَلْنَا نَمْسُحُ عَلَى أَرْجُلِنَا، فَنَادَى بِأَعْلَى صَوْتِهِ: «وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ (لِلْعَرِاقِبِ) مِنَ النَّارِ» مَرَّتَيْنِ أَوْ ثَلَاثًا».

الحكم: متفق عليه (خ ، م).

التخريج:

٦٠ خ "واللفظ له"، ٩٦ "والزيادة له"، ١٦٣ / م ٢٤١ / كن ٦٠٦٣ ،
٦٠٦٤ "والرواية له" /

سبق الحديث بتخريجه كاملاً وذكر رواياته وشواهدة في باب: (عقوبة من لا يسبغ أعقابه من النار)، حديث رقم (؟؟؟؟).



٢٩٠ - بَابُ مَا رُوِيَ فِي الْاِقْتِصَارِ عَلَى مَسْحِ الْقَدَمَيْنِ فِي الْوُضُوءِ

[١٨٢٧ط] حَدِيثُ عَلِيٍّ:

عَنْ عَبْدِ خَيْرٍ، قَالَ: «رَأَيْتُ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ [يَتَوَضَّأُ، فَجَعَلَ] يَمْسَحُ (يَعْسِلُ) ظُهُورَ قَدَمَيْهِ، وَيَقُولُ: لَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَسَحَ عَلَى ظُهُورِهِمَا، لَطَنْتُ أَنْ بَطُونَهُمَا أَحَقُّ [مِنْ ظَاهِرِهِمَا]».

وَفِي رِوَايَةٍ ٢، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: «كُنْتُ أَرَى أَنَّ بَاطِنَ الْقَدَمَيْنِ أَحَقُّ بِالْمَسْحِ مِنْ ظَاهِرِهِمَا، حَتَّى رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمْسَحُ ظَاهِرَهُمَا».

وَفِي رِوَايَةٍ ٣، عَنْ عَلِيٍّ، قَالَ: «لَوْ كَانَ الدِّينُ بِالرَّأْيِ، لَكَانَ بَاطِنُ الْقَدَمَيْنِ أَوْلَى وَأَحَقُّ بِالْمَسْحِ مِنْ ظَاهِرِهِمَا، وَلَكِنِّي رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَمْسَحُ ظَاهِرَهُمَا».

وَفِي رِوَايَةٍ ٤، عَنْ عَبْدِ خَيْرٍ، قَالَ: «رَأَيْتُ عَلِيًّا دَعَا بِمَاءٍ لِيَتَوَضَّأَ، فَتَمَسَّحَ بِهِ تَمَسُّحًا، وَمَسَحَ عَلَى ظَهْرِ قَدَمَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «هَذَا وَضُوءٌ مَنْ لَمْ يُحَدِّثْ»، ثُمَّ قَالَ: «لَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ مَسَحَ عَلَى ظَهْرِ قَدَمَيْهِ، رَأَيْتُ أَنْ بَطُونَهُمَا أَحَقُّ». ثُمَّ شَرِبَ فَضْلَ وَضُوءِهِ وَهُوَ قَائِمٌ، ثُمَّ قَالَ: «أَيْنَ الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُ لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ أَنْ يَشْرَبَ قَائِمًا؟!».

✽ **الحكم:** معلول بهذا اللفظ، وأعله الشافعي، والأثرم، والبخاري، والدارقطني،

والبيهقي، وهو ظاهرُ صنيعِ النسائي، وقال ابنُ عبدِ البرِّ: «المسحُ على القدمين لا يصحُّ عنه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بوجهٍ من الوجوه».

الفوائد:

قال الحميدي - عقب الحديث -: «إن كان على الخُفَّينِ فهو سنة، وإن كان على غيرِ الخُفَّينِ فهو منسوخٌ».

وقال الأثرم: «إن كان محفوظاً فقد نُسخَ بأحاديثِ الغسلِ» (إعلام العالم ٩٣ / ١ بتصرف).

وقال البيهقي: «هو محمولٌ على ظهرِ قَدَمَي خُفَّيهِ» (المعرفة ٢٠٨٣).

وقال ابنُ عبدِ البرِّ: «من أهلِ العلمِ مَنْ يحملُ هذا على المسحِ على ظُهورِ الخُفَّينِ ويقولُ: معنى ذكر القدمين هاهنا أن يكونا مُعَيَّنَيْنِ في الخُفَّينِ، فهذا هو المسحُ الذي ثبتَ عن النبي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ فَعَلَهُ، وأما المسحُ على القدمين فلا يصحُّ عنه بوجهٍ من الوجوه. ومن قال: إن هذا الحديثُ على ظاهِرِهِ، جعله منسوخاً بقوله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «وَيْلٌ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ» (تمهيد ١١ / ١٤٩).

وقال ابنُ دَقِيقٍ: «والأحاديثُ التي تقدمتُ في المسحِ منهم مَنْ أولَّها على أن ذلك تجديدٌ للطهارة، لا عن حَدَثٍ، واستدلوا بروايةِ التَّزَالِ بنِ سَبْرَةَ عن عليٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قال: «هَذَا وَضُوءٌ مَنْ لَمْ يُحْدِثْ».

وقال البيهقي: «وفي ذلك دلالةٌ على أن مَسْحَهُ في كُلِّ حَدِيثٍ رُوِيَ عنه مطلقاً كان على هذا الوجه. ومما يدلُّ على ذلك روايةُ خالدِ بنِ علقمة، عن عبدِ خيرٍ عن عليٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في صفةِ وَضُوءِ النبي رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه غَسَلَ رِجْلَيْهِ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، وكذلك هو في روايةِ زَرِّ بنِ حُبَيْشٍ وغيرِهِ عن عليٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ» اهـ. ومنهم مَنْ زَعَمَ أن ذلك منسوخٌ، وقد تقدَّم قولُ هُشَيْمٍ: «كان هذا في مبدأِ الإسلامِ»، وقد

رُوي عن أبي جعفرٍ أنه قال: «المسحُ على القَدَمَيْنِ هو الوُضوءُ الأوَّلُ»،
ومنهم مَنْ حَمَلَ بعضَ ما ذكرناه على المسحِ على القَدَمَيْنِ وهما في الخُفَّيْنِ
(الإمام ١ / ٥٩٧ ، ٥٩٨ بتصرفٍ).

التخريج:

تخريج الرواية الأولى: ١٤٩ / عم ٩١٨ ، ١٠١٤ ، ١٠١٥ / عب ٥٧
"والروايةُ والزيادتانِ لَهُ" / حمد ٤٧ "واللفظُ لَهُ" / أم ٣٢٦٠ / شف ٨٠ /
طح (١ / ٣٥ / ١٥٩) / طحق ٣٣ / كجي (إمام ١ / ٥٩٤) / غيل ٧١١ /
علقط (٢ / ٢٤ ، ٢٥) / هر ٢٧١ / هق ١٤٠٤ / هقع ٦٧٠ ، ٦٧١ ، ٢٠٨١ /
هقخ ١٠٠٠ ، ١٠٠١ / تمهيد (١١ / ١٤٩).

تخريج الرواية الثانية: ١٤٨ / حم ٧٣٧ "واللفظُ لَهُ" ، ٩١٧ ، ١٠١٣ /
بز ٧٨٨ ، ٧٨٩ / عل ٣٤٦ ، ٦١٣ / قشيخ ٩٤ / ناسخ ١٢٢ / هر ٢٧٠ /
ضيا (٢ / ٢٨٣ / ٦٦٢ ، ٦٦٣) / تقتب (صد ١٠٨) / راسخ ٢٩ / نبلا
(١٣ / ٣٠٠).

تخريج الرواية الثالثة: ١٨٣ ، ١٩٠٧.

تخريج الرواية الرابعة: ٩٤٣.

التحقيق:

الحديثُ بهذه الرواياتِ مداره على عبدِ خيرِ الهمدانيِّ، وجاءَ عنه من ثلاثةِ
طُرُقٍ:

أولاً: طريق المسيب بن عبد خير عن أبيه:

رواه الحميدِيُّ (٤٧) - ومن طريقه الهرويُّ في (دم الكلام ٢٧١)،
والبيهقيُّ في (المعرفة ٦٧١)، و(الخلافيات ١٠٠١)، وابنُ عبدِ البرِّ في

(التمهيد ١١ / ١٤٩) - .

ورواه الشافعي في (الأم ٨ / ٣٩١)، وهو في (مسنده ٨٠) - ومن طريقه البيهقي في (المعرفة ٦٧٠، ٢٠٨١) - .

ورواه عبد الله في (زوائده على المسند ١٠١٥) عن إسحاق بن إسماعيل الطالقاني .

ورواه أبو مسلم الكجبي في (سننه) كما في (الإمام ١ / ٥٩٤) عن إبراهيم ابن بشار الرمادي .

ورواه الهروي في (ذم الكلام ٢٧١) من طريق ابن أبي عمر العدني .

خمسئهم عن سفيان بن عيينة، ثنا أبو السواد عمرو النهدي، عن ابن عبد خير، عن أبيه قال: «رَأَيْتُ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ يَمْسُحُ ظُهُورَ قَدَمَيْهِ، وَيَقُولُ: لَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ مَسَحَ عَلَيَّ ظُهُورَهُمَا لَظَنَنْتُ أَنَّ بُطُونَهُمَا أَحَقُّ» .

ولفظ الشافعي في (الأم) - ومن طريقه البيهقي في (المعرفة ٢٠٨١) - : «تَوَضَّأَ عَلِيٌّ ﷺ فَغَسَلَ ظُهُورَ قَدَمَيْهِ، وَقَالَ: «لَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَمْسُحُ ظُهُورَ قَدَمَيْهِ لَظَنَنْتُ أَنَّ بَاطِنَهُمَا أَحَقُّ» . فجمع بين الغسل والمسح^(١) ! وابن عبد خير هو المسيب، وهذا إسناد رجاله كلهم ثقات، لكن متنه معلول، اختلّف فيه على ابن عيينة، فقد رواه جماعة آخرون عنه بلفظ

(١) وكذا في (مسند الشافعي) / ص ١٢٥ / ط . المطبوعات العلمية، بينما جاء مثل رواية الباين بذكر المسح في الموضوعين في نسخة المسند التي رتبها عابد السندي (١٢١) ط . دار الكتب العلمية ، وط . مكتبة ابن تيمية)، وكذا في النسخة التي رتبها سنجر (ط . غراس / ٨٠)، خلافاً لما في طبعة البشائر (١٨٠٣)!

الغسل في الموضوعين :

فرواه عبدُ الرزاقِ في (المصنّف ٥٧).

ورواه أبو داود في (سننه) كما في (التحفة ٧ / ٤١٩)^(١) عن حامدِ بنِ يحيى .

ورواه النسائيُّ في (الكبرى ١٤٨) عن إسحاقِ بنِ راهويه ،

ورواه عبدُ الله في (زوائده على المسند ٩١٨ ، ١٠١٤) عن إسحاقِ بنِ إسماعيل .

ورواه الطبريُّ في (التفسير ٨ / ١٩٣) عن عبدِ الله بنِ محمدِ الزهريِّ .

خمسُهم عن ابنِ عيينةَ ، عن أبي السّوداءِ عن ابنِ عبدِ خيرٍ ، عن أبيه قال :
«رَأَيْتُ عَلِيًّا يَتَوَضَّأُ فَجَعَلَ يَغْسِلُ ظَهْرَ قَدَمَيْهِ ، وَقَالَ : لَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَغْسِلُ ظَهْرَ قَدَمَيْهِ ، لَرَأَيْتُ بَاطِنَ الْقَدَمَيْنِ أَحَقَّ بِالْغَسْلِ مِنْ ظَاهِرِهِمَا» .

وهذا الاختلافُ من قِبَلِ ابنِ عيينةَ نفسه ، بدلالةِ روايةِ إسحاقِ بنِ إسماعيلَ للوجهينِ عنه ، بل صرَّحَ إسحاقُ بذلك ، فقال - بعد أن رواه بلفظِ الغسلِ - :
«حدثنا سفيانُ مرَّةً أُخرى ، قال : رَأَيْتُ عَلِيًّا تَوَضَّأَ فَمَسَحَ ظُهُورَهُمَا» (المسند ١٠١٥).

والجمعُ بينِ الروایتين لا يتجه إلا بتكليفٍ ، فيما أن نَحْكَمَ عليه بالاضطرابِ - كما فعلَ الأثرمُ مع حديثِ الأعمشِ - ، وإما أن نَعْمَدَ إلى الترجيحِ بِمُرَجِّحٍ من الخارجِ ، وهو ما فعله الدارقطنيُّ ، حيثُ قَالَ : «والقولُ قولُ مَنْ قَالَ : يَغْسِلُ قَدَمَيْهِ ، كما تَقَدَّمَ ذِكْرُهُ من روايةِ خالدِ بنِ علقمةَ ، وعبدِ

(١) ورد في المطبوع من السنن معلقاً عقب الحديث رقم (١٦٤).

الملك بن سَلْع، ومَنْ تابعهما عن عبدِ خَيْرٍ، عن عليٍّ، أنه غَسَلَ قَدَمَيْهِ ثَلَاثًا، وهما أثبت ممن خالفهما» (العلل ٢ / ٣٠).

وقد رَدَّ الشافعيُّ نفسه روايةَ المسحِ على القدمِ، فقال: «وقد رُوي أن رسولَ الله ﷺ مسحَ على ظُهُورِ قَدَمَيْهِ، ورُوي أن رسولَ الله ﷺ رَشَّ على ظُهُورِهِمَا، وأحدُ الحديثين من وجهٍ صالحِ الإسنادِ».

ثم ذَكَرَ بعضُ الأحاديثِ الدالةِ على غَسْلِ الرجلين، وأتبعها بقوله: «فإن قال قائلٌ: فما جَعَلَ هذه الأحاديثِ أَوْلَى من حديثِ مسحِ ظُهُورِ القدمين ورشهما؟! قيل: أما أحدُ الحديثين، فليسَ مما يُثَبِّتُ أهلَ العلمِ بالحديثِ لو انفردَ، وأما الحديثُ الآخرُ، فحسنُ الإسنادِ، ولو كان منفردًا ثبت، والذي يخالفه أكثر وأثبت منه، وإذا كان هكذا كان أَوْلَى، ومع الذي خالفه ظاهر القرآن» (اختلاف الحديث ١ / ١٦٠، ١٦٢).

وذكر البيهقيُّ أنه عَنَى بالحديثِ الذي هو حسنُ الإسنادِ، ولو كان منفردًا ثبت - حديثُ ابنِ عباسٍ في رَشِّ القدمين - وقد خرجناه في صفةِ الوضوءِ -، بينما عَنَى بالحديثِ الذي لا يُثَبِّتُه أهلُ العلمِ بالحديثِ لو انفردَ - حديثُ ابنِ عيينةَ هذا.

ثم قال: «وهذا حديثٌ تفرَّدَ به عبدُ خَيْرٍ الهمدانيُّ عن عليٍّ، وعبدُ خَيْرٍ لم يحتجَّ به صاحبُ الصحيحِ، وقد اختلفَ عليه في متنِ هذا الحديثِ، فرُوي هكذا - (أي: بمسحِ ظاهرِ القدمِ) -، ورُوي عنه أن ذلك كان في المسحِ على الخُفَّينِ...، ورُوي من وجهٍ آخر عن عبدِ خَيْرٍ أن المسحَ إنَّما كان في وضوءٍ مَنْ لم يُحَدِّثْ» (المعرفة ١ / ٢٨٩، ٢٩٠).

قلنا: فأما إعلالُهُ بالاختلافِ في متنته فذاك، وأما إعلالُهُ بأن عبدَ خَيْرٍ لم

يحتج به صاحبنا الصحيح، فغير مقبول.

ولذا تعقبه ابن الترمذي قائلاً: «وهما لم يلتزما الإخراج عن كل ثقة على ما عرف، فلا يلزم من كونهما لم يحتجا به أن يكون ضعيفاً. وعبد خير وثقه ابن معين والعجلي، وأخرج له ابن خزيمة وابن حبان في صحيحهما» (الجواهر النقي ١ / ٧٣).

وقد زوي من طريق آخر عن المسيب بن عبد خير - بلفظ المسح:

فرواه أبو بكر الشافعي في (الغيلانيات ٧١١) من طريق أبي أمية الطرسوسي، ورواه الدارقطني في (العلل ٢ / ٢٧) من طريق أحمد بن عبد الله بن زياد الحداد، كلاهما عن محمد بن سابق، عن إبراهيم بن طهمان، عن مطر، عن الحسن، عن المسيب بن عبد خير عن أبيه، عن علي قال: «لولا أنني رأيت رسول الله ﷺ يمسح على [ظاهر] القدمين، لرأيت أن باطنهما - أو: أسفلهما - أحق بذلك»، والزيادة للدارقطني.

ومطر هو ابن طهمان الوراق، متكلم فيه، وقال ابن حجر: «صدوق كثير الخطأ» (التقريب ٦٦٩٩)، والحسن - شيخ مطر في الإسناد - المعهود أنه البصري، لكن قال الدارقطني في هذا الحديث: «رواه المسيب بن عبد خير عن أبيه عن علي، واختلف عنه؛ فرواه الحسن بن عماره عنه - وهو ضعيف - نحو قول شريك» - أي: بالمسح على القدم - (العلل ٢ / ٣٠).

فإن كان يعني به الحسن شيخ مطر هنا، فيكون من رواية الأكابر عن الأصاغر، والحسن بن عماره متروك كما في (التقريب ١٢٦٤)، وهو مدلس ولا نعلم له سماعاً من المسيب.

ثانياً: طريق السدي عن عبد خير:

رواه الطحاوي في (معاني الآثار ١ / ٣٥)، و(أحكام القرآن ٣٣) قال:

حدثنا أبو أمية [محمد بن إبراهيم]، قال: ثنا محمد [بن سعيد] بن الأصبهاني، قال: أنا شريك، عن السدي، عن عبد خير، عن علي رضي الله عنه أنه تَوَضَّأَ فَمَسَحَ عَلَى ظَهْرِ الْقَدَمَيْنِ [ين] وقال: «لَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم فَعَلَهُ، لَكَانَ بَاطِنُ الْقَدَمِ أَحَقَّ مِنْ ظَاهِرِهِ».

والسدي هو إسماعيل بن عبد الرحمن بن أبي كريمة، مختلف فيه، وقد روى له مسلم، وقال فيه ابن حجر: «صدوق يهمل» (التقريب ٤٦٣)، فهو حسن الحديث ما لم يخالف، وقد خولف ممن رواه عن عبد خير وذكره بلفظ الغسل، ولكن ليس الوهم هنا من قبله، وإنما من قبل شريك، وهو النخعي، فإنه سيئ الحفظ كما سبق مرارًا.

وهذه السياقة مختصرة، فقد رواه أحمد (٩٤٣) عن إسحاق بن يوسف الأزرق عن شريك عن السدي، عن عبد خير، قال: رَأَيْتُ عَلِيًّا دَعَا بِمَاءٍ لِيَتَوَضَّأَ، فَتَمَسَّحَ بِهِ تَمَسَّحًا، وَمَسَّحَ عَلَى ظَهْرِ قَدَمَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: «هَذَا وُضُوءٌ مَنْ لَمْ يُحَدِّثْ»، ثُمَّ قَالَ: «لَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مَسَّحَ عَلَى ظَهْرِ قَدَمَيْهِ؛ رَأَيْتُ أَنَّ بَطُونَهُمَا أَحَقُّ»، ثُمَّ شَرِبَ فَضَلَ وَضُوءِيهِ وَهُوَ قَائِمٌ، ثُمَّ قَالَ: «أَيُّنَ الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُ لَا يَنْبَغِي لِأَحَدٍ أَنْ يَشْرَبَ قَائِمًا؟!».

فَتَبَيَّنَ بهذا أن المسح على القدم في حديثه هذا إنما هو للطاهر ما لم يحدث، وهذا الحديث بهذه السياقة محفوظ عن علي رضي الله عنه من رواية التزالي ابن سبرة دون قوله: «لَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مَسَّحَ عَلَى ظَهْرِ قَدَمَيْهِ، رَأَيْتُ أَنَّ بَطُونَهُمَا أَحَقُّ»، فهذه الزيادة من أوهام شريك، وقد روي عن الثوري عن السدي عن عبد خير، دون هذه الزيادة، قال الدارقطني: «وقول الثوري أصح»، انظر تحقيقنا له في: (باب صفة الوضوء من غير حدث).

ثالثاً: طريق أبي إسحاق السبيعي عن عبد خير:

رواه جماعة عن أبي إسحاق، واختلفوا عليه في متنه؛ فمنهم من جعله ماسحاً لقدميه، ومنهم من قيده بالمسح على الخفين، ومنهم من قيده بالمسح على التعلين، ومنهم من جعله غاسلاً لا ماسحاً.

واليك التفصيل:

١ - رواية الأعمش عن أبي إسحاق:

وقد اختلف فيه على الأعمش أيضاً:

فرواه أحمد في (المسند ٧٣٧)، وابن أبي شيبة في (المصنف ١٨٣).
ورواه عبد الله في (زوائده على المسند ٩١٧، ١٠١٣) - ومن طريقه الضياء في (المختارة ٢ / ٢٨٣ / ٦٦٢) - عن إسحاق بن إسماعيل الطالقاني.
ورواه عبد الله في (المسند ١٠١٣) - ومن طريقه الضياء في (المختارة ٢ / ٢٨٣ / ٦٦٢) -، وأبو يعلى (٣٤٦، ٦١٣) - ومن طريقه الضياء في (المختارة ٢ / ٢٨٣ / ٦٦٣) - كلاهما عن أبي خيثمة - قرنه عبد الله بإسحاق -.
أربعتهم (أحمد، وابن أبي شيبة، وإسحاق، وأبو خيثمة) عن وكيع.
ورواه النسائي في (الكبرى ١٤٨) عن إسحاق بن راهويه، ورواه ابن قتيبة في (تأويل مختلف الحديث، ص ١٠٨) - ومن طريقه الذهبي في (السير ١٣ / ٣٠٠) - عن محمد بن زياد الزياتي، كلاهما عن عيسى بن يونس.
ورواه البزار (٧٨٩)، والهروي في (ذم الكلام ٢٧٠)، من طريق محاضر ابن المورع.

ثلاثتهم (وكيع، وعيسى، ومحاضر) عن الأعمش عن أبي إسحاق عن

عبد خير عن عليّ - بلفظ الرواية الثانية في المسح على القدم، إلا أن سياقة ابن أبي شيبة عن وكيع بلفظ الرواية الثالثة: «لَوْ كَانَ الدِّينُ . . .» إلخ.

وقد جاء بهذه السياقة عن وكيع مُقيداً بالمشح على الخُفَّين!

فرواه أبو الشيخ في (الأقران ٩٣) قال: حدثنا محمد بن العباس بن أيوب، حدثنا يعقوب الدورقي، حدثنا وكيع، حدثنا الأعمش عن أبي إسحاق عن عبد خير عن عليّ قال: «لَوْ كَانَ الدِّينُ بِالرَّأْيِ لَكَانَ الْمَسْحُ عَلَى بَاطِنِ الْخُفَّيْنِ، فَقَدْ رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ يَمْسَحُ عَلَى ظَاهِرِهِمَا».

ومحمد بن العباس هو الحافظ الكبير ابن الأخرم الأصبهاني أبو جعفر الفقيه، ترجمته في (السير ١٤ / ١٤٤).

ويعقوب الدورقي ثقة، وهو من الحفاظ أيضاً (التقريب ٧٨١٢).

ولكن ذكر أبو داود في (السنن ١٦٣) عقب رواية حفص عن الأعمش - أن ذكر الخُفَّين في هذا الحديث إنما هو من تفسير وكيع، فقال: «ورواه وكيع عن الأعمش بإسناده قال: كُنْتُ أَرَى أَنَّ بَاطِنَ الْقَدَمَيْنِ أَحَقُّ بِالْمَسْحِ . . . إلخ، ثم قال: قال وكيع: يعني الخُفَّين».

فهذا يدل على أن رواية ابن الأخرم إنما هي تصرف ممن دون وكيع، رواه أحدُهم بالمعنى، لاسيما وأصحاب وكيع الكبار كأحمد، وابن أبي شيبة، وأبي خيثمة، لم يقيدوه بالخُفَّ!

وقد أغرب بعضهم أيضاً على عيسى بن يونس في سنده ومنتبه:

فرواه ابن شاهين في (ناسخ الحديث ١٢٢) - ومن طريقه ابن الجوزي في (إعلام العالم ٢٩) - عن أبي عبد الله بن المُعَلِّس، قال: حدثنا أبو همام، قال: حدثنا عيسى - يعني ابن يونس -، قال: حدثنا الأعمش،

عن رجاءٍ، عن عبدِ خيرٍ، عن عليٍّ، بلفظ: «كُنْتُ أَرَى أَنَّ بَاطِنَ الْقَدَمَيْنِ أَحَقُّ بِالْغَسْلِ، حَتَّى رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَمْسَحُ ظَاهِرَهُمَا».

فَجَمَعَ فِيهِ بَيْنَ الْغَسْلِ وَالْمَسْحِ! وجعله من رواية الأعمش عن رجاء! بدلاً من أبي إسحاق.

وابنُ المُعَلِّسِ هذا إمامٌ ثقةٌ كما في (السير ١٤ / ٥٢٠).

وأبو همام هو الوليدُ بنُ شُجَاعِ السَّكُونِيِّ، وهو ثقةٌ أيضاً كما في (التقريب ٧٤٢٨)، ولكن فيه كلامٌ يسيرٌ كما في ترجمته من (التهذيب)؛ ولذا قال فيه الذهبيُّ: «حافظٌ يُعْرَبُ»، فلعلَّ هذا من غرائبِهِ، ورواية ابن راهويه ومن تابعه عن عيسى هي الصواب. والله أعلم.

ورواه حفصُ بنُ غِيَاثٍ عن الأعمشِ، واختلفَ عليه في متبه:

فرواه ابنُ أبي شيبة في (المصنّف ١٩٠٧) - ومن طريقه الهرويُّ في (ذم الكلام ٢٧٠) -، ورواه البزارُ (٧٨٨) عن عبدِ الله بنِ سعيدِ الكنديِّ.

ورواه أبو الشيخ في (ذكر الأقران ٩٤) من طريقِ عمرَ بنِ حفصِ بنِ غِيَاثٍ.

ثلاثتهم عن حفصِ بنِ غِيَاثٍ، عن الأعمشِ عن أبي إسحاق عن عبدِ خيرٍ عن عليٍّ، بنحوِ الروايةِ الثانيةِ في المسحِ على القدمِ، إلا أن سياقة ابنِ أبي شيبة بلفظِ الروايةِ الثالثة: «لَوْ كَانَ الدِّينُ بِالرَّأْيِ... إلخ»، مثل سياقته عن وكيع.

وجاءَ عن حفصِ مُقْبِداً بالمسحِ على الخُفِّينِ:

فرواه أبو داود (١٦١) - ومن طريقه البيهقيُّ في (الكبرى ١٤٠٠)، و(الصغرى ١٣٦) -، والدارقطنيُّ (٧٨٣) - ومن طريقه البيهقيُّ في (المعرفة

(٢٠٧٩) - عن محمد بن القاسم بن زكريا، كلاهما (أبو داود وابن زكريا) عن أبي كريب محمد بن العلاء.

ورواه الدارقطني في (السنن ٧٦٩) من طريق أبي هشام الرفاعي، وإبراهيم ابن زياد سبلان.

ورواه البيهقي في (المدخل ٢١٩)، و(المعرفة ٦٧٣) من طريق ابن أبي شيبه. أربعتهم عن حفص بن غياث، عن الأعمش، عن أبي إسحاق، عن عبد خير، عن علي رضي الله عنه، قال: «لَوْ كَانَ الدِّينُ بِالرَّأْيِ لَكَانَ أَسْفَلَ الحُفِّ أَوْلَى بِالمَسْحِ مِنْ أَعْلَاهُ، وَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَمْسَحُ عَلَيَّ ظَاهِرِ حُفِّيهِ».

وهو مُخَرَّجٌ بتوسع في: (المسح على الخفين).

وقد رواه أبو داود (١٦٣) عن أبي كريب أيضاً عن حفص، بلفظ: «لَوْ كَانَ الدِّينُ بِالرَّأْيِ، لَكَانَ بَاطِنُ القَدَمَيْنِ أَحَقَّ بِالمَسْحِ مِنْ ظَاهِرِهِمَا، وَقَدْ مَسَحَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم عَلَيَّ ظَهْرَ حُفِّيهِ».

وهذا قد يقوِّي القول بأن التعبير بالقدم في الروايات الأخرى إنما يُرادُ به الحُف، ولكن نقل أبو الشيخ في (ذكر الأقران ٩٤) عقب رواية عمر بن حفص بن غياث عن أبيه، أن عمر قال: «كان أبي يُحدِّثُ به حفظاً: الحُفَّينِ، فلمَّا نظرَ في الكتابِ وجدَ فيه: القَدَمَيْنِ!»

فهذا لو ثبت كان فاصلاً في الخلاف على حفص، ويقضي بأن رواية الحُفِّ غير معتمدة لأنها من حفظه - والكلام في حفظه معروف - بينما رواية القدم هي المعتمدة؛ لأنها رواية كتاب، وهي مُوافقةٌ للمحفوظ عن وكيع وعيسى ومحاضر.

ولكن رواية عمر بن حفص وكلامه هذا عند أبي الشيخ من روايته عن

شيخه مهران، ومهران هذا سمي في بعض كتب أبي الشيخ: (مهران بن ميمون)، ولم نجد له ترجمةً.

وعلى أية حال، فالخلاف على حفص في الرواية يؤيد هذا النقل، لاسيما وقد رواه ابن أبي شيبة عنه على الوجهين إن كانت روايته عند البيهقي محفوظة، فإسناده إلى ابن أبي شيبة حسن.

ولو أعملنا الترجيح فرواية ابن أبي شيبة في (المصنف ١٩٠٧) بالمسح على القدم أصح.

وكأن الدارقطني ذهل عن الخلاف على حفص، أو لم يبلغه، فلم يحك عنه سوى الوجه الثاني المقيد بالمسح على الخف! ورَّجَّحَهُ كما في (العلل ٢ / ٢٦)، وسيأتي ما فيه.

ورواه يزيد بن عبد العزيز - وهو ثقة من رجال الشيخين - عن الأعمش، فجعل أوله في غسل القدمين! وآخره في مسح الخفين!!:

رواه أبو داود (١٦٢) - ومن طريقه البيهقي في (الكبرى ١٤٠٢) - عن محمد بن رافع، حدثنا يحيى بن آدم، قال: حدثنا يزيد بن عبد العزيز، عن الأعمش بإسناده قال: «مَا كُنْتُ أَرَى بَاطِنَ الْقَدَمَيْنِ إِلَّا أَحَقَّ بِالْغَسْلِ، حَتَّى رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَمْسَحُ عَلَيَّ ظَهْرَ خُفِّيهِ».

ولو نظرنا إلى الخلاف بين أصحاب الأعمش، لوجدنا أن وكيعاً ومن تابعه أحفظ وأكثر، ولكن هذا الخلاف في الواقع إنما هو من قبل الأعمش نفسه، فقد قال ابن المدينة: «الأعمش يضطرب في حديث أبي إسحاق»، وقال: «حديث الأعمش عن الصغار كأبي إسحاق ليس بذاك»، وقال أيضاً: «الأعمش كثير الوهم في أحاديث هؤلاء الصغار مثل الحكم... وأبي إسحاق»،

وأشارَ إلى ذلك القطانُ أيضًا، (شرح علل الترمذي ٢ / ٦٤٧).
فهذه علةٌ في حديثِ الأعمشِ سواء كان هذا الاختلاف منه أم لا، وقد أعلَّه أبو بكرِ الأثرُمُ بالاضطرابِ، نقله عنه ابنُ الجوزيِّ في (إعلام العالم ١ / ٩٣).
ثم إن الأعمشَ مدلسٌ، ولم نجدْهُ قد صرَّحَ بسماعِهِ لهذا الحديثِ من أبي إسحاقِ إلَّا عند أبي الشيخِ في (ذكر الأقران ٩٤)، وهو من روايةِ شيخِهِ مهْران، وقد علمتَ حالَهُ، وما نراه إلَّا وَهَمَ فيه، والله أعلم.

٢ - رواية الثوري عن أبي إسحاق:

رواه الدارقطنيُّ في (العلل ٢ / ٢٧) عن محمدِ بنِ مَخْلَدٍ، قال: حدثنا أحمدُ بنُ عبدِ الله الحدادُ قال: حدثنا خلفُ بنُ سالمٍ، حدثنا إسحاقُ بنُ يوسفَ عن سفيانَ عن أبي إسحاقِ عن عبدِ خيرٍ، عن عليٍّ عن النبيِّ ﷺ بنحوه (أي: بنحوِ روايةِ مطرِ السابقة بلفظ: «لَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَمْسُحُ عَلَى ظَاهِرِ الْقَدَمَيْنِ، لَرَأَيْتُ أَنَّ أَسْفَلَهُمَا - أَوْ: بَاطِنَهُمَا - أَحَقُّ»).

وهذا إسنادٌ رجالُهُ كلُّهم ثقاتٌ، لكنَّهُ غريبٌ جدًّا، وله علةٌ.

فقد رواه عبدُ الرزاقِ في (المصنف ١٢٠) - وعنه أحمدُ (١٢٠٥) -
ورواه أحمدُ (١٠٢٥) وأبو يعلى (٢٨٣، ٥٧١) والترمذيُّ (٤٤) عن ابنِ مهديِّ.

ورواه أحمدُ (١٢٧٣) عن أبي أحمدَ الزبيرِيِّ.

ورواه أحمدُ (٩٧١) عن عبدِ الله بنِ الوليدِ العدنيِّ.

ورواه السريُّ في (حديث الثوري ٢٩) عن قبيصةَ.

ورواه عبدُ الله في (زوائده على المسند ١٣٥٤) من طريقِ يحيى بنِ سعيدِ

الأمويّ .

ورواه البزارُ في (المسند ٧٣٤) من طريق مؤمّل بن إسماعيل .

ورواه البزارُ في (المسند ٧٣٥)، من طريق أبي عاصم الضحاك بن مخلد .

كلّهم عن الثوريّ عن أبي إسحاق عن أبي حية بن قيس عن عليّ رضي الله عنه أنّه تَوَضَّأَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ، ثُمَّ شَرَبَ فَضَلَ وَضُؤِيهِ، ثُمَّ قَالَ: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى وُضُوءِ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وآله وسلم، فَلْيَنْظُرْ إِلَى هَذَا»، وصرّح في رواية فَيُصَبِّغُ بِغَسَلِ الْقَدَمَيْنِ، وَغَسَلَهُمَا مَحْفُوظٌ فِي حَدِيثِ أَبِي حِيَةَ كَمَا سَيَأْتِي .

فهذا هو المحفوظُ عن الثوريّ عن أبي إسحاق، فأما رواية الثوريّ عن أبي إسحاق عن عبد خيرٍ بلفظِ المسحِ، فلم نجدْها إلا من ذاك الطريقِ عند الدارقطنيّ، ولو كان محفوظاً عن الثوريّ لاشتهرَ عنه، وكأنّه لذلك لم يرجّحها الدارقطنيّ، مع أن الثوريّ في أبي إسحاق أثبت من كلّ مَنْ رَوَاهُ عَنْهُ بَلْفِظِ الْمَسْحِ!

وفي الإسنادِ علةٌ أُخْرَى، وهي عنعنةُ أبي إسحاق السبّعيّ، فهو مدلسٌ مشهورٌ كما في (طبقات المدلسين، ص ٤٢)، ولم نجدْهُ قَدْ صرّحَ بِسَمَاعِهِ لِهَذَا الْحَدِيثِ مِنْ عَبْدِ خَيْرٍ إِلَّا فِي رِوَايَةِ أَبِي الْأَحْوَصِ عِنْدَ الْبَزَارِ، وَهِيَ بَلْفِظِ الْغَسْلِ لَا الْمَسْحِ! وَمَعَ ذَلِكَ فَهِيَ عِنْدَ غَيْرِهِ بِمَا يَشْكُكُ فِي صِيغَةِ التَّحْمِيلِ عِنْدَ الْبَزَارِ كَمَا سَيَأْتِي فِي مَوْضِعِهِ .

٣ - رواية إسرائيل بن يونس عن أبي إسحاق:

ذكرَ الدارقطنيّ في (العلل ٢ / ٢٦) أن إسرائيل قد تابع الثوري على سياقته عن أبي إسحاق، ولم نجدْ مَنْ أَخْرَجَ رِوَايَتَهُ هَذِهِ، وَمَعَ ذَلِكَ فَالْمَحْفُوظُ عَنْهُ خِلَافُهَا:

فقد رواه أحمد (١٠٥٠) عن وكيع وعبد الرزاق - وهو في (المصنّف ١٢١) - ، كلاهما عن إسرائيل عن أبي إسحاق عن أبي حية الوادعيّ، قال: «رَأَيْتُ عَلِيًّا بَالَ فِي الرَّحْبَةِ وَدَعَا بِمَاءٍ فَتَوَضَّأَ فَعَسَلَ كَفَّيْهِ ثَلَاثًا، وَمَضْمَضَ وَاسْتَشْتَقَ ثَلَاثًا، وَعَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، وَعَسَلَ ذِرَاعَيْهِ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ، وَعَسَلَ قَدَمَيْهِ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، ثُمَّ قَامَ فَشَرِبَ مِنْ فَضْلِ وَضُوئِهِ، ثُمَّ قَالَ: إِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَعَلَ كَالَّذِي رَأَيْتُمُونِي فَعَلْتُ فَأَرَدْتُ أَنْ أُرِيكُمُوهُ» .
وبنحوه رواه الطحاويّ في (معاني الآثار ١ / ٢٩ / ١١٨)، (١ / ٣٥ / ١٦٤) من طريق الفريابيّ عن إسرائيل .

٤ - رواية يونس بن أبي إسحاق عن أبيه أبي إسحاق:

رواه البيهقيّ في (الكبرى ١٤٠٤) عن أبي عليّ الروذباريّ عن أبي محمد ابن شوذب المقرئ عن شعيب بن أيوب، حدثنا أبو نعيم عن يونس بن أبي إسحاق عن أبي إسحاق عن عبد خير قال: «رَأَيْتُ عَلِيًّا تَوَضَّأَ وَمَسَحَ، ثُمَّ قَالَ: لَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَمْسَحُ عَلَى ظَهْرِ الْقَدَمَيْنِ، لَرَأَيْتُ أَنَّ أَسْفَلَهُمَا - أَوْ: بَاطِنَهُمَا - أَحَقُّ بِذَلِكَ .

وقد رواه في (الخلافيات ١٠٠٠) بنفس إسناده ومنتبه إلا أنه وقع فيه من رواية «شعيب بن أيوب، ثنا عبيد الله بن موسى عن يونس»! وقال فيه: «لَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَعَلَ كَمَا رَأَيْتُمُونِي فَعَلْتُ، لَرَأَيْتُ أَنَّ الْمَسْحَ عَلَى ظَهْرِ الْقَدَمَيْنِ أَحَقُّ بِالْعَسَلِ»!

والأول هو الصواب، وسقط من سياقة البيهقيّ كلمة لها تأثير في المعنى .

فقد رواه أحمد (١٢٦٤)، والدارميّ (٧٣٣)، قالا: حدثنا أبو نعيم .

ورواه البزار (٧٩٤) عن محمد بن معمر، قال: نا أبو نعيم وأبو بكر الحنفيّ .

ورواه أبو نُعَيْمٍ في (الحلية ٨ / ١٩٠) من طريق عبدِ اللهِ بنِ المباركِ، ثلاثتهم عن يونسَ عن أبي إسحاقَ عن عبدِ خَيْرٍ، قال: «رَأَيْتُ عَلِيًّا تَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَى النَّعْلَيْنِ [فَوَسَّعَ]، ثُمَّ قَالَ: لَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَعَلَّ كَمَا رَأَيْتُمُونِي فَعَلْتُ، لَرَأَيْتُ أَنَّ بَاطِنَ الْقَدَمَيْنِ أَحَقُّ بِالْمَسْحِ مِنْ ظَاهِرِهِمَا». **قال الدارمي:** «هذا الحديثُ منسوخٌ بقوله تعالى: ﴿وَأَمْسَحُوا بِرُءُوسِكُمْ وَأَرْجُلِكُمْ إِلَى الْكَعْبَيْنِ﴾ [المائدة: ٦٦]».

وقال البزار: «وهذا الحديثُ إنما حمّله أهلُ العلمِ على أنه كان على طهارةٍ، هذا لمن ثبَّت الخبرَ، ولا يحتمل غير ذلك إذ كان الخبر عن عبدِ خَيْرٍ عن عليٍّ أن النبي ﷺ غَسَلَ رِجْلَيْهِ».

وقال أبو نُعَيْمٍ: «غريبٌ من حديثِ أبي إسحاقَ بذكرِ النَّعْلَيْنِ، لم نكتبه إلا من حديثِ يونسَ عنه». اهـ.

قلنا: ويونسُ تكلمَ فيه أحمدٌ، ووضَّعَ حديثه عن أبيه كما في (التهذيب ٣٢ / ٤٩١)، ولعلَّ سببَ ذلك أن أباه كان قد اختلطَ، وقد ذكر ابنُ هانئٍ في (المسائل / ٢٢٠٥) عن أحمدَ أن يونسَ بنَ أبي إسحاقَ سمعَ من أبيه بأخرةٍ، وقال أبو زرعة: «سمعتُ ابنَ نُمَيْرٍ يقولُ: سمعُ يونسَ وزكريا وزهيرٍ من أبي إسحاقَ بعد الاختلاطِ» (تاريخ دمشق ٤٦ / ٢٣٢)، ونقله ابنُ رجبٍ في (شرح العلل ٢ / ٥٢٠).

وذَهَلَ عن ذلك الألبانيُّ، فصَحَّحَ سندهُ في (الثمر ١ / ١٧) و(صحيح أبي داود ١ / ٢٩٠)، مع أنه جَزَمَ في (الصحيحة ٧ / ٤٣٣)، و(الضعيفة ١٠ / ٦٧٨)، وغيرهما من كتبه - بأن يونسَ سمعَ من أبيه بعد الاختلاطِ.

٥ - رواية ابن طهمان عن أبي إسحاق:

رواه البيهقي في (الكبرى ١٤٠٣) عن الحاكم، أنا أبو الطيب محمد بن عبد الله (الشَّعِيرِيُّ)، ثنا مَحْمُشُ بْنُ عِصَامٍ، ثنا حفص بن عبد الله، حدَّثني إبراهيم بن طهمان، عن أبي إسحاق، عن عبد خير الخيواني، عن علي بن أبي طالب، قال: «كُنْتُ أَرَى أَنَّ بَاطِنَ الْقَدَمَيْنِ أَحَقُّ بِالْمَسْحِ مِنْ ظَاهِرِهِمَا، حَتَّى رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَى ظَهْرِ قَدَمَيْهِ عَلَى خُفَيْهِ».

وأبو الطيب الشَّعِيرِيُّ لم نجد من ترجم له سوى الذهبي في (التاريخ ٧ / ٧٥٠)، ولم يزد على قوله: «محمد بن عبد الله الشَّعِيرِيُّ، أبو الطيب النيسابوري، شيخ الحاكم». اهـ.

وشيخه مَحْمُشُ بْنُ عِصَامٍ لم نجد من ترجم له سوى الذهبي أيضاً في (التاريخ ٦ / ٦٢٨)، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً.

وابن طهمان لم يذكره ضمن من روى عن أبي إسحاق قبل الاختلاط، والظاهر أنه قد روى عنه بعد اختلاطه؛ فإن الشيخين لم يخرجوا له شيئاً من حديثه عن أبي إسحاق.

٦ - رواية عمر بن مجاشع عن أبي إسحاق:

رواه محمد بن الحسن في (الحجة على أهل المدينة ١ / ٤٠) عن إسماعيل ابن عياش قال: حدَّثني الوليد بن عباد عن عمر بن مجاشع عن أبي إسحاق به بلفظ: «مَا كُنْتُ أَرَى إِلَّا الْمَسْحَ عَلَى بَاطِنِ الْخُفَيْنِ أَفْضَلَ مِنْهُ عَلَى ظَاهِرِهِمَا، حَتَّى رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَمْسَحُ عَلَى ظَاهِرِهِمَا وَلَا يَمْسَحُ عَلَى بَاطِنِهِمَا».

والوليد بن عباد الأزدِّي ذكره ابن عدي في (الكامل ١٠ / ٢٨٦) وقال: «ليس بمستقيم»، وقال أيضاً: «لا يروي عنه غير إسماعيل بن عياش»، وقال

الذهبي: «مجهول» (الميزان ٤ / ٣٤٠)، وقال أيضاً: «لا يُعرف» (الديوان ٤٥٤٨)، بينما ذكره ابن حبان في (الثقات ٧ / ٥٥١)!

وعمر بن مجاشع قال فيه ابن معين: «شيخ مدائني لا بأس به» (اللسان ٥٦٧٣)، لكنه ليس معروفاً في أصحاب أبي إسحاق السبيعي، لا المتقدمين ولا المتأخرين.

* وبنحو سياقة ابن مجاشع هذه رواه حكيم بن زيد عن أبي إسحاق، ذكره الدارقطني في (العلل ٢ / ٢٦)، ولم نقف على روايته مسنده، وحكيم بن زيد قال فيه أبو حاتم: «صالح، هو شيخ» (الجرح والتعديل ٣ / ٢٠٤).

٧ - رواية أبي الأحوص سلام بن سليم عن أبي إسحاق:

رواه الترمذي (٤٩) عن قتيبة وهناد، قالوا: حدثنا أبو الأحوص، عن أبي إسحاق، عن عبد خير، ذكر عن عليّ مثل حديث أبي حية.

قلنا: وحديث أبي حية هذا مخرج في صفة الوضوء، وفيه: «وَعَسَلَ قَدَمَيْهِ إِلَى الْكَعْبَيْنِ». وهكذا أخرجه عبد الله بن أحمد في (زوائده على المسند)، وأبو يعلى في (مسنده)، ثم أتبعاه بحديث عبد خير، فقالوا: حدثنا خلف بن هشام [البزاري] حدثنا أبو الأحوص عن أبي إسحاق قال: وذكر عبد خير عن عليّ، مثل حديث أبي حية، إلا أن عبد خير قال: «كَانَ إِذَا فَرَّغَ مِنْ طُهُورِهِ، أَخَذَ بِكَفَيْهِ مِنْ فَضْلِ طُهُورِهِ فَشَرِبَ» (مسند أحمد ١٠٤٧)، و(مسند أبي يعلى ٥٠٠).

وقول أبي إسحاق: «وذكر عبد خير»، يوحي بأنه لم يسمعه منه، وهذا يُشكك فيما عند البزاري حيث رواه في (المسند ٧٣٦، ٧٩٥) عن محمد بن معمر، عن أبي داود الطيالسي، قال: نا أبو الأحوص سلام بن سليم عن

أبي إسحاق عن أبي حية بن قيس، «أنه رأى علياً رضي الله عنه في الرحبة توضأ... الخ»، الحديث، وفيه: «وَعَسَلَ رِجْلَيْهِ إِلَى الْكَعْبَيْنِ ثَلَاثًا». ثم قال: قال أبو إسحاق: فحدثني عبد خير عن عليٍّ بمثل هذا، غير أنه لما فرغ أخذ حفنة من ماء في كفه فشربها وهو قائم.

فقوله: «فحدثني عبد خير» الظاهر أنه وهم ممن دون أبي الأحوص، لاسيما وفي المتن خطأ آخر قد بيناه في تحقيقنا لرواية أبي حية في صفة الوضوء، فالذي يُخطئ في المتن يُخطئ في السند أيضاً، وقد رواه ثلاثة من الثقات عن أبي الأحوص، ولم يذكروا سماع أبي إسحاق من عبد خير، بل رواية خلف تدل على الانقطاع كما رأيت.

ويؤيده أن حديث أبي إسحاق هذا رواه عنه جماعة آخرون، وهو منتشر في الكتب، ومع ذلك لم نجد من ذكره بلفظ السماع أو التحديث - رغم كثرة المراجع - سوى البزار.

ثم قال البزار: «وهذا الحديث لا نعلم أحداً رواه بهذا اللفظ عن أبي إسحاق، عن عبد خير وأبي حية، عن عليٍّ، مجموعين إلا أبو الأحوص».

قلنا: وهذا فيه نظر، فقد توبع عليه أبو الأحوص:

قال الدارقطني: «ورواه عبد الرحمن بن حميد الرؤاسي عن أبي إسحاق، عن أبي حية وعبد خير، عن عليٍّ. ورواه غيلان بن جامع، وعمار بن رزيق، عن أبي إسحاق، عن عبد خير - وحده - عن عليٍّ» (العلل ٢ / ١٢٢).

ثم قال: «وأصحها كلها قول من قال: عن أبي حية، وقول عبد الرحمن بن حميد: عن أبي حية وعبد خير، فإنه ثقة، وقد ضبطه: أبا حية، وزاد معه: عبد خير، وتابعه عمار بن رزيق على عبد خير» (العلل ٢ / ١٢٢ - ١٢٣).

ومتابعة الرؤاسي عند ابن بشران في (الثاني من أماليه ١٣١٤) من طريق أبي غسان عنه.

فأما متابعة ابن رزيق، فلم نقف عليها، وإنما وقفنا على متابعة غيلان:

فقد رواه ابن شاذان في (حديث ابن قانع والدينوري ق ١٥٤ / أ) بسندٍ صحيح عن غيلان بن جامع عن أبي إسحاق عن عبد خير، قال: «أتى علي بن أبي طالب المطهرة، وغسل كفيه ثلاثاً، وتمضمض ثلاثاً، واستنشق ثلاثاً، وغسل ذراعيه ثلاثاً ثلاثاً، وقدميه إلى الكعبين ثلاثاً ثلاثاً، ومسح برأسه».

قال أبو إسحاق: وحدثني أبو (حية)^(١) نحو هذا الحديث، وزاد فيه: «ثم قام فشرب فضل طهوره، ثم قال: رأيت رسول الله ﷺ فعل هذا».

وغيلان قديم، من شيوخ الثوري وشعبة، فلا شك أنه تحمله من أبي إسحاق قبل اختلاطه. وكذلك أبو الأحوص، فإن روايته عن أبي إسحاق في الصحيحين، وزعم ابن القطان في (بيان الوهم والإيهام ٤ / ١٠٨). أن أبا الأحوص سمع من أبي إسحاق بعد اختلاطه، وخالف البوصيري في (الزوائد ١ / ١٣٨)، فقال: «وأبو إسحاق السبيعي وإن اختلط بأخره، فإن أبا الأحوص روى عنه قبل الاختلاط»، واحتج لذلك بصنيع الشيخين، وهذا هو الذي اعتمده السخاوي في (فتح المغيث ٤ / ٣٧٠).

وفي الواقع لم نجد في كلام الثقاد ما يدل على أحد الأمرين، فهم لم

(١) وقع في النسخة الخطية: «وحدثني أبو محمد - يعني الأعمش -»!! وهذا كلام غير مستقيم، فالأعمش إنما يروي الحديث عن أبي إسحاق وليس العكس، والذي نراه أن كلمة «حية» تحرفت إلى «محمد»، فترتب على ذلك أن وهم أحدهم وفسره بالأعمش!

يذكروه في جملة مَنْ سَمِعَ مِنْهُ قَبْلَ الْاِخْتِلاطِ، كما قال الألبانيُّ في (صحيح أبي داود ٧ / ٣١٠)، ولا ذكروه في الطرف الآخر، ولكن تخريج الشيخين حديثه عن أبي إسحاق يشهدُ لصنيع البوصيري، أو على الأقل يجعلُ النفسَ تطمئنُ لروايته عنه ما لم يخالف ممن هو أولى منه. والله أعلم.

* وقد تابعهم شعيبُ بنُ راشدٍ الكوفيُّ، فرواه عن أبي إسحاق، بلفظ: «ثُمَّ غَسَلَ قَدَمَيْهِ»، رواه الخلدِيُّ في (الأول من فوائده ٧٣) ضمن (مجموع فيه ثلاثة أجزاء / ٣٤٢) عن القاسمِ بنِ محمدِ الدلالِ عن إبراهيمِ بنِ الحسنِ الثعلبيِّ عن شعيبٍ به.

ورجاله من القاسمِ الدلالِ إلى شعيبٍ مختلفٌ فيهم، وهناك متابعة أخرى لأبي الأحوص، لكنها واهيةٌ جدًّا، فلا فائدةٌ من ذكرها.

فانظرْ إن شئتَ (حديث ابن قانع والدينوري لابن شاذان ق ١٥٢ / أ)، و(تاريخ بغداد ١٠ / ١٤١).

فإن قيل: إن كان الحديثُ محفوظاً عن أبي إسحاق عن أبي حية وعبدِ خيرٍ معاً، أفلا يدلُّ ذلك على أنَّ روايةَ الثوريِّ وإسرائيلَ عن أبي إسحاق عن عبدِ خيرٍ في المسحِ محفوظةٌ؟!

فالجواب: إنه ليس شرطاً أن يكونَ المحفوظُ عن أبي إسحاق هو نفسَ المحفوظِ عن الثوريِّ وإسرائيلَ. ثم إن روايةَ أبي الأحوصِ والرؤاسيِّ ومَنْ تابعهما عن أبي إسحاق عن عبدِ خيرٍ - مثل روايتهم أيضاً عن أبي إسحاق عن أبي حية، حيث اتفقوا على غَسْلِ القدمينِ في كلِّ من الوجهين، وليس كذلك في روايةِ الثوريِّ وإسرائيلَ، فإنه قد اختلفَ عليهما سندًا ومتناً، فأوجبَ ذلك ترجيحًا، وقد بيَّناه.

وخلصاً ما سبق: أن الحديث بلفظ المسح على القدمين رواه ثلاثة عن عبد خير:

أولهم: ابنه المسيب، وجاء عنه من طريقين:

أحدهما: لا يصح، وهو طريق مطر الوراق. **والثاني:** طريق أبي السوداء، وقد رواه عنه ابن عيينة مرةً بلفظ المسح، ومرةً بلفظ الغسل، ورجح الدارقطني الثاني بدلالة المحفوظ عن عبد خير من رواية خالد بن علقمة وغيره.

وثانيهم: السدي، وهو من رواية شريك النخعي، ومع سوء حفظه فقد تبين أن حديثه إنما هو في تجديد الوضوء للطاهر، فلا حجة فيه للمخالف. وقد حمل بعض العلماء سائر روايات مسح القدم على هذا المعنى.

وثالثهم: أبو إسحاق السبيعي، وهو مدلس، ولم يثبت تصريحه له بالسماع من عبد خير، فروايته ضعيفة على أية حال، ومع ذلك فقد اختلف عليه فيه اختلافاً كثيراً؛ ولذا لا يصح أن يقال: «قد تابعه المسيب والسدي، فيصح» لأننا نقول: تابعاه على ماذا؟ أعلى المسح على القدم؟ أم على المسح على الخف؟! أم على المسح على النعل؟ أم على غسل القدم؟!

ولو نظرنا إلى هذا الاختلاف لوجدنا أن:

* **رواية المسح على القدمين:** جاءت من طريق الأعمش - مع اختلاف عليه - وحديثه عن أبي إسحاق مضطرب، وقد اضطرب فيه فعلاً، وجاءت أيضاً من طريق الثوري، وهي غير محفوظة عنه كما بيناه، بل المحفوظ عنه خلافه، وكذلك الشأن مع رواية إسرائيل.

* **رواية المسح على النعلين:** جاءت من طريق يونس، وقد سمع من أبيه

بعدَ اختلاطِهِ .

* **رواية المسح على الخفين:** جاءت من طريقِ ابنِ طهمانِ وابنِ مجاشعِ، والسندُ إليهما لا يصحُّ، ولا يُعرفُ إن كانا قد تحمَّلا من أبي إسحاقَ قبلَ الاختلاطِ أم بعده، وكذلك الشأنُ في روايةِ حكيمِ بنِ زيدٍ، مع أننا لم نجدْها مسندةً، وجاءت أيضاً عن الأعمشِ، وقد بيَّنا ما فيها.

* **فأما رواية غسل القدمين:** فجاءت من حديثِ غيلانَ، وقد بيَّنا أنه سمعَ من أبي إسحاقَ قبلَ اختلاطه، ومن حديثِ أبي الأحوصِ، وحديثه عن أبي إسحاقِ في الصحيحين، ومن روايةِ ابنِ رُزيقٍ، وحديثه عن أبي إسحاقِ في صحيح مسلم، وهي المحفوظةُ عن الثوريِّ وإسرائيلَ كما بيَّناه، والثوريُّ من أثبتِ الناسِ في أبي إسحاقَ، فهذه الروايةُ هي التي تطمئنُ النفسُ لها، وهي الموافقةُ للمحفوظِ عن عبدِ خيرٍ، ثم عن عليٍّ رضي الله عنه في صفةِ الوضوءِ.

وبها أعلَّ البزارُ روايةَ المسحِ، فقال: «هذا الحديثُ رواه الأعمشُ عن أبي إسحاقَ عن عبدِ خيرٍ عن عليٍّ، بهذا اللفظِ، ورواه أبو الأحوصِ عن أبي إسحاقَ عن عبدِ خيرٍ عن عليٍّ: «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَسَلَ رِجْلَيْهِ». وهكذا رواه خالدُ بنُ علقمةَ عن عبدِ خيرٍ عن عليٍّ عن النبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: «غَسَلَ رِجْلَيْهِ ثَلَاثًا حَيْثُ تَوَضَّأَ». والأخبارُ ثابتةٌ عن عليٍّ من وجوهٍ عن النبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه غَسَلَ رِجْلَيْهِ، فإذا ثبتَ ذلك عن عليٍّ عن النبيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ أنه غَسَلَ رِجْلَيْهِ ثَلَاثًا، فقد وُهِيَ حديثُ الأعمشِ عن أبي إسحاقَ عن عبدِ خيرٍ، وقد ذكرنا علةَ هذا الحديثِ في غير هذا الموضوعِ وفسادهُ بأكثر من هذا الكلامِ، فاستغينا عن إعادة ذكره بعد» (المسند ٣ / ٣٨).

وهذا الترجيحُ يتفقُ مع ترجيحِ الدارقطنيِّ لروايةِ غسلِ القدمينِ في حديثِ ابنِ عيينةَ، وبها أشارَ النسائيُّ إلى إعلالِ روايةِ الأعمشِ في المسحِ، فإنه لما

أخرج رواية الأعمش تحت باب المسح على الرجلين، أتبعها برواية ابن عيينة المذكورة، (السنن الكبرى ١٤٨، ١٤٩).

ولكن الدارقطني رجح هنا رواية المسح على الخفين! فقال: «واختلفوا في لفظ الحديث؛ فقال حفص بن غياث^(١)، عن الأعمش فيه: «لَوْ كَانَ الدِّينُ بالرَّأْيِ، لَكَانَ أَسْفَلَ الحُفِّ أَوْلَى بِالمَسْحِ»، وقال عيسى بن يونس، ووكيع، عن الأعمش فيه: «كُنْتُ أَرَى أَنَّ بَاطِنَ القَدَمَيْنِ أَحَقُّ بِالمَسْحِ مِنْ أعلاهَما»، وتابعهما يونس بن أبي إسحاق^(٢)، وإسرائيل، (و)^(٣) الثوري عن أبي إسحاق، والصحيح من ذلك قول من قال: «كُنْتُ أَرَى أَنَّ بَاطِنَ الخُفَيْنِ أَحَقُّ بِالمَسْحِ مِنْ أعلاهَما»، وكذلك قال حكيم بن زيد عن أبي إسحاق.

ومما يقوي ما ذكرناه: ما رواه خالد بن علقمة، وعبدُ الملك بن سَلْع، والحسن بن عقبة أبو كيران... وغيرهم، عن عبد خير: «أَنَّ عَلِيًّا رَضِيَ اللهُ عَنْهُ غَسَلَ قَدَمَيْهِ ثَلَاثًا، وَقَالَ: هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَفْعَلُ» (العلل ٢ / ٢٦ - ٢٧).

قلنا: قد خالف الدارقطني هنا صنيعة مع حديث المسيب بن عبد خير، حيث رجح هناك قول من قال: «يَغْسِلُ قَدَمَيْهِ»، على قول من قال: «يَمْسَحُ عَلَى ظَهْرِ قَدَمَيْهِ»، مستدلًا أيضًا برواية خالد بن علقمة ومن تابعه عن عبد خير، عن علي، «أَنَّهُ غَسَلَ قَدَمَيْهِ ثَلَاثًا» (العلل ٢ / ٣٠).

ولا شك أن روايتي المسيب وأبي إسحاق عن عبد خير في المسح -

(١) قد سبق أن حفصًا اختلف عليه في متن حديثه.

(٢) قد سبق أن رواية يونس مقيدة بالمسح على النعلين.

(٣) في المطبوع: «عن»، وهو خطأ؛ بدلالة ما ذكره قبل في الكلام عن الإسناد (العلل

روايتان لحديث واحد، وذلك ظاهر من سياقتيهما.

فإن قلنا: إن حديثهما مختصر من حديث خالد بن علقمة ومن تابعه عن عبد خير في صفة الوضوء - وفيه غسل القدمين -، فترجح رواية أبي الأحوص ومن تابعه على الغسل هنا كما رجحت رواية الغسل في حديث المسيب!

وإن قلنا: إن حديثهما حديث آخر غير حديث خالد بن علقمة ومن تابعه عن عبد خير في صفة الوضوء، فلا دخل لحديث خالد في الترجيح بين الروايات المختلفة في حديثهما، وإنما نعين الوجه الثابت من جهة سند هذا الحديث.

ثم إن تعارض هذا الوجه مع حديث خالد، نُعمل الترجيح بين الحديثين حيثنُد.

وقد نظرنا في الروايات المختلفة من جهة السند، فتبين أن الثابت منها هو رواية غسل القدمين، وهي موافقة لحديث خالد والحمد لله، ويبدو أن عُذر الدارقطني أنه عند ذكر الخلاف على أبي إسحاق في لفظ الحديث، لم يتعرض لرواية الغسل في حديثه أصلاً.

هذا ولم يفتن ابن الجوزي لاتحاد مخرج هذه الروايات المختلفة، فقال: «لا

شك أن حديث عليّ عليه السلام انقلب على الراوي، فأراد أن يقول بالمسح فقال بالغسل، فإن عبد خير روى عن عليّ عليه السلام أنه كان يقول: «لَوْ كَانَ الدِّينُ بالرَّأْيِ كَانَ بَاطِنُ الحُقَيْنِ أَوْلَى بِالمَسْحِ، وَلَكِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وآله يَمْسَحُ ظَاهِرَهُمَا» (إعلام العالم / ص ٩٣).

وقال أبو بكر الحميدي - ورواه بلفظ: «يَمْسَحُ ظُهُورَ قَدَمَيْهِ» - : «إن كان

على الحُقَيْنِ فهو سُنَّةٌ، وإن كان على غير الحُقَيْنِ فهو منسوخ» (المسند عقب

رقم (٤٧).

وقال ابن عبد البر: «من أهل العلم من يحمل هذا على المسح على ظهور الخفين ويقول: معنى ذكر القدمين هاهنا أن يكونا مغيبين في الخفين، فهذا هو المسح الذي ثبت عن النبي ﷺ فعله، وأما المسح على القدمين فلا يصح عنه بوجه من الوجوه.

ومن قال: إن هذا الحديث على ظاهره. جعله منسوخاً بقوله ﷺ: «وإن للأعقاب من النار».

والذي تأولته في حديث علي هذا أنه أراد بذكر القدمين إذا كانا في الخفين قد جاء منصوصاً من طريق جيد» (التمهيد ١١ / ١٤٩)، ثم ساقه من طريق أبي داود عن أبي كريب به.

وتعرض الألباني لروايات هذا الحديث في (صحيح أبي داود ١ / ٢٨٨ - ٢٩٤) وصححها كلها، مع أنه لما تعرض لإحداها - وهي رواية المسح على النعلين - قال: «في إسناده عند الدارمي: أبو إسحاق، وهو السبيعي، وهو مدلس مع اختلاطه، وقد رواه عن عبد خير معنعناً، وخالفه خالد بن علقمة الهمداني - وهو ثقة - فرواه عن عبد خير بلفظ: «غسل رجله اليمنى ثلاثاً ورجله الشمال ثلاثاً» (تحقيق المسح على الجوربين والنعلين، ص ٥٠).

قلنا: فكان يجب أن يكون هذا هو نفس مصير سائر الروايات الأخرى عن أبي إسحاق، إلا رواية الغسل فإنها موافقة لرواية خالد كما بينا.

تنبيه:

روى البيهقي في (المعرفة ٢٠٨١) حديث أبي السوداء عن عبد خير بلفظ: «توضأ علي فعسل ظهر قدميه، وقال: لولا أنني رأيت رسول الله ﷺ، يمسح

ظَهَرَ قَدَمَيْهِ، لَطَنْتُ أَنْ بَاطِنَهُمَا أَحَقُّ»، ثم قال: «وهكذا رواه إسحاق الحنظلي عن ابن عيينة!» (المعرفة ٢٠٨٢).

وعلقه ابن حزم في (المحلى ١ / ٣٠١) عن إسحاق بلفظ: «كُنْتُ أَرَى بَاطِنَ الْقَدَمَيْنِ أَحَقَّ بِالْمَسْحِ، حَتَّى رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَمْسَحُ ظَاهِرَهُمَا!»
قلنا: وحديث إسحاق عند النسائي بلفظ: «تَوَضَّأَ عَلَيَّ فَعَسَلَ ظُهُورَ قَدَمَيْهِ، وَقَالَ: لَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَغْسِلُ ظُهُورَ قَدَمَيْهِ، لَطَنْتُ أَنْ بَطُونَهُمَا أَحَقُّ». هكذا بالغسل في الموضعين، وهو المحفوظ كما سبق.



[١٨٢٨ط] حَدِيثُ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعٍ:

عَنْ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ كَانَ جَالِسًا عِنْدَ النَّبِيِّ ﷺ فَقَالَ: «إِنَّهَا لَا تَبْقَى صَلَاةٌ لِأَحَدٍ حَتَّى يُسَبِّغَ الْوُضُوءَ كَمَا أَمَرَهُ اللَّهُ تَعَالَى؛ [ف]يَغْسِلُ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ، وَيَمْسَحُ بِرَأْسِهِ، وَرِجْلَيْهِ إِلَى الْكَعْبَيْنِ».

❁ **الحكم:** في صحته نظر. وقد حسَّنه البزار. وصحَّحه: الحاكم، وابن عبد البر، وابن حجر، والعيني، والألباني. وجوّد إسناده: المنذري.

فائدة:

قال العظيم آبادي: «وقوله (رِجْلَيْهِ) في حالة النصب معطوف على (وَجْهَهُ) أي: يغسل رجليه» (عون المعبود ٣ / ٧١).

كذا قال، وقد استشهد به بعضهم، كأحد الأحاديث الواردة في مسح القدمين في الوضوء، والخلاف فيه كالخلاف في آية الوضوء تمامًا؛ فمن نصّب قوله: (وَرِجْلَيْهِ) عطفها على غسل الوجه واليدين. ومن جرّها عطفها على مسح الرأس.

التخريج:

د ٨٥٠ "والزيادة له ولغيره" / ن ١١٤٧ / كن ٨١١ / جه ٤٦٣
واللفظ له" / مي ١٣٥٢ / بز ٣٧٢٧ / جا ١٩٧ / ك ٨٨١ / تخ (٣)
٣٢٠ / طح (١ / ٣٥ / ١٦١) / طحق ٣٥ / طب (٥ / ٣٧ / ٤٥٢٥) / قط
٣١٩ / طوسي ١٠ / صمند (٧٢٦ - ٧٢٧) / هق ١٩٩ ، ٣٩١٤ / متفق
٥٦٦ / غو (٢ / ٥٨٢ - ٥٨٣) / تحقيق ٤٩٨ / حلب (٨ / ٣٦٦٩) ^(١) /

(١) وقد رواه من طريق الدارمي إلا أنه سقط من سنده راويان في النسخة المطبوعة.

خبر (٢ / ١٦١) .

السند:

أخرجه أبو داود (٨٥٠) قال: حدثنا الحسن بن علي، حدثنا هشام بن عبد الملك والحجاج بن منهل.

وأخرجه ابن ماجه (٤٦٣) قال: حدثنا محمد بن يحيى، حدثنا حجاج. وأخرجه النسائي في (الصغرى ١١٤٧) و(الكبرى ٨١١) قال: أخبرنا محمد بن عبد الله بن يزيد أبو يحيى بن المقرئ - وهو بصري -، قال: حدثنا أبي.

ثلاثهم (هشام الطيالسي، والحجاج بن المنهال، والمقرئ): عن همام ابن يحيى، عن إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة، عن علي بن يحيى بن خلاد، عن أبيه، عن عمه رفاعه بن رافع، به. ومدارؤه عند الجميع على همام بن يحيى، به.

التحقيق:

هذا إسناد رجاله ثقات، ظاهره الصحة إلا أن همام بن يحيى قد تفرّد بذكر صفة الوضوء في هذا الحديث، دون كل من روى الحديث من الرواة، سواء عن شيخه إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة أو عن شيخه علي بن يحيى بن خلاد.

فقد رواه عن إسحاق أيضاً: حماد بن سلمة مقتصرًا على قوله: «إِنَّهُ لَا تَتِمُّ صَلَاةُ أَحَدٍ مِنَ النَّاسِ حَتَّى يَتَوَضَّأَ، فَيَضَعِ الْوُضُوءَ - يَعْنِي مَوَاضِعَهُ -، ثُمَّ يُكَبِّرُ...»، فلم يذكر صفة الوضوء^(١).

(١) إلا أن حماد بن سلمة جعله (عن علي بن يحيى عن عمه) ولم يذكر (عن أبيه)، =

وكذا رواه عنه جَمُّ غَفِيرٌ بدونها؛ كمحمد بن عجلان، ومحمد بن عمرو، ومحمد بن إسحاق، وداود بن قيس، ويحيى بن علي بن يحيى بن خالد... وغيرهم. روهه - جميعاً - عن علي بن يحيى بن خالد، به بقصة المسيء صلاته، وذكر بعضهم فيه فقرة الوضوء مجملة دون تفصيل.

ففي رواية محمد بن عجلان وداود بن قيس: «فَتَوَضَّأَ فَأَحْسِنِ الْوُضُوءَ، ثُمَّ اسْتَقْبَلِ الْقِبْلَةَ فَكَبِّرْ...».

وفي رواية يحيى بن علي: «فَتَوَضَّأَ كَمَا أَمَرَكَ اللَّهُ، ثُمَّ تَشَهَّدْ...».

فَنَخَشَى أَنْ يَكُونَ هَمَامٌ أَدْرَجَهَا فِي الْحَدِيثِ كزيادة تفسيرية منه لقوله: «فَتَوَضَّأَ كَمَا أَمَرَكَ اللَّهُ» لأنه أتى بسياق الآية كما هي.

وفضلاً عن تفرُّد همام بذكر صفة الوضوء، فقد اختلف على علي بن يحيى اختلافاً كبيراً في متن هذا الحديث في صفة الصلاة وغيرها، مما يجعل النفس لا تطمئن لتصحیح الحديث.

وقد قال الإمام البيهقي: «وهؤلاء الرواة يزيد بعضهم على بعض في حديث رفاة، وليس في هذا الباب أصح من حديث أبي هريرة، فالاعتماد عليه» (معرفة السنن والآثار ٣ / ٣٢٤).

= وتابعه محمد بن عمرو وشريك بن أبي نمر على هذا الوجه، إلا أن الصواب في الحديث بإثبات (أبيه)؛ كما رواه الجماعة عن علي بن يحيى، ورجحه عدد من الأئمة.

وسياتي بيان ذلك مفصلاً عند الكلام على الحديث برواياته كلها، في موسوعة الصلاة - إن شاء الله -.

وقد صحَّح الحديث من طريق همام بن يحيى بزيادة صفة الوضوء فيه - جماعة من أهل العلم:

فقال البزار: «وهذا الحديث لا نعلمُ أحدًا رواه عن رسولِ الله ﷺ إلا رفاعه بن رافع وأبو هريرة، وحديث رفاعه أتم من حديث أبي هريرة، وإسناده حسن» (المسند ٩ / ١٧٩).

وقال الحاكم عقبه: «هذا حديثٌ صحيحٌ على شرطِ الشيخين بعد أن أقام همامُ بنُ يحيى إسنادهُ فإنه حافظٌ ثقةٌ، وكلُّ مَنْ أفسدَ قوله فالحقُّ قولُ همامٍ، ولم يخرجاه بهذا السياقة». (المستدرک ٢ / ٦٥ / رقم ٨٠١).

وقال المنذري: «رواه ابنُ ماجه بإسنادٍ جيدٍ» (الترغيب والترهيب ١ / ١٠٥). ونقل في موضعٍ آخر عن ابنِ عبدِ البرِّ قال: «هذا حديثٌ ثابتٌ^(١)» (الترغيب والترهيب ١ / ٢٠١).

وقال ابنُ حجرٍ: «هذا حديثٌ صحيحٌ» (موافقة الخبر الخبر ٢ / ١٦٢).

وقال العيني: «إسنادٌ صحيحٌ على شرطِ البخاريِّ» (نخب الأفكار ١ / ٣٠٩).

وصحَّحه الألباني في (صحيح أبي داود ٨٠٤).

وقد صحَّح أصلَ الحديثِ جماعةٌ آخرون، ولكن ليس في روايتهم صفةُ الوضوء، وهو محلُّ الشاهدِ هنا، ولذا لم نذكرهم.

(١) ولم نقف على كلام ابن عبد البرِّ هذا، وقد ذكرَ الحديثَ في (التمهيد ٩ / ١٨٢) من رواية ابن عجلانٍ مستشهدًا به على وجوب تكبيرة الإحرام دون غيرها من التكبير، وقال: «هذا أثبتُ شيءٍ في ذلك عندي». ولم يذكر رواية همام هذه التي فيها صفة الوضوء. فالله أعلم.

وسياتي الكلام على هذا الحديث - مُفصَّلاً - برواياته كاملة مع تنمة أقوال أهل العلم في موسوعة الصلاة - إن شاء الله - .

تنبيهان:

التنبيه الأول:

وقع في بعض نسخ أبي داود رواية الحديث عن علي بن يحيى بن خلاد عن عمه: أن رجلاً . . . وذكره كذلك المنذري في (مختصر السنن ١ / ٤٠٦) وقال: «المحفوظ في هذا: علي بن يحيى بن خلاد، عن أبيه، عن عمه رفاعة ابن رافع» .

قال العيني: «وإنما قال ذلك كذلك لأن^(١) رفاعة هذا ليس بعم علي بن يحيى وإنما هو عم أبيه؛ لأن خلاداً ورفاعة أخوان ابنا رافع، ويحيى هو ابن خلاد فيكون رفاعة عم يحيى، وعلي هو ابن يحيى، فيكون رفاعة عم أبيه. فافهم» (نخب الأفكار ٤ / ٢٣٤).

التنبيه الثاني:

ذكر الرافعي في (الشرح الكبير) فقال: «رُوي أنه ﷺ قال: «لَا يَقْبَلُ اللَّهُ صَلَاةَ امْرِئٍ حَتَّى يَضَعَ الطُّهُورَ مَوَاضِعَهُ، فَيَغْسِلَ وَجْهَهُ، ثُمَّ يَغْسِلَ يَدَيْهِ، ثُمَّ يَمْسَحَ بِرَأْسِهِ، ثُمَّ يَغْسِلَ رِجْلَيْهِ»، وهذا ونحوه ظاهر في اعتبار الترتيب» (العزیز شرح الوجيز، المعروف بالشرح الكبير ١ / ١١٧).

قلنا: كذا ذكره بلفظ (ثم) بين كل موضع، وفيه أيضاً: (ثُمَّ يَغْسِلُ رِجْلَيْهِ). ولم نقف عليه بهذا اللفظ في شيء من المصادر.

(١) في المطبوع: لأنه .

ولذا قال النووي: «واحتجوا - يعني أصحابه من الشافعية - بحديث فيه ذكرُ الترتيبِ صريحًا بحرف (ثم)، لكنه ضعيفٌ غيرٌ معروفٍ» (المجموع شرح المذهب ١ / ٤٤٦).

وقال ابنُ الملقي: «هذا الحديثُ غريبٌ بهذا اللفظِ لا أعلمُ مَنْ خرَّجه كذلك. وقال النوويُّ في (شرح المذهب): إنه ضعيفٌ غيرٌ معروفٍ. قلتُ: لكن روى أبو داود، والترمذي، والنسائيُّ عن رفاعَةَ بنِ رافع، . . .» فذكره باللفظِ المشهورِ، ثم قال: «وأوردَ هذا الحديثَ أبو محمدٍ بنُ حزم في كتابه (المحلى)^(١) بلفظ: «ثُمَّ يَغْسِلُ وَجْهَهُ»، ولا يُعرفُ ذلك. والمعروف: «فيغسل» بالفاء، كما ذكرناه. وهو أحدُ المواضع التي انتقدها عليه ابنُ مفوزٍ الحافظُ» (البدر المنير ١ / ٦٨٣ - ٦٨٤).

وقال الحافظُ ابنُ حجرٍ: «لم أجدهُ بهذا اللفظِ، وقد سبقَ الرافعيُّ إلى ذكره هكذا ابنُ السمعاني في (الاصطلام). وقال النوويُّ: إنه ضعيفٌ غيرٌ معروفٍ. وقال الدارميُّ في (جمع الجوامع): ليس بمعروفٍ ولا يصحُّ. نعم، لأصحابِ السننِ من حديثِ رفاعَةَ بنِ رافع، في قصةِ المسيءِ صلواته فيه: «إِذَا أَرَدْتَ أَنْ تُصَلِّيَ فَتَوَضَّأْ كَمَا أَمَرَكَ اللَّهُ»، وفي روايةٍ لأبي داودَ والدارقطنيَّ: «لَا تَتِمُّ صَلَاةُ أَحَدِكُمْ حَتَّى يُسْبَغَ الْوُضُوءَ كَمَا أَمَرَ اللَّهُ فَيَغْسِلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ وَيَمْسَحَ بِرَأْسِهِ، وَرِجْلَيْهِ إِلَى الْكَعْبَيْنِ»، وعلى هذا فالسياق ب (ثُمَّ) لا أصلَ له» (التلخيص الحبير ١ / ٩٧).

وقد ذكرَ الجصاصُ عن بعضهم أنه حكاه بلفظ (ثُمَّ) بين كلِّ الأعضاءِ، ثُمَّ قال: «هذا إنما هو حديثُ عليِّ بنِ يحيى بنِ خَلَادٍ عن أبيه عن عمِّه رفاعَةَ بنِ

(١) (المحلى ٢ / ٥٦).

رَافِعٌ، وَقَدْ رُويَ مِنْ طَرِقٍ كَثِيرَةٍ وَلَيْسَ فِي شَيْءٍ مِنْهَا مَا ذُكِرَ مِنَ التَّرْتِيبِ وَعَطَفَ الْأَعْضَاءَ بَعْضُهَا عَلَى بَعْضٍ بِ(ثُمَّ) وَإِنَّمَا أَكْثَرُ مَا فِيهِ يَغْسَلُ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ وَيَمْسَحُ بِرَأْسِهِ وَرِجْلَيْهِ إِلَى الْكَعْبَيْنِ، وَقَالَ فِي بَعْضِهَا: «حَتَّى يَضَعَ الطُّهُورَ مَوَاضِعَهُ» وَذَلِكَ يَقْتَضِي جَوَازَ تَرْكِ التَّرْتِيبِ. وَأَمَّا عَطْفُهُ بِ(ثُمَّ) فَمَا رَوَاهُ أَحَدٌ وَلَا ذَكَرَهُ بِإِسْنَادٍ ضَعِيفٍ وَلَا قَوِيٍّ» (أحكام القرآن ٣ / ٣٧٤).



[١٨٢٩ط] حَدِيثُ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْعَرِيِّ:

عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْعَرِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ لِقَوْمِهِ: «اجْتَمِعُوا أَصْلِي بِكُمْ صَلَاةَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ»، فَلَمَّا اجْتَمَعُوا قَالَ: «هَلْ فِيكُمْ أَحَدٌ مِنْ غَيْرِكُمْ؟» قَالُوا: لَا، إِلَّا ابْنُ أُخْتٍ لَنَا. قَالَ: «ابْنُ أُخْتِ الْقَوْمِ مِنْهُمْ». «فَدَعَا بِجَفْنَةٍ فِيهَا مَاءٌ، فَتَوَضَّأَ [وَهُمْ شُهُودٌ] [فَغَسَلَ يَدَيْهِ ثَلَاثًا] وَمَضَمَضَ وَاسْتَشَقَّ [ثَلَاثًا]، وَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا وَذَرَاعَيْهِ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ [وَأُذُنَيْهِ]، وَ[مَسَحَ] ظَهْرَ قَدَمَيْهِ، ثُمَّ صَلَّى بِهِمْ [الظُّهْرَ]، فَكَبَّرَ بِهِمْ ثِنْتَيْنِ وَعِشْرِينَ تَكْبِيرًا، يُكَبِّرُ إِذَا سَجَدَ، وَإِذَا رَفَعَ رَأْسَهُ مِنَ السُّجُودِ، وَقَرَأَ فِي الرَّكَعَتَيْنِ [الْأُولَيَيْنِ] بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ وَأَسْمَعَ مَنْ يَلِيهِ».

❁ الحكم: ضعيفٌ معلولٌ. وأعله ابن رجبٍ. وضعفه: الألباني.

فائدة:

لم يرد في المتن تصريحٌ برفع صفة الوضوء إلى النبي ﷺ، فهي موقوفةٌ على أبي مالك رضي الله عنه، لكنه لما قال لقومه: «اجتمعوا أصلي بكم صلاة رسول الله ﷺ»، ثم أراهم الوضوء والصلاة معًا، احتمل ذلك أنه يعني صلاة النبي ﷺ ووضوءه أيضًا. ولأجل هذا الاحتمال خرجناه هنا.

التخريج:

رحم ٢٢٨٩٨ "واللفظ له" / طب (٣ / ٢٨٠ / ٣٤١٢) "ومن الزيادة الثانية إلى السادسة له"، (٣ / ٢٨٠ / ٣٤١٣) "والزيادة الأولى والسادسة له ولغيره" (٣ / ٢٨١ / ٣٤١٤) / أكابر ١٣.

التحقيق:

هذا الحديث مداره على شهر بن حوشب، وقد رواه عنه جماعة من

أصحابه واقتصروا على ذكر صفة الصلاة، منهم عبد الحميد بن بهرام^(١)، وداود بن أبي هند^(٢) وبديل بن ميسرة^(٣)، فلم يذكر أحدٌ منهم صفة الوضوء في متن الحديث، وإنما انفردَ بذلك قتادةٌ عن شهرٍ.

وقد اختلفَ على قتادة في متنه أيضًا:

فرواه أحمدُ (٢٢٨٩٨) عن محمد بن جعفرٍ.
ورواه الطبرانيُّ في (الكبير ٣٤١٣) والباغنديُّ في (الأول مما رواه الأكاير
عن الأصاغر ١٣) من طريقِ يزيد بن زريعٍ.

كلاهما عن سعيد بن أبي عروبة، عن قتادة، عن شهر بن حوشب، عن
عبد الرحمن بن غنم، عن أبي مالك الأشعريِّ به، وذكر في الحديث أنه:
«مَسَحَ بِرَأْسِهِ وَظَهَرَ قَدَمَيْهِ»، وأنه أسمع من يليه قراءته.

وسعيدٌ وإن كان قد اختلفَ، فروايةُ ابن زريعٍ عنه قبل الاختلاطِ، وقد توبع عليه

سعيد:

فرواه الطبرانيُّ في (الكبير ٣٤١٤) من طريقِ القاسم بن عيسى الطائيِّ،
حدثنا طلحة بن عبد الرحمن، عن قتادة، عن شهر بن حوشب، به مثله.
ورواه الطبرانيُّ في (الكبير ٣٤١٢) قال: حدثنا علي بن عبد العزيز، ثنا
عفان بن مسلم، ثنا أبان بن يزيد، ثنا قتادة، ثنا شهر بن حوشب، عن
عبد الرحمن بن غنم، عن أبي مالك الأشعريِّ به، وفيه: «وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ
وَأُذُنَيْهِ، وَمَسَحَ قَدَمَيْهِ»، ولم يذكر الجهرَ بالقراءة.

(١) حديثه عند أحمد (٢٢٨٩٦)، وغيره.

(٢) حديثه عند أحمد (٢٢٩١٣)، وغيره.

(٣) حديثه عند أحمد (٢٢٩١٨)، وأبي داود (٦٧٣)، وغيرهما.

وذكر مسح القدم في حديث عفان وهم من الطبراني أو شيخه.

فقد رواه أحمد (٢٢٨٩٣)، وابن سعد في (الطبقات ٥ / ٢٧٥ - ٢٧٦) عن عفان، حدثنا أبان العطار، حدثنا قتادة، عن شهر بن حوشب، عن عبد الرحمن بن غنم، عن أبي مالك الأشعري به، وقال فيه: «وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ وَأُذُنَيْهِ، وَغَسَلَ قَدَمَيْهِ».

فهذا هو المحفوظ عن عفان، وعليه فأبان مخالفاً لسعيد في هذه اللفظة، حيث ذكر سعيد أنه مسح ظهر قدميه، بينما ذكر أبان أنه غسل قدميه.

وقد توبع أبان على ذلك:

فرواه عبد الرزاق في (المصنف ٢٥١٩) - ومن طريقه أحمد (٢٢٩٠١)، والطبراني في (الكبير ٣٤١١) -، عن معمر، عن قتادة، عن شهر بن حوشب، عن عبد الرحمن بن غنم، أن أبا مالك الأشعري قال لقومه . . . فذكر مثل حديث سعيد إلا أنه قال: «وَعَسَلَ قَدَمَيْهِ» وقال أيضاً: «وَقَرَأَ فِي الرَّكْعَتَيْنِ الْأُولَيَيْنِ بِفَاتِحَةِ الْكِتَابِ، وَيُسْمَعُ مَنْ يَلِيهِ».

قال ابن رجب الحنبلي: «وقد رواه عبد الحميد بن بهرام عن شهر بن حوشب، وذكر في حديثه أنه أسر القراءة. خرجه الإمام أحمد من طريقه. وهو أصح، وعبد الحميد أحفظ لحديث شهر بن حوشب بخصوصه من غيره» (فتح الباري لابن رجب ٧ / ٨٣).

قلنا: وهو كما قال، فقد قال يحيى القطان: «من أراد حديث شهر، فعليه بعبد الحميد بن بهرام»، وقال أحمد: «حديثه عن شهر مقارب، كان يحفظها كأنه يقرأ سورة من القرآن»، وقال أبو حاتم: «هو في شهر مثل الليث في سعيد المقبري» (التهديب ١٦ / ٤١١، ٤١٢).

وهذا بخصوص مسألة الجهر بالقراءة، فأما مسألة المسح على القدم فالخلاف فيها قائم بين ابن أبي عروبة - ومعه طلحة بن عبد الرحمن - من جهة، وبين أبان العطار ومعمّر من جهة أخرى. ولا شك أن ابن أبي عروبة أثبت الناس في قتادة، بخلاف معمّر، فإن روايته عن قتادة ليست بالقوية، وهو القائل: «جلست إلى قتادة وأنا صغير، فلم أحفظ أسانيدَه» (تاريخ ابن أبي خيثمة / السفر الثالث ١٢٠٣)، ولذا قال الدارقطني: «معمّر سيئ الحفظ لحديث قتادة» (العلل ٦ / ٢٢٠).

والخلاف هنا ليس في الإسناد، وإنما في المتن، وقد قال معمّر: «جلست إلى قتادة وأنا ابن أربع عشرة سنة، فما سمعت منه حديثاً إلا كأنه منقش في صدري» (التهذيب ٢٨ / ٣٠٦).

فإذا كانت هذه حاله مع متون قتادة، وتابعه على قوله مثل أبان بن يزيد العطار، وهو ثبت في كل المشايخ كما قال أحمد، فإن روايتهما تُعلل رواية ابن أبي عروبة، لاسيما والمحفوظ من فعل النبي ﷺ يوافق قولهما، ومتابعة طلحة بن عبد الرحمن الواسطي لسعيد - ليست بشيء، فإنه معدود في الضعفاء، له مناكير، ويروي عن قتادة ما لا يتابع عليه (الكامل ٦ / ٣٣٦)، (الميزان ٢ / ٣٤٠).

وعلى فرض رُجحان رواية سعيد بن أبي عروبة بالمسح، فهي لا تصح أيضاً؛ لأن قتادة مدلس مشهور كما في (طبقات المدلسين / ص ٤٣)، وقد عنعنه.

فإن قيل: قد رواه ابن عبد البر في (التمهيد ٩ / ١٧٦) من طريق أبي بكر بن أبي شيبة قال: حدثنا محمد بن كثير قال: حدثنا شعبة عن قتادة به مقتصرًا على صفة الصلاة فقط، فقد أمنا تدليس قتادة برواية شعبة هذه، فكيف تعله

بعننة قتادة؟!

فالجواب: إن هذا سندٌ به تحريفٌ في موضعين، إذ هو من رواية محمد بن بشرٍ عن سعيدٍ، وهكذا نقله مغلطيٌّ في (الإعلام ١ / ٣٨٠) من مسند ابن أبي شيبة، فهذا هو الصواب، وإن كانت طبعة (الإعلام) أكثر تحريفًا وأخطاءً من طبعة (التمهيد).

وإنما جَزَمْنَا بصحة ما في (الإعلام)، وخطأ ما في (التمهيد) لأن ابن أبي شيبة لا يروي عن محمد بن كثير، وإنما يروي عن محمد بن بشرٍ كما تراه في ترجمة المحدثين وكُتِبَ ابن أبي شيبة^(١)، ومَن اشتبه عليه «بشر»، بـ«كثير» فلا غرابة أن يحرف كلمة «سعيد» إلى «شعبة»، والحديث معروفٌ من رواية سعيدٍ لا من رواية شعبة، وشعبة ينفر من أحاديث شهر، فقد تركه، ولم يُحَدِّثْ عنه، مع أنه لقيه، وروى عنه بالواسطة أحاديث قليلة جدًا، فلو كان الحديث عنده لاشتهر.

وقد اختلَفَ على شهرٍ في إسناده أيضًا، فرواه عنه أبو المنهال الرياحي - كما عند أبي يعلى (٦٨٤٢) -، وليث بن أبي سليمٍ كما عند أحمد (٢٢٩١١)^(٢) - فأسقطا من سنده ابن غنم! وروى هكذا عن داود بن أبي هندٍ أيضًا. انظر

(١) هناك موضع واحد في (المصنف ٢٥٠٣٦) من روايته عن محمد بن كثير عن محمد بن عمرو، وهذا خطأ لا شك فيه، فإن محمد بن كثير وُلِدَ (١٣٣ هـ)، ومات محمد بن عمرو (١٤٥ هـ)، أي: وعمر محمد بن كثير اثنتا عشرة سنة!!

(٢) قرن فيه ليث بشيبان! وكذا في (الأطراف ٨٨١١) و(إتحاف ١٧٨٢٨)! وشيبان إنما يرويه عن ليث كما في (مسند الحارث ١٥١)، وهو في (إتحاف الخيرة ١٢٢٥)، وقد جاء عندهما بذكر ابن غنم في الإسناد! والمحفوظ عن ليث إسقاطه كما عند ابن ماجه (٤١٧) والطبراني (٣٤٣٦، ٣٤٣٧) والبيهقي (٣ / ٩٧).

(علل الدارقطني ٣ / ٢٤٤ ، ٢٤٥).

هذا فضلاً عن الخلاف في شهر بن حوشب، وقد ذكرناه في غير هذا الموضوع، ورجحنا أنه حسن الحديث، وهذا ما لم يأت بمنكر.

وقد أعلّ الألباني الحديث به، حيث قال عن رواية بُدَيْلِ المختصرة عند أبي داود وغيره: «إسناده ضعيف؛ لأن شهر بن حوشب ضعيف؛ لسوء حفظه وكثرة أوهامه» (ضعيف أبي داود ١ / ٢٣٤).

وقال أيضاً متعقباً المنذري - حيث حسن بعض روايات الحديث -: «ولا نرى تحسينه صواباً؛ لأن مدار الإسناد على شهر بن حوشب، وهو ضعيف لسوء حفظه واضطرابه في رواياته . . . لذلك أوردت قطعة الصف منه - وهي عند أبي داود - في (ضعيف سنن أبي داود) « (تمام المنة، ص ١٦٦ ، ١٦٧).

تنبيه:

قرنَ الباغندي في (الأول مما رواه الأكابر عن الأصاغر ١٢ ، ١٣) بين طريق بُدَيْلِ بن ميسرة عن شهر بن حوشب، وبين طريق سعيد عن قتادة عن شهر، وساق المتن بلفظ رواية سعيد، فأوهم أن بُدَيْلِ بن ميسرة قد تابع قتادة على لفظ المسح الذي رواه عنه سعيد! وليس كذلك، فحديث بُدَيْلِ عند أحمد (٢٢٩١٨)، وأبي داود (٦٧٣)، والطحاوي (١ / ٢٦٩ / ١٦١٠)، والطبراني في (الكبير ٣٤١٦)، و(الأوسط ٤٢٣٣)، والبيهقي في (الكبرى ٥٢٣١)، وليس فيه عند واحدٍ منهم ذكر صفة الوضوء كما ذكرناه أولاً.



[١٨٣٠ط] حَدِيثُ ابْنِ أَبِي قُرَادٍ:

عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي قُرَادٍ، قَالَ: «خَرَجْتُ مَعَ النَّبِيِّ ﷺ حَاجًّا. قَالَ: [فَنَزَلَ مَنْزِلًا] ^١ فَرَأَيْتُهُ خَرَجَ مِنَ الْخَلَاءِ، فَاتَّبَعْتُهُ بِالْإِدَاوَةِ - أَوْ: الْقَدَحِ - وَكَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، إِذَا أَرَادَ حَاجَةً أَبْعَدَ، فَجَلَسْتُ لَهُ بِالطَّرِيقِ حَتَّى انْصَرَفَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، فَقُلْتُ لَهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، الْوُضُوءَ. قَالَ: فَأَقْبَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِلَيَّ فَصَبَّ عَلَيَّ يَدِهِ فَعَسَلَهَا، [ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَيْهِ فِي الْمَاءِ (فِي الْإِنَاءِ)] فَكَنَفَهَا ^٣ وَضَرَبَ بِالْمَاءِ وَجْهَهُ ضَرْبَةً وَاحِدَةً ^(١) [ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ، فَكَنَفَهَا ^(٢)، فَصَبَّ عَلَيَّ يَدِهِ وَاحِدَةً، ثُمَّ مَسَحَ عَلَيَّ رَأْسِي، ثُمَّ قَبَضَ الْمَاءَ قَبْضًا بِيَدِهِ، فَضَرَبَ بِهِ عَلَيَّ ظَهْرَ قَدَمِي، فَمَسَحَ بِيَدِهِ عَلَيَّ قَدَمِي، ثُمَّ جَاءَ فَصَلَّى لَنَا الظُّهْرَ».

❁ الحكم: ضعيف؛ لا اضطراب راويه فيه.

الفوائد:

قال السندي: قوله: «فَمَسَحَ بِيَدِهِ»، أي: أمر الماء بيده ليعم القدم كله، والظاهر أنه غسل، إذ المسح لا يحتاج إلى قبض الماء». اهـ.

قلنا: وهذا ظاهر من قوله: «قَبَضَ الْمَاءَ قَبْضًا بِيَدِهِ، فَضَرَبَ بِهِ عَلَيَّ ظَهْرَ قَدَمِي»، فهو مثل قوله: «وَضَرَبَ بِالْمَاءِ وَجْهَهُ».

(١) لا يستقيم السياق دون هذه الزيادة، فسقطها من المسند إن لم يكن من النسخ فهو خطأ في الرواية.

(٢) كذا في المطبوع، وفي بعض النسخ: «بكفها»، وسبق من عند الخطابي بلفظ: «فكنفها»، ولعله أصح.

وعليه فلا حُجَّةَ في هذا الحديثِ على الاقتصارِ على المسحِ، وإنما خرَّجناه هنا لبيان بطلان استدلال من استدللَّ به على ذلك.

اللغة:

قال الخطابي: «قوله: «كَنَفَهَا» معناه: جمع كَفَّهُ ليصيرَ كَنَفًا للماءِ، والكَنْفُ: الوعاءُ، - ومنه قوله ﷺ في عبدِ الله: «كُنَيْفٌ مُلِيَّ عِلْمًا» -، المعنى أنه أسبغَ الوضوءَ، وأخذَ الماءَ له غرْفًا بملءِ كَفِّهِ» (غريب الحديث ١ / ٢٦٣).

وقال السدي: قوله: «فَكَفَّهَا» لعلَّ المراد: ضم الأصابع حتى لا يسقط الماء.

التخريج:

حم ١٥٦٦١ "والزيادةُ الأولى له"، ١٨٠٧٥ "واللفظ له" / تخت (السفر الثاني ٢٥٤٧) "والزيادةُ الثانيةُ له" / غخطا (١ / ٢٦٣) "معلقًا مختصرًا جدًّا، والروايةُ والزيادةُ الثالثةُ له" ﷺ.

السند:

رواه أحمدُ في (المسند ١٥٦٦١، ١٨٠٧٥) قال: حدثنا عفانُ، حدثنا يحيى بنُ سعيدٍ، قال: حدثني أبو جعفرٍ عميرُ بنُ يزيدٍ، حدثني الحارثُ بنُ فضيلٍ، وعمارةُ بنُ خزيمةَ بنِ ثابتٍ، عن عبدِ الرحمنِ بنِ أبي قُرَادٍ، به.

وابنُ أبي خَيْثَمَةَ في (التاريخ الكبير / السفر الثاني ٢٥٤٧) قال: حدثنا عفانُ بنُ مسلمٍ، به.

وعلقه الخطابيُّ في (غريب الحديث ١ / ٢٦٣) عن محمدِ بنِ يحيى الدُّهليِّ عن عليِّ بنِ المدينيِّ، نا يحيى بنُ سعيدٍ، نا أبو جعفرٍ الخطميُّ، نا عمارةُ بنُ خزيمةَ عن عبدِ الرحمنِ بنِ أبي قُرَادٍ مقتصرًا على قوله: «أَنَّهُ ﷺ تَوَضَّأَ فَأَدْخَلَ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ فَكَتَفَهَا فَضْرَبَ بِالْمَاءِ وَجْهَهُ».

والظاهر أن هذه الرواية هي التي أشار إليها ابن حجر بقوله: «وذكر ابن منده أن علي بن المديني أخرج له من هذا الوجه حديثاً آخر، قال: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوْضِئاً فَأَدْخَلَ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ . . . الحديث» (الإصابة ٤ / ٣٥٣ / ٥١٨٩).

التحقيق

إسناده رجاله ثقات، وكذا قال الهيثمي في (المجمع ١ / ٢٣٠)، ولذا صححه الألباني في (الإرواء ١ / ٦٧) و(الصحيحة ٣ / ١٤٩).

قلنا: ولكن قد اختلف فيه على أبي جعفر الخطمي على عدّة أوجه:

الأول: رواية عفان عن يحيى بن سعيد عن أبي جعفر، حدثني الحارث بن فضيل، وعمار بن خزيمة بن ثابت، عن عبد الرحمن بن أبي قزاد، به، هكذا طوّله عفان.

وقد خالفه جماعة من الحفاظ؛

فرواه أحمد في (المسند ١٧٩٧١).

وابن أبي شيبة في (المصنّف ١١٣٥).

وبندار - عند ابن ماجه (٣٣٦) - .

والفلاس - عند النسائي في (الصغرى ١٦) و(الكبرى ١٧) - .

وابن معين ومحمد بن يحيى بن سعيد - عند عبد الله في (زياداته على

المسند ١٧٩٧١) - ،

ستتهم عن يحيى بن سعيد بسنده، ولكن مع اختصار متنه، حيث وقفوا بالمتن إلى قوله: «وَكَانَ إِذَا أَرَادَ حَاجَةً أَبْعَدَ»، وهو مخرج في: (باب

الإبعاد عند قضاء الحاجة)، فَتَفَرَّدُ عَفَانُ بِهَذِهِ السِّيَاقَةِ مِنْ بَيْنِ هَؤُلَاءِ الْأُئِمَّةِ غَرِيبٌ، وَلَكِنْ مَتَابَعَةُ ابْنِ الْمَدِينِيِّ الَّتِي عَلَّقَهَا الْخَطَّابِيُّ تَدُلُّ عَلَى أَنَّ الْحَدِيثَ عِنْدَ الْقَطَّانِ مَطْوَلٌ، وَفِيهِ صِفَةُ الْوَضُوءِ. وَكَذَلِكَ رِوَايَةُ خَلِيفَةَ بْنِ خِيَاظٍ عِنْدَ ابْنِ أَبِي عَاصِمٍ، حَيْثُ رَوَاهُ - عَقِبَ سِيَاقَةِ ابْنِ أَبِي شَيْبَةَ الْمَخْتَصِرَةَ - فِي (الْأَحَادِ وَالْمِثَانِيِّ ٢٧٢٣) عَنْ خَلِيفَةَ بْنِ خِيَاظٍ، نَا يَحْيَى بْنُ سَعِيدٍ، بِهِ قَالَ: «بَطْوَلُهُ»، وَلَمْ يَسْتَقِ مَتْنُهُ.

الوجه الثاني:

رواه أبو مسلم الكجِّي في (سننه) - كما في (شرح ابن ماجه ١ / ٤٨٠)، و(عمدة القاري ٢ / ٢٤٠) - : عن حجاج بن المنهال، عن حماد بن سلمة، عن أبي جعفر الخطمي، [عن عمارة بن خزيمة بن ثابت^(١)]، عن رجل من (قيس)^(٢) به، بنحو رواية عفان عن يحيى.

ورواه البغوي في (الصحابة ٢٦٩١) - عقب رواية الجماعة عن يحيى، المقتصرة على فقرة الإبعاد عند قضاء الحاجة - : عن عمه علي بن عبد العزيز، عن حجاج بن المنهال، عن حماد بن سلمة، به^(٣). وقال: «نحوه».

ورواه أبو مسلم الكجِّي - أيضاً - في (سننه) - كما في (الإمام لابن دقيق العيد ٢ / ٥٠) - : عن أبي عمر الضرير، عن حماد بن سلمة، عن أبي جعفر

(١) هذه الزيادة ساقطة من (شرح ابن ماجه)، وهي ثابتة في (عمدة القاري).

(٢) تصحف في المطبوع من (شرح ابن ماجه) إلى: «قريش»، وذكر في (عمدة القاري) ثلاث مرات، في الأولى والثالثة: «قيس» على الصواب، وتصحف في الثانية: «قريش»!

(٣) إلا أن موضع (عمارة بن خزيمة) طمس بأصل كتاب «معجم الصحابة»، كما ذكر محققه.

الخطميّ، عن عمارة بن خزيمة بن ثابت، عن رجلٍ من قيسٍ، مقتصرًا على قوله: «صَبَبْتُ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَتَوَضَّأُ».

الوجه الثالث:

رواه أحمد (٢٣١١٨)، والنسائي (١٤٢) وغيرهما، من طريقِ شعبة، عن أبي جعفرٍ قال: سَمِعْتُ عُمَارَةَ بْنَ عُثْمَانَ بْنِ حُنَيْفٍ، حَدَّثَنِي الْقَيْسِيُّ، «أَنَّهُ كَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرٍ فَبَالَ، فَأَتَى بِمَاءٍ فَهَالَ عَلَى يَدَيْهِ مِنَ الْإِنَاءِ فَعَسَلَهَا مَرَّةً، وَعَلَى وَجْهِهِ مَرَّةً، وَذِرَاعَيْهِ مَرَّةً، وَعَسَلَ رِجْلَيْهِ مَرَّةً بِيَدَيْهِ كِلْتَيْهِمَا».

فهذه مخالفةٌ في الإسنادِ والتمنٍ معًا!

إذن، فهناك اختلافٌ بين حماد بن سلمة، وشعبة، ويحيى بن سعيد القطان - على أبي جعفر!

فحمادٌ جَعَلَهُ من روايةِ عمارة بن خزيمة عن رجلٍ من قيسٍ. وفيه مسح القدم.

ويحيى جَعَلَهُ من روايةِ عمارة والحارث بن فضيل عن ابن أبي قُرَادٍ - وهو أنصاري! - . وفيه مسح القدم أيضًا.

وشعبة جَعَلَهُ من روايةِ عمارة بن عُثْمَانَ بْنِ حُنَيْفٍ! عن القيسيّ - غير مسمى - . وفيه غسل القدم! (١).

(١) وهناك اختلاف رابع، فقد رواه عدي بن الفضل، عن أبي جعفر الخطمي عن عمارة بن خزيمة، عن ابن الفاكه، قال: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ مَرَّةً مَرَّةً»، ولكن عدي هذا متروكٌ.

وقد ذَكَرَ البخاريُّ هذه الوجوه دون رواية حماد في (التاريخ الكبير ٥ / ٢٤٤)، ولم يرجح.

فقد اتَّفَقَ حمادٌ ويحيى على شيخِ أبي جعفرٍ، فسَمَّياهِ عمارَةَ بنِ خزيمَةَ، وهو ثقَّةٌ. وخالفهما شعبةٌ فسَمَّاهِ عمارَةَ بنِ عثمانِ بنِ حنيفٍ. وهو لا يُعرَفُ كما في (الميزان ٣ / ١٧٧).

واختلَفَ في تعيينِ صحابيِّ الحديثِ، فقال حمادٌ: إنه (رجلٌ من قيسٍ)، وهو بمعنى قول شعبة فيه: (القيسي)، فيكونان قد اتَّفَقَا على الصحابيِّ، وخالفهما يحيى، حيث سمَّاهِ (عبد الرحمن بن أبي قراد)، وهو أنصاريٌّ سُلَميٌّ، ولم يقل أحدٌ: إنه قيسيٌّ.

وقد ذكرَ ابنُ أبي حاتمٍ في (العلل ١٤٧) أن أبا زرعةً سئلَ عن الخلافِ بين يحيى وشعبةً، فقال: «الصحيح: حديث يحيى بن سعيد القطان».

قلنا: وشعبةٌ ليسَ بأقل من يحيى القطانِ، ومع ذلك فترجيحُ روايةِ القطانِ له وجهٌ لو كان الاختلافُ مقصوراً على شعبةٍ والقطانِ في تسمية شيخِ أبي جعفرٍ الخطميِّ،

فيكون توهيم شعبة - مع جلالته - أمراً مقبولاً حينئذٍ؛ حيث يمكنُ أن يقال: إنَّ شعبةً كان يخطئُ في الأسماءِ كما هو معلومٌ^(١).

ولكن هذا اختلافٌ بين ثلاثةٍ من الأئمةِ الثقاتِ - وإن كان ثمةً تفاوتٌ في قوة الضبطِ - فترجيحُ روايةِ القطانِ يقتضي توهيم شعبة وحماد أيضاً! وكذا ترجيحُ روايةِ حمادٍ أو شعبةٍ يقتضي توهيم إمامينِ ثقتينِ أيضاً، وكل منهما

(١) وإن كان الأمر هنا مختلفاً؛ لأن شعبة لم يخطئ في اسم عمارَةَ بنِ خزيمَةَ - كما أخطأ في اسم خالد بن علقمة، وسمَّاهِ مالك بن عرفطة - ، وإنما جعل مكانه عمارَةَ بن عثمان بن حنيف، وهذا رجل آخر، فأما ابن خزيمَةَ فشعبة يعرفه جيداً، وقد روى عن أبي جعفر عنه كما تراه في بقية التحقيق.

بمفرده أوثق من أبي جعفر الخطمي، فكيف يُنسبُ الخطأُ لإمامٍ كبيرٍ كشعبة، ولا يُحملُ فيه على أبي جعفر.

فالحكمُ باضطرابه فيه أولى من تخطئة إمامين ثقتين معاً، لاسيما وأبو جعفرٍ يختلفُ عليه الثقاتُ كثيراً، ولعلَّ هذا هو سببُ إعراضِ الشيخين عن التخريج له. **وإليك بعض الأمثلة التي تؤيد ما قلناه:**

١ - فقد روى شعبةٌ عن أبي جعفر الخطمي، قال: سمعتُ عمارةَ بنَ عثمانَ بنِ حنيفٍ يُحدِّثُ عن خزيمةَ بنِ ثابتٍ: «أَنَّه رَأَى فِي الْمَنَامِ أَنَّهُ يُقْبَلُ النَّبِيَّ ﷺ، فَاتَى النَّبِيَّ ﷺ فَذَكَرَ ذَلِكَ لَهُ، فَنَاولَهُ النَّبِيُّ ﷺ فَقَبَلَ جَبْهَتَهُ».

بينما رواه حمادُ بنُ سلمةَ عن أبي جعفرٍ، عن عمارةَ بنِ خزيمةَ بنِ ثابتٍ، أن أباه قال: «رَأَيْتُ فِي الْمَنَامِ كَأَنِّي أَسْجُدُ عَلَى جَبْهَةِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، الحديث، وفيه أن النَّبِيَّ ﷺ جَعَلَهُ يَسْجُدُ عَلَى جَبْهَتِهِ!».

أخرجه أحمدُ من الوجهين في (المسند ٢١٨٦٣، ٢١٨٦٤)، وأعلَّه محققوه بالاضطراب.

ويلاحظُ أنَّ هذا اختلافٌ في المتن! وفي السند! وعلى نفسِ الرجلِ الذي اختلفا عليه في حديثِ الوضوء! ولو رجَّحت رواية شعبة هنا لكونه أحفظ وأثبت من حمادٍ، فيكون في هذا إبطالٌ للعلة التي يمكنُ التمسُّكُ بها في تخطئة شعبة في حديثِ القيسي!

٢ - في حديثِ الرجلِ الضريرِ الذي سأل النَّبِيَّ ﷺ أن يعافيه، فعَلَّمَهُ أَنْ يَقُولَ: «اللَّهُمَّ إِنِّي أَسْأَلُكَ وَأَتَوَجَّهُ إِلَيْكَ بِنَبِيِّكَ...» الحديث، نجد أنه: قد رواه شعبةٌ وحمادُ بنُ سلمةَ، عن أبي جعفرٍ، عن عمارةَ بنِ خزيمةَ بنِ ثابتٍ، عن عثمانَ بنِ حنيفٍ به.

بينما رواه هشامُ الدستوائيُّ، ورُوِّحَ بِنُ القاسمِ عن أبي جعفرٍ، عن أبي أمامة بن سهلٍ، عن عُثْمَانَ بْنِ حُنَيْفٍ، نحوه مطوَّلاً.

وفي مَتْنِهِ اختلافٌ أيضًا! وقد رَجَّحَ أبو زرعةٌ روايةَ شعبة، بينما رَجَّحَ ابنُ المدينيِّ وابنُ أبي حاتمٍ روايةَ رُوِّحِ، (العلل لابن أبي حاتم ٢٠٦٤)، و(الدعاء للطبراني ١٠٥٠ - ١٠٥٢).

ورَأَى أبي زرعةٌ يقتضي توهيم هشام وروح، والأولُّ ثقةٌ ثبتٌ! والثاني ثقةٌ حافظٌ! ورَأَى ابنُ المدينيِّ يقتضي توهيم شعبة وحماد بن سلمة، والأولُّ ثقةٌ حافظٌ متقنٌ! والثاني إمامٌ ثقةٌ أيضًا وأولى من ذلك أن يكون هذا الاختلافُ من قِبَلِ أبي جعفرِ الخَطْمِيِّ، وأنه اضطربَ فيه! وليس هو بالحافظِ الواسعِ الروايةِ حتى يَحْمَلَ ذلك منه على أنه عنده من الوجهين، أو أن له فيه شيخين، كما قال ابنُ كثيرٍ في (البداية ٦ / ١٦١)، وابنُ حجرٍ في (التتائج ٥ / ١٥٣)، لاسيما وقد انفردَ به الخَطْمِيُّ، فلو كان الحديثُ عند الرجلين فعلاً لرواه غيره، إذ كيف يُتصوَّرُ وجودُ حديث كهذا الحديثِ عندِ ثقتين مشهورين، أحدهما من رجالِ الصحيحين، ثم ينفردُ به عنهما رجلٌ واحدٌ، وليس هو من الحفاظِ!؟

وكذلك الضعفاءُ يختلفونَ على أبي جعفرِ الخَطْمِيِّ (عمير بن يزيد)، فانظر (الأوسط للطبراني ٦٥١٧)، و(الآحاد والمثاني ١٣٩٧)، و(المعرفة لأبي نعيم ٤٦٤٠، ٦٩٦٣) وقارنه بما في (المعرفة أيضًا ٤٦٣٩)، و(شعب الإيمان للبيهقي ١٤٤٠)، تجد اختلافًا عليه في السند، وبعض المتن أيضًا!

فإذا كان الأمرُ هكذا، فليسَ من الصوابِ أن نوهم أحدًا من الأئمةِ الثقاتِ الذين اختلفوا على أبي جعفرٍ فيما ذكرناه من أحاديث، لاسيما إن كان إمامًا كبيرًا مثل شعبة. فأبو جعفرٍ أولى بأن يتحمل سبب ذلك الاختلاف والله

أعلم.

وبناءً على ذلك فحديثنا ضعيفٌ لاضطرابِ سندهِ، ولاحتمالِ أن يكونَ الصوابُ ما ذكره شعبةٌ، فراويه حيثُذ غير معروف كما سبق، والله أعلم. هذا وقد قال أبو موسى المدينيُّ - عقب حديث القيسي - : «هذا حديثٌ حسنٌ، مختلفٌ في إسنادهِ!» (أسد الغابة ٤ / ٤٣٠).

وذكرَ مغلطائيُّ أن البزارَ أخرجَ حديثَ ابنِ أبي قُرَادٍ المختصرَ عن الفَّلَّاسِ عن يحيى، ثم أشارَ إلى الاختلافِ على الخطميِّ في متنِ الحديثِ، حيث قال: «وقد زادَ فيه غير يحيى كلامًا» (الإعلام ١ / ٢٠٤).



[١٨٣١ط] حَدِيثُ رَجُلٍ مِنْ قَيْسٍ:

عَنْ رَجُلٍ مِنْ قَيْسٍ قَالَ: «تَبِعْتُ النَّبِيَّ ﷺ بِقَدَحٍ فِيهِ مَاءٌ، فَلَمَّا فَصَى حَاجَتَهُ تَوَضَّأَ وَضُوءَهُ لِلصَّلَاةِ...» [الحديث، و^(١)] قَالَ فِيهِ: «ثُمَّ مَسَحَ عَلَى قَدَمِهِ الْيُمْنَى، ثُمَّ قَبَضَ أُخْرَى فَمَسَحَ بِقَدَمِهِ الْيُسْرَى».

❁ الحكم: ضعيف لا اضطراب راويه فيه، كما بيَّناه في الحديث السابق.

الفوائد:

قال العيني: «المسح فيه محمولٌ على الغسل الخفيف» (عمدة القاري ٢ / ٢٤٠).

قلنا: ويؤيده ذكر قبض الماء في متنه، كما بيَّناه في الحديث السابق.

التخريج:

كجى (مغلطاي ١ / ٤٨٠)، (قاري ٢ / ٢٤٠).

السند:

رواه أبو مسلم الكجِّي في (سننه) - كما في (الإعلام لمغلطاي ١ / ٤٨٠)، و(عمدة القاري للعيني ٢ / ٢٤٠) - عن حجاج بن المنهال، عن حماد بن سلمة، عن أبي جعفر الخطمي عمير بن يزيد، [عن عمارة بن خزيمة بن ثابت^(٢)]، عن رجلٍ من (قيس)^(٣)، به.

(١) زيادة منا للتوضيح، فإنهما لم يذكرهما تمام الحديث.

(٢) هذه الزيادة ساقطة من (شرح ابن ماجه)، وهي ثابتة في (عمدة القاري).

(٣) تصحف في المطبوع من (شرح ابن ماجه) إلى: «قريش»، وذكر في (عمدة القاري) ثلاث

مرات، في الأولى والثالثة: «قيس» على الصواب، وتصحف في الثانية: «قريش»!

التحقيق

هذا إسناد ظاهره الصحة، فرجاله ثقات؛ ولذا صححه مغلطاي في (شرح ابن ماجه ١ / ٤٨٠)، ولكن فاتته أنه معلول بالاضطراب، فقد اختلف فيه على أبي جعفر الختمي على عدة أوجه، والحمل فيها عليه كما بيّناه في الكلام على حديث ابن أبي قراد آنفاً.



[١٨٣٢ط] حَدِيثُ آخِرُ عَنْ عَلِيٍّ:

عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ أَبِي لَيْلَى، قَالَ: «رَأَيْتُ عَلِيًّا تَوَضَّأَ فَأَفْرَغَ عَلَى يَدَيْهِ، وَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، وَاسْتَنْشَقَ، وَاسْتَنْتَرَّ - يَعْنِي: اِمْتَخَطَ - ثُمَّ غَسَلَ سَاعِدَهُ ثَلَاثًا، ثُمَّ مَسَحَ رَأْسَهُ، ثُمَّ مَسَحَ قَدَمَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ».

✽ **الحكم: إسناده تالف.** وقال الجورقاني: «هذا حديث منكر»، وقال ابن الجوزي: «لا يصح».

التخريج:

طيل ٣٢٢ "واللفظ له" / عالج ٥٧٤ "معلقًا".

السند:

رواه الجورقاني في (الأباطيل ٣٢٢) قال: أخبرنا بندار بن موسى بن بندار الفارسي، أخبرنا الحسن بن عبد الله بن علي الشيرازي بها، أخبرنا محمد بن الحسن بن يوسف، قراءة عليه سنة خمس وثمانين وثلاث مائة، قال: حدثنا أبو بكر محمد بن علي بن الجارود قال: حدثنا أبو بشر إسماعيل ابن عبد الله قال: حدثنا سعد بن يحيى، قال: حدثنا عبد الرحمن بن مالك ابن مغول عن يزيد بن أبي زياد عن عبد الرحمن بن أبي ليلى، به. وعلقه ابن الجوزي في (العلل ٥٧٤) عن عبد الرحمن بن مالك به.

التحقيق:

هذا إسناده ساقط، فيه: عبد الرحمن بن مالك بن مغول، كذاب، كذبه ابن معين كما في (سؤالات ابن الجنيدي ٧٢٤ = ٦٨٠)، و(معرفة الرجال /

رواية ابن محرز (٩٦)، وكذّبه ابنُ عمّارٍ كما في (تاريخ الضعفاء لابن شاهين ٣٨٩)، وكذّبه أبو داود، وقال مرّة: «يضع الحديث»، وقال أحمدُ والدارقطني: «متروك»، وقال النسائي وغيره: «ليس بثقة» (الميزان ٢ / ٥٨٤)، وذكره الذهبي في (الديوان ٢٤٧٨)، وقال: «يأتي بالطامات».

وبه أعله الجورقاني، فقال: «هذا حديثٌ منكرٌ، مدارّه على عبدِ الرحمن بن مالك بن مِعْوَلٍ»، ثمّ نقلَ عن أحمدَ أنه قال فيه: «ليس بشيءٍ»، (خرقنا) حديثه منذُ دَهْرٍ، وعن ابنِ مَعِينٍ، قوله: «قد رأيتُه، وليس هو بثقة»، وعن أبي حاتم قوله: «ضعيفٌ، كأنَّ حديثه موضوعٌ».

وبه أعله ابنُ الجوزيِّ أيضًا في (العلل ١ / ٣٤٩)، وذكر أنه لا يصحُّ.

وذكره الذهبيُّ في (الميزان ٢ / ٥٨٥) ضمنَ مناكيرِ عبدِ الرحمنِ.

قلنا: وشيخُه يزيدُ بنُ أبي زيادٍ القرشيُّ الهاشميُّ، قال فيه ابنُ حجرٍ: «ضعيفٌ، كبر فتغيَّرَ وصارَ يتلقن، وكان شيعيًا» (التقريب ٧٧١٧).

وسعدُ بنُ يحيى - شيخُ الحافظِ سمويه أبو بشرٍ - لم نجدُه، ويحتملُ أنه محرّفٌ من (سعيد بن الحكم).



[١٨٣٣ط] حَدِيثُ تَمِيمِ الْمَازِنِيِّ:

عَنْ عَبَّادِ بْنِ تَمِيمِ الْمَازِنِيِّ عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَتَوَضَّأُ وَيَمْسَحُ بِالْمَاءِ عَلَى رِجْلَيْهِ».

✽ **الحكم: رجاله ثقات، ولكن منته غريبٌ مشكلٌ،** فإن أمكن تأويل منته بالدلك أو الغسل ونحو ذلك، وإلا فهو شاذٌ؛ لمخالفته عامة الأحاديث الصحيحة. **وقد استغربه ابن منده. وَضَعَفَهُ** ابن عبد البر - وأقره الشوكاني -، وعبدُ الحَقِّ الإشبيلي.

بينما صحَّحه ابن خزيمة، وهو ظاهرُ كلامِ ابنِ دَقِيقِ العَيْدِ، ومغلطاي، وابنِ حَجَرٍ، حيثُ وَثَّقُوا رُؤَاةَ متعقِّبين ابن عبد البر في تضعيفه.

الفوائد:

قد ذَهَبَ ابنُ خزيمةَ إلى أن ذلك كان من النبي صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وهو ظاهرٌ لا محدثٌ. بينما ذهب الطحاوي وابن شاهين إلى أن أحاديث المسح منسوخةٌ. وذهب الألباني إلى تأويله بالمسح على نعليه ورجليه.

قلنا: ويحتمل أنه أرادَ بالمسح على الرجلِ بالماءِ دَلْكُهَا به. أو يقال: المسحُ من الألفاظِ المشتركة، يراؤُ به ظاهره، ويرادُ به الغسل، وهو المرادُ هنا. وبهذا فسَّره السنديُّ في (حاشيته على المسند).

وعلى هذا فلا يتعارضُ هذا الحديثُ مع الأحاديثِ الصحيحةِ الواردةِ في غَسْلِ الْقَدَمَيْنِ، وتشديد العقوبة على من ترك ذلك.

التخريج:

خز ٢١٣ / حم ١٦٤٥٤ " واللفظ له " / طس ٩٣٣٢ / طب (٢) / ٦٠

(١٢٨٦) / مش (خيرة ٥٥٥ / ١ ، ٥٥٥ / ٢) / عدني (خيرة ٥٥٥) / م٥
٢١٩٢ / قا (١ / ١١٥) / صحا ١٢٩٨ / عالج ٥٧٥.

السند:

قال أحمد: حدثنا عبدُ الله بنُ يزيدَ أبو عبدِ الرحمنِ المقرئُ قال: حدثنا
سعيدٌ - يعني ابنَ أبي أيوبَ - قال: حدثني أبو الأسودِ عن عبادِ بنِ تميمِ
المازنيِّ عن أبيه به.

ومدَّاهُ عندهم على أبي عبدِ الرحمنِ المقرئِ به.

التحقيق:

هذا إسنادُ رجاله ثقاتُ رجالُ الشيخينِ، غير صحابيِّ الحديثِ تميمِ المازني
رضي الله عنه، قال ابنُ حبانَ: «له صحبةٌ، وحدثه عند ولده» (الثقات ٣ / ٤١).

وجزم بصحبته أيضاً: أبو نعيم في (المعرفة ١ / ٤٥٢)، وابنُ البرقي - نقله
عنه ابنُ ناصر وأقره في (التوضيح ٨ / ١١) -، والمزنيُّ في (التهذيب ١٤ /
١٠٨)، والسبكيُّ في (طبقات الشافعية ١٠ / ١٠٩)، والذهبيُّ في (التجريد
٥٥٧)، ونقله عنه أبو ترابِ السنديُّ وأقره في (مختصر المغاني ٧١)،
وصفيُّ الدينِ الخزرجيُّ في (الخلاصة ص ٥٥)، والعينيُّ في (المغاني
١١٦٧)، والسيوطيُّ في (الإسعاف، ص ٣٢٩).

وهو ظاهرُ صنيعِ ابنِ خزيمة حيثُ خرَّجه في صحيحه.

وخالف في ذلك ابنُ عبدِ البرِّ؛ فقال: «ولا أعرفُ لتميمٍ هذا غير هذا
الحديثِ، وفي صحبته نظر» (الاستيعاب ١ / ١٩٥).

قلنا: بغضِّ النظرِ عن اتِّفاقِ مَنْ سبقَ إلى القولِ بصحبته، فتميمٌ هذا أمُّه
هي الصحابيةُ الجليلةُ أمُّ عمارةِ نُسبيةُ بنتُ كعبٍ، وأبوه هو غزية بن عمرو

الذي شهدت معه أم عمارة العقبة وأحدًا، وابنه عباد وُلِدَ في حياة النبي ﷺ كما نصَّ عليه غيرُ واحدٍ من الأئمة؛ ولذا قال ابنُ حجرٍ: قيل: «إن له رؤية».

فرجُلُ أبواه صحابيَّان، ووُلِدَ في حياة النبي ﷺ أو على الأقلٍ يروي عن جماعةٍ من الصحابةٍ منهم جدته وعمه، فماذا عساه أن يكون؟! **نعم، في سندهِ غرابةٌ**، وهي رواية عباد عن أبيه، إذ هو معروف بالرواية عن عمِّه.

ولذا قال ابنُ منده عقبه: «هذا حديثٌ غريبٌ بهذا الإسناد، لا يُعرف إلا من هذا الوجه».

وقال البغويُّ أيضًا: «لا أعلمُ روى عبادُ بنُ تميمٍ عن أبيه عن النبي ﷺ غير هذا، وإنما يُحدِّثُ عبادُ بنُ تميمٍ عن عمِّه عبدِ الله بنِ زيدٍ عن النبي ﷺ» (معجم الصحابة ١ / ٤١٦).

ويؤيدُ ما قاله أبو القاسمِ عدم وجود أحاديثٍ لتمييمٍ في الكتبِ الستة، إلا ما وقع خطأ في بعضِ النسخِ المتأخرة من (سنن ابن ماجه) في حديثِ عبدِ الله ابنِ أبي بكرٍ: سمعتُ عبَّادَ بنَ تميمٍ يُحدِّثُ عن أبيه، عن عمِّه: «أنَّه شهدَ النبي ﷺ خَرَجَ إلى المصَلَّى يَسْتَسْقِي، فَاسْتَقْبَلَ الْقِبْلَةَ، وَقَلَبَ رِذَاءَهُ، وَصَلَّى رَكَعَتَيْنِ».

قال المزنيُّ: «هكذا ذكره أبو القاسمِ في (الأطراف)، وهو وهمٌ قبيحٌ، وتخليطٌ فاحشٌ، ووقع في عدةِ نسخٍ عن عبدِ الله بنِ أبي بكرٍ قال: سمعتُ عبَّادَ بنَ تميمٍ يحدثُ عن أبيه عن عمِّه، وهو الصوابُ» (تهذيب الكمال ٤ / ٣٣٠).

إِلَّا أَنَّ ابْنَ حَجْرٍ تَعَقَّبَ الْبَغْوِيَّ بِقَوْلِهِ: «وفيه نظر، فقد أخرج له ابن منده حديثين آخرين: أحدهما في الشك في الحديث» (الإصابة ٢ / ١٤ - ١٥).

قلنا: الحديث الأول الذي عناه حديث الشك في الصلاة. أخرج ابن منده من طريق ابن لهيعة (معرفة الصحابة ١ / ٣٢٣)، ولا شك أن هذا وهم من ابن لهيعة كما أقر بذلك الحافظ نفسه في (الإصابة ٢ / ١٥).

الحديث الثاني أخرج ابن منده في (معرفة الصحابة، ص ٣٢٣) من طريق ابن شهاب، عن عباد بن تميم، عن أبيه وعمه: «أنهما رآيا رسول الله ﷺ مُضْطَجِعًا عَلَى ظَهْرِهِ، رَافِعًا إِحْدَى رِجْلَيْهِ عَلَى الْأُخْرَى».

وهذا الخبر معروف من رواية عباد عن عمه أيضًا، قاله الحافظ، ثم أتبعه بقوله: «لكن لا مانع أن يرويه عباد عنهما معًا، وقد أخرج الباوردي من طريق أبي بكر الهذلي عن الزهري، فقال: عن عباد، عن أبيه، أو عمه - على الشك - والله أعلم» (الإصابة ٢ / ١٥).

قلنا: والهذلي هذا متروك، فلا عبرة بروايته، والمعتمد روايته عن عمه. **فبقيت غرابة السند، بالإضافة إلى** مخالفة ظاهر المتن لما هو محفوظ عن النبي ﷺ من وجوه بلغت مبلغ التواتر، من أنه كان يغسل قدميه في الوضوء، وعليه إجماع المسلمين.

ولذا فقد ردّه عبد الحق الإشبيلي بقوله: «وقد ورد من الطرق الصحاح عن عبد الله بن زيد وغيره أن النبي ﷺ كَانَ يَغْسِلُ رِجْلَيْهِ» (الأحكام الوسطى ١ / ١٧٦).

ثم ذكر رد ابن عبد البر حديث عباد عن أبيه بقوله: «هو حديث ضعيف الإسناد لا تقوم به حجة» (الاستيعاب ١ / ١٩٥).

وأقرّه عبدُ الحَقِّ، والشوكانيُّ في (النيل / ١ / ٢١٣).

بينما تعقبه جماعةٌ، منهم ابنُ دَقِيْقٍ؛ حيثُ قَالَ: «وفيما قال نظر، فعليك بتتبع رواته من لدن المقرئ إلى تميم، فإنه ليس منهم إلا مَنْ وُثِّقَ» (الإمام / ١ / ٥٩٤).

وكذا قال مغلطائي عقب كلام ابنِ عبدِ البرِّ (شرح ابن ماجه / ١ / ٤٨٠).
وقال الحافظُ ابنُ حَجْرٍ: «رجاله ثقاتٌ، وأغربَ أبو عمرَ فقال: إنه ضعيفٌ» (الإصابة ٢ / ١٤).

وقال في موضعٍ آخر: «وزعمَ ابنُ عبدِ البرِّ أنه لا يقومُ به حجةٌ، وهو طعنٌ مردودٌ؛ فقد رواه أحمدٌ في (مسنده) . . . ورجاله رجالُ الصحيح» (إتحاف المهرة ٦ / ٦٤٤).

قلنا: نعم، سوى صحابيه تميم فليس من رجال الصحيح، ولكن هذا بمفرده لا يضر.

وقد ردّه عبدُ الحَقِّ بعلّةٍ أُخرى، فقال: «وأبو الأسودِ هذا لا أدري مَنْ هو» (الأحكام الوسطى / ١ / ١٧٦).

وبمثله قال مغلطائي في (شرح ابن ماجه / ١ / ٤٧٩)! مع أنه نقلَ بعده بصفحةٍ كلامَ عبدِ الحَقِّ، وأتبعه بقولِ ابنِ الحَصَّارِ: «هو يتيّمُ عروّة» (شرح ابن ماجه / ١ / ٤٨٠)!!

وبهذا تعقب العراقي عبد الحق في (الذيل ص ٢١٣).

ولذا قال ابنُ حَجْرٍ - عقبَ كلامِ عبدِ الحَقِّ - : «وتُعقَبَ بأنَّ رجاله رجالُ الصحيح، وأبو الأسودِ ثقةٌ معروفٌ وهو يتيّمُ عروّة، واسمه: محمدُ بنُ

عبد الرحمن» (اللسان ٨٧٤٦).

والحديثُ قال فيه الهيثمي: «رواه الطبراني في (الأوسط)، ورجاله رجال الصحيح خلا شيخ الطبراني» (المجمع ١١٩٢).

قلنا: هو متابع، ومثل قوله قول الألباني: «أخرجه ابن خزيمة . . . ورجاله ثقاتٌ غير شيخ ابن خزيمة أبي زهير عبد المجيد بن إبراهيم المصري، فإني لم أجده له ترجمةً كما قلتُ في تعليقي عليه. وأقولُ الآن: لعلَّ الطبرانيَّ رواه من غير طريقه، ولا أطولُ الآنَ (معجمه) حتى أراجعَ إسنادهُ فيه. وتأويل الحديث كالذي قبله: أي: مسح على نعليه ورجليه» (تحقيق كتاب المسح على الجوربين والنعلين ص ٤٨).

قلنا: قد رواه أحمدٌ عن المقرئ، فلا حاجةً إلى معرفةِ حالِ أبي زهيرٍ. فأما تأويله للحديث، فهذا أحدُ التأويلاتِ الواردةِ فيه كما سبق.

تبيهان:

الأول:

جاء في (أطراف المسند ٣ / ١٩): «عن عباد بن تميم عن أبيه أو عمه»، قال محققو (المسند، ط / الرسالة): وهذا خطأ فلم يذكر «أو عمه» في النسخ الخطية، ولا ذكره الحافظ في (إتحاف المهرة ٦ / ٦٤٤) ولا ذكره كذلك من أخرج الحديث من طريق أبي عبد الرحمن المقرئ» (مسند أحمد ٢٦ / ٣٨٠).

الثاني:

عزا مغلطائي وغيره رواية هذا الحديث ل(مسند ابن أبي شيبة) على أنه من

حديث عبد الله بن زيدٍ عمِّ عبَّادٍ، وذكرَ مغلطائي عن الجورقاني أنه قال فيه: «هذا حديثٌ منكرٌ» (شرح ابن ماجه ١ / ٤٧٩).

والجورقاني إنما قال ذلك في الحديث الذي رواه ابن لهيعة عن أبي الأسود عن عبَّادٍ عن عمِّه، وهو عبدُ اللهِ بنُ زيدٍ فعلاً، ولكن ابنُ أبي شيبةٍ إنما رواه من حديثِ المقرئ عن سعيدٍ عن أبي الأسود عن عبَّادٍ بنِ تميمٍ عن أبيه به كما في (الإتحاف) وغيره، وكذا نقله ابن دقيق وغيره عن (مسند ابن أبي شيبة)، وكذا رواه البغوي وغيره عن ابن أبي شيبة.



١ - رَوَايَةٌ زَادَتْ: «وَلِخَيْتِهِ»:

وَفِي رَوَايَةٍ زِيَادَةٌ، قَالَ: «... وَمَسَحَ بِالْمَاءِ عَلَى لِحْيَتِهِ، وَرِجْلَيْهِ».

الحكم: شاذٌّ بذكر اللحية.

التخريج:

طَب (٢ / ٦٠ / ١٢٨٦) / صحا ١٢٩٨ ، ١٢٩٩.

السند:

أخرجه الطبراني - وعنه أبو نُعيمٍ الأصبهاني في (الصحابة ١٢٩٨) - قال: حدثنا هارونُ بنُ مَلُولٍ المصريُّ، ثنا أبو عبدِ الرحمنِ المقرئُ، ثنا سعيدُ بنُ أبي أيوبَ، حدثني أبو الأسودِ عن عبَّادِ بنِ تميمٍ عن أبيه، به. ثم أخرجه أبو نُعيمٍ (١٢٩٩) من طريقِ محمدِ بنِ محمدٍ قال: ثنا الحضرميُّ، ثنا أبو بكرٍ، ثنا المقرئُ، إلا أنه قال بنحوه ولم يذكر مَنَّهُ.

التحقيق

إسناده صحيح؛ وقد تقدّم الكلام عليه تحت تحقيق الرواية الأولى.

وشيخ الطبراني هارون بن ملول المصري؛ قال فيه ابن يونس: «كان من عقلاء الناس، ثقة في الحديث، مصرياً، وكان آخر من حدّث عن المقرئ بمصر» (إتحاف الخيرة ٦ / ٣٩٠).

وقال الألباني: «هارون هذا لم أجد من وثّقه من المتقدمين؛ مثل الدارقطني وأمثاله، وإنما وثّقه ابن الجوزي فقال: كان من عقلاء الناس، ثقة في الحديث. كما نقله الأنصاري في (بلغة القاضي والداني ص ٣٣٦)»، (الضعيفة ١٤ / ٦٣٠).

قلنا: ولكن قد خالفه غيره من الحفاظ كأحمد بن حنبل، وأبي بكر بن أبي شيبة، وبكر بن خلف البصري، فلم يذكروا فيه اللحية، فروايتُه شاذة. والله أعلم.

بل هو عند الطبراني في (المعجم الأوسط ٩٣٣٢) بنفس إسناده (الكبير) دون ذكر اللحية!! فنخشى أن يكون ذكرها في (الكبير) مقحماً من قبل السّاخ، والطبعة مليئة بالتحريفات! ولكن يبعد ذلك لأن أبا نعيم رواه عن الطبراني بإثباتها. والله أعلم.



[١٨٣٤ط] حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ:

عَنْ أَبِي الْأَسْوَدِ يَتِيمِ عُرْوَةَ عَنْ عَبَّادِ بْنِ تَمِيمٍ عَنْ عَمِّهِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ،
«أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَى الْقَدَمَيْنِ»، وَأَنَّ عُرْوَةَ كَانَ يَفْعَلُ ذَلِكَ
[حَتَّى اسْوَدَّ ظَاهِرُ قَدَمَيْهِ].

❁ الحكم: **إسناده ضعيف، وضعفه الجورقاني** وقال: «منكر»، **وضعفه** ابن الجوزي،
وأقره الذهبي.

التخريج:

طح (١ / ٣٥ / ١٦٢) "واللفظ له" / ناسخ ١٢٣ "والزيادة له ولغيره"
/ طيل ٣٢٣ / عالج ٥٧٥ / جوزي (ناسخ ٣٠).

السند:

رواه الطحاوي في (المعاني)، قال: حدثنا رَوْحُ بْنُ الْفَرَجِ، قال: ثنا
عمرُو بْنُ خَالِدٍ، قال: ثنا ابنُ لهيعةَ، عن أبي الأسود، عن عبادِ بنِ تميمٍ،
عن عمِّه، به.

ورواه ابنُ شاهينَ - ومن طريقه الجورقانيُّ وابنُ الجوزيِّ - من طريقِ عبدِ
الغفارِ بنِ داودَ، قال: حدثنا ابنُ لهيعةَ، عن أبي الأسود^(١)، به.

التحقيق:

إسناده ضعيف؛ لأجل ابن لهيعة.

وبه أعله الجورقانيُّ فقال: «هذا حديثٌ منكرٌ، وابنُ لهيعةَ ضعيفُ الحديثِ»
(الأباطيل ١ / ٥١٤).

(١) وقع في مطبوعة الأباطيل «الأسود» وهو خطأ.

وقال ابن الجوزي: «فإن ابن لهيعة ليس بشيء» (العلل ١ / ٣٤٩).

وأقره الذهبي في (التلخيص ٣٠٦).

قلنا: وقد خالفه سعيد بن أبي أيوب، فرواه عن أبي الأسود عن عباد عن أبيه به، كما سبق.

تنبيه:

ذكر العيني ضمن أحاديث المسح: «حديث جابر بن عبد الله، أخرجه الطبراني في (الأوسط)، و«حديث عمر رضي الله عنه، أخرجه ابن شاهين في (الناسخ والمنسوخ)»، ثم قال: «وأما حديث جابر وعمر ففي إسنادهما عبد الله بن لهيعة» (العمدة ٢ / ٢٤٠).

قلنا: هذا إنما أخذه العيني من (الإعلام لمغلطاي ١ / ٤٨٠)، فأما حديث جابر فهو في (الأوسط ٣٥٧) بلفظ: «وَتَنَاوَلَ الْمَاءَ بِيَدِهِ الْيُمْنَى فَرَشَّ عَلَى قَدَمَيْهِ فَغَسَلَهُمَا!» وهكذا ساقه مغلطاي! فهو إذن صريح في الغسل؛ ولذا خرّجناه في غير هذا الباب.

وأما حديث عمر فنص عبارة مغلطاي: «وحديث عمر: «أن النبي صلى الله عليه وسلم تَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَى الْقَدَمَيْنِ»، ذكره ابن شاهين من حديث ابن لهيعة عن أبي الأسود عن عباد بن تميم عنه».

قلنا: هو في (الناسخ والمنسوخ لابن شاهين ١٢٣) من هذا الطريق، ولكن عن عباد بن تميم عن عمه، إذن فقد تحرفت لفظة: «عمه» على مغلطاي إلى: «عمر»!!

[١٨٣٥ط] حَدِيثُ أَوْسِ بْنِ أَبِي أَوْسٍ:

عَنْ أَوْسِ بْنِ أَبِي أَوْسٍ الثَّقَفِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى كِظَامَةَ قَوْمٍ - يَعْنِي المِضْأَةَ -، فَتَوَضَّأَ، وَمَسَحَ عَلَى نَعْلَيْهِ وَقَدَمَيْهِ».

وَفِي رِوَايَةٍ ٢: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى كِظَامَةَ قَوْمٍ [بِالطَّائِفِ] ١، فَتَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَى قَدَمَيْهِ (رِجْلَيْهِ)»، [قَالَ هُشَيْمٌ: كَانَ هَذَا فِي أَوَّلِ الإِسْلَامِ] ٢ وَلَمْ يَذْكُرِ التَّعْلِينَ.

وَفِي رِوَايَةٍ ٣ قَالَ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ، وَمَسَحَ عَلَى نَعْلَيْهِ، ثُمَّ قَامَ إِلَى الصَّلَاةِ». وَلَمْ يَذْكُرِ القَدَمَيْنِ.

وَفِي رِوَايَةٍ ٤ افْتَصَرَ عَلَى قَوْلِهِ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى كِظَامَةَ قَوْمٍ، فَتَوَضَّأَ [مِنْهَا]».

❁ **الحكم: ضعيف، وضعفه:** البيهقي، وابن عبد البر، والحازمي، وابن القطان، والعظيم آبادي. **وأعلَّ** الإمام أحمدُ ذكرَ القَدَمَيْنِ. **وتبعه** ابنُ الجوزي. وقال الجورقاني: «منكر».

التخريج:

تخريج السياق الأول: ١٥٩ د / "واللفظ له" / سط (صد ٥٤) / هق / ١٣٧٤.

تخريج السياق الثاني: ٣٨٨ طهور / "واللفظ له" / هروي (١ / ٣٣٩) / ص (كبير ١٩ / ٣٢٩) (١) / "والزيادتان له" / طب (١ / ٢٢١ / ٦٠٣) / ناسخ

(١) ولكن تصحف في مطبوع (جمع الجوامع) إلى: «ض»، وهذا رمز الضياء، وهو =

١٢٤ "والرواية له ولغيره" / طيل ٣٢٤ / عتب (صد ٦١) / مغلطاي (٢) / (٢٨٦).

تخريج السياق الثالث: حم ١٦١٥٦ "مقتصرًا على أوله والزيادة له"،
١٦١٥٨ "واللفظ له" / طي ١٢٠٩ / عدني (كبير ١٩ / ٣٢٩) / طب (١) /
٢٢٢ / ٦٠٧ ، ٦٠٨ / طبر (٨ / ٢٠٨) / مكخ (إمام ١ / ٥٩١) / اعتلال
مغلطاي (٢ / ٢٨٥) / صحا ٩٩١ / هق ١٣٧٥ / عتب (صد ٦١) / تحقيق
١٥١.

تخريج السياق الرابع: حم ١٦١٥٦ "واللفظ له" / غحر (٣ / ١٢١٢)
"والزيادة له" / لي (رواية ابن يحيى البيع ٣٣٢) / كما (٢٠ / ١٣٤).
السند:

أخرجه أبو داود - ومن طريقه البيهقي في (السنن ١٣٧٤) - قال: حدثنا
مسددٌ وعبادُ بنُ موسى قالاً: حدثنا هشيمٌ، عن يعلى بن عطاء، عن أبيه،
قال: أخبرني أوس بن أبي أوسٍ الثقفي، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ... فذكره
بلفظِ السياقِ الأولِ.

ورواه أحمدٌ (١٦١٥٨) وغير واحدٍ: عن يحيى القطان، عن شعبة، عن
يعلى بن عطاء، به. ولم يذكروا المسح على القديمين مطلقاً.
ومدارٌ إسنادُه عندهم على يعلى بن عطاء، به.

= خطأ، فقد ذكره السيوطي بسنده فقال: «ص: ثنا هشيم، حدثنا يعلى بن عطاء...
الحديث»، وسقط الرمزُ كلية من مطبوعة (كنز العمال ٢٧٠٤٢)، وقد رواه غيرُ
واحدٍ عن سعيد بن منصورٍ عن هشيم.

التحقيق

هذا إسنادٌ ضعيفٌ؛ فيه ثلاثُ عِللٍ:

الأولى: جهالةُ حالِ عطاءِ والدِ يعلى.

فقد ترجمَ له البخاريُّ في (التاريخ ٦ / ٤٦٣)، وابنُ أبي حاتمٍ في (الجرح والتعديل ٦ / ٣٣٩)، ولم يذكرْ فيه جرحًا ولا تعديلًا، وذكره ابنُ حِبَّانَ في (الثقات) على عادتهِ في توثيقِ المجاهيلِ، وبناءً عليه صحَّحَ حديثهُ هذا، حيثُ أخرجَه في (صحيحه) كما سيأتي.

ولكن ابنُ حِبَّانَ متساهلٌ في هذا البابِ، وعطاءُ هذا لم يَرَوْ عنه غيرُ ابنه يعلى.

ولذا قال ابنُ القُطانِ - مضعفًا الحديثَ -: «وعطاءُ العامريِّ والدُّ يعلى بنِ عطاءٍ: مجهولُ الحالِ، لا تُعرفُ له روايةٌ إلا هذه، وأخرى عن عبدِ اللهِ بنِ عمرو بنِ العاصِ، ولا يُعرفُ روى عنه غيرُ ابنه يعلى، [وهو] وإن كان ثقةً فإن روايته عنه غيرُ كافيةٍ في المبتغى من ثقته» (بيان الوهم والإيهام ٤ / ١٢٠).

قال ابنُ سيدِ الناسِ - شارحًا كلامَ ابنِ القُطانِ -: «ولا ترتفعُ الجهالةُ براوٍ واحدٍ»، وتعقبه بتوثيقِ ابنِ حِبَّانَ له (الفتح الشذوي ١ / ٣٩١). ولا يخفى ما فيه.

وقال الذهبيُّ: «لا يُعرفُ إلا بابنه» (الميزان ٥ / ٩٩).

وقال الحافظُ: «مقبولٌ» (التقريب ٤٦٠٩). أي: حيثُ يُتَابَعُ وإلا فَلَيْسَ، ولم يُتَابَعُ على هذا الحديثِ.

ولهذا قال البيهقيُّ: «وهذا الإسنادُ غيرُ قويٍّ، وهو يحتمل ما احتمل الحديثُ

الأول»، يعني أن المراد به غَسَلُ الرجلين في التَّعْلِينِ. انظر (السنن عقب رقم (١٣٧٥)).

وقال ابن عبد البر: «في إسناده ضعف» (الاستيعاب ١ / ١٢٠).

الثانية: الاختلاف في سنده على يعلى:

فقد أخرجه أحمد (١٦١٦٥) عن بهز بن أسدٍ. وابن حبان (١٣٣٩) من طريق هُدْبَةَ بن خالدٍ، كلاهما عن حماد بن سلمة.

وأخرجه أحمد (١٦١٨١) عن الفضل بن دكين، عن شريك النخعي.

كلاهما (حماد وشريك) عن يعلى بن عطاء، عن أوس بن أبي أوس، قال: «رَأَيْتُ أَبِي يَوْمًا تَوَضَّأَ فَمَسَحَ التَّعْلِينَ، فَقُلْتُ لَهُ: أَتَمَسَحُ عَلَيْهِمَا؟! فَقَالَ: هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَفْعَلُ». هكذا بذكر المسح على التَّعْلِينِ فقط.

فخالف حماد وشريك كلاً من هشيم وشعبة؛ فجعله من مسند أبي أوس والِدِ أَوْسٍ، وأسقطا من سنده عطاء والِدِ يَعْلَى.

وقد أشار لهذا الاختلاف أبو عبيد القاسم بن سلام، فقال -عقب رواية هشيم-: «وقد خولف هشيم في هذا الإسناد، وكان شريك - فيما بلغني - يُحَدِّثُ بهذا الحديث عن يعلى بن عطاء، عن أوس بن أبي أوس، عن أبيه، عن النبي ﷺ» (غريب الحديث ١ / ٣٣٩ - ٣٤٠).

وفيه اختلاف آخر على حماد:

فأخرجه الطيالسي (١٢٠٩) - ومن طريقه البيهقي (١٣٧٤) - قال: حدثنا حماد بن سلمة عن يعلى بن عطاء عن أوس، به.

فوافق شعبة وهشيمًا في جعله من مسند أوس، وخالفهما في ذكرهما

عطاء العامري، حيث أسقطه.

ولهذا قال البيهقي عقبه: «وهذا منقطع».

ولكن لعل هذا من أوهام الطيالسي المعروفة في (مسنده)، فقد رواه الطحاوي في (شرح معاني الآثار ١ / ٩٦ / ٦١٢) عن أبي بكره وإبراهيم بن مرزوق، كلاهما عن أبي داود الطيالسي عن حماد بن سلمة به، كرواية الجماعة عن حماد.

وفيه اختلاف آخر على هشيم:

أخرجه إبراهيم الحربي في (غريب الحديث ٣ / ١٢١٢): عن شجاع بن مخلد، عن هشيم، عن يعلى بن عطاء، عن أوس بن شداد بن أوس، به، مقتصرًا على الوضوء من الكظامه. فأسقط عطاء والد يعلى، وسمي الصاحب: أوس بن شداد.

وشجاع بن مخلد وثقه جمهور الأئمة، كما في (تهذيب التهذيب ٤ / ٣١٢). ولكن خالفه جماعة من الثقات الأثبات عن هشيم؛ كأحمد، وسعيد ابن منصور، ومسدد... وغيرهم.

وعليه: فروايته هذه خطأ، والصواب رواية الجماعة.

ورجح أبو الحسن أسلم بن سهل الواسطي حديث هشيم؛ فقال - بعد أن ذكر الوجه الثاني من رواية شريك -: «هذا غلط، وحديث هشيم أصحهما» (تاريخ واسط ١ / ٥٤).

وقال الحازمي: «لا يعرف هذا الحديث مُجودًا مُتصلاً إلا من حديث يعلى ابن عطاء، وفيه اختلاف أيضًا، وعلى تقدير ثبوته ذهب بعضهم إلى نسجه» (الاعتبار ص ٦١).

وقال أيضًا: «الأحاديث الواردة في غسل الرجلين كثيرة جدًا مع صححتها، ولا يُعارضها مثل حديث يعلى بن عطاء لما فيه من التزلزل؛ لأن بعضهم رواه عن يعلى عن أوس، ولم يقل عن أبيه. وقال بعضهم: عن رجل. ومع هذا الاضطراب لا يمكن المصير إليه، ولو ثبت كان منسوخًا، كما قاله هشيم» (الاعتبار ص ٦٢).

وكذلك رجح الألباني رواية هشيم وشعبة، فقال: «وهي عندي أصح وأولى؛ لأنهما أوثق وأحفظ من حماد وشريك» (صحيح أبي داود ١٥٩).

وعليه: فالإسناد ضعيف؛ لكونه من رواية عطاء العامري، ولا تُعرف حاله كما سبق.

الثالثة: الاضطراب في منته:

فمرة يقول: «وَمَسَحَ عَلَى نَعْلَيْهِ وَقَدَمَيْهِ».

ومرة يقول: «مَسَحَ عَلَى نَعْلَيْهِ»، ولا يذكر القدمين.

ومرة يقول: «مَسَحَ عَلَى قَدَمَيْهِ»، ولا يذكر التعلين.

ومرة بدون ذكر المسح مطلقًا.

وقال صاحب (عون المعبود ١ / ١٩١): «وحديث أوس بن أبي أوس فيه اضطراب سندًا ومنتًا».

ثم إن زيادة المسح على القدمين إنما جاءت من رواية هشيم - وحده -، وقد قال عبد الله بن أحمد بن حنبل: «سألت أبي عن حديث هشيم، عن يعلى بن عطاء، «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ أَتَى كِظَامَةَ قَوْمٍ بِالطَّائِفِ، فَتَوَضَّأَ وَمَسَحَ عَلَى رِجْلَيْهِ»، فقال: «لم يسمعه هشيم من يعلى بن عطاء»، نقله الجورقاني في

(الأباطيل ١ / ٥١٦) بعدما حكمَ على الحديثِ بقوله: «هذا حديثٌ منكرٌ».

وقال ابنُ الجوزيِّ في الجوابِ عن الاحتجاجِ بهذا الحديثِ:

«جوابٌ هذا منْ وَجْهَيْنِ:

أحدهما: أن أحمدَ قال: (لم يسمعْ هُشيمٌ)^(١) هذا من يعلى.

قلتُ: وقد كان (هشيمٌ)^(٢) يدلسُ، فلعلَّه سمِعَهُ من بعضِ الضعفاءِ ثم أسقطه.

والثاني: أن يكون المعنى: مَسَحَ على رِجْلَيْهِ وهما في الخُفَّيْنِ (التحقيق في مسائل الخلاف ١ / ١٦١).

قلنا: ولكن وَرَدَ التصريحُ بسماعِ هُشيمٍ له من يعلى، من طُرُقِ صحاحِ عنه:

فقد رواه أبو عبيدٍ في (الطهور ٣٨٨) و(غريب الحديث ١ / ٣٣٩).

وسعيدُ بنُ منصورٍ في (سننه) - ومن طريقه ابنُ شاهينَ في (الناسخ ١٢٤)، والحازميُّ في (الاعتبار ص ٦١)، والجورقانيُّ في (الأباطيل ١ / ٥١٦)، وغيرهم -.

ويعقوبُ بنُ إبراهيمَ الدورقيُّ، كما في (أمالِي المحاملي / رواية ابن يحيى البيع ٣٣٢).

ثلاثتهم (أبو عبيد، وسعيد، والدورقي): عن هُشيمٍ، قال: أخبرنا (وفي

(١) في طبعة دار الكتب العلمية: «سمع من هشام»، والتصويب من طبعة دار الوعي (١ / ١٧٤)، وكذا جاء على الصواب في (التنقيح لابن عبد الهادي ١ / ١٢٥)، و(التنقيح للذهبي ١ / ٥٤)، وكذا في (الإمام لابن دقيق ١ / ٥٩٢).

(٢) في طبعة دار الكتب العلمية: «هشام»، والتصويب من طبعة دار الوعي (١ / ١٧٤).

رواية عن سعيد: حدثنا يعلى . . . به .

قال ابن سيد الناس: «فأزال إشكال عنعنة هُشيم» (الفتح الشذي ١ / ٣٩٢).
قلنا: ولكن تبقى علة الحديث في جهالة حال عطاء والد يعلى ، والاضطراب في سنده ومتنه .

ومع هذا قال ابن التركماني: «أخرجه أيضًا ابن حبان في (صحيحه)؛ فاحتجاج به كافٍ» (الجواهر النقي ١ / ٢٨٧).

وتعقب الألباني كلام ابن التركماني، فقال: «الإنصاف أن تقول: إن الاحتجاج به وحده لا يكفي؛ لأنه - وإن سلم من الاضطراب المخل - فإنه من رواية عطاء أبي يعلى ، وقد عرفت أنه مجهول الحال ، وقد اشتهر ابن حبان بتوثيق أمثاله من المجهولين» (صحيح أبي داود ١ / ٢٨٤).

لكن الألباني قد صحح متن الحديث بشواهد أخرى في المسح على التعلين ، وذكر منها حديث ابن عمر في المسح على التعلين . انظر (صحيح أبي داود ١٥٩).

قلنا: وحديث ابن عمر هذا لا يصح ، كما سيأتي الكلام عليه وعلى بقية الشواهد المشار إليها في موضعه . انظر بابي: (المسح على الخفين)، و(المسح على النعلين).

وأما العيني، فقال عن سند شريك: «إسناده جيد» (نخب الأفكار ٢ / ٢٩٤).

قلنا: وبغض النظر عن العليل المقررة في هذا الحديث ، فإن شريكًا سيئ الحفظ ، لا يُحتج به عند جمهور النقاد ، فكيف يكون سنده جيدًا؟!!

[١٨٣٦ط] حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ:

عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «نَزَلَ جِبْرِيلُ بِالْمَسْحِ، وَسَنَّ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَسَلَ الْقَدَمَيْنِ».

عَنْ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا قَالَ: «نَزَلَ الْقُرْآنُ بِالْمَسْحِ، فَأَمَرَنَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِالْغَسْلِ، فَعَسَلْنَا».

❁ **الحكم:** إسناده ضعيف، وضعفه: ابنُ دَقِيقِ العِيدِ، وابنُ سَيِّدِ النَّاسِ، والهيثمِيُّ.

التخريج:

تخريج السياق الأول: [منذ ٤١٩ "واللفظ له" / عتب (ص ٦١)].

تخريج السياق الثاني: [طب (١٣ / ٣٣٠ / ١٤١٣٤)].

السند:

قال ابن المنذر في (الأوسط): حَدَّثُونَا عَنِ ابْنِ التَّجَارِ، ثنا سلمةُ بنُ سليمانَ، عنِ ابنِ المباركِ، عن محمدِ بنِ جابرٍ، عن عبدِ اللهِ بنِ بدرٍ، قال: سمعتُ ابنَ عمرَ يقول: ... فذكره بلفظِ السياقِ الثاني.

وكذا رواه الحازميُّ في (الاعتبار) من طريقِ معاويةَ بنِ هشامٍ، عن محمدِ ابنِ جابرٍ، به.

ورواه الطبرانيُّ في (المعجم الكبير ١٣ / ٣٣٠ / ١٤١٣٤) قال: حدثنا أبو يزيد القراطيسيُّ، حدثنا حجاجُ بنُ إبراهيمَ الأزرقُ، حدثنا محمدُ بنُ جابرٍ اليماميُّ، به. بلفظِ السياقِ الثاني.

فمدارُهُ عندهم على محمدِ بنِ جابرٍ - وهو ابنُ سيَّارِ اليماميِّ -، به.

التحقيق

هذا إسنادٌ ضعيفٌ؛ فيه: محمدُ بنُ جابرِ بنِ سيَّارٍ، والجمهورُ على تضعيفِهِ، بل منهم مَنْ تركه. انظر (تهذيب التهذيب ٩ / ٨٩). وقال ابنُ حجرٍ: «صدوقٌ، ذهبَتْ كتبهُ فسَاءَ حفظُهُ وخالطَ كثيرًا، وعمِّي فَصَارَ يُلقَنُ» (التقريب ٥٧٧٧).
وبه ضَعَفَ الحديثَ ابنُ دَقِيْقِ العِيْدِ، فقال بإثره: «محمدُ بنُ جابرٍ تُكَلِّمَ فيه» (الإمام ١ / ٥٩٨).

وقال ابنُ سِيْدِ النَّاسِ: «محمدُ بنُ جَابِرٍ ضَعَفَهُ أَحْمَدُ، ويحيى، والسَّائِي، وغيرُهُم» (الفتح الشذوي ١ / ٣٩٥).
ومع هذا قال ابنُ كَثِيْرٍ: «وهذا إسنادٌ صحيحٌ!» (التفسير ٣ / ٥٢).

تنبيه:

ذكره الهيثميُّ عن عبدِ اللهِ بنِ بدرٍ بإسقاطِ (ابنِ عمر)، وقال: «رواه الطبرانيُّ في (الكبير)، وعبدُ اللهِ بنُ بدرٍ تابعيٌّ فلا أدري سقطَ الصحابيُّ من خَطِّي أو هو هكذا، وفيه: محمدُ بنُ جَابِرٍ وهو ضعيفٌ» (المجمع ١١٩٣).
قلنا: والصوابُ أن الصحابيِّ قد سقطَ منه، فقد جاء في (معجم الطبراني ١٤١٣٤) على الصوابِ بإثباتِ (ابنِ عمر)، وكذا نقله ابنُ كَثِيْرٍ في (جامع المسانيد) من معجم الطبراني.



[١٨٣٧ط] حَدِيثُ أَنَسٍ:

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «نَزَلَ الْقُرْآنُ بِالْمَسْحِ [عَلَى الْقَدَمَيْنِ]، وَ[جَرَتْ] السُّنَّةُ [بِالغَسْلِ]».

❁ الحكم: ضعيفٌ معلولٌ.

التخريج:

طبر (٨ / ١٩٥) "واللفظ له" / عتب ٥٤ "والزيادات له" .

السند:

رواه الطبري في (التفسير): عن علي بن سهل، قال: حدثنا مؤمل، قال: حدثنا حماد، قال: حدثنا عاصم الأحول، عن أنس، به. وأخرجه الحازمي في (الاعتبار): من طريق القاسم بن فورك عن علي بن سهل، به.

التحقيق

هذا إسنادٌ ضعيفٌ؛ فيه علتان:

الأولى: مؤمل بن إسماعيل العدوي، ضعفه كثير من أهل العلم، وقال الحافظ: «صدوق سيئ الحفظ» (التقريب ٧٠٢٩).

الثانية: المخالفة؛ فقد رواه الطحاوي في (شرح معاني الآثار ١ / ٤٠ / ٢١٠) وفي (أحكام القرآن ٣١) - وعنه ابن النحاس في (الناسخ والمنسوخ، ص ٣٧٥) - عن إبراهيم بن مرزوق، عن يعقوب بن إسحاق الحضرمي، عن حماد بن سلمة، عن عاصم الأحول، عن الشعبي قال: «نزل القرآن بالمسح، والسنة بالغسل».

فجعله يعقوبُ من قولِ الشعبيِّ، وليس من قولِ أنسٍ رضي الله عنه.
ويعقوبُ هذا من رجالِ مسلمٍ، قال عنه أحمدُ وأبو حاتمٍ: «صدوقٌ»، وذكره
ابنُ حِبَّانَ في (الثقات)، انظر (تهذيب التهذيب ١١ / ٣٨٢). وقال الحافظُ:
«صدوقٌ» (التقريب ٧٨١٣). وقال الذهبيُّ: «ثقةٌ» (الكاشف ٦٣٨٦).
فهو على آيةِ حالٍ أحسنُ حالًا من مؤمِّلٍ، وروايتهُ مقدمةٌ عليه.

وهذا الأثرُ مروئيٌّ عن الشعبيِّ من أكثرٍ من وجهٍ:

منها: ما رواه عبدُ الرزاقِ (٥٦) عن ابنِ عُيينَةَ، عن إسماعيلَ بنِ أبي خالدٍ،
عن الشعبيِّ، به.

ورواه ابنُ أبي شيبَةَ (١٨٤): عن ابنِ عُليَّةَ، عن مالكِ بنِ مِغْوَلٍ، عن زُبَيْدِ
الياميِّ، عن الشعبيِّ، به.

وقد صحَّحَ إسنادهُ هذا الأثرُ: ابنُ كثيرٍ في (التفسير ٣ / ٥٢)، والعينيُّ في
(نخب الأفكار ١ / ٣٥٦).



[١٨٣٨ط] حَدِيثُ ثَالِثٌ عَنْ عَلِيٍّ:

عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ قَالَ: «نَزَلَ الْكِتَابُ بِالْمَسْحِ، وَالسُّنَّةُ الْغَسْلُ».

🌀 **الحكم: إسناده ضعيف.**

التخريج:

﴿معاني (١) / ٣٠٢﴾.

السند:

قال الفراء في (معاني القرآن): وحدثني محمد بن أبان (القرشي) ^(١)، عن أبي إسحاق الهمداني، عن رجل، عن علي، به.

التحقيق

هذا إسناده ضعيف؛ فيه علتان:

الأولى: إبهام الرجل (الراوي عن علي).

الثانية: محمد بن أبان، وهو ابن صالح القرشي، ويقال له: الجعفي الكوفي.

ضعفه أبو داود، وابن معين. وقال أحمد: «أما إنه لم يكن ممن يكذب»، وقال البخاري: «ليس بالقوي»، وقال النسائي: «ليس بثقة»، وقال ابن حبان: «ضعيف»، وقال أبو حاتم: «ليس هو بقوي في الحديث، يكتب حديثه على المجاز، ولا يحتج به، بآبؤه حماد بن شعيب» (لسان الميزان ٦٣٥٤).

(١) تحرفت في المطبوع إلى: «القرشي».

[١٨٣٩ط] حَدِيثُ الرَّبِيعِ:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ مُحَمَّدِ بْنِ عَقِيلٍ قَالَ: «دَخَلْتُ عَلَى الرَّبِيعِ بِنْتِ مُعَوِّذِ ابْنِ عَفْرَاءَ...» الْحَدِيثُ فِي صِفَةِ وُضُوءِ النَّبِيِّ ﷺ، وَفِيهِ: «قَالَتْ: أَمَّا ابْنُ عَبَّاسٍ فَقَدْ دَخَلَ عَلَيَّ فَسَأَلَنِي عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ فَأَخْبَرْتُهُ، فَقَالَ: يَا أَبَى النَّاسِ إِلَّا الْعَسَلُ، وَنَجِدُ فِي كِتَابِ اللَّهِ الْمَسْحَ عَلَى الْقَدَمَيْنِ (مَا عَلِمْنَا فِي كِتَابِ اللَّهِ إِلَّا عَسَلَتَيْنِ وَمَسْحَتَيْنِ)».

❁ **الحكم:** **إسناده ضعيف**، واضطرب ابن عقييل في مننه كما سبق بيانه. وقصة ابن عباس المذكورة في آخره حكّم عليها الألباني بالنعارة.

التخريج:

ج ٤٦١ "مختصرًا متقصرًا على قصة ابن عباس" / حم ٢٧٠١٥ /
.....

سبق تخريجه وتحقيقه وتفصيل الكلام عليه مرفوعًا وموقوفًا في: (باب جامع في صفة الوضوء)، حديث رقم (؟؟؟؟).



٢٩١ - بَابُ التَّيْمَنِ فِي الْوُضُوءِ

[١٨٤٠ط] حَدِيثُ أُمِّ عَطِيَّةَ:

عَنْ أُمِّ عَطِيَّةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ [لَنَا] فِي غَسْلِ ابْنَتِهِ: «ابْدَأْنَ بِمِيَامِنِهَا وَمَوَاضِعِ الْوُضُوءِ مِنْهَا».

✽ الحكم: متفق عليه (خ، م).

فائدة:

بَوَّبَ عَلَى الْحَدِيثِ الْإِمَامُ الْبُخَارِيُّ: (بَابُ التَّيْمَنِ فِي الْوُضُوءِ وَالْغَسْلِ) (الصحيح ١٦٧).

قال ابن حجر: «وأورد المصنف من الحديث طرفاً لبيان به المراد بقول عائشة: «يُعْجِبُهُ التَّيْمَنُ»^(١)، إذ هو لفظٌ مشتركٌ بين الابتداء باليمين، وتعاطي الشيء باليمين، والتبرك وقصد اليمين، فبان بحديث أم عطية أن المراد بالطهور الأول» (فتح الباري ١ / ٢٦٩).

وقال ابن المنذر: «وممن مذهبه أن المتوضئ يبدأ بيمينه قبل يساره: مالك وأهل المدينة، وسفيان الثوري وأهل العراق، والأوزاعي، والشافعي وأصحابه، وأحمد، وإسحاق، وأبو عبيد، وأبو ثور، وأصحاب الرأي».

(١) سيأتي تخريجه عقب حديث أم عطية هذا.

وأجمعوا أن لا إعادة على من بدأ بيساره قبل يمينه» (الأوسط ٢ / ٣١).
وانظر (الإجماع لابن المنذر ١٤).

وقال ابن بطال: «واستحب جماعة فقهاء الأمصار أن يبدأ المتوضئ بيمينه قبل يساره، فإن بدأ بيساره قبل يمينه فلا إعادة عليه.

وبدؤه ﷺ بالميامن في شأنه كله - والله أعلم - هو على وجه التفاضل من أهل اليمن باليمن؛ لأنه ﷺ كان يعجبه الفأل الحسن» (شرح صحيح البخاري ١ / ٢٦٢).

وقال النووي - عقب الحديث -: «فيه استحباب تقديم الميامن في غسل الميت وسائر الطهارات، ويلحق بها أنواع الفضائل. والأحاديث في هذا المعنى كثيرة في الصحيح مشهورة» (شرح مسلم ٧ / ٥).

وقال أيضًا: «أجمع العلماء على أن تقديم اليمين على اليسار من اليدين والرجلين في الوضوء سنة لو خالفها فاتته الفضل وصح وضوءه». وقالت الشيعة: هو واجب. ولا اعتداد بخلاف الشيعة».

ثم قال: «اعلم أن من أعضاء الوضوء ما لا يستحب فيه التيامن، وهو الأذنان والكفان والخدان، بل يطهران دفعة واحدة، فإن تعدد ذلك كما في حق الأقطع ونحوه قدم اليمين. والله أعلم» (شرح مسلم ٣ / ١٦٠).

التخريج:

بخ ١٦٧، ١٢٥٤ "مطولاً"، ١٢٥٥ "واللفظ له"، ١٢٥٦ "والزيادة له" / م ٩٣٩ / د ٣١٣١ / ت ١٠٠٦ "مطولاً" / ن ١٩٠٠ / كن ٢٢١٦ / جه ١٤٤٠ "مطولاً" / حم ٢٧٣٠٢ / حب ٣٠٣٥ "مطولاً" / ش ١٠٩٩٨، ١٠٩٩٩ / حق ٢٣٣٧ "مطولاً" / سعد (١٠ / ٣٦) / جا ٥٢٥ /

طب (٢٥ / ٦٦ / ١٦٠ ، ١٦١) / منذ ٢٩١٥ / مسن ٢٠٩٨ ، ٢٠٩٩ / هق
 ٦٧٠٣ ، ٦٧٠٤ / هقغ ١٠٧٢ / هقع ٧٣٣٦ / ميمي ١٦٥ ، ١٦٦ / مشب
 ٢٧٥ / تمهيد (١ / ٣٧٦) / محلي (٣ / ٣٤٤) / حص (٢ / ١٨٧) / حداد
 ١٠٠٨ .

السند:

رواه البخاري (١٦٧) عن مسددٍ . ورواه أيضاً (١٢٥٥) عن عليّ بن
 عبد الله . كلاهما عن إسماعيل بن إبراهيم ، قال : حدثنا خالدٌ ، عن حفصة
 بنت سيرين ، عن أمّ عطية ، به .

* ومسددٌ هو ابنُ مُسرَّهَدٍ ، ثقةٌ حافظٌ من شيوخ البخاريّ .

* وعليّ بنُ عبدِ الله هو ابنُ المدنيّ ، إمامٌ كبيرٌ .

وقد رواه الطبراني في (الكبير ٢٥ / ٦٦) ، والبيهقي في (المعرفة ٧٣٣٦)
 من طريقِ مُسَدِّدٍ به .

ورواه أبو نُعيمٍ في (المستخرج ٢٠٩٩) ، والبيهقي في (الكبرى ٦٧٠٣)
 من طريقِ ابنِ المدنيّ به .

ورواه غيرُ مسددٍ وابنِ المدنيّ عن إسماعيلَ :

فرواه ابنُ أبي شيبة في (المصنف ١٠٩٩٨) - وعنه مسلمٌ (٩٣٩) وغيرُهُ - ،
 ورواه أحمدٌ في (المسند ٢٧٣٠٢) - ومن طريقِهِ النسائي في (الصغرى ١٩٠٠)
 و(الكبرى ٢٢١٦) - ، ورواه مسلمٌ (٩٣٩) عن يحيى بنِ أيوبَ ، وعمرو التَّاقِدُ ،
 ورواه أبو داود (٣١٣١) عن أبي كاملِ الجحدريّ ، خمستهم عن إسماعيلَ به .

* وإسماعيلٌ هو ابنُ عُليّة ، ثقةٌ حافظٌ ، تقدّمَ مراراً ، وقد تُوبَع :

فرواه البخاري (١٢٥٦) - ومن طريقه ابن حزم في (المحلى ٣ / ٣٤٤) - وابن سعد في (الطبقات ١٠ / ٣٦)، والطبراني في (الكبير ٢٥ / ٦٦) من طريق سفيان الثوري،

ورواه مسلم (٩٣٩)، وأبو نعيم في (المستخرج ٢٠٩٨)، والبيهقي في (الكبرى ٦٧٠٤)، والصغرى (١٠٧٢) من طريق هشيم،

كلاهما (سفيان وهشيم) عن خالد الحذاء، عن حفصة بنت سيرين، عن أم عطية رضي الله عنها، قالت: لَمَّا غَسَلْنَا بِنْتَ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم، قَالَ لَنَا وَنَحْنُ نَغْسِلُهَا: «ابْدَأُوا بِمِيَامِنِهَا، وَمَوَاضِعِ الْوُضُوءِ مِنْهَا»، لفظ البخاري. ولفظ مسلم: أن رسول الله صلى الله عليه وسلم حَيْثُ أَمَرَهَا أَنْ تَغْسِلَ ابْنَتَهُ قَالَ لَهَا: «ابْدَأْ بِمِيَامِنِهَا، وَمَوَاضِعِ الْوُضُوءِ مِنْهَا».

ووقع في (مستخرج أبي نعيم) بلفظ: «وَمَوَاضِعِ السُّجُودِ»!

وطريق هشيم رواه الترمذي (١٠٠٦) عن أحمد بن منيع، وابن الجارود (٥٢٥) عن الحسن بن عرفة. كلاهما عن هشيم عن خالد الحذاء عن حفصة ومحمد بن سيرين عن أم عطية، به.

طوله الترمذي، وقال: «حديث أم عطية حديث حسن صحيح».

قلنا: وهو كذلك، ولكن ذكر محمد بن سيرين في هذا الإسناد وهم؛ لأسبابٍ يطول ذكرها هنا، ولسنا بحاجة إلى تحرير ذلك؛ فالإسناد على أية حال ثابت صحيح.

* **وخالد هو ابن مهران الحذاء، ثقة روى له الجماعة (التقريب ١٦٨٠) وقد**

توبع:

فرواه ابن أبي شيبة في (المصنف ١٠٩٩٩) - ومن طريقه ابن أخي ميمي

في (الفوائد ١٦٦) - عن عبد الوهاب الثقفي عن أيوب قال: حدّثني حفصة عن أم عطية قالت: «دَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ نَعْسِلُ ابْتَتَهُ، فَقَالَ: «ابْدَأْ بِمَيَامِنِهَا وَمَوَاضِعِ الْوُضُوءِ مِنْهَا».

كذا سياقة الحديث في (المصنّف والفوائد). وقد رواه ابن ماجه (١٤٤٠) عن ابن أبي شيبه عن عبد الوهاب الثقفي، عن أيوب قال: حدّثني حفصة، عن أم عطية، بمثل حديث محمد، وكان في حديث حفصة «اغسّلنها وترا» وكان فيه «اغسّلنها ثلاثا، أو خمسا» وكان فيه: «ابدءوا بميامننها، ومواضع الوضوء منها» وكان فيه: أن أم عطية قالت: «ومشّطناها ثلاثة قرون».

وهكذا رواه إسحاق بن راهويه (٢٣٣٧)، والبخاري (١٢٥٤) عن عبد الوهاب الثقفي، عن أيوب، قال: وحدّثني حفصة بمثل حديث محمد...، الحديث بنحو سياقة ابن ماجه.

وكذلك رواه ابن حبان في (صحيحه ٣٠٣٥) من طريق حماد بن زيد عن أيوب قال: وقالت حفصة عن أم عطية: «اغسّلنها مرّتين أو ثلاثا أو خمسا أو سبعا»، قالت أم عطية: «ومشّطتها ثلاثة قرون»، وكان فيه أنه قال: «ابدأن بميامننها ومواضع الوضوء».

والمراد بحديث محمد المشار إليه عند البخاري وابن ماجه وغيرهما - هو ما خرّجه المذكورون وغيرهم من طريق أيوب عن محمد، عن أم عطية رضي الله عنها، قالت: دَخَلَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَنَحْنُ نَعْسِلُ ابْتَتَهُ، فَقَالَ: «اغسّلنها ثلاثا، أو خمسا، أو أكثر من ذلك، بماء وسدر، واجعلن في الآخرة كافورا، فإذا فرغتن فاذنني»، فلما فرغنا آذناه، فألقى إلينا حقوه، فقال: «أشعرنّها إياهُ».

وهذه السياقة لم نخرجها هنا لخلوها من موضع الشاهد، وسيأتي تخريجها

في كتاب الجنائز إن شاء الله تعالى .

ونلاحظُ هنا أن أيوبَ السخيتانيَّ قد مَيَّزَ بينَ روايةِ محمدِ بنِ سيرينَ وروايةِ أُخْتِهِ حفصَةَ عن أُمِّ عطيةَ، فذكرَ أنَّ في حديثِ حفصَةَ زياداتٌ ليستُ في حديثِ أخيها محمدٍ، ومن هذه الزياداتِ الجملةُ الخاصةُ بهذا البابِ، وهي قوله عَلَيْهِ السَّلَامُ: «أَبْدَأَنَّ بِمَيَامِنِهَا وَمَوَاضِعِ الْوُضُوءِ مِنْهَا»، وهذا يُؤيِّدُ ما ذكرناه بشأنِ روايةِ الحذاءِ عند الترمذيِّ وابنِ الجارودِ.

* **وحفصَةُ بنتُ سيرينَ، أُمُّ الهذيلِ الأنصاريَّةُ، أختُ محمدِ بنِ سيرينَ - ثقةٌ روى لها الجماعةُ (التقريب ٨٥٦١)، وقد تابعها أخوها محمدٌ على أصلِ الحديثِ، دونَ بعضِ الزياداتِ التي انفردتْ عنه بها، ومنها روايةُ البابِ، كما ذكرناه آنفاً.**



[١٨٤١ط] حَدِيثُ عَائِشَةَ:

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: «كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُعْجِبُهُ التَّيْمُنُ، فِي تَعْلِهِ وَتَرْجُلِهِ وَطُهُورِهِ، وَفِي شَأْنِهِ كُلِّهِ».

وَفِي رِوَايَةٍ، قَالَتْ: «كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يُحِبُّ التَّيْمَنَ مَا اسْتَطَاعَ فِي شَأْنِهِ كُلِّهِ، فِي طُهُورِهِ وَتَرْجُلِهِ وَتَعْلِهِ».

❁ الحكم: متفق عليه (خ، م).

الفوائد:

قال الحافظ عبد الغني المقدسي: «يُعْجِبُهُ التَّيْمُنُ»: استعمال اليد اليمينية، والبدء باليمين في كل ما هو شريف وطاهر وطيب.

«تَعْلُهُ»: لبس النعل، وهو الحذاء.

«تَرْجُلُهُ»: تسريح شعره بالمشط.

«طُهُورُهُ»: بضم الطاء: يشمل الوضوء والغسل.

«وَفِي شَأْنِهِ كُلِّهِ»: في الأمور الشريفة المستطابة (عمدة الأحكام، ص ٣٥).

قلنا: الخدَّان والكفَّان والأذنان لا يُستحبُّ فيها التيامن ولا التياسر، بل من السنَّة فيها غسل الكفَّين معاً، وغسل الخدين معاً، ومسح الأذنين معاً، إلا إذا كان أقطع اليد أو به علة تمنعه من ذلك، فإنه يُستحبُّ له التيامن حينئذٍ، وهذه المواضع خارجة بالدليل فهي مخصوصة من عموم الحديث.

وكذا دخول الخلاء والخروج من المسجد، فإن المستحبَّ فيهما ونحوهما البداءة باليسار، فالإجماع منعقد على هذا.

وَدَلَّتْ مَحَبَّتُهُ ﷺ التيامن فِي شَأْنِهِ كُلِّهِ عَلَى أَنْ الْيَمِينَ أَشْرَفُ مِنَ الْيَسَارِ،
وَيَدُلُّ عَلَيْهِ أَيْضًا أَنْ السَّعِيدَ فِي الدَّارِ الْآخِرَةِ هُوَ الَّذِي يَتَنَاوَلُ كِتَابَهُ بِيَمِينِهِ.
(المجالس الوعظية في شرح أحاديث خير البرية - بتصرفٍ يسيرٍ - ٢ / ٣٨٣).

التخريج:

بخ ١٦٨ "واللفظُ لَهُ"، ٤٢٦ "والروايةُ لَهُ"، ٥٣٨٠، ٥٨٥٤ / م
(٢٦٨ / ٦٧) / د ٤٠٩٢ / ن ١١٧، ٤٢٦، ٥٢٨٤ / كن ١٤٣، ٩٤٦٦ /
حم ٢٤٦٢٧، ٢٤٩٩٠، ٢٥١٤٤، ٢٥٥٤٥، ٢٥٦٦٤ / خز ١٩١، ٢٦٠ /
حب ١٠٨٦، ٥٤٩١ / شما ٨٦ / عه ٦٦٧ / سعد (١ / ٣٣٢، ٤١٣) / حق
١٤٦٢، ١٤٦٣، ١٤٦٤ / منذ ٣٧١ / عد (٢ / ٣٦٧) / خل ٨٢٤، ٨٢٥ /
مسن ٦١٨ / هق ١٠٤٧ / شعب ٥٨٦٧ / هقع ٧٥٦ / محلى (٢ / ٢٩ -
٣٠)، (٤ / ٢٦٣) / خطج ٩١٧ / مزكي ٤٩، ٥٠ / طاهر (تصوف ٢٠١) /
بغ ٢١٦ / نبغ ٥١٢ / طيو ١٧ / فكر (١ / ١٤٠).

السند:

قال البخاري (١٦٨): حدثنا حفصُ بنُ عمرَ، قال: حدثنا شعبةُ، قال:
أخبرني أشعثُ بنُ سليمٍ، قال: سمعتُ أباي، عن مسروقٍ، عن عائشةَ، به.

تنبيه:

تحرّف قوله (وَتَنَعَّلِيهِ) فِي الْمَطْبُوعِ مِنْ (مَسْنَدِ إِسْحَاقَ ١٤٦٢) إِلَى: (تَنَقَّلِيهِ)
بِالْقَافِ.



١ - رَوَايَةٌ: «إِذَا تَطَهَّرَ»:

وَفِي رَوَايَةٍ بِلَفْظٍ: «يُحِبُّ التَّيْمُنَ فِي طُهُورِهِ إِذَا تَطَهَّرَ، وَفِي تَرْجُلِهِ إِذَا تَرَجَّلَ، وَفِي تَعَلُّهِ إِذَا تَعَلَّ».


الحكم: صحيح (م).

التخريج:

م (٢٦٨ / ٦٦) / ت ٦١٢ / ج ه ٤٠٥ / شما ٣٤ / عل ٤٨٥١ / مسن ٦١٩ / هق ٤٠٦ / هقع ١١٦ / هقع ٧٥٧ / فكر (١ / ١٤٢).

السند:

قال مسلمٌ: وحدثنا يحيى بن يحيى التميمي، أخبرنا أبو الأحوص، عن أشعث، عن أبيه، عن مسروق، عن عائشة، به.



٢ - رَوَايَةٌ بِلَفْظٍ: «الْوُضُوءِ» بَدَلَ «الطُّهُورِ»:

وَفِي رَوَايَةٍ: «أَنَّهُ كَانَ يُعْجِبُهُ التَّيْمُنُ مَا اسْتَطَاعَ، فِي تَرْجُلِهِ وَوُضُوءِهِ».

الحكم: صحيح (خ).

التخريج:

بخ ٥٩٢٦ "واللفظ له" / حم ٢٥٧٦٣ / طي ١٥١٣ "والرواية له" / عه ٦٦٨ / منذ ٣٧٠ / هق ٤٠٧ / عطار (فوائد ١٢) / صحيح ابن منده (إمام ١ / ٥٢٧) / شعب ٦٠٤٧ / حداد ٢٧٠.

السند:

قال البخاريُّ: حدثنا أبو الوليد، حدثنا شعبة، عن أشعث بن سليم، عن أبيه، عن مسروق، عن عائشة، به.

وكذا رواه ابن المنذر والبيهقي من طريق أبي الوليد، به.

وأبو الوليد هو هشام بن عبد الملك الطيالسي: ثقة ثبت إمام.

وأخرجه أبو داود الطيالسي في (مسنده ١٥١٣) - ومن طريقه أبو عوانة في (مستخرجه ٦٦٨) - عن شعبة، به بلفظ: «في طهوره إذا توضأ».

ولكن رواه ابن حجر في (نتائج الأفكار ١ / ١٤٢) من طريق الطيالسي به بلفظ: «في طهوره إذا تطهر».

وزوي أيضًا بلفظ (الوضوء) من غير طريق شعبة:

فأخرجه أحمد (٢٥٧٦٣) قال: حدثنا وكيع، قال: حدثنا أبي، عن أشعث بن أبي الشعثاء، عن أبيه، عن مسروق، عن عائشة بلفظ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُحِبُّ التَّيْمَنَ فِي الْوُضُوءِ، وَالتَّرَجُّلِ، وَالتَّنَعُّلِ».

وأخرجه كذلك محمد بن مخلد العطار في (فوائده ١٢) من طريق وكيع، به.

وأبو وكيع هو الجراح بن مريح مختلف فيه، ولخص حاله الحافظ بقوله: «صدوقٌ يهْمُ» (التقريب ٩٠٨).

وأخرجه ابن منده في (صحيحه) - كما في (الإمام لابن دقيق ١ / ٥٢٧) - من طريق إسرائيل عن أشعث بسنده، ولفظه: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يُحِبُّ التَّيْمَنَ فِي الْوُضُوءِ وَالْإِنْتِعَالِ».

ولم نقف على سنده إلى إسرائيل .

وحدث إسرائيل عند ابن حبان (٥٤٩١) وغيره من طريق عبد الله بن رجاء، عن إسرائيل به، مقتصرًا على فقرتي (الترجل والانتعال).

وأخرجه البيهقي في (شعب الإيمان ٦٠٤٧) قال: أخبرنا أبو عبد الله الحسين بن الحسن الغضائري، حدثنا عثمان بن أحمد بن السّمّاك، حدثنا إبراهيم بن دنوقا، حدثنا الأحوص بن جَوَابٍ، حدثنا عمار بن رُزَيْقٍ، عن أشعث بن أبي الشعثاء، عن أبيه، عن مسروق، عن عائشة، به بلفظ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعْجِبُهُ التَّيْمُنُ فِي كُلِّ شَيْءٍ مِنْ أَمْرِهِ؛ فِي وُضُوئِهِ إِذَا تَوَضَّأَ، وَفِي نَعْلِهِ إِذَا انْتَعَلَ، وَفِي رِجْلَيْهِ إِذَا تَرَجَّلَ» .

وهذا إسناد حسن، رجاله ثقات، عدا الأحوص وعمارًا، فصدوقان.

قلنا: ولكن المحفوظ في الحديث من رواية الجماعة عن شعبة وعن غيره عن أشعث بن سليم بلفظ: «وَطُهُورِهِ»، وهي تشمل الوضوء والغسل معًا، فينبغي حمل رواية (الوضوء) على إرادة المعنى اللغوي لتكون بمعنى الطهور، وإلا فرواية الجماعة أصح، والله أعلم.



٣- رَوَايَةٌ: «وَسَوَاكِهِ»:


وَفِي رَوَايَةٍ، زَادَ: «...، وَسَوَاكِهِ».

🕌 **الحكم:** شاذٌّ بذكر السواك. وحكمه بشذوذه الألباني.

التخريج:

﴿د ٤٠٩٢﴾.

سبق تخريج وتحقيق هذه الرواية في: (باب التيمن في الاستياك)، حديث رقم (؟؟؟؟).



٤- رَوَايَةٌ: «وَتِيَابِهِ أَوْ لِبَاسِهِ»:

وَفِي رَوَايَةٍ، زَادَ: «...، وَتِيَابِهِ (لِبَاسِهِ) [إِذَا لَبَسَ]».

🕌 **الحكم:** شاذٌّ بهذه الزيادة، والحديث في الصحيحين بدونها.

التخريج:

﴿حق ١٤٦٥ "واللفظ له"، ١٤٧٤ "والرواية والزيادة له" / حكيم ٢٢ / طاهر (تصوف ٢٠٠)﴾.

التحقيق:

رُويَ الحديثُ بهذه الزيادة من ثلاثة وجوه عن أشعث بن أبي الشعثاء:

الوجه الأول:

أخرجه إسحاق بن راهويه في (مسنده ١٤٦٥) قال: أخبرنا المصعب بن

المقدام، نازائدة، عن الأشعث بن أبي الشعثاء، قال: سمعتُ أبي يحدثُ، عن مسروقٍ، عن عائشةَ، به.

وهذا إسنادٌ حسنٌ؛ رجاله كلُّهم ثقاتٌ، عدا مصعب بن المقدم فمختلفٌ فيه:

فوثقه ابنُ معينٍ والدارقطنيُّ، وقال ابنُ معينٍ - في روايةٍ - وأبو حاتمٍ وابنُ قانعٍ: «صالحٌ»، وقال أبو داودَ: «لا بأسَ به»، وذكره ابنُ حبانٍ في (الثقات).

بينما ضَعَفَهُ ابنُ المدينيِّ والسَّاجيُّ. وقال أحمدُ بنُ حنبلٍ: «كان رجلاً صالحاً، رأيتُ له كتاباً فإذا هو كثيرُ الخطأ، ثم نظرتُ في حديثه فإذا أحاديثُه متقاربةٌ عن الثوريِّ». انظر (تهذيب التهذيب ١٠ / ١٦٥).

وقال الخطيبُ - متعباً قول ابن المديني - «قلتُ: قد وصَفَهُ بالثقة يحيى بنُ معينٍ وغيره من الأئمة» (تاريخ بغداد ١٥ / ١٣٥).

ولخصَّ حاله الحافظُ فقال: «صدوقٌ له أوهامٌ» (التقريب ٦٦٩٦).

الوجه الثاني:

أخرجه إسحاقُ بنُ راهويه في (مسنده ١٤٧٤) أخبرنا عمرُ بنُ عبيدٍ، عن أشعث بن أبي الشعثاء، عن أبيه، عن عائشةَ، قالت: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتِيمَنَّ^(١) مَا اسْتَطَاعَ فِي لِبَاسِهِ إِذَا لَبَسَ».

كذا بإسقاط (مسروق) من سنده.

وأخرجه - كذلك - ابنُ طاهرٍ في (صفوة التصوف ٢٠٠) من طريق الحسين بن إسماعيل المحامليِّ، عن خلاد بن أسلم، عن عمر بن عبيدٍ، به.

(١) في مطبوع (مسند إسحاق): «يتيمم»، وهو تصحيف ظاهر.

عن عائشة، قالت: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يَتَيَّمَنُ إِذَا اسْتَطَاعَ؛ فِي تَنَعُّلِهِ إِذَا انْتَعَلَ، وَفِي تَرَجُّلِهِ إِذَا تَرَجَّلَ، وَفِي لِبْسِهِ إِذَا لَبَسَ».

قال ابن طاهر عقبه: «هكذا قال: عن أبيه عن عائشة. لم يذكر مسروقاً، والصحيح ما رواه شعبة وأبو الأحوص، عن أشعث، عن أبيه، عن مسروق، عن عائشة».

قلنا: وهو كما قال.

وعمر بن عبيد الطنافسي: «صدوق»، كما في (التقريب ٤٩٤٥).

الوجه الثالث:

أخرجه الحكيم الترمذي في (نوادير الأصول ٢٢) قال: وحدثنا صالح بن عبد الله، ثنا أبو الأحوص، عن أشعث بن أبي الشعثاء، عن أبيه، عن مسروق، عن عائشة رضي الله عنها، عن رسول الله ﷺ: «أَنَّه كَانَ يَتَيَّمَنُ مَا اسْتَطَاعَ فِي طُهُورِهِ إِذَا تَطَهَّرَ، وَفِي لِبَاسِهِ إِذَا لَبَسَ، وَفِي تَرَجُّلِهِ إِذَا تَرَجَّلَ، وَفِي تَنَعُّلِهِ إِذَا تَنَعَّلَ».

وهذا إسناد جيد؛ صالح بن عبد الله هو الترمذي، قال عنه أبو حاتم: «صدوق»، قال: وَوَثَّقَهُ الْبُخَارِيُّ - فيما نقله إسحاق بن الفرات -، وقال ابن قانع: «كَانَ صَالِحًا». (تهذيب التهذيب ٤ / ٣٩٦). وقال الحافظان الذهبي وابن حجر: «ثقة» (الكاشف ٢٣٤٨)، (التقريب ٢٨٧١).

قلنا: ولكن رواه مسلم في (الصحيح) عن يحيى بن يحيى التميمي. والترمذي (٦١٢)، وابن ماجه (٤٠٥): عن هناد بن السري. وأبو يعلى الموصلي في (مسنده ٤٨٥١) عن العباس بن الوليد الرسي. وأبو نعيم في (المستخرج على مسلم ٦١٩): من طريق عثمان بن أبي شيبة، وخلف بن

هشام، ويحيى الجَمَانِيَّ .


كلهم: عن أبي الأحوص به . ولم يذكروا فيه اللباس .

ولا ريب أن رواية الجماعة أصح، لاسيما وفيهم أئمة أثبات .

وأما الطريقان الآخران فليسا بالقويين كذلك، فالأول فيه مصعبُ بنُ المقدام، وهو متكلمٌ فيه، فتفرَّدُه عن زائدة بهذه الزيادة مع مخالفة الجماعة عن أشعث - لا يحتمل .

وكذا الأمرُ في عمر بن عُبيدِ الطنافسيِّ، لاسيما وقد وهم في سندهِ فأسقط منه مسروقًا، فوهمه في المتن من بابِ أولى، وقد رواه شعبه، وإسرائيل، والجراح بن مَليح، وعمار بن رُزَيْق، وشريك، عن أشعث به ولم يذكروا هذه الزيادة . كما تقدّم في الصحيحين .

فالذي يبدو لنا - والله أعلم - أنها زيادةٌ شاذةٌ، غيرُ محفوظةٍ .



٥- رَوَايَةٌ: «يَأْخُذُ بِيَمِينِهِ وَيُعْطِي بِيَمِينِهِ»:

وَفِي رَوَايَةٍ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُحِبُّ التَّيْمَانَ؛ يَأْخُذُ بِيَمِينِهِ وَيُعْطِي بِيَمِينِهِ، وَيُحِبُّ التَّيْمَانَ فِي جَمِيعِ أُمُورِهِ».

الحكم: **شاذٌ بزيادةٍ: «يَأْخُذُ بِيَمِينِهِ وَيُعْطِي بِيَمِينِهِ»، وسندهُ معلولٌ.**

التخريج:

ن ٥١٠٣ / كن ٩٤٦٧ / كما (٢٤ / ٤١٩).

السند:

أخرجه النسائي في (الصغرى)، و(الكبرى) قال: أخبرنا محمد بن معمر، قال: حدثنا أبو عاصم، عن محمد بن بشر، عن أشعث بن أبي الشعثاء، عن الأسود بن يزيد، عن عائشة، به.

ورواه المزني من طريق عمر بن شبة، عن أبي عاصم، به.

التحقيق:

هذا إسناد رجاله ثقات رجال الشيخين عدا محمد بن بشر، وهو الأسلمي، أخرج له النسائي، وروى عنه جمع، وقال الحافظ: «صدوق» (التقريب ٥٧٥٥).

قلنا: ولكنه خولف في متنه وسنده من جماعة؛ منهم:

(١) شعبة؛ عند البخاري (١٦٨، ٤٢٦، ٥٣٨٠، ٥٨٥٤، ٥٩٢٦)، ومسلم (٢٦٨).

(٢) وأبو الأحوص؛ عند مسلم (٢٦٨)، وغيره.


(٣) وإسرائيل؛ عند ابن حبان (٥٤٩١).

- (٤) وعمرُ بنُ عُبيدِ الطنافسيُّ؛ عندَ ابنِ ماجهَ (٤٠٥).
 (٥) والجراحُ بنُ مَليحٍ؛ عندَ أحمدَ (٢٥٧٦٣).
 (٦) وزائدةُ بنُ قدامةَ؛ عندَ إسحاقَ بنِ راهويه في (مسنده ١٤٦٥).
 (٧) وشريكُ النخعيُّ؛ عندَ أبي نُعيمٍ في (المستخرج ٦١٩).
 (٨) وعمارُ بنُ رُزيقٍ؛ عندَ البيهقيِّ في (الشعب ٦٠٤٧).
 كلهم: عن الأشعثِ، عن أبيه، عن مسروقٍ، عن عائشةَ، به. ولم يقلْ أحدٌ فيه: «يَأْخُذُ بِيَمِينِهِ وَيُعْطِي بِيَمِينِهِ».

ولذا قال النسائي - بعد أن خرَّجَ روايةَ ابنِ بشرٍ -: «والذي قبله أولى بالصواب»، يعني روايةَ شعبةَ ومن تابعه.

وقال الدارقطني: «محمدُ بنُ بشرٍ هذا هو الأسميُّ، كوفيٌّ، ولم يتابع على قوله: عن الأسودِ عن عائشةَ. والمحفوظُ: ما رواه شعبةُ وشيبانُ وإسرائيلُ وعمارُ بنُ رُزيقٍ وغيرهم عن أشعثَ بنِ أبي الشعثاءِ عن أبيه عن مسروقٍ عن عائشةَ» (تهذيب الكمال ٢٤ / ٥١٩).

والحديثُ أصلُهُ في الصحيحين دون قوله: «يَأْخُذُ بِيَمِينِهِ وَيُعْطِي بِيَمِينِهِ»، فهي زيادةٌ شاذَّةٌ.



٦- رَوَايَةٌ: «وَإِذَا خَلَعَ بَدَأَ بِالشَّمَالِ»:

وَفِي رَوَايَةٍ، عَنْ عَائِشَةَ، قَالَتْ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُعْجِبُهُ التَّيْمُنُ فِي كُلِّ مَا اسْتَطَاعَ حَتَّى فِي نَعْلِهِ، إِذَا انْتَعَلَ بَدَأَ بِالْيَمِينِ، وَإِذَا خَلَعَ بَدَأَ بِالشَّمَالِ».

الحكم: صحيح المتن مفرقا، وإسناده ساقط.

التخريج:

تمام ١٣٨٢.

السند:

أخرجه تمام في (الفوائد) قال: أخبرنا خيثمة بن سليمان، حدثنا محمد بن عيسى، حدثنا محمد بن الفضل، حدثنا الأشعث - وهو ابن أبي الشعثاء -، عن أبيه، عن مسروق، عن عائشة، به.

التحقيق:

هذا إسناد ساقط؛ فيه علتان:

الأولى: محمد بن الفضل، وهو ابن عطية، قال عنه الحافظ: «كذبوه» (التقريب ٦٢٢٥).

الثانية: محمد بن عيسى، وهو ابن حيان المدائني، قال الدارقطني: «متروك الحديث» (سؤالات الحاكم له ١٧١)، وقال مرة: «ضعيف» (السنن)، وذكره في (الضعفاء والمتروكين ٤٨٤)، وقال أبو أحمد الحاكم: «حدّث عن مشايخه بما لا يتابع عليه، وسمعت من يحكي أنه كان مغفلاً، لم يكن يدري ما الحديث» (تاريخ بغداد ٣ / ٦٩٤)، وقال اللالكائي: «ضعيف»، وقال مرة: «صالح ليس يدفع عن السماع، لكن كان الغالب عليه إقراء»

القرآن» (تاريخ بغداد ٣ / ٦٩٤).

بينما ذكره ابن حبان في (الثقات ٩ / ١٤٣)، وَوَثَّقَهُ البرقاني (تاريخ بغداد ٣ / ٦٩٤)، وانظر (لسان الميزان ٧٢٨٦).

قلنا: كذا وَوَثَّقَهُ البرقاني، وقد أَثَبْتَهُ هو في (الضعفاء والمتروكين للدارقطني ٤٨٤) وقد قال البرقاني في أوله: «طالَتْ محاورتي مع أبي منصور إبراهيم ابن الحسين بن حَمَّان لأبي الحسنِ عليِّ بنِ عُمَرَ الدارقطني - عفا الله عنه وعنهما - في المتروكين من أصحاب الحديث، فتفرَّرَ بيننا وبينه على تركِ مَنْ أَثَبْتَهُ على حروف المعجم في هذه الورقات».

فالراجح: أنه ضعيفٌ وإِ.

هذا، والمتن صحيحٌ ثابتٌ لكِنَّه مفرَّقٌ:

فأولُه متفقٌ عليه من حديثِ عائشةَ كما تقدَّم.

وأما آخرُه فيشهدُ له ما في الصحيحين - أيضاً - من حديثِ أبي هريرة: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ قَالَ: «إِذَا انْتَعَلَ أَحَدُكُمْ فَلْيَبْدَأْ بِالْيَمِينِ، وَإِذَا نَزَعَ فَلْيَبْدَأْ بِالشَّمَالِ، لِيَكُنَ الْيُمْنَى أَوْلَهُمَا تُنْعَلُ وَآخِرُهُمَا تُنْزَعُ». [البخاري (٥٨٥٥)، ومسلم (٢٠٩٧)].



[١٨٤٢ط] حَدِيثُ آخَرَ عَنْ عَائِشَةَ:

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا، قَالَتْ: «كَانَتْ يَدُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ الْيُمْنَى لِيُطَهِّرَهُ وَطَعَامِهِ، [وَشْرَابِهِ]، وَكَانَتْ يَدُهُ الْيُسْرَى لِخَلَائِهِ وَمَا كَانَ مِنْ أَدَى».

وَفِي رِوَايَةٍ ١: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يُفْرِغُ يَمِينَهُ لِمَطْعَمِهِ وَلِحَاجَتِهِ، وَيُفْرِغُ شِمَالَهُ لِلِاسْتِجَاءِ وَلَمَّا هُنَاكَ».

وَفِي رِوَايَةٍ ٢: «كَانَتْ يَمِينُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِمَطْعَمِهِ وَصَلَاتِهِ، وَكَانَتْ شِمَالُهُ لِمَا سِوَى ذَلِكَ».

وَفِي رِوَايَةٍ ٣: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَغْسِلُ مَرَاغَهُ بِشِمَالِهِ».

🌀 **الحكم:** ضعيف معلول بهذا اللفظ. والمحفوظ عن عائشة، ما أخرجه الشيخان عنها، بلفظ: «كَانَ النَّبِيُّ ﷺ يُعْجِبُهُ التَّيْمُنُ، فِي تَنْعَلِهِ، وَتَرَجُّلِهِ، وَطُهُورِهِ، وَفِي شَأْنِهِ كُلِّهِ»، وقد تقدّم.

التخريج:

د ٣٣ "واللفظ له"، ٣٤ / حم ٢٥٣٢١ "والرواية الثانية له"، ٢٥٣٧٤ "والرواية الأولى له"، ٢٦٢٨٣، ٢٦٢٨٤، ٢٦٢٨٥ / ش ١٦٢٥، ٢٥٩٧٨ / بز (فكر ١ / ١٤٣) / حق ١٦٣٩ / الطبري (إمام ٢ / ٥٠٥، ٥٠٦ "والرواية الثالثة له" / خل ٧٦١، ٧٦٢ / هق ٥٥٣ "والزيادة له"، ٥٥٤، ٥٥٥ /

سبق تخريجه وتحقيقه في: (باب صيانة اليمين عن مسّ الذكر عند البول والاستنجاء)، حديث رقم (؟؟؟؟).

[١٨٤٣ط] حَدِيثُ حَفْصَةَ:

عَنْ حَفْصَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَجْعَلُ يَمِينَهُ لِبَطْنِهِ وَشِرَابِهِ وَثِيَابِهِ، وَيَجْعَلُ شِمَالَهُ لِمَا سِوَى ذَلِكَ».

وَفِي رِوَايَةٍ ١ مَطْوَلًا: عَنْ حَفْصَةَ زَوْجِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَتْ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَخَذَ مَضْجَعَهُ، وَضَعَ يَدَهُ الْيُمْنَى تَحْتَ خَدِّهِ الْأَيْمَنِ، [وَقَالَ: «رَبِّ قِنِي عَذَابَكَ يَوْمَ تَبْعَثُ عِبَادَكَ» ثَلَاثًا]، وَكَانَتْ يَمِينُهُ لِبَطْنِهِ وَطُهُورِهِ، وَصَلَاتِهِ وَثِيَابِهِ، وَكَانَتْ شِمَالُهُ لِمَا سِوَى ذَلِكَ، وَكَانَ يَصُومُ الْإِثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ».

وَفِي رِوَايَةٍ ٢: «كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا أَوَى إِلَى فِرَاشِهِ، اضْطَجَعَ عَلَى يَدِهِ الْيُمْنَى، ثُمَّ قَالَ: «رَبِّ قِنِي عَذَابَكَ يَوْمَ تَبْعَثُ عِبَادَكَ» ثَلَاثَ مَرَارٍ، وَكَانَ يَجْعَلُ يَمِينَهُ لِأَكْلِهِ وَشُرْبِهِ، وَوُضُوئِهِ وَثِيَابِهِ، وَأَخَذِهِ وَعَطَائِهِ، وَكَانَ يَجْعَلُ شِمَالَهُ لِمَا سِوَى ذَلِكَ، وَكَانَ يَصُومُ ثَلَاثَةَ أَيَّامٍ مِنْ كُلِّ شَهْرٍ: الْإِثْنَيْنِ وَالْخَمِيسِ، وَالْإِثْنَيْنِ مِنَ الْجُمُعَةِ الْأُخْرَى».

الحكم: إسناده ضعيف؛ لا اضطرابه.

التخريج:

رد ٣٢ "واللفظ له"، ٢٤٥١ "مقتصرًا على ذكر الصوم"، ٥٠٤٥ "مقتصرًا على دعاء النوم" / ن ٢٣٦٧ / كن ٢٨٨٢، ٢٨٨٣، ٢٩٩٤، ١٠٧٠٧ - ١٠٧١٠ / حم ٢٦٤٦٠، ٢٦٤٦١ "والرواية الأولى له"، ٢٦٤٦٢ "والزيادة له"، ٢٦٤٦٣، ٢٦٤٦٤ "والرواية الثانية له"، ٢٦٤٦٥ /

سبق تخريجُه وتحقيقُه في: (باب صيانة اليمين عن مسِّ الذكر عند البول والاستنجاء)، حديث رقم (؟؟؟؟).



[١٨٤٤ط] حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا [لَبَسْتُمْ، وَإِذَا] تَوَضَّأْتُمْ، فَابْدَءُوا بِمِيَامِنِكُمْ (بِأَيَّامِنِكُمْ)».

✽ **الحكم:** **إسناده صحيح غريب، وصححه:** ابن خزيمة، وابن حبان، وابن القطان، وابن دقيق، والنووي، وابن الملقن، ومغلطاي، وابن حجر، والسيوطي، والمناوي، والألباني. **وحسنه:** ابن الصلاح والمنذري. **وجوده:** ابن مفلح الحنبلي.

واستغربه: الذهبي، ولكنه أشار إلى تقويته بشاهديه من حديث أم عطية^(١).

اللغة:

الأيامن: جمع أيمن، والميامن: جمع ميمنة. **قال النووي:** «وكلاهما صحيح» (المجموع ١ / ٣٨٢).

الفوائد:

قال الإمام النووي رحمته الله: «أجمع العلماء على أن تقديم اليمين على اليسار من اليمين والرجلين في الوضوء سنة، لو خالفها فاته الفضل وصح وضوءه». ثم ذكر هذا الحديث، **وعقب عليه بقوله:** «فهذا نص في الأمر بتقديم اليمين، ومخالفته مكروهة أو محرمة، وقد انعقد إجماع العلماء على أنها ليست محرمة، فوجب أن تكون مكروهة» (شرح مسلم ٣ / ١٦٠).

(١) يعني ما رواه الشيخان: عن أم عطية رضي الله عنها، قالت: قال رسول الله ﷺ في غسل ابنته: «ابدأَن بِمِيَامِنِهَا وَمَوَاضِعِ الْوُضُوءِ مِنْهَا»، وقد تقدّم أول الباب. وهو شاهد قوي على الأمر بالبداة باليمين.

التخريج:

د ٤٠٩٣ " والزيادة والرواية له ولغيره " / جه ٤٠٦ " واللفظ له " ، زوائد
 أبي الحسن بن سلمة (عقبه) / حم ٨٦٥٢ / خز ١٩٠ / حب ١٠٨٥ / بز
 ٩٢٥١ " ولم يذكر متنه " / طس ١٠٩٧ / منذ ٣٧١ / سني ١٦ / خطج
 ٩١٦ / هق ٤٠٨ / شعب ٥٨٦٨ / تمهيد (١٨ / ١٨١ ، ١٨٢) / كك (بدر
 / ٢٠٠) / عروبة (الأنطاكي ق ١٠١ / ب) / مج ٢٠٥٤ ، ٢٣٥٠ /
 غضائر ٣٠ / علائي (الفوائد ٧٨) / فكر (١ / ١٤٨).

السند:

رواه أبو داود - ومن طريقه ابن عبد البر في (التمهيد ١٨ / ١٨١) - قال:
 حدثنا الثَّقَلِيُّ، حدثنا زهيرٌ، حدثنا الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة،
 به .

والنفيلي هو عبد الله بن محمد، أبو جعفر بن نَفيْل الحِراني.

وقد رواه عنه غيرُ أبي داود:

فرواه ابن ماجه (٤٠٦) عن محمد بن يحيى، والطبراني في (الأوسط
 ١٠٩٧) عن أحمد بن عقال الحِراني، وأبو الحسن بن سلمة القَطَان في
 (زياداته على ابن ماجه) عن أبي حاتم الرازي، ثلاثتهم عن أبي جعفر النفيلي
 عن زهير به، وليس في حديث ابن ماجه: «إِذَا لَبِسْتُمْ».

وأبو جعفر النفيلي ثقة حافظ، وقد توبع:

فرواه أحمد (٨٦٥٢) عن الحسن بن موسى الأشيب، وأحمد بن عبد
 الملك الحِراني.

ورواه الدينوري في (المجالسة ٢٠٥٤ ، ٢٣٥٠) من طريق الحسن بن

مُوسَى أَيْضًا.

ورواه الغضائريُّ في (جزء من حديثه ٣٠) - ومن طريقه ابنُ حَجْرٍ في (نتائج الأفكار / ١ / ١٤٨) - من طريقِ أحمدَ بنِ عبدِ الملكِ الحرانيِّ.

ورواه ابنُ خُزَيْمَةَ (١٩٠)، وابنُ المنذرِ (٣٧١)، والبزارُ (٩٢٥١) - ولم يذكرْ مَتْنُهُ - والخطيبُ في (الجامع ٩١٦)، والبيهقيُّ في (الكبرى ٤٠٨) من طريقِ عمرو بنِ خالدِ الحرانيِّ.

ورواه أبو عروبةُ الحرانيُّ في (جزء من حديثه برواية الأنطاكي ٤٣) - وعنه ابنُ حَبَّانَ (١٠٨٥)، وابنُ السُّنِّيِّ في (عمل اليوم والليلة ١٦) - عن عبدِ الرحمنِ بنِ عمروِ البجليِّ.

ورواه أبو الحسنِ القَطَّانُ في (زياداته على ابن ماجه) من طريقِ يحيى بنِ صالحِ.

ورواه البيهقيُّ في (الشعب ٥٨٦٨) من طريقِ عبدِ الغفارِ بنِ داودَ.

جميعهم عن زهيرِ بنِ معاويةَ، عن الأعمشِ، عن أبي صالحِ، عن أبي هريرةَ

به.

فمدارُهُ عندهم على زهيرٍ، به.

قال الطبرانيُّ: «لم يَرَوْ هذا الحديثَ عن الأعمشِ إلا زهيرٌ» (الأوسط

. (١٠٩٧).

التحقيق

هذا إسنادٌ صحيحٌ؛ رجاله ثقاتٌ رجالُ الشيخينِ، فزهيرُ بنُ معاويةَ ثقةٌ ثبتٌ روى له الجماعةُ. وسليمانُ الأعمشُ إمامٌ كبيرٌ مشهورٌ. وأبو صالحٍ هو

ذكَوَانُ السَّمَّانُ، ثَقَّةٌ ثَبْتُ رَوَى لَهُ الْجَمَاعَةُ.

وَلِذَا صَحَّحَهُ ابْنُ خُزَيْمَةَ وَابْنُ حِبَّانَ، حَيْثُ خَرَّجَاهُ فِي صَحِيحَيْهِمَا، قَالَ ابْنُ الْمَلْقَنِ: «وَصَحَّحَهُ ابْنُ خُزَيْمَةَ وَابْنُ حِبَّانَ» (تحفة المحتاج ١ / ١٨٨).
وَحَسَنَهُ ابْنُ الصَّلَاحِ، وَالْمَنْذَرِيُّ، وَالنَّوَوِيُّ، نَقَلَهُ ابْنُ الْمَلْقَنِ فِي (البدر المنير ٢ / ٢٠١).

وَقَدْ جَزَمَ النَّوَوِيُّ بِصِحَّةِ سَنَدِهِ فِي (رياض الصالحين ٧٢٥)، وَقَالَ فِي (المجموع ١ / ٣٨٢): «إِسْنَادٌ جَيِّدٌ»، وَقَالَ فِي (شرح مسلم ٣ / ١٦٠): «وَقَدْ ثَبَّتَ فِي سَنَنِ أَبِي دَاوُدَ، وَالتِّرْمِذِيِّ، وَغَيْرِهِمَا بِأَسَانِيدٍ حَمِيدَةٍ^(١)»، وَأَمَّا قَوْلُهُ بِالتَّحْسِينِ ففِي (الأذكار، ص ٢٢).

وَقَالَ ابْنُ الْقَطَّانِ: «صَحِيحٌ»، نَقَلَهُ الْمُتَاوِيُّ فِي (فيض القدير ١ / ٣٢٠).
وَقَالَ ابْنُ دَقِيقِ الْعِيدِ: «وَهُوَ حَقِيقٌ بِأَن يُصَحَّحَ» (الإمام ١ / ٥٢٨)، وَنَقَلَهُ عَنْهُ مَقْرَأً بِهِ غَيْرٌ وَاحِدٍ، مِنْهُمْ: الزَّيْلَعِيُّ فِي (نصب الراية ١ / ٣٤)، وَابْنُ حَجَرٍ فِي (التلخيص ١ / ١٥٤).

وَقَالَ مَغْلَطَايُ: «إِسْنَادُهُ صَحِيحٌ» (شرح ابن ماجه ١ / ٣٥٠).

وَقَالَ ابْنُ مُفْلِحِ الْحَنْبَلِيِّ: «إِسْنَادٌ جَيِّدٌ» (الفروع له مع التصحيح للمرداوي ٢ / ٨٩).

وَقَالَ ابْنُ الْمَلْقَنِ: «هَذَا الْحَدِيثُ صَحِيحٌ» (البدر المنير ٢ / ٢٠٠).

وَقَالَ ابْنُ حَجَرٍ: «هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ غَرِيبٌ» (نتائج الأفكار ١ / ١٤٨).

(١) كَذَا فِي (المطبوع)، وَنَخْشَى أَنْ تَكُونَ مَصْحُفَةً مِنْ (حَسَنَةً)، فَلَفْظَةٌ (حَمِيدَةٌ) هَذِهِ لَيْسَتْ مِنْ مِصْطَلَحَاتِهِمْ، وَإِنْ كَانَتْ صَالِحَةً لَعَنَةٌ.

ورمز السيوطي لصحته في (الجامع الصغير ٥٣٩ ، ٨٤٣).

ولكن يبدو أن رمزه هذا تحرف في نسخة المُنَاوِي؛ ولذلك قال - بعد أن نقل تصحيح بعض هؤلاء الأئمة - : «فرمز المؤلف لضعفه لا معول عليه!!» (فيض القدير ١ / ٣٢٠) (١).

وصححه المُنَاوِي في (التيسير ١ / ٨٧)، والألباني في (صحيح الجامع ٤٥٤ ، ٧٨٧) وفي (المشكاة ٤٠١).

قلنا: ولكن أخرج الترمذي (١٨٦٤)، والنسائي في (الكبرى ٩٧٨٧)، وابن حبان في (صحيحه ٥٤٥٧)، وغيرهم: من طريق عبد الصمد بن عبد الوارث، عن شعبة، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ إِذَا لَبَسَ قَمِيصًا بَدَأَ بِمِيَامِنِهِ».

ورواه أبو الشيخ الأصبهاني في (أخلاق النبي ٨٢٨) من طريق يحيى بن حماد، عن شعبة، به.

ورواه ابن عدي في (الكامل ٣ / ١١٦) من طريق جعفر بن عبد الواحد - وهو واه - عن وهب بن جرير، عن شعبة، به.

(١) ولذا قال صاحب (المُدَاوِي لعلل الجامع الصغير وشرحي المُنَاوِي ١ / ٣٣٦): «وما حكاه الشارح عن المصنف من أنه رمز بضعفه وهم عليه».

قلنا: ولكن الذي يبدو لنا أن الوهم ليس من المُنَاوِي، من النسخة التي كانت بين يديه، فقد نقله كذلك برمز (ض) الصنعاني في (التنوير شرح الجامع الصغير ٢ / ١٠) وقال نصًا: «رَمَزَ المصنّف لضعفه». ولكن ذكره في موضع آخر من (التنوير ٢ / ٢٠٥) وقال: «رمز المصنف لصحته». وكذا نقله المُنَاوِي في موضع آخر (الفيض ١ / ٤٣٦).

ورواه الغضائري في (جزء له ٢٩) - ومن طريقه الذهبي في (معجم الشيوخ ١ / ٢٣٨)، وابن حجر في (نتائج الأفكار ١ / ١٤٩) -، وابن أخي ميمي في (جزئه ٣٨٧)، كلاهما من طريق الحسن بن سلام، عن عفان بن مسلم، عن شعبة، به عن أبي هريرة، قال [عفان]^(١): «رفعه مرّة، ومرّة لم يرفعه».

وقد أعلّ هذا الحديث غير واحد بالوقف:

فقال الترمذي عقبه: «وقد روى غير واحد هذا الحديث، عن شعبة بهذا الإسناد، عن أبي هريرة موقوفاً، ولا نعلم أحداً رفعه غير عبد الصمد بن عبد الوارث، عن شعبة».

ورواه البزار في (المسند ٩٢٥٠) من طريق عبد الصمد بنحو رواية الترمذي وغيره، ثم قال عقبه (٩٢٥١): «حدّثناه عمر بن الخطاب، حدّثنا عمرو بن خالد، حدّثنا زهير عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وآله».

وهذا الحديث قد رواه غير واحد عن الأعمش عن أبي صالح عن أبي هريرة رضي الله عنه موقوفاً. وأسندهُ عبد الصمد عن شعبة وتابعه زهير على رفعه. اهـ.

قلنا: هكذا أحال البزار متن حديث زهير على متن حديث شعبة، وكأنهما واحد! مع أن لفظ حديث زهير الذي رواه عنه عمرو بن خالد وغيره - كما سبق بيانه - هو: «إِذَا لَبَسْتُمْ، وَإِذَا تَوَضَّأْتُمْ فَأَبْدِءُوا بِمِيَامِنِكُمْ»، فهذا قول، وحديث شعبة فعل.

(١) ما بين المعقوفين، عند (ابن أخي ميمي) وحده.

ويشبهه صنيع البزار هذا صنيع الدارقطني أيضاً، فقد سُئِلَ عن الحديث باللفظ الذي رواه شعبةٌ عندَ الترمذيِّ وغيره، فقال: «يرويه الأعمشُ، واختُلِفَ عنه؛ فأسندهُ زهيرُ بنُ معاويةَ، عن الأعمشِ. وتَابَعَهُ شعبةٌ من روايةِ عبدِ الصمدِ، وعفانِ عنه، وغيرهما لا يرفعه عنه. وكذلك رواه أبو معاويةَ، عن الأعمشِ موقوفاً» (العلل ١٩٣٣).

قلنا: ولم نقف على رواية أبي معاوية بهذا اللفظ، بل الذي وقفنا عليه ما رواه ابنُ أبي شيبةَ في (المصنف ٢٥٤١٩) تحت باب: (بأي الرجلين يبدأ إذا لبسَ نعليه؟)، قال: حدثنا أبو معاوية، عن الأعمش، عن أبي صالح، عن أبي هريرة، قال: «إِذَا لَبَسْتَ فَابْدَأْ بِالْيُمْنَى، وَإِذَا خَلَعْتَ فَابْدَأْ بِالْيُسْرَى». وسياقه يدلُّ على أنَّ المراد النَّعْلَ، كما بَوَّبَ عليه ابنُ أبي شيبةَ.

فمما سبق يظهرُ أن الحديثين عند البزارِ والدارقطنيِّ حديثٌ واحدٌ، بل وعند غيرهما، فقد قال مغلطائي - عقب الحديث - : «وخرَجَ ابنُ خزيمةَ وابنُ حبانَ في (صحيحيهما) قطعةً منه، عن نصرِ بنِ عليٍّ، نا عبدُ الصمدِ، نا شعبةً، عن الأعمشِ به: «إِذَا لَبَسَ قَمِيصًا بَدَأَ بِمِيَامِنِهِ» (شرح ابن ماجه ١ / ٣٥٠).

ولعلَّ لهذا عزا غيرُ واحدٍ من العلماءِ حديثَ زهير الذي هو من قوله ﷺ إلى (سنن الترمذي)، رغم أنَّ الحديثَ عنده إنما هو من فعله ﷺ ولذا تعقب ابنُ الملقنِ النوويُّ والمنذريُّ في ذلك فقال: «لم يروه الترمذيُّ بالكلية؛ ذاك حديثٌ آخر رواه الترمذيُّ»، وساق لفظه، (البدر المنير ٢ / ٢٠١).

وكذا عزا ابنُ حجرٍ حديثَ زهيرٍ للترمذيِّ والنسائيِّ في (البلوغ ٤٥) حيث قال: «أخرجه الأربعة».

ولكن نصَّ ابنُ حَجَرٍ على أن الاختلافَ في حديثِ شعبةَ رفعًا ووقفًا لا يؤثرُ في حديثِ زُهَيْرٍ، فقال بعد أن خرَّجه: «وأخرجه الترمذيُّ من وجهٍ آخرَ عن الأعمشِ بلفظٍ آخر...» فذكره، ثم قال: «أخرجه الترمذيُّ من روايةِ عبدِ الصمدِ بهذا الإسنادِ، وقال: رواه غيرُ واحدٍ عن شعبةَ، ولم يرفعوه، وإنما رفعه عبدُ الصمدِ. قلتُ: ووقعَ لنا من روايةِ عَفَّانَ عن شعبةَ على الوجهين... وهذا لا يقدحُ في روايةِ زُهَيْرِ بنِ معاويةَ، وقد صحَّحَ الحديثَ من طريقه ابنُ حَبَّانَ، فأخرجه عن أبي عروبةَ عن عبدِ الرحمنِ بنِ عمرو عنه» (نتائج الأفكار ١/١٤٨، ١٤٩).

وقال الذهبيُّ: «هذا غريبٌ فردٌ، وصحَّ قوله عَلَيْهِ السَّلَامُ: «وَأَبْدَأُنْ بِمِيَامِنِهَا وَمَوَاضِعِ الْوُضُوءِ مِنْهَا» (المهذب ١/ ٩١). كأنَّ الإمامَ الذهبيَّ يريدُ أن يقولَ: إنَّ الحديثَ مع غرابيته له شاهدٌ على معناه.

تنبيه:

وقعَ الحديثُ في (جزء أبي عروبة / رواية الأنطاكي ق ١٠١ / ب) بلفظ: «إِذَا تَوَضَّأْتُمْ فَلَبِسْتُمْ»، وقد رواه عن أبي عروبةَ: ابنُ حَبَّانَ وابنُ السُّنِّيِّ. وجاءَ عند الأولِ بلفظ: «إِذَا لَبِسْتُمْ، وَإِذَا تَوَضَّأْتُمْ»، وعند الثاني بلفظ: «إِذَا تَوَضَّأْتُمْ أَوْ لَبِسْتُمْ».



١ - رَوَايَةٌ: «فَلْيَبْدَأْ بِمِيَامِنِهِ»:

وَفِي رَوَايَةٍ عَنِ أَبِي هُرَيْرَةَ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فَلْيَبْدَأْ بِمِيَامِنِهِ».

❁ الحكم: صحيح المتن بما سبق، وسنده ضعيف.

التخريج:

المدونة (١ / ١٢٣) / ضحة (ق٨ / ب).

السند:

رواه سحنون في (المدونة) عن شيخه ابن وهب قال: بلغني عن سعيد بن أبي سعيد المقبري ونعيم بن عبد الله المجر، عن أبي هريرة، به.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف؛ لأن فيه مبهماً، وهو من أبلغ ابن وهب بالحديث، ومثل هذا يعدّه غير واحدٍ من أهل الاصطلاح منقطعاً، وابن وهب لم يسمع من سعيد المقبري ولا من نعيم المجر.

وقد رواه عبد الملك بن حبيب في (الواضحة في السنن ق٨ / ب) عن أسد بن موسى عن عثمان بن مقسم، عن المقبري، عن أبي هريرة، به. وعثمان بن مقسم ساقط واه، وأتهمه بالوضع والكذب غير واحدٍ (اللسان / ٥ / ٤١٢).

وابن حبيب متكلم فيه أيضاً.

وعلى كل فالحديث صحيح بما سبق من رواية الأعمش.



٢- رَوَايَةٌ: «بَدَأَ بِمَيَامِنِهِ مِنْ فِعْلِ النَّبِيِّ ﷺ»:

وَفِي رِوَايَةٍ عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ إِذَا تَوَضَّأَ بَدَأَ بِمَيَامِنِهِ^(١)».

الحكم: صحيح بشواهده، وفي إسناده ضعف.

التخريج:

ثابت (ق ١٢٥ / ب) "واللفظ له" / شذا (الثاني ق ١٠٨ / أ) / متفق
٩٣٩.

السند:

رواه أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن أحمد بن أبي ثابت في (الجزء الأول من فوائده) قال: حدثنا أبو بكر يحيى بن أبي طالب، أخبرنا عبد الرحمن بن علقمة المروزي، حدثنا عبد الله بن المبارك، حدثنا سفيان الثوري، عن إسماعيل بن أبي خالد، عن زياد، عن أبي هريرة، به.

ورواه أبو علي ابن شاذان في (الجزء الثاني من فوائده)، والخطيب في (المتفق والمفترق) عن عثمان بن أحمد بن السّمك الدّقاق، عن يحيى بن أبي طالب، به.

التحقيق

هذا إسناده فيه زياد شيخ إسماعيل بن أبي خالد، وهو زياد مولى بني مخزوم، كما بيّنه ابن دقّيق في (الإمام ١ / ٥٢٨)، وزياد هذا تفرّد عنه بالرواية إسماعيل بن أبي خالد كما في (المنفردات لمسلم ٤٨٠)، وترجم له

(١) تحرّف في مطبوع (المتفق والمفترق للخطيب) إلى: «بميامينه»، ونقله عن الخطيب

ابن دقّيق في (الإمام ١ / ٥٢٨) على الصواب.

البخاري في (التاريخ الكبير ٣ / ٣٦٨) وابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل ٣ / ٥٤٩) وَنَقَلَ عن ابن معين أنه قال: «زياد مولى بني مخزوم لا شيء»، وبهذه الكلمة ذكره الذهبي في (الميزان ٢ / ٩٥)، و(ديوان الضعفاء ١٥١٢)، و(المغني في الضعفاء ٢٢٥٢).

وأما ابن حبانَ فذكره على عادته في (الثقات ٤ / ٢٥٩).

وَبَنَى ابنُ حَجْرٍ في (اللسان ٣ / ٥٤١) إلى أن هذا راوٍ آخر غير زياد مولى عبد الله بن عياش المخزومي المدني الثقة، فإنه يقال له أيضاً: مولى بني مخزوم، وهو الذي روى عنه حمادُ بنُ سلمة، وَوَثَّقَهُ الشافعيُّ، وقال فيه ابنُ حَجْرٍ: «أظنُّه زياد بن أبي زياد، واسم أبيه ميسرة، مولى عبد الله بن عياش بن أبي ربيعة المخزومي» (التعجيل ١ / ٥٥٨).

فَهَذَا رَجَّحَ ابنُ حَجْرٍ أنه مولى ابن عياش، بخلاف صاحبنا الذي جزمَ بأنه غيرُهُ، وَيُؤَيِّدُهُ أن صاحبنا لم يَرَوْ عنه غير إسماعيل بن أبي خالد كما نصَّ عليه الإمام مسلمٌ، كما أن الثاني الثقة لا يروي عن أبي هريرة، فَتَنَّبَهُ.

وكأنَّ ابنَ فُطْلُوبِغا الحنفيَّ لم يقف على كلام ابن حَجْرٍ في (اللسان)، فقال في ترجمة زياد صاحبنا: «قال حافظُ العصرِ: هو ابنُ ميسرة الذي ترجمَ في (التهذيب)» ثم قال: «أنا أستبعدُ هذا» (الثقات ممن لم يقع في الكتب الستة ٤١٢٣).

قلنا: قد استبعده حافظُ العصرِ (ابن حَجْرٍ) أيضاً! بل قد جزمَ بأنه غيره كما بيَّناه آنفاً.

وبقية رجال الإسناد ثقات عدا عبد الرحمن بن علقمة المروزي، قال فيه أبو حاتم الرازي: «صدوق» (الجرح والتعديل ٥ / ٢٧٣)، وذكر الخطيبُ

أنه كان رجلاً صالحاً بصيراً بالحديث والرأي (تاريخ بغداد ١١ / ٥٣١)،
وَتَبِعَهُ الذَّهَبِيُّ فِي (تاريخ الإسلام ١٤ / ٢٣٠).

والمحفوظ عن أبي هريرة في هذا الحديث إنما هو من قوله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، كما
سبق من رواية الأعمش، وأما فعله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ في البدء باليمين في الوضوء، فقد
صحَّ عن عائشة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا أنها قالت: «كَانَ النَّبِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُعْجِبُهُ التَّيْمُنُ فِي تَنْعُلِهِ،
وَتَرْجُلِهِ، وَطُهُورِهِ، وَفِي شَأْنِهِ كُلِّهِ»، متفق عليه، وقد تقدّم.

وكذلك ثبت عن غير واحدٍ من الصحابة الذين نقلوا صفة وضوئه رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه
رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ كَانَ يَبْدَأُ بِالْعُضْوِ الْأَيْمَنِ ثُمَّ الْأَيْسَرِ، كما في حديث ابن عباسٍ عند
البخاري (١٤٠) وغيره، وأيضاً في حديث عثمان عند البخاري (١٩٣٤)
وغيره كذلك.

قال ابن المنذر: «وقد ثبتت الأخبار عن رسول الله رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أنه بدأ فغسل يده
اليمنى ثم اليسرى في وضوئه، وكذلك يفعل المتوضئ إذا أراد اتباع السنة»
(الأوسط ٢ / ٣١).



[١٨٤٥ط] حَدِيثُ أَنَسٍ:

عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ كَانَ يَبْدَأُ بِمِيَامِنِهِ، وَيَمْسَحُ بِرَأْسِهِ وَأُذُنَيْهِ».

✿ **الحكم:** إسناده ضعيف. وهو منكرٌ بهذا السياق، أنكره ابنُ عديٍّ، وتبعه ابنُ طاهرٍ القيسرانيُّ، وإن كان المتنُّ قد صحَّ مُفرقًا، فكلٌّ من شرطيه له شواهدٌ يصحُّ بها.

التخريج:

﴿عد (٢ / ٤١٦)﴾.

السند:

رواه ابنُ عديٍّ في (الكامل) قال: حدثنا عبدُ الله بنُ أبي سفيان، حدثنا الحسين بنُ مرزوق، حدثنا بشر بنُ محمدٍ الواسطيُّ، حدثنا عبدُ الحكم، عن أنسٍ به.

التحقيق:

هذا إسناده ضعيفٌ؛ مسلسلٌ بالعلل:

الأولى: عبدُ الحكم، هو ابنُ عبدِ الله - ويُقالُ: ابنُ زيادٍ - القسَمَلِيُّ، ضعيفٌ (التقريب ٣٧٤٩).

الثانية: بشر بنُ محمدٍ الواسطيُّ، سئلَ عنه أبو حاتمٍ فقالَ: «شيخٌ» (الجرح والتعديل ٣٦٤ / ٢).

وفي ترجمته ذكرَ ابنُ عديٍّ هذا الحديثَ وغيره ثم قالَ: «وبشر بنُ محمدٍ هذا له أحاديثٌ غير ما ذكرته، فأرجو أنه لا بأسَ به، ومقدارُ ما ذكرته أنكرُ ما رأيتُ له من رواياته، وأرجو أن هذه الأحاديثُ ليست من قبله إنما هو من

قَبَلِ مَنْ رَوَاهُ عَنْهُ، وَهُوَ فِي نَفْسِهِ لَا بِأَسَ بِهِ» (الكامل ٢ / ١٨).
 وَتَبِعَهُ ابْنُ طَاهِرٍ، فَقَالَ: «رَوَاهُ بَشْرُ بْنُ مُحَمَّدٍ الْوَاسِطِيُّ عَنْ عَبْدِ الْحَكِيمِ،
 عَنْ أَنَسٍ. وَهَذَا مِمَّا أَنْكَرَ عَلَيَّ بِشْرٌ هَذَا» (ذخيرة الحفاظ ١٦٢٥). وَذَكَرَهُ
 ابْنُ جِبَّانٍ فِي (الثقات ٨ / ١٣٩)، وَقَالَ الْأَزْدِيُّ: «مَنْكَرُ الْحَدِيثِ» (الميزان
 ١ / ٣٢٤).

وَالْأَزْدِيُّ مُتَكَلِّمٌ فِيهِ.

وَقَالَ الذَّهَبِيُّ: «صَدُوقٌ إِنْ شَاءَ اللَّهُ» (الميزان ١ / ٣٢٤) وَفِي مَوْضِعٍ آخَرَ
 قَالَ: «أَحَدُ الْوَاهِينِ» (الميزان ١ / ٦٤٢)، قَالَ ابْنُ حَجْرٍ: «وَتَبِعَ فِي ذَلِكَ
 ابْنَ عَدِيِّ فَإِنَّهُ لَمَّا سَأَلَ الْحَدِيثَ الْمَذْكُورَ هُنَاكَ قَالَ: لَا أُدْرِي الْبَلَاءُ فِيهِ مِنْ
 خَالِدٍ أَوْ بَشْرِ بْنِ مُحَمَّدٍ السَّكْرِيِّ» (اللسان ٢ / ٣١٠).

قلنا: وَيُؤَيِّدُهُ أَنَّهُ قَدْ قَالَ فِي (الديوان ٦٠٤): «صَدُوقٌ، لَهُ غَرَائِبٌ»، وَفِي
 (ذيل الديوان ٨٠): «لَيْتُنِّي»، قَالَ ابْنُ عَدِيِّ: أَرْجُو أَنَّهُ لَا بِأَسَ بِهِ». وَفِي
 وَقَدْ أَشَارَ ابْنُ عَدِيِّ إِلَى إِحْتِمَالِ أَنَّ النِّكَارَةَ فِي هَذَا الْحَدِيثِ لَيْسَتْ مِنْهُ،
 وَإِنَّمَا مِمَّنْ رَوَاهُ عَنْهُ، وَهُوَ:

الثالثة: الْحَسِينُ بْنُ مَرْزُوقٍ، لَمْ نَجِدْ لَهُ تَرْجَمَةً.

هَذَا، وَالْبَدءُ بِالْيَمِينِ فِي الْوَضُوءِ لَهُ شَوَاهِدٌ يَصِحُّ بِهَا كَمَا سَبَقَ، وَكَذَلِكَ
 مَسْحُ الرَّأْسِ وَالْأُذُنَيْنِ فِي الْوَضُوءِ ثَابِتٌ مِنْ غَيْرِ مَا وَجَّهَ كَمَا تَجَدَّدَ فِي: (باب
 صفة الوضوء)، و: (باب مسح الرأس)، و: (باب مسح الأذنين).



٢٩٢ - بَابُ مَا رُوِيَ فِي النَّهْيِ عَنْ غَسْلِ أَسْفَلِ الْقَدَمَيْنِ بِالْيَدِ الْيُمْنَى فِي الْوُضُوءِ

[١٨٤٦ط] حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَغْسِلُنَّ أَسْفَلَ رِجْلَيْهِ بِيَدِهِ الْيُمْنَى».

✽ **الحكم:** باطل، وأنكره ابنُ عديٍّ. **وَضَعْفُهُ جَدًّا:** عبدُ الحَقِّ الإشبيليُّ، وابنُ القطانِ، وابنُ طاهرٍ القيسرانيُّ، وابنُ دَقِيقٍ، والمُنَاوِي. ورَمَزَ السيوطيُّ لضعفه. وقال الألبانيُّ: موضوعٌ.

التخريج:

﴿عد (٢٠٥ / ٥)﴾.

السند:

رواه ابنُ عديٍّ في (الكامل ٥ / ٢٠٥) قال: حدثنا أحمد بن موسى الجُبَنيُّ ^(١) الجرجاني، أخبرنا إسحاق بن إبراهيم الشالنجي، حدثنا محمد بن القاسم أبو إبراهيم الأسدي، حدثنا سليمان بن أرقم عن الحسن، عن أبي هريرة،

(١) كذا ضُبط في (الإكمال لابن ماكولا ٢ / ٢١٥)، و(تبصير المنتبه لابن حجر ١ /

٢٩٩). وتحرّف في بعض نُسخ (الكامل) إلى: «الحنيني» بالحاء المهملة، وفي (بيان

الوهم والإيهام ٣ / ١٨٦): «الحنيني». والصواب المثبت.

به .

قال السيوطي: «وهو مما بيّن له الديلمي» أي: في مسند الفردوس، لعدم عثوره له على سند، قاله المُنَوي. انظر (الجامع الصغير ٥٣٨)، وشرحه: (التيسير ١ / ٨٧).

التحقيق

هذا إسنادٌ تالفٌ؛ فيه ثلاثُ عللٍ:

الأولى: أبو إبراهيم محمد بن القاسم الأَسدي، كذّبهُ أحمد بن حنبلٍ وغيره؛ ولذا قال ابن حجر: «كذّبوه» (التقريب ٦٢٢٩).

الثانية: سليمان بن أرقم، فإنه متروك. قاله أبو حاتم، وأبو داود، والترمذي، والنسائي، والدارقطني، وغيرهم. (تهذيب التهذيب ٤ / ١٦٩).

الثالثة: انقطاعه بين الحسن وأبي هريرة، فلم يسمع الحسن من أبي هريرة شيئاً، كما في (جامع التحصيل ١٣٥).

وبهذه العلل الثلاث أعلاه ابن القطان في (بيان الوهم والإيهام ٣ / ١٨٦، ١٨٧)، وابن دقيق في (الإمام ١ / ٦١٧، ٦١٨)، والمُنَوي في (الفيض ١ / ٣٢٢).

بينما أعلاه عبد الحقّ بعلتين فقط، فقال: «سليمان بن أرقم متروك، ولم يصحّ سماع الحسن من أبي هريرة» (الأحكام الوسطى ١ / ١٧٤).

فتعقبه ابن القطان قائلاً: «هو كما قال، ولكنّه بتوجه قصده إلى هذه القطعة من إسناده يوهم أن ما ترك منه لا نظر فيه، وليس كذلك، بل فيما طوى ذكره من يُتهم، ممن لعلّ الجناية فيه منه، . . .»، فذكر إسناده، ثم قال: «محمد بن القاسم هذا هو أبو إبراهيم الأَسدي الكوفي، قال البخاري:

كذَّبه أحمدُ بنُ حنبلٍ، وقال عبدُ الله بنُ أحمدَ عن أبيه: «أحاديثُه موضوعة، ليسَ بشيءٍ»، فأما ابنُ معينٍ، فعنه أنه كان لا يرضاه لغفلته، وحكى ابنُ أبي خيثمة عنه أنه وثَّقَهُ، وليس ذلك بشيءٍ، وبالجملة فما حاله بأحسن من حال سليمان بن أرقم، فما باله يلوم سليمان، ولعلَّه منه برئ؟» (بيان الوهم ٣ / ١٨٦، ١٨٧).

قلنا: لعلَّ عذر عبد الحق في ذلك أنه تبع ابن عدي، فإنه قد عدَّ هذا الحديث من مناكير ابن أرقم، فذكره مع غيره في ترجمة ابن أرقم من (الكامل)، وقال: «هذه الأحاديث عن الحسن يرويهما كلها عنه سليمان بن أرقم»، ثم قال: «وعامة ما يرويه لا يتابعه أحد عليه» (الكامل ٥ / ٢٠٨).
وتبعه أيضًا ابن طاهر القيسرائي، فقال: «رواه سليمان بن أرقم . . . وسليمان متروك الحديث» (ذخيرة الحفاظ ٢٥٢).

والحديثُ رمزُ السيوطيِّ لضعفه في (الجامع الصغير ٥٣٨)، وأقرَّه المناويُّ في (التيسير ١ / ٨٧).

وقال عنه الألبانيُّ: «موضوعٌ» (ضعيف الجامع ٤٤١)، و(الضعيفة ١٥٢٥)، وانظر التنبيه المذكور في نهاية هذا الباب، فإنه مهم.



[١٨٤٧ط] حَدِيثُ عُثْمَانَ وَأَبِي هُرَيْرَةَ:

عَنْ عُثْمَانَ بْنِ عَفَّانَ وَأَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنهما، عَنِ النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم . . . نَحْوَهُ .
يَعْنِي: نَحْوَ حَدِيثِ أَبِي هُرَيْرَةَ الْمُتَقَدِّمِ: «إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فَلَا يَغْسِلَنَّ
أَسْفَلَ رِجْلَيْهِ بِيَدِهِ الْيُمْنَى» .

❁ **الحكم: باطلٌ . وأنكره ابنُ عديٍّ .** وهو من نفسِ طريقِ سابقه، ففيه من
الكلامِ ما سبق .

التخريج:

﴿عد (٥ / ٢٠٥)﴾ .

السند:

رواه ابنُ عديٍّ في (الكامل ٥ / ٢٠٥) قال: حدثنا جعفر بن أحمد بن
بهمرد، حدثنا معمر بن سهل، حدثنا محمد بن القاسم الأسدي، حدثني
سليمان بن أرقم، عن الحسن، عن عثمان بن عفان وأبي هريرة، به .

التحقيق:

إِسْنَادُهُ تَالِفٌ، وفيه ثلاثُ عللٍ، مرَّ ذكرُها في الكلامِ عنِ الحديثِ السابقِ،
ويزادُ هنا أن الحسنَ لم يسمعَ من عثمانَ أيضًا .

**وجعفر بن أحمد بن بهمرد - وهو أبو محمد التُّشْتَرِيُّ - روى عنه جماعةٌ من
الحفاظِ، منهم:**

(١) ابنُ عديٍّ، وقد أكثرَ عنه في (الكامل) .

(٢) والطبرانيُّ في (الأوسط ٣٣٩٣)، و(الصغير ٣٣٦) .

(٣) وابنُ السُّنِّيِّ في (عمل اليوم والليلة ٣٤٥) .

٤) وابن المُقْرِئِ في (معجمه ٧٨١).

٥) وأبو الشيخ الأصبهاني كما في (ترتيب الأمالي الخميسية للشجري ٢٩٣٤)، و(الغرائب الملتقطة ٤ / ق ٢١٨)، (وتغليق التعليق ٣ / ٢٠٩).

ولم نجد له ترجمة سوى في (إرشاد القاضي والداني ٣١٣)، وحكموا عليه بأنه «مجهول الحال»^(١).



(١) ولكن تُحرِّف اسمه إلى: «بهزد»، وهذا لم يقع في أيِّ مصدرٍ من المصادر فيما رأينا، فلعلَّ الميم سقطت منهم أثناء الطباعة.

هذا وقد اختلفت المصادر في ضبطها؛ فوقع: «بهمرد» بالراء والبدال المهملتين عند ابن عدي في أكثر من خمسة عشر موضعاً، وكذا ذكره المزي في شيوخ محمد بن عبد الله بن عبيد بن عقيل (تهذيب الكمال ٢٥ / ٥٠٧)، وكذا وقع في سند للحافظ في (التغليق ٣ / ٢٠٩) من طريق أبي الشيخ عنه، وكذا وقع عند ابن السني في نسخة، وفي أخرى: «بهمزد»، بالزاي والبدال، وكذا في (معجم ابن المقرئ)، و(المعجم الصغير للطبراني)، وفي (الأوسط): «يهمزد» بالياء المثناة، وكذا في (الغرائب الملتقطة ٤ / ق ٢١٨) من طريق أبي الشيخ عنه، ووقع في (الأمالي الخميسية): «شهرد»!

ولعل الصواب: «بهمرد»، بالراء والبدال المهملتين لكثرة وقوعه كذلك في (الكامل) لابن عدي بلا خلاف، وكذا وقع في أكثر المراجع، بخلاف غيرها، فإنما هي مواضع متفرقة هنا وهناك، مع اختلاف الضبط من نسخة لأخرى. والله أعلم.

[١٨٤٨ط] حَدِيثُ الْحَسَنِ مَرْسَلًا:

عَنِ الْحَسَنِ الْبَصْرِيِّ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ نَهَى أَنْ يَغْسِلَ الرَّجُلُ بَاطِنَ قَدَمَيْهِ بِيَمِينِهِ».

🌟 **الحكم:** مرسل، وإسناده ضعيفٌ جدًا.

التخريج:

وضحة (طهارة).

السند:

رواه عبدُ الملكِ بنُ حبيبٍ في (الواضحة / كتاب الطهارة) قال: حدثني أسدُ بنُ موسى عن المباركِ بنِ فضالةَ عن الحسنِ البصريِّ به مرسلًا.

التحقيق:

هذا إسنادٌ ضعيفٌ جدًا؛ فيه ثلاثُ عُللٍ:

الأولى: الإرسال.

الثانية: عنعنَةُ المباركِ بنِ فضالةَ، فإنه كان مدلسًا شديد التديليس. (التبيين

.(٥٨)

الثالثة: عبدُ الملكِ بنُ حبيبٍ، أبو مروان المالكِي، فقيهُ الأندلسِ، لكنَّه متكلمٌ فيه، وقد اتُّهم في سماعِهِ من أسدِ بنِ موسى، طَوَّلَ ابنُ حجرٍ ترجمته في (اللسان ٤٩٠١)، وقال في (تقريبه): «صدوقٌ، ضعيفُ الحفظِ، كثيرُ الغلطِ» (التقريب ٤١٧٤).

تنبيه:

ذكرَ ابنُ بطةَ العُكْبَرِيُّ هذا الحديثَ في (الإبانة الصغرى) بلا سندٍ، بلفظ:

«نَهَى أَنْ يَغْسِلَ بَاطِنَ قَدَمَيْهِ بِبَاطِنِ كَفِّهِ الْيُمْنَى مَرَّةً بَعْدَ مَرَّةٍ» (الشرح والإبانة ٣٩٦ / ص ٢٩٨).

ولم نجدَه بهذا اللفظِ .

هذا وأصح ما ورد في هذا المعنى أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَغْسِلُ قَدَمَيْهِ بِيَدِهِ الْيُسْرَى، ففِي حَدِيثِ عَبْدِ خَيْرٍ عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَحْمَدَ وَابْنِ خَزِيمَةَ وَغَيْرِهِمَا قَالَ: «ثُمَّ صَبَّ بِيَدِهِ الْيُمْنَى ثَلَاثَ مَرَّاتٍ عَلَى قَدَمَيْهِ الْيُمْنَى، ثُمَّ غَسَلَهَا بِيَدِهِ الْيُسْرَى، ثُمَّ صَبَّ بِيَدِهِ الْيُمْنَى عَلَى قَدَمَيْهِ الْيُسْرَى، ثُمَّ غَسَلَهَا بِيَدِهِ الْيُسْرَى ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ الْيُمْنَى فَعَرَفَ بِكَفِّهِ فَشَرِبَ، ثُمَّ قَالَ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: هَذَا طُهُورُ نَبِيِّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى طُهُورِ نَبِيِّ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، فَهَذَا طُهُورُهُ».

وهو مخرُجٌ في: (باب جامع في صفة الوضوء).

وَوَرَدَ نَحْوَهُ فِي حَدِيثِ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ فِي (معجم ابن الأعرابي ١٥٩٩)، وَأَصْلُهُ عِنْدَ الْبُخَارِيِّ وَغَيْرِهِ، وَهُوَ مَخْرُجٌ فِي صِفَةِ الْوُضُوءِ أَيْضًا.

وَرُوي عَنْ وائِلِ بْنِ حُجْرٍ عِنْدَ الْبُزَارِيِّ وَغَيْرِهِ «أَنَّهُ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ غَسَلَ [بِيَمِينِهِ] قَدَمَهُ الْيُمْنَى ثَلَاثًا»، وَسَنَدُهُ ضَعِيفٌ جَدًّا، وَهُوَ مَخْرُجٌ فِي صِفَةِ الْوُضُوءِ أَيْضًا.



٢٩٣ - بَابُ تَدْلِيكِ الْأَعْضَاءِ فِي الْوُضُوءِ

[١٨٤٩ط] حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ [أَتَى بِثُلْثِي مُدٍّ [مِنْ مَاءٍ] ٢، فَ] ١ تَوَضَّأَ فَجَعَلَ يَقُولُ هَكَذَا [عَلَى ذِرَاعِهِ] ٣، يُدَلِّكُ [ذِرَاعَيْهِ] ٤، [وَدَلَّكَ أُذُنَيْهِ، يَعْنِي حِينَ مَسَحَهُمَا] ٥».

✽ **الحكم:** **إسناده صحيح، وصحته:** ابن خزيمة، وابن حبان، والحاكم، والألباني.

التخريج:

١٦٤٤١ حم واللفظ له " / خز ١٢٦ "والزيادة الأولى له ولغيره" / حب ١٠٨٢، ١٠٨٣ "والزيادة الرابعة له ولغيره" / ك ٥١٦ "والزيادة الثانية له ولغيره"، ٥٨٦ / طي ١١٩٥ / عل (خيرة ٣/٥٨٤) "والزيادة الخامسة له ولغيره"، (٤) / غر ٥٠ "والزيادة الثالثة له" /

سبق تخريجه وتحقيقه في: (باب مسح الأذنين وصفته)، حديث رقم (؟؟؟؟).



[١٨٥٠ط] حَدِيثُ أُمِّ عِمَارَةَ:

عَنْ أُمِّ عِمَارَةَ بِنْتِ كَعْبٍ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ، فَأَتَيْتُ بِمَاءٍ فِي إِنَاءٍ قَدَرْتُ نُثْنِي الْمُدَّ».

قَالَ شُعْبَةُ: «فَأَحْفَظُ أَنَّهُ غَسَلَ ذِرَاعَيْهِ، وَجَعَلَ يُدَلِّكُهُمَا، وَيَمْسَحُ أُذُنَيْهِ بَاطِنَهُمَا، وَلَا أَحْفَظُ أَنَّهُ مَسَحَ ظَاهِرَهُمَا».

❖ **الحكم:** حديث صحيح. ومسح ظاهر الأذنين محفوظ من حديث غيره كما سبق في بابيه. وحسنه النووي والعراقي. وصححه الألباني.

التخريج:

د ٩٣ / ن ٧٥ / كن ٨٧ / هق ٩٥٦ / غر ٥١ / علحا ٣٩.

السند:

أخرجه أبو داود - ومن طريقه البيهقي في (السنن) -، والنسائي في (الصغرى)، و(الكبرى): عن محمد بن بشار، حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة عن حبيب الأنصاري قال: سمعتُ عبادَ بنَ تميم، عن جدته - وهي أم عمارَةَ -، به.

التحقيق:

هذا إسناد صحيح؛ رجاله كلهم ثقات، رجال الشيخين، غير حبيب بن زيد الأنصاري، وهو ثقة اتفاقاً.

وقد اختلف على شعبة في سند هذا الحديث، ورجح أبو زرعة هذا الوجه. وسبق بيان ذلك ضمن تحقيقنا للحديث السابق (حديث عبد الله بن زيد) في: (باب مسح الأذنين وصفته).

والحديثُ حَسَنُهُ النَّوَوِيُّ وَالْعِرَاقِيُّ، كَمَا صَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي (صَحِيحِ أَبِي دَاوُدَ ١ / ١٥٨).



[١٨٥١ط] حَدِيثُ الْمُسْتَوْرِدِ بْنِ شَدَّادٍ:

عَنْ الْمُسْتَوْرِدِ بْنِ شَدَّادٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ إِذَا تَوَضَّأَ يَدْلُكُ (يُخَلِّلُ) أَصَابِعَ رِجْلَيْهِ بِخِنْصَرِهِ».

❁ الحكم: **إسناده ضعيفٌ بهذا السياق. وَضَعَفَهُ** عبدُ الحَقِّ، والمنذريُّ، والنوويُّ، وابنُ القيم. وقال الترمذيُّ: «حديثٌ حسنٌ غريبٌ».

فائدة:

قال ابنُ القيم: «هذا إن ثبتَ عنه فإنما فَعَلَهُ أحيانًا؛ ولهذا لم يروه الذين اعتنوا بضبطِ وُضُوئِهِ؛ كعَلِيِّ وعثمانَ وغيرهما» (زاد المعاد ١ / ١٩١).

التخريج:

١٤٧ د "واللفظ له" / ت ٤٠ / جه ٤٥٠ / حم ١٨٠١٠، ١٨٠١٦
"والروايةُ لَهُ" / د.

سبقَ تخريجُه وتحقيقُه في باب: (التخليل بين الأصابع في الوضوء)،
حديث رقم (؟؟؟؟؟).



[١٨٥٢ط] حَدِيثُ عَائِشَةَ:

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا قَالَتْ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ وَيُخَلِّلُ بَيْنَ أَصَابِعِهِ وَيَدُلُّكَ عَقْبِيهِ، وَيَقُولُ: «خَلَّلُوا بَيْنَ أَصَابِعِكُمْ، لَا يُخَلِّلُ اللَّهُ تَعَالَى بَيْنَهَا بِالنَّارِ، وَيَلُّ لِلْأَعْقَابِ مِنَ النَّارِ».

❁ **الحكم:** إسناده ضعيف جداً بهذا السياق، وضعفه الدارقطني، والنووي، وابن دقيق، والزيلعي، ومغلطاي، وابن الملقن، وابن حجر، والسيوطي، والمناوي، والشوكاني، والألباني.

التخريج:

قط ٣١٧ "واللفظ له" / حديث أبي حامد الحضرمي (٢/١٦٣) نقلاً من (الضعيفة ٣٥٥١).

سبق تخريجه وتحقيقه في: (باب عقوبة من لا يخلل)، حديث رقم (؟؟؟؟).



٢٩٤ - بَابُ مَشْرُوعِيَّةِ الْوُضُوءِ مَرَّةً مَرَّةً

[١٨٥٣ط] حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ:

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رضي الله عنهما، قَالَ: «تَوَضَّأَ النَّبِيُّ صلى الله عليه وسلم مَرَّةً مَرَّةً».

الْحِكْم: صحيح (خ).

الفوائد:

قال الطحاوي - وذكر الأحاديث التي فيها أن النبي صلى الله عليه وسلم تَوَضَّأَ مَرَّةً وَمَرَّتَيْنِ وَثَلَاثًا - : «ففي هذه الأحاديث المروية عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وضوءه للصلاة مَرَّةً مَرَّةً، ووضوءه للصلاة مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ، ووضوءه للصلاة ثَلَاثًا ثَلَاثًا، فدل ذلك على المفترض في الآية التي تلونها الوضوء، وأن العدد الذي في هذه الآثار على الإباحة، فمن شاء تَوَضَّأَ مَرَّةً مَرَّةً، ومن شاء تَوَضَّأَ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ، ومن شاء تَوَضَّأَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا. وهذا قول أهل العلم جميعًا، لا نعلم بينهم في ذلك اختلافًا» (أحكام القرآن / ١ / ٧٥).

التخريج:

بخ ١٥٧ "واللفظ له" / د ١٣٧ / ت ٤٢ / ن ٨٢ / كن ١٠٠ / حم ١٨٨٩، ٢٠٧٢، ٣٠٧٣، ٣٥٢٦، ٤٨١٨، ٤٩٦٦ / مي ٧١٤ / خز ١٨١ / حب ١٠٩٠ / طي ٢٨٨٣ / عب ١٢٧ / عل ٥٧٧٧ / بز ٥٢٧٥، ٥٢٧٦ / حميد ٧٠٢ / جا ٦٨ / طهور ١٠٢، ١٠٣ / مدونة (١)

(١١٤) / طب (١١ / ١٧٠ / ١١٣٩٤) / طس ٩٤٢٩ / خشف ٢٩ / سا
 ٤٥٢ / منذ ٤٠٤ / طح (١ / ٢٩ / ١٢٤) / طحق ٢١ / نبغ ٤٨٣ / عد (٦ /
 ٥١٢)، (٧ / ٨١)، (٧ / ١١٥) / خط (٧ / ٤٩٩) / طوسي ٣٧ / قشيخ
 ٢١٨ / حنف (نعيم ص ١٢٣) / شيو ٥١٤ / معكر ٨٦ / كر (٥٨ / ٣٥٧)
 عروبة (الحاكم ٥١) / بغ ٢٢٦ / مديني (لطائف ٢٢٦) / محلي (٢ / ٣٣)
 / متشابه (٢ / ٨١٢) / معيل (١ / ٢٥٨).

السند:

قال البخاري (١٥٧): حدثنا محمد بن يوسف، قال: حدثنا سفيان، عن
 زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن ابن عباس، به.
 ورواه أحمد (٢٠٧٢) عن وكيع.

ورواه أبو داود عن مسدد. والنسائي في (الصغرى ٨٢) و(الكبرى ١٠٠)
 عن محمد بن المثنى، كلاهما عن يحيى القطان.

كلهم: عن سفيان الثوري، عن زيد بن أسلم، به. ولفظ أبي داود والنسائي:
 عن ابن عباس قال: «أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِوُضُوءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ فَتَوَضَّأَ مَرَّةً مَرَّةً».

وقد توبع الثوري عليه:

فرواه عبد الرزاق (١٢٧) - وعنه أحمد (٣٠٧٣) - عن داود بن قيس، عن
 زيد بن أسلم، به.

وداود ثقة فاضل من رجال مسلم.

وقد تقدّمت روايات هذا الحديث المفصلة في: (باب جامع في صفة
 الوضوء)، حديث رقم (؟؟؟؟).

تنبيهان:

الأول:

سأل مهنا الإمام أحمد: عن (الوضوء مرّة مرّة) قال: «الأحاديث فيه ضعيفة» (شرح سنن ابن ماجه لمغلطاي ١ / ٣٦٦).

وهذا الحديث حجة عليه، فإنه إسناد صحيح لا علة فيه، وقد أخرجه أحمد بسنده الصحيح في ستة مواضع من (مسنده).

لا جرم قد صححه الإمام البخاري، وابن خزيمة، وابن حبان وغيرهم.

وقال الترمذي عقبه: «وحدث ابن عباس أحسن شيء في هذا الباب وأصح».

ولذا قال ابن الملقن - معقباً على قول أحمد -: «وفيما قاله نظر، فقد صحّ

من حديث ابن عباس كما أسلفناه» (التوضيح لشرح الجامع الصحيح ٤ / ١١).

قلنا: ونخشى أن يكون النقل عن الإمام أحمد فيه وهم، أو لعل مراد أحمد الأحاديث القولية بذلك، فلم يصح هذا الحديث من قوله ﷺ، وإنما المحفوظ من فعله فحسب. والله أعلم.

الثاني:

قال ابن النجار - كما في (كنز العمال ٩ / ٤٣١ / ٢٦٨٣٣) -: أنبأنا أبو أحمد الأشقر في كتابه أن أبا الفضل الأشيب أخبره قال: كتب إلي أبو قاسم الزمن، أنبأنا والدي أبو عبد الله المقعد قال: حدثني محمد بن أبي خراسان المفلوج، حدثنا الأثرم ببغداد، حدثنا الحسن بن مهران بن الوليد أبو سعيد الأصبهاني، حدثنا الأحذب، حدثنا الأصم، حدثنا الضرير،

عن الأعمش، عن الأعور، عن الأعرج، عن الأعمى: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ مَرَّةً مَرَّةً».

وقال عقبه: «الأحدب عبد الله بن الحسن قاضي المصيصة، والأصم عبد الله بن نصر الأنطاكي، والضرير أبو معاوية، والأعمش سليمان بن مهران، والأعور إبراهيم النخعي، والأعرج الحكم، والأعمى عبد الله بن عباس».



١ - رَوَايَةٌ: «الْوُضُوءُ مَرَّةً مَرَّةً»:

وَفِي رَوَايَةٍ: عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْوُضُوءُ مَرَّةً مَرَّةً».

❁ **الحكم:** **إِسْنَادُهُ ضَعِيفٌ**، والمحمفوظ من فعله ﷺ وليس من قوله. وقد أعلَّ الدارقطني أحدَ طريقه، واستنكر الألباني الآخر.

التخريج:

طَب (١٠ / ٣٣٢ / ١٠٨٢١) / فقط (أطراف ٢٧٧٠).

التحقيق:

له طريقان عن ابن عباس:

الطريق الأول:

أخرجه الطبراني في (الكبير) قال: حدثنا أبو الزبناح رُوْحُ بْنُ الْفَرَجِ الْمَصْرِيُّ، ثنا عمرو بن خالد الحرائي، ثنا ابن لهيعة، عن يزيد بن عبد الله ابن الهادي، عن إسماعيل بن إبراهيم، عن يعقوب بن خالد، عن ابن عباس، به.

وهذا إسنادٌ ضعيفٌ؛ فيه ثلاثُ علي:

الأولى والثانية: يعقوبُ بنُ خالدٍ هو ابنُ المسيبِ المخزوميُّ، لم يدرك ابنَ عباسٍ، فقد ذكره الذهبيُّ في وفيات (١١١ - ١٢٠ هـ) وقال: «ماتَ شابًّا» (تاريخ الإسلام ٣ / ٣٤١). فأنتى له أن يدرك ابنَ عباسٍ؟! لا جرمَ قد ذكره ابنُ حبانٍ في طبقة (أتباع التابعين الذين رووا عن التابعين) من (الثقات ٧ / ٦٤٢) وقال: «يروي المقاطيع».

ولم يُوثِّقهُ غير ابن حبان، وهو معروفٌ بالتساهلِ في توثيقِ المجاهيلِ.

الثالثة: ابن لهيعة ضعيف، لاسيما في رواية غير العبادلة عنه، فهي واهيةٌ، وهذا منها.

ولذا قال الألباني: «منكرٌ، تفرَّد به ابنُ لهيعةَ بهذا السندِ، وهو ضعيفٌ سيئُ الحفظِ». ويعقوبُ بنُ خالدٍ؛ الظاهرُ أنه ابنُ المسيبِ، لكنهم لم يذكروا له رواية عن الصحابة» (صحيح أبي داود ١ / ٢٣٨). وضعَّفه في (ضعيف الجامع ٦١٦١).

بينما رَمَزَ السيوطيُّ له بالحسنِ في (الجامع الصغير ٩٦٧٧)، ولعلَّه يعني لشواهده.

وأبعدُ التُّجعةُ المُنَاويُّ فقال: «إسنادهُ صحيحٌ، فرَمَزَ المؤلفُ لحُسْنِهِ تقصيرُ» (التيسير ٢ / ٤٨٦). وقال في (فيض القدير ٦ / ٣٧٥): «بل حَقُّه الرمز لصحته؛ فقد قال الهيثميُّ: رجاله رجال الصحيح!!»

قلنا: ولم نقف على كلامِ الهيثميِّ في مظانه من (مجمع الزوائد).

وعلى كلِّ هو خطأ؛ فابنُ لهيعةَ ليس من رجالِ الصحيح، وإنما روى له مسلمٌ مقرونًا بالثقةِ الثبتِ عمرو بنِ الحارثِ.

وهنا ينبغي التنبيه على أن قولهم: (رجالهم رجال الصحيح) لا يلزم منه صحة الإسناد فضلاً عن صحة الحديث.

فربما يكون رجاله رجال الصحيح (كلُّ بمفرده)، لكن رواية هذا الراوي عن شيخه هذا ضعيفة؛ كمعمرٍ في قتادة وثابت، وسفيان بن حسين وجعفر بن برقان في الزهري... وغيرهم كثير.

أو يكون الراوي لم يسمع من شيخه، كما هو الحال هنا في رواية يعقوب بن خالد عن ابن عباس.

فالاعتماد على نحو قول الهيتمي هذا في تصحيح الأحاديث خطأ كبير، يجب الحذر منه، وإن كان - للأسف الشديد - هذا صنيع كثير من المعاصرين في هذه الأيام، لاسيما بعض دكاترة الجامعات. ولا حول ولا قوة إلا بالله.

الطريق الثاني: عطاء بن يسار، عن ابن عباس:

أخرجه الدارقطني في (الأفراد) - كما في (الأطراف ٢٧٧٠) - من طريق الحسين بن مهدي، عن حجاج بن نصير، عن ورقاء، عن عمرو بن دينار، عن عطاء بن يسار، عن ابن عباس، به.

هذا إسنادٌ ضعيفٌ؛ فيه: حجاج بن نصير، وهو: «ضعيفٌ، كان يقبل التلقين» (التقريب ١١٣٩).

وقد أخطأ في سنده؛ ولذا قال الدارقطني عقبه: «تفرّد به الحسين بن مهدي عن حجاج بن نصير عن ورقاء عن عمرو بن دينار، عنه. والمحفوظ عن ورقاء عن زيد بن أسلم، عنه».

٢- رَوَايَةٌ: «يُجْزَى مِنَ الْوُضُوءِ مَرَّةً مَرَّةً»:

وَفِي رِوَايَةٍ مَرْفُوعًا بِلَفْظٍ: «يُجْزَى مِنَ الْوُضُوءِ مَرَّةً مَرَّةً».

🕌 **الحكم:** منكرٌ بهذا السياق، وأنكره ابنُ عديٍّ، وتبعه ابنُ طاهرٍ.

التخريج:

﴿عد (٣ / ٥٣٤)﴾.

السند:

قال ابنُ عديٍّ: حدثنا أحمد بن علي بن الحسين بن زياد الكوفي، حدثنا حسين بن حرب بن الحسين الطحان، حدثنا حسن بن حسين، حدثنا صدقة بن ميمون الخراساني، عن أبي هاشم، عن أبي رزين، عن ابن عباس، به.

التحقيق:

هذا إسنادٌ ضعيفٌ جدًّا؛ فيه: الحسنُ بنُ الحسينِ العُرَنيِّ.

قال أبو حاتم: «لم يكن بصدوقٍ عندهم، كان من رؤساء الشيعة» (الجرح والتعديل ٦ / ٣).

وقال ابنُ حبان: «يروى عن جرير بن عبد الحميد والكوفيين المقلوبات، ويأتي عن الأثبات بالملزقات» (المجروحين ١ / ٢٨٩).

وقال ابنُ عديٍّ: «روى أحاديثٌ مناكير»، ثم ذكر له هذا الحديث وآخر، وقال: «وهذان الحديثان ليسا بمحفوظين، يرويهما حسنُ بنُ الحسين. وللحسن بن الحسين أحاديث كثيرة، ولا يشبه حديثه حديث الثقات» (الكامل ٣ / ٥٣٣، ٥٣٤).

وتبعه ابنُ طاهرٍ المقدسيُّ في (ذخيرة الحفاظ ٦٤٩٣).

٣- رَوَايَةٌ: «يُجْزَى لِكُلِّ عَضْوٍ غَسَلَةٌ»:

وَفِي رَوَايَةٍ مَرْفُوعًا بِلَفْظٍ: «يُجْزَى لِكُلِّ عَضْوٍ غَسَلَةٌ إِذَا بَلَغَ مَوَاضِعَ الْوُضُوءِ».

❁ الحكم: إسناده ضعيف.

التخريج:

بزر ٥٢٨٢.

السند:

قال البزار: حدثنا محمد بن مرزوق بن بكير، قال: حدثنا عبد الله بن رجاء، قال: حدثنا أبو عمرو العسقلاني، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن ابن عباس، به.

التحقيق

هذا إسناده ضعيف؛ فيه: أبو عمرو العسقلاني، وهو مجهول.

قال البزار: «وأما حديث أبي عمرو العسقلاني، فأخطأ عندي فيه محمد بن مرزوق؛ لأن ابن رجاء يحدث عن أبي عمرو سعيد بن سلمة بأحاديث كثيرة، وأبو عمرو العسقلاني فلا نعرفه، والحديث هو معنى الأحاديث، وإن كان اللفظ خلاف ذلك» (المسند ١١ / ٤٢٦).



[١٨٥٤ط] حَدِيثُ عُمَرَ:

عَنْ عُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّهُ قَالَ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَوَضَّأَ مَرَّةً مَرَّةً (وَاحِدَةً وَاحِدَةً)».

وَفِي رِوَايَةٍ ٢، زَادَ: «أَنَّهُ تَوَضَّأَ عَامَ (فِي غَزْوَةِ) تَبُوكَ ...».

وَفِي رِوَايَةٍ ٣: «عَامَ الْحُدَيْبِيَّةِ ...».

🕌 **الحكم:** صحيح المتن، وإسناده ضعيف معلول، والصواب أنه من حديث ابن عباس. وبهذا أعله الترمذي، وأبو حاتم، والبخاري، والعقيلي، وابن عدي، والدارقطني، والبوصيري.

التخريج:

تخريج السياق الأول: [حم ١٤٩] "واللفظ له" / حميد ١٢ / طهور ١٠٤ / بز ٢٩٢ / طح (١ / ٢٩ / ١٢٣) / عد (٥ / ٣١٠) "والرواية له" [ح].

تخريج السياق الثاني: [جه ٤١٦] "والرواية له ولغيره" / حم ١٥١ / "واللفظ له" / عروبة (الحاكم ٥٣) / مقرئ (شيوخه ٢) / كما (١٣) / (٢٦٨) [ح].

تخريج السياق الثالث: [علحا ٧٢] [ح].

السند:

رواه أحمد (١٤٩)، وعبيد بن حميد: عن حسن بن موسى. وأبو عبيد في (الطهور) عن أبي الأسود. والطحاوي في (شرح معاني الآثار) من طريق أسد بن موسى. ثلاثتهم: عن ابن لهيعة، حدثنا الضحاك بن شريحيل، عن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن عمر بن الخطاب، به. بلفظ السياق الأول بدون

ذكر الغزوة.

وكذا رواه البزار، وابنُ عديٍّ: من طريقِ رشدين بنِ سعدٍ، عن الضحاك بن شرحبيل، به.

ولكن رواه أحمدُ (١٥١): عن يحيى بن غيلان. ورواه ابنُ ماجه وجماعةٌ عن أبي كُريبٍ محمد بنِ العلاء. كلاهما عن رشدين بنِ سعدٍ، أنا الضحاكُ ابنُ شرحبيل، عن زيد بنِ أسلم، عن أبيه، عن عمر، عن رسولِ اللهِ ﷺ: «أَنَّهُ تَوَضَّأَ عَامَ تَبُوكَ...». والسياقُ لأحمد وغيره، وعند ابنِ ماجه: «في غزوة» مبهمه دون تعيين، وهي معينة في بقية المصادر المذكورة في تخريج السياق الثالث، عن نفس شيخ ابن ماجه.

ورواه ابنُ أبي حاتمٍ في (العلل) قال: وسمعتُ أبي وحدثنا عن حرملة، عن ابنِ وهبٍ، عن ابنِ لهيعة، عن الضحاك بن شرحبيل، عن زيد بنِ أسلم، عن أبيه، عن عمر بنِ الخطاب: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللهِ ﷺ عَامَ الْحُدَيْبِيَّةِ تَوَضَّأَ مَرَّةً مَرَّةً».

فمدارُهُ عند الجميع برواياته الثلاث على الضحاك بن شرحبيل به.

التحقيق

هذا إسنادٌ معلولٌ؛ فيه الضحاك بن شرحبيل، وهو مختلفٌ فيه:

فقال أحمدُ: «ضعيفٌ» (تهذيب التهذيب ٤ / ٤٤٥).

بينما قال أبو زرعة: «لا بأس به، صدوقٌ» (الجرح والتعديل ٤ / ٤٥٩)، ووثقه العجلي (٧٧١)، وذكره ابن حبان في (الثقات ٤ / ٣٨٨).

ولخصَّ حاله الحافظُ بقوله: «صدوقٌ يهْمُ» (التقريب ٢٩٦٩)^(١).

(١) وقد فرَّق الذهبي في (الميزان ٢ / ٣٢٤) بين الضحاك بن شرحبيل الذي يروي =

وقد وَهَمَ في هذا الحديثِ على زيدِ بنِ أسلمَ، فرواه عنه عن أبيه عن عمرَ.

وخالفه جماعةٌ من أصحابِ زيدٍ (كالثوريِّ، وداود بن قيس، والدراوردي، وهشام بن سعد، وحفص بن ميسرة، وورقاء بن عمر... وغيرهم) فرووه جميعاً: عن زيدِ بنِ أسلمَ، عن عطاءِ بنِ يسارٍ، عن ابنِ عباسٍ، به. وقد تقدّم في أولِ البابِ، وهو في الصحيحِ.

وقد نصَّ غيرُ واحدٍ من أهلِ العلمِ على خطأ هذا الحديثِ بهذا الإسنادِ:

فقال الترمذيُّ: «وروى رشدينُ بنُ سعدٍ وغيرُهُ هذا الحديثَ عن الضحاكِ ابنِ شرحبيلٍ عن زيدِ بنِ أسلمَ عن أبيه عن عمرَ بنِ الخطابِ: «أن النبيَّ ﷺ تَوَضَّأَ مَرَّةً مَرَّةً»، وليس هذا بشيءٍ، والصحيحُ ما روى ابنُ عجلانَ، وهشامُ ابنُ سعدٍ، وسفيانُ الثوريُّ، وعبدُ العزيزِ بنُ محمدٍ عن زيدِ بنِ أسلمَ عن عطاءِ بنِ يسارٍ عن ابنِ عباسٍ عن النبيِّ ﷺ» (الجامع ١ / ٣٠٥ / عقب رقم ٤٢).

وقال أبو حاتم: «هذا خطأ، إنما هو زيدٌ، عن عطاءِ بنِ يسارٍ، عن ابنِ عباسٍ، عن النبيِّ ﷺ» (علل الحديث ٧٢).

= عن زيد بن أسلم، وبين من يروي عن أبي هريرة. فترجم برقم (٣٩٣٢) للضحاك بن شرحبيل عن زيد بن أسلم. وقال: «ضَعَفَهُ أَحْمَدُ بْنُ حَنْبَلٍ». ثم قال: «وأما الضحاك بن شرحبيل المصري الغافقي عن أبي هريرة، فصدوق». وتعقبه الحافظ فقال: «كذا أورده المؤلف في المغني ثم قال: الضحاك بن شرحبيل الغافقي مصري، عن أبي هريرة - صدوق مقل. قلت: وهما واحد، والغافقي مترجم له في التهذيب وأوردته لئلا يستدرك» (اللسان ٣٩٥٥).

قلنا: وقد جمع بينهما الذهبي نفسه في (تاريخ الإسلام ٣ / ٢٥٠).

وقال البزار: «وهذا الحديث خطأ، وأحسب أن خطأه أتى من قبل الضحاك ابن شرحبيل، فرواه عنه رشدين بن سعد، وعبد الله بن لهيعة عن زيد بن أسلم عن أبيه عن عمر. والصواب: ما رواه الثقات عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن ابن عباس» (المسند ٢٩٢).

وانظر أيضاً (الإمام لابن دقيق ٢ / ٣٦)، و(الفتح الشذي لابن سيد الناس ١ / ٣٩٩)، و(شرح سنن ابن ماجه لمغلطاي ١ / ٣٦٧)^(١).

وقال العقيلي: «وقال ابن لهيعة: عن الضحاك بن شرحبيل، عن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن عمر.

ورواه سفيان الثوري ومعمرو وداود بن قيس الفراء وعبد العزيز الدراوردي، عن زيد بن أسلم، عن عطاء بن يسار، عن ابن عباس، عن النبي ﷺ. وهذه الرواية أولى» (الضعفاء ٢ / ٣٤٩ - ٣٥٠).

وقال ابن عدي: «هكذا قال رشدين في هذا الإسناد عن زيد بن أسلم عن أبيه عن عمر. وقال عبد الله بن سنان الزهري: عن زيد بن أسلم عن ابن عمر وجميعاً خطأ، والصواب عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن ابن عباس» (الكامل ٤ / ٥٧٥).

وقال الدارقطني: «هو حديث يرويه ابن لهيعة، ورشدين بن سعد عن الضحاك بن شرحبيل عن زيد بن أسلم عن أبيه عن عمر. وخالفه عبد الله بن سنان فرواه زيد بن أسلم عن ابن عمر عن النبي ﷺ. وكلاهما وهم. والصواب عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن ابن عباس. كذا رواه

(١) فقد نقلوا عن البزار كلاماً طويلاً على حديث عمر، قاله عقب حديث ابن عباس، ولم نقف عليه في موضعه، ومفاده مثل ما نقلناه عنه، ولعل في التسخ اختلافاً.

الحفاظُ عن زيدِ بنِ أسلمَ» (العلل ١ / ١٧٩).

وقال البوصيريُّ - معلقاً على سندِ ابنِ ماجهَ -: «هو إسنادٌ ضعيفٌ؛ لضعفِ
رشدينِ بنِ سعدٍ»، ثم ذكر إعلالَ الترمذي للحديث وأقره (مصباح الزجاجة
١ / ٦٠).

ومع هذا كله، قال ابنُ كثيرٍ: «وهذا إسنادٌ حسنٌ!» (مسند الفاروق ١ / ١٠٠).



[١٨٥٥ط] حَدِيثُ جَابِرٍ:

عَنْ ثَابِتِ بْنِ أَبِي صَفِيَّةَ، قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي جَعْفَرٍ: حَدَّثَكَ جَابِرٌ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ مَرَّةً مَرَّةً؟» قَالَ: نَعَمْ.

🌟 **الحكم:** صحيح المتن، وإسناده ضعيف.

وضَّعْفُهُ: ابن طاهر، وابن دقيق العيد، والألباني.

التخريج:

ت ٤٥ " واللفظ له " / ش ٦٦ / بز (إمام ٢ / ٣٧)، (مغلطاي ١ / ٣٦٦) / طس ٦٥٤٢ / عد (٢ / ٥٦٨)، (٣ / ٢٠٩) / عيل (١ / ٤٥٦) / حل (٧ / ٢٣٢) / ضح (٢ / ١٢) / مخلدي (ق ٢٢٢ / ب) / خراز ٧، ٢٠ / ك (تاريخ - مغلطاي ١ / ٣٦٦) / مغلطاي (١ / ٣٦٦).

التحقيق:

زوي من طريقين عن أبي جعفر:

الأول:

أخرجه الترمذي في (السنن) قال: حدثنا هناد وقتيبة قال: حدثنا وكيع عن ثابت بن أبي صفية قال: قلت لأبي جعفر: حدثك جابر رضي الله عنه... به. وأخرجه ابن أبي شيبة، والبخاري، وابن عدي في (الكامل ٢ / ٥٦٨)، وأبو نعيم في (الحلية) وغيرهم: من طرق عن ثابت بن أبي صفية، به. **قال البخاري عقبه:** «وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن جابر إلا بهذا الإسناد، ولا رواه عن محمد بن علي إلا أبو حمزة الثمالي».

وقال أبو نعيم - عقبه -: «غريب من حديث مسعر عن أبي حمزة».

وهذا إسنادٌ ضعيفٌ؛ لضعفِ ثابتِ بنِ أبيِ صفيّةٍ، أبي حمزةِ الثُّمالي: «ضعيفٌ رافضيٌّ» كما في (التقريب ٨١٨).

وبه صَعَفَهُ ابنُ طاهرٍ فقال: «وأبو حمزةٍ ضعيفٌ» (ذخيرة الحفاظ ١٣١٠).

وقال ابنُ دَقِيْقِ العِيْدِ بِإِثْرِهِ: «وقال النسائيُّ: ثابتُ بنُ أبيِ صفيّةٍ ليسَ بثقةٍ» (الإمام ٢ / ٣٥).

وقال في موضعٍ آخر: «ثابتُ بنُ أبيِ صفيّةٍ دينارٌ تُكَلِّمُ فيه» (الإمام ٢ / ٣٧).

الطريق الثاني:

أخرجه الطبرانيُّ في (الأوسط ٦٥٤٢) قال: حدثنا محمد بن رُزَيْقٍ، حدثنا عبدة بن عبد الرحيم، حدثنا الحارث بن عمران الجعفري، عن جعفر بن محمد، عن أبيه، عن جابر، به.

وأخرجه ابنُ عَدِيٍّ في (الكامل ٣ / ٢٠٩)، والإسماعيليُّ في (المعجم ١ / ٤٥٦)، والمَحَلْدِيُّ، كما في (الفوائد المنتخبة من أصوله ق ٢٢٢ / ب)، وغيرهم: من طريق الحارث بن عمران به.

وقال الطبرانيُّ عقبه: «لم يَرَوْ هذا الحديث عن جعفرٍ إلا الحارث بن عمران».

وقال ابنُ عَدِيٍّ عقبه: «وهذا الحديثُ لا أعلمُ رواه عن جعفرٍ غير الحارث هذا، وللحارثِ عن جعفرٍ بهذا الإسناد غير حديث، لا يُتَابَعُ عليه الثقات».

قلنا: وهذا إسنادٌ واهٍ؛ الحارث بن عمران، قال فيه أبو زرعة: «ضعيفٌ الحديث، واهي الحديث»، وقال الدارقطنيُّ: «متروكٌ»، وقال ابنُ عَدِيٍّ: «الضعفُ على رواياته بَيِّنٌ»، وقال ابنُ حِبَّانَ: «كان يضعُ الحديثَ على الثقات»، انظر (تهذيب التهذيب ٢ / ١٥٢)، ولذا قال الذهبيُّ: «ضعفوه» (الكاشف

(٨٦٧). وقال الحافظ: «ضعيف، رماه ابن حبان بالوضع» (التقريب ١٠٤٠).



١ - رَوَايَةٌ: «مَرَّةً وَمَرَّتَيْنِ وَثَلَاثًا»:

وَفِي رِوَايَةٍ: عَنْ ثَابِتِ بْنِ أَبِي صَفِيَّةَ، قَالَ: قُلْتُ لِأَبِي جَعْفَرٍ: حَدِّثْكَ جَابِرٌ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ مَرَّةً مَرَّةً، وَمَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ، وَثَلَاثًا ثَلَاثًا؟»، قَالَ: نَعَمْ.

❁ **الحكم:** صحيح المتن مفرقا، وإسناده ضعيف.

وضَعْفُهُ: أحمد، والبخاري، والترمذي، والدارقطني - **وتبعه** الغساني -، والمباركفوري، والألباني.

التخريج:

٤٥ ت ٤٥ "واللفظ له" / جه ٤١٤ / علت ٢٦ / قط ٢٦٥ / عروبة (الحاكم ٦١).

السند:

قال الترمذي: حدثنا إسماعيل بن موسى الفزاري، قال: حدثنا شريك، عن ثابت بن أبي صفية، قال: قلت لأبي جعفر: ... فذكره. ومداره عندهم على شريك به.

التحقيق:

هذا إسناد ضعيف؛ فيه علتان:

الأولى: ثابت بن أبي صفية، أبو حمزة الثمالي: «ضعيف رافضي» كما في

(التقريب ٨١٨).

الثانية: شريك بن عبد الله القاضي النخعي؛ «صدوقٌ يُخطئ كثيراً، تغير حفظه منذ ولي القضاء بالكوفة» كما في (التقريب ٢٧٨٧).

وقد خالفه وكيعٌ وغيره في متنه، فاقترضوا فيه على: «مرّة مرّة» فقط.

وبهذا أعله جماعة من الأئمة:

فقال الترمذي في (العلل): «سألت محمداً - يعني البخاري - عن هذا الحديث فقال: «الصحيح ما رواه وكيع عن أبي حمزة، وحديث شريك ليس بصحيح» (علل الترمذي الكبير ٢٦).

وقال الترمذي عقبه: «وروى وكيع هذا الحديث، عن ثابت بن أبي صفية، قال: قلت لأبي جعفر: حدثك جابر أن النبي ﷺ تَوَضَّأَ مَرَّةً مَرَّةً؟ قال: نعم»، ثم قال: «[وهذا أصح من حديث شريك؛ لأنه قد رُوي من غير وجه هذا عن ثابت، نحو رواية وكيع]»^(١)، وشريك كثير الغلط.

وقال الدارقطني عقب هذا الحديث: «الثمالي ليس بالقوي» (السنن ٢٦٥).

وتبعه الغساني فذكره في (تخريج الأحاديث الضعاف من سنن الدارقطني،

ص ٢٠).

وقد قال مهنّا: سألت أبا عبد الله - يعني: أحمد بن حنبل - عن الوضوء مرّة مرّة، فقال: «الأحاديث فيه ضعيفة»، ثم ذكر حديث جابر في وضوئه مرّة ومرتين وثلاث مرات [في الأحاديث الضعاف]. (شرح ابن ماجه لمغلطاي

(١) ما بين المعقوفين لم يثبتته محققو طبعة التأصيل في الأصل، وإنما أشاروا إليه في الحاشية، وهو مثبت في كل طبعات الترمذي، والسياق من غيره مختل.

١ / ٣٦٦)، و(التوضيح لابن الملقن ٤ / ١١).

وقال الألباني: «ضعيف» (المشكاة ٤٢٢).

ومع هاتين العلتين، قال علي القاري: «سنده حسن!!» (المرقاة).

وتعقبه المباركفوري، فقال: «قلت: في سنده شريك، وقد عرفت حاله. وأيضاً

في سنده ثابت بن أبي صفيّة، وهو ضعيف» (تحفة الأحوذى ١ / ١٣٣).

قلنا: والمتن صحيح مُفَرَّقًا؛ فقد صحَّ عنه ﷺ أنه تَوَضَّأَ مَرَّةً مَرَّةً ومَرَّتَيْنِ

مَرَّتَيْنِ وثلاثاً ثلاثاً، كما تقدّم في: (باب جامع في صفة الوضوء).



[١٨٥٦ط] حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عُمَرَ رضي الله عنهما، قَالَ: «تَوَضَّأَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم مَرَّةً مَرَّةً».

🌀 **الحكم:** صحيح المتن من حديث ابن عباس، وأسانيده ضعيفة.

التخريج:

طح (١ / ٢٩ / ١٢٥ ، ١٢٦) "واللفظ له" / عق (٢ / ٢٤٩) / عد (٧ / ٦٠) / كر (٤١ / ٣٤٤) / تمام ١١٠ ، ١١٦٦.

التحقيق

زوي من عدة طرق، لا يخلو طريق منها من مقال، وإليك بيانها:

أولها: عن مجاهد عن ابن عمر:

أخرجه الطحاوي في (شرح معاني الآثار ١٢٥) قال: حدثنا ابن أبي داود، قال: ثنا يحيى بن صالح الوحاظي، قال: ثنا عبيد الله بن عمرو، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، عن عبد الله بن عمر، به. وهذا إسناد رجاله ثقات، عدا يحيى بن صالح الوحاظي، وهو صدوق (التقريب ٧٥٦٨).

ولكن لهذا الطريق علة:

فقد رواه الطحاوي في (شرح معاني الآثار ١٢٦) قال: حدثنا ابن أبي داود، قال: ثنا علي بن معبد، قال: ثنا عبيد الله، عن الحسن بن عمارة، عن ابن أبي نجيح... ثم ذكر بإسناده مثله.

فجعل علي بن معبد من رواية عبيد الله بن عمرو عن الحسن بن عمارة عن ابن أبي نجيح به.

والحسنُ بنُ عمارَةَ هذا متروكٌ كما في (التقريب ١٢٦٤).
وعليُّ بنُ معبدٍ ثقةٌ (التقريب ٤٨٠١)، فروايتهُ أولى من روايةِ الوحاظيِّ،
لاسيما وعبيدُ الله الرقيُّ لا يُعرفُ له رواية عن ابنِ أبي نجیحٍ سوى هذه.

الطريق الثاني: عن زيد بن أسلم عن ابنِ عمر:

أخرجه العقيليُّ في (الضعفاء ٢ / ٣٤٩)، حدثني عليُّ بنُ عبدِ الله الفرغانيُّ،
قال: حدثنا صباحُ بنُ مروانَ السبيِّ، قال: حدثنا عبدُ الله بنُ سنانَ الزهريُّ عن
زيد بنِ أسلمَ عن ابنِ عمرَ، به.

وكذا رواه ابنُ عديٍّ في (الكامل ٧ / ٦٠)، والدارقطنيُّ في (الأفراد) -
كما في (الأطراف ٢٩٤٦) - من طريقِ عبدِ الله بنِ سنانَ، به.

وقال بإثره: «ولم يقل: (عن زيد بن أسلم، عن ابن عمر) غير عبد الله بن
سنان، وقد روي هذا عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن ابن عباس،
وروي عن زيد بن أسلم، عن أبيه، عن عمر».

وقال الدارقطنيُّ: «تفرَّدَ به عبدُ الله بنُ سنانَ عن زيد بنِ أسلم».

قلنا: وهذا إسنادٌ ضعيفٌ معلولٌ؛ فيه: عبد الله بن سنان الزهري؛ نقلَ
العقيليُّ عن ابنِ مَعِينٍ أنه قال: «ليس حديثُه بشيءٍ»، ثم ذكر العقيليُّ هذا
الحديثَ، وقال عقبه: «وقال ابنُ لهيعةَ: عن الضحاك بنِ شرحبيلَ، عن زيدِ
ابنِ أسلمَ، عن أبيه، عن عمر».

ورواه سفيانُ الثوريُّ، ومعمُرٌ، وداوُدُ بنُ قيسِ الفراءِ، وعبدُ العزيزِ الدراورديُّ،
عن زيد بنِ أسلمَ، عن عطاء بنِ يسارٍ، عن ابنِ عباسٍ، عن النبيِّ ﷺ. وهذه الروايةُ
أولى (الضعفاء ٢ / ٣٥٠).

وقال ابن عديّ - عقب حديث عمر السابق -: «قال رشدين في هذا الإسناد: عن زيد بن أسلم عن أبيه عن عمر. وقال عبد الله بن سنان الزهري: عن زيد بن أسلم عن ابن عمر. وجميعاً خطأ، والصواب: عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن ابن عباس» (الكامل ٥ / ٣١٠).

وقال الدارقطني: «هو حديث يرويه ابن لهيعة ورشدين بن سعد عن الضحاك بن شحيب عن زيد بن أسلم عن أبيه عن عمر، وخالفه عبد الله بن سنان، فرواه عن زيد بن أسلم عن ابن عمر عن النبي ﷺ، وكلاهما وهم، والصواب عن زيد بن أسلم عن عطاء بن يسار عن ابن عباس، كذا رواه الحفاظ عن زيد بن أسلم» (العلل ١٧٠).

وقد سبق حديث ابن عباس أول الباب.

الطريق الثالث: عن نافع عن ابن عمر:

أخرجه تمام في (الفوائد ١١٦٦)، وابن عساكر في (تاريخه ٤١ / ٣٤٤) من طريق سعيد بن عبد الملك الحراني، عن يونس بن بكير، عن محمد بن إسحاق، عن نافع، عن ابن عمر، به.

وهذا إسناد ضعيف جداً؛ فيه: سعيد بن عبد الملك أبو عثمان الحراني، قال عنه أبو حاتم: «يتكلمون فيه، روى أحاديث كذب»، وقال الدارقطني: «ضعيف لا يُحتج به»، وذكر له الذهبي في (الميزان) حديثاً وقال: «فهذا موضوع». (لسان الميزان ٤ / ٦٥). وذكره سبط ابن العجمي في (الكشف الحثيث عن رمي بوضع الحديث ٣١٠).

وزوي من طريق آخر عن نافع:

أخرجه تمام في (الفوائد ١١٠)، من طريق عبيد بن هشام الحلبي عن

عبد العزيز الدراوردي عن عبيد الله بن عمر عن نافع عن ابن عمر، به .
وهذا إسناد منكر: عبيد بن هشام الحلبي ضعفه النسائي وغيره، وقال أبو داود:
 «ثقة، إلا أنه تغير في آخر أمره، لقن أحاديث ليس لها أصل» (تهذيب التهذيب
 ٧ / ٧٧). وقال ابن حجر: «صدوق، تغير في آخر عمره فتلقن» (التقريب
 ٤٣٩٨).

وقد خالفه جماعة من الثقات فرووه عن الدراوردي عن زيد بن أسلم عن
 عطاء عن ابن عباس، به . وقد سبق حديثه أول الباب .

وزوي من طريق آخر عن عبيد الله عن نافع:

رواه الدارقطني في (الأفراد) - كما في (الأطراف ٣٣٨١) - : من طريق
 الحسين بن بيهان عن أبي الربيع الحارثي عبيد الله بن محمد، عن يحيى
 القطان، عن عبيد الله بن عمر، عن نافع، عن ابن عمر، به .
وقال عقبه: «تفرّد به الحسين بن بيهان . . .» .

وسئل عنه في (العلل) فقال: «يرويه عبيد الله بن عمر، واختلف عنه:

فروي، عن أبي الربيع عبيد الله بن محمد الحارثي، عن يحيى القطان،
 عن عبيد الله، عن نافع، عن ابن عمر؛ أن النبي ﷺ . . . وهذا وهم،
 والصواب موقوفاً^(١)» (العلل ٢٨٩٤).



(١) كذا في المطبوع، دون ذكر الوجه الموقوف، فيبدو أن في الكلام سقطاً.

[١٨٥٧ط] حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنهما: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ مَرَّةً مَرَّةً، ثُمَّ قَامَ فَصَلَّى».

🌟 **الحكم:** صحيح المتن بشواهده، وإسناده ضعيف. وضعفه الهيثمي والعيني.

التخريج:

باز ٢٣٨٥ "واللفظ له" / طس ٧٣٤٦ "والرواية له" .

السند:

قال البزار: حدثنا الجراح بن مخلد، قال: أخبرنا بكر بن يحيى بن زبّان العنزي، قال: أخبرنا مندل بن علي، عن ابن أبي نجيح، عن مجاهد، عن عبد الله بن عمرو، به.

ثم قال: «هذا الحديث لا نعلم رواه عن عبد الله بن عمرو إلا مجاهد، ولا عن مجاهد إلا ابن أبي نجيح».

ورواه الطبراني في (الأوسط) من طريق محمد بن الليث الهذلي، حدثنا بكر بن يحيى بن زبّان، به.

ثم قال: «لم يرو هذا الحديث عن ابن أبي نجيح إلا مندل، تفرد به بكر بن يحيى».

التحقيق

هذا إسناده ضعيف؛ فيه علتان:

الأولى: مندل بن علي؛ «ضعيف» (التقريب ٦٨٨٣).

وبه وضعفه الهيثمي، فقال: «فيه مندل بن علي، وضعفه أحمد، وابن المديني،

وابنُ مَعِينٍ في رواية، ووَثَّقَهُ في أُخْرَى» (مجمع الزوائد ١١٧٩).
وقلَّدَهُ في هذا القولِ العينيِّ في (نخب الأفكار ١ / ٢٤٧).

الثانية: بكر بن يحيى بن زَبَّان البصري؛ قال عنه أبو حاتم: «شيخ» (الجرح والتعديل ٢ / ٣٩٤)، وذكره ابنُ حِبَّانَ في (الثقات) - كما في (تهذيب الكمال ٤ / ٢٣٢)، و(تاريخ الإسلام ٥ / ٤٢)، وغيرهما^(١) -، ولذا لَيِّنَ توثيقه الذهبيُّ؛ بقوله: «وُثِّقَ» (الكاشف ٦٣٨)، وقال الهيثميُّ: «ضعيف» (مجمع الزوائد ١٤٩٧٦)، وقال ابنُ حَجَرٍ: «مقبول» (التقريب ٧٥٣) أي: حيثُ يُتَابَعُ وإلا فليِّن، ولم يتابع هنا.



(١) ولم نجده في المطبوع من (الثقات).

[١٨٥٨ط] حَدِيثُ ابْنِ الْفَاكِهِ:

عَنْ ابْنِ الْفَاكِهِ قَالَ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ مَرَّةً مَرَّةً».

✿ **الحكم:** صحيح المتن، وسنده ضعيف جداً، وضعفه جداً ابن أبي حاتم، وابن عدي، وابن القيسراني، والشوكاني، والمباركفوري.

التخريج:

تخ (٥ / ٢٤٤) / تخث (السفر الثاني ٢٥٤٦) / جعد ٣٤٤٧ " واللفظ له " / صبغ ٢٦٦٧ / طهور ١٠٠ / عد (٨ / ٥٣٧) / مغلطاي (١ / ٣٧٠).

السند:

أخرجه أبو القاسم البغوي في (الجعديات) و(معجم الصحابة) - ومن طريقه مغلطاي في (شرح سنن ابن ماجه) - والمروزي في (زوائده على كتاب الطهور لأبي عبيد). وابن عدي في (الكامل) عن أحمد بن الحسين الصوفي. ثلاثهم: عن علي بن الجعد، قال: أنا عدي بن الفضل، عن أبي جعفر، عن عمارة بن خزيمة بن ثابت، عن ابن الفاكه، به.

وعلقه البخاري في (التاريخ الكبير ٥ / ٢٤٤) عن علي بن الجعد.

ورواه ابن أبي خيثمة في (تاريخه)، وأبو القاسم البغوي في (معجم الصحابة)، عن محمد بن بكار، عن عدي بن الفضل، به.

فمداره عندهم على: عدي بن الفضل، عن أبي جعفر - هو عمير بن يزيد بن عمير بن حبيب الأنصاري الخطمي -، به.

قال ابن عدي عقبه: «وهذا لا أعلم رواه عن أبي جعفر الخطمي غير عدي بن الفضل».

التحقيق

هذا إسنادٌ واهٍ؛ فيه عديُّ بنُ الفضلِ، وهو «متروكٌ» (التقريب ٤٥٤٥).

وبه أعلمه ابنُ أبي حاتمٍ؛ حيثُ ذكرَ الحديثَ في ترجمة ابنِ الفاكه من (الجرح والتعديل ٣٢٦ / ٩)، ثم قال عقبه: «عديُّ بنُ الفضلِ متروكٌ الحديثِ».

وذكره ابنُ عديٍّ في ترجمة عديٍّ؛ ثم قال: «وهذا لا أعلمُ رواه عن أبي جعفرِ الخطميِّ غير عديِّ بنِ الفضلِ».

ثم قال: «ولعديُّ بنِ الفضلِ أحاديثٌ صالحةٌ عن شيوخِ البصرة؛ مثل أيوبِ السخيتاني ويونس بن عبيد، وغيرهما مناكير، مما لا يحدثُ به عنهم غيره».

وقال ابنُ القيسرانيِّ: «رواه عديُّ بنُ الفضلِ عن أبي الخطميِّ، . . . وعديُّ هذا متروكٌ الحديثِ» (ذخيرة الحفاظ ٢٩٧٣).

وقال الشوكانيُّ: «وحدثُ ابنِ الفاكه عند البغويِّ في (معجمه)، وفيه: عديُّ بنُ الفضلِ، وهو متروكٌ» (نيل الأوطار ١ / ٢١٧).

وتبعه المباركفوريُّ في (تحفة الأحوذى ١ / ١٢٨).

قلنا: وقد حُوفٍ فيه؛ فإن هذه الروايةً بذكرِ (ابنِ الفاكه) أحدُ أوجه الاختلافِ على أبي جعفرِ الخطميِّ في هذا الحديثِ، التي تقدَّم الكلامُ عليها في: (باب ما رُوي في مسح القدمين في الوضوء)، فقد اختلفَ في تعيينِ صحابيِّ الحديثِ على وجوه، أشهرها: عبد الرحمن بن أبي قُرَاد، وقيل: القيسي، وقيل: ابن الفاكه، وهو أضعفُ الوجوه لتفرد عدي بن الفضل بذلك، ولكن في المتن اضطرابٌ كبيرٌ؛ ولذا حكمنا عليها بالاضطرابِ هناك.

ولم يأتِ التنصيصُ على ذكر اسم ابن الفاكه في شيءٍ من الروايات، ولا يُعرفُ في غير هذا الحديث؛ ولذا قال البغويُّ: «ابن الفاكه بلغني اسمه:

عبد الرحمن...»، وذكر الحديث ثم قال: «وليس له غيره فيما أعلم»
(معجم الصحابة ٤ / ١٤٢).

وقد ذكر البخاري في (التاريخ الكبير ٥ / ٢٤٤) تحت ترجمة عبد الرحمن
ابن أبي قراد - الوجوه الثلاثة، وفي ذلك إشارة للاضطراب.

وانظر تحقيقنا لحديث ابن أبي قراد في: (باب ما ورد في مسح القدم).

تنبيه:

عزاه السيوطي في (جمع الجوامع ٢٣ / ١٧٢) لابن النجار، ولم نقف
عليه.



[١٨٥٩ط] حَدِيثُ الْقَيْسِيِّ:

عَنِ الْقَيْسِيِّ: «أَنَّه كَانَ مَعَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فِي سَفَرِ فَبَالَ، فَأَتَى بِمَاءٍ، فَهَالَ عَلَى يَدِهِ مِنَ الْإِنَاءِ فَغَسَلَهَا مَرَّةً، وَعَلَى وَجْهِهِ (وَوَسَلَ وَجْهَهُ) مَرَّةً، وَذِرَاعَيْهِ مَرَّةً، وَغَسَلَ رِجْلَيْهِ مَرَّةً بِيَدَيْهِ كِلْتَيْهِمَا». وَقَالَ فِي حَدِيثِهِ: التَّفَّ إِصْبَعُهُ الْإِبْهَامُ.

❖ الحكم: إسناده ضعيف. وضعفه الألباني.

التخریج:

١١٨ / كن ١٤٢ / حم ٢٣١١٨ " واللفظ له " / تخ (٥ / ٢٤٤) / منذ ٣٤٨ " مختصرًا " / علحا ١٤٧.

السند:

قال أحمد: حدثنا محمد بن جعفر، حدثنا شعبة، عن أبي جعفر المدني قال: سمعت عمارة بن عثمان بن حنيف، حدثني القيسي، به. ومداره على محمد بن جعفر غندر، عن شعبة، به (١).

التحقيق:

هذا إسناده ضعيف؛ فيه عمارة بن عثمان بن حنيف؛ قال عنه الذهبي: «لا يُعرف» (الميزان ٣ / ١٧٧). وقال ابن حجر: «معروف النسب لكن لم أر فيه توثيقًا» (التهذيب ٧ / ٤٢٠). وقال في (التقريب ٤٨٥٤): «مقبول». وقد روى هذا الحديث يحيى القطان عن أبي جعفر عن عمارة بن خزيمة

(١) إلا أنه وقع في مطبوع (التاريخ الكبير) للبخاري: «محمد بن جعفر، سمع عمارة بن عثمان بن حنيف»، فسقط منه «شعبة» و«أبو جعفر»، وهو سقط ظاهر.

عن عبد الرحمن بن أبي قراد - بسياقٍ آخر. أخرجه أحمدٌ وغيره.
وقد خرَّجناه في: (باب ما رُوي في مسح القدمين)، وذكرنا هناك قول
أبي زرعة: «حديث يحيى القطان هو الصحيح»، وبيَّنا أن الأولى والأقرب
إلى الصواب أن الحديث مضطربٌ، والله أعلم.
هذا وقد قال أبو موسى المديني - عقب حديث القيسي - : «هذا حديثٌ
حسنٌ، مختلفٌ في إسناده!»! (أسد الغابة ٤ / ٤٣٠).



[١٨٦٠ط] حَدِيثُ أَبِي رَافِعٍ:

عَنْ أَبِي رَافِعٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ، فَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، وَغَسَلَ يَدَيْهِ ثَلَاثًا، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ وَأُذُنَيْهِ، وَغَسَلَ رِجْلَيْهِ ثَلَاثًا، وَرَأَيْتُهُ مَرَّةً أُخْرَى تَوَضَّأَ مَرَّةً مَرَّةً».

وَفِي رِوَايَةٍ مُخْتَصِرًا بِلَفْظٍ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا وَمَرَّتَيْنِ وَمَرَّةً».

🔸 **الحكم:** صحيح المتن، وإسناده مضطرب، وأعله البخاري بالاضطراب.

التخريج:

تخريج السياقة الأولى: طس ٩٠٧ "واللفظ له" / ني ٧٢٧ / طهور (زوائد المروزي ١٠١).

تخريج السياقة الثانية: طهور ٩٨ / ني ٧٢١ / بز ٣٨٦٤ "مقتصرًا على ذكر المرة" / طب (١ / ٣١٧ / ٩٣٧) "واللفظ له" / تخ (٥ / ١٣٨) / علحا ١٧١ / طح (١ / ٢٩ / ١٢٧) / قط ٢٦٤ / علقط (٣ / ٢٣٤).

السند:

أخرجه الطبراني في (الأوسط): عن أحمد بن يحيى الحلواني قال: حدثنا سعيد - يعني ابن سليمان -، عن عبد العزيز بن محمد الدراوردي، قال: حدثنا (عمرو بن أبي عمرو)^(١) عن عبد الله بن عبيد الله بن أبي رافع،

(١) وقع في المطبوع من (الأوسط): «عمر بن أبي عمر»، وهو خطأ، والصواب المثبت كما في بقية المصادر، وجاء على الصواب في (مجمع البحرين ٤٠٤)، ومنه الزيادات المذكورة في السند.

[عن أبيه]، عن أبي رافع، به. والزيادات من (مجمع البحرين ٤٠٤).
وأخرجه الروياني (٧٢٧) قال: نا ابن إسحاق، نا سعيد بن سليمان، نا
عبد العزيز بن محمد عن عمرو بن أبي عمرو عن عبد الله بن عبيد الله بن
أبي رافع عن أبي رافع به.

كذا جاء في المطبوع، سقط منه قوله: «عن أبيه»، وجزم محققه بسقوطها
من السند؛ لأن ابن أبي حاتم، والدارقطني جزمًا - كما سيأتي - بأن سعيد
ابن سليمان الواسطي رواه عن الدراوردي عن عمرو بن أبي عمرو عن
عبيد الله بن أبي رافع عن أبيه عن أبي رافع به.

وقد رواه أبو عبيد في (الطهور) قال: ثنا نعيم بن حماد عن عبد العزيز بن
محمد عن عمرو بن أبي عمرو عن رجل - قال: قال عبد العزيز: نسيته
اسمه - عن عبيد الله بن أبي رافع عن أبيه عن أبي رافع به.

قال أبو عبيد: «وفي غير حديث نعيم تسمية هذا الرجل أنه عبد الله بن
عبيد الله بن أبي رافع عن أبيه عن جده عن النبي ﷺ».

ورواه الطحاوي عن محمد بن خزيمة وابن أبي داود قالوا: ثنا سعيد بن
سليمان الواسطي قال: ثنا عبد العزيز بن محمد عن عمرو بن أبي عمرو عن
عبد الله بن عبيد الله بن أبي رافع عن أبيه عن جده به.

التحقيق

هذا إسنادٌ يحتملُ التحسين:

فَعَبْدُ الْعَزِيزِ بْنِ مُحَمَّدٍ الدَّرَاوَرْدِيُّ في حفظه شيء، وهو حسن الحديث ما لم
يخالف. وقال فيه ابن حجر: «صدوق»، كان يُحَدِّثُ من كتبٍ غيره فيخطئُ
(التقريب ٤١١٩).

وعبدُ الله بنُ عبيدِ الله بنِ أبي رافعٍ ترجمَ له البخاريُّ في (التاريخ ٥ / ١٣٨)، وابنُ أبي حاتمٍ في (الجرح والتعديل ٥ / ١٠٠)، ولم يذكرْ فيه جرحًا ولا تعديلًا، وقال الحافظُ: «مقبولٌ» (التقريب ٣٤٥١).

قلنا: قد روى عنه جمعٌ، وأخرجَ له مسلمٌ في صحيحه، وذكره ابنُ حبانٍ في (الثقات ٧ / ٣٢).

وبقيةُ رجاله ثقات، لكن قد اختلفَ فيه على الدراورديِّ:

فرواه الطبرانيُّ من طريقِ القَعْنَبِيِّ، وأبي الوليدِ الطيالسيِّ.

ورواه الدارقطنيُّ من طريقِ عبدِ الله بنِ عمرِ الخطابيِّ.

جميعًا عن الدراورديِّ عن عمرو بنِ أبي عمرو عن عبيدِ الله بنِ أبي رافعٍ عن أبيه (أبي رافع) به.

ورواه البزارُ عن أحمدَ بنِ أبانَ قال: نا عبدُ العزيزِ قال: أنا عمرو بنُ أبي عمرو عن ابنِ أبي رافعٍ عن أبيه به.

فأسقطوا منه عبدُ الله بنُ عبيدِ الله بنِ أبي رافعٍ.

وأعلَّه بالاضطرابِ البخاريُّ، فقال: «وحدیثُ أبي رافعٍ في هذا البابِ فيه

اضطراب» (علل الترمذي الكبير ٢٦).

وذكر أوجهَ هذا الاختلافِ في (التاريخ ٥ / ١٣٨)، ثم قال: «أما حديثُ

الوضوءِ فإنه مضطربٌ لا يُعرفُ له أصلٌ، والدراورديُّ كان يتوهمه من حفظه» (إكمال تهذيب الكمال ٨ / ٤٥)^(١).

(١) وهذه الفقرة الأخيرة ساقطة من مطبوع (التاريخ الكبير).

بينما رجَّح أبو زرعة الوجه الثاني؛ قال ابن أبي حاتم: «سُئِلَ أبو زرعة عن حديثٍ رواه سعيدُ بنُ سليمانَ الواسطيُّ، عن عبدِ العزيزِ الدراورديِّ، عن عمرو بنِ أبي عمرو، عن عبيدِ اللهِ بنِ أبي رافعٍ، عن أبيه، عن أبي رافعٍ: أنَّ النَّبيَّ ﷺ تَوَضَّأَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا وَثَلَاثًا وَثَلَاثًا وَثَلَاثًا وَثَلَاثًا».

فقال أبو زرعة: «هذا خطأ؛ ليس فيه: عن أبيه، حدثنا أبو الوليد الطيالسيُّ، عن عبدِ العزيزِ بنِ محمدٍ عن عمرو بنِ أبي عمرو عن عبيدِ اللهِ بنِ أبي رافعٍ عن أبي رافعٍ عن النَّبيِّ ﷺ» (علل الحديث ١٧١).

وخالف الدارقطني فرجَّح الوجه الأول، حيث قال: «يرويه الدراورديُّ، واختلف

عنه:

فرواه سعيدُ بنُ سليمانَ، وسليمانُ الشاذكونيُّ، ونعيمُ بنُ حمادٍ، عن الدراورديِّ، عن عمرو بنِ أبي عمرو، عن عبدِ اللهِ بنِ عبيدِ اللهِ بنِ أبي رافعٍ، عن أبيه، عن جده...».

ثم قال - بعد أن ذكر الخلاف فيه -: «وأشبههما بالصواب حديث عمرو بن أبي عمرو، عن عبدِ اللهِ بنِ عبيدِ اللهِ - هو عبادل - عن أبيه عن جده» (العلل ٢٣٤ / ٣).

ورؤي من وجهٍ آخر:

فرواه الرويانيُّ (٧٢١): عن العباسِ الدوريِّ، نا عثمانُ بنُ محمدٍ، نا يعقوبُ بنُ عبدِ اللهِ المخزوميُّ عن عبيدِ اللهِ بنِ أبي رافعٍ، عن أبيه، عن جده، به.

وهذا الطريقُ غريبٌ، ويعقوبُ المخزوميُّ إن كان هو ابنُ الأشجِّ ففي السندِ انقطاع؛ عثمان بن محمد الظاهر أنه ابنُ أبي شيبة، وهو لم يدرك

ابن الأشجّ؛ مات ابن الأشجّ سنة (١٢٢هـ)، ووُلد ابن أبي شيبة سنة (١٥٦هـ)،
والله أعلم.

والحديثُ قال عنه الهيثمي: «رواه البزارُ والطبرانيُّ في (الأوسط)، وله في
(الكبير) . . . ورجالهما رجال الصحيح» (المجمع ١١٧٥).

ومن الوجه الثاني صحَّحه الألباني، فقال: «إسناده صحيح، ورجاله رجال
الصحيح كما قال الهيثمي» (الصحيحة ٢١٢٢).



[١٨٦١ط] حَدِيثُ بُرَيْدَةَ:

عَنْ سُلَيْمَانَ بْنِ بُرَيْدَةَ، عَنْ أَبِيهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَوَضَّأَ مَرَّةً مَرَّةً». وَفِي رِوَايَةٍ زِيَادَةٌ: قَالَ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَوَضَّأَ مَرَّةً مَرَّةً، وَمَسَحَ عَلَى الْخُفَّيْنِ، وَصَلَّى الصَّلَاةَ كُلَّهَا بِوُضُوءٍ وَاحِدٍ، فَقَالَ لَهُ عُمَرُ: صَنَعْتَ شَيْئًا مَا كُنْتُ تَصْنَعُهُ؟! فَقَالَ: «عَمْدًا فَعَلْتُهُ يَا عُمَرُ».

❁ **الحكم:** صحيح المتن، ولكن زيادة: «تَوَضَّأَ مَرَّةً مَرَّةً»، لا تصح من هذا الوجه، فأصل الحديث في صحيح مسلم بدونها.

التخريج:

تخريج السياق الأول: [ب] ٤٣٧٢ "واللفظ له" / ني ٩، ١٠ "مختصراً" / عد (٩ / ٣٠٢) / عروبة (الحاكم ٥٢) / معقر ٢٨٧ / تمام ١٣٢٧، ١٣٢٨ / نعا (ق ١٢٣ / ب) / حنف (حارثي ١٠٩٦) [ب].
تخريج السياق الثاني: [ب] (عقب رقم ٦٢) "معلقاً" / هق ١٢٩٥ "واللفظ له" [ب].

التحقيق:

له طريقان عن ابن بريدة:

الأول:

أخرجه البزار في (مسنده)، والرويان في (مسنده ٩) كلاهما: عن أبي كريب محمد بن العلاء، قال: حدثنا علي بن قادم، قال: حدثنا سفيان، عن علقمة بن مرثد، عن سليمان بن بريدة، عن أبيه، به.

وأخرجه ابن المقرئ في (معجمه)، وأبو عروبة في (جزء له برواية أبي أحمد الحاكم)، وتماّم الرازي في (فوائده)، والنعالي في (جزء له): من طرق عن علي بن قادم به. بالرواية المختصرة.

ورواه البيهقي في (الكبرى ١٢٩٥) من طريق محمد بن عبد الله الأصفهاني، عن أحمد بن مهران الأصفهاني، عن علي بن قادم، به بالمتن المطول. وكذا علّقه الترمذي في (السنن عقب رقم ٦٢) عن علي بن قادم.

وهذا إسناد رجاله ثقات، عدا علي بن قادم، فمختلف فيه:

قال أبو حاتم: «محلّه الصدق» (الجرح والتعديل ٦ / ٢٠١)، وقال الحاكم: «ثقة مأمون» (سؤالات السجزي للحاكم ١٧٢، ٣٢٩)، ووثقه العجلي (معرفة الثقات وغيرهم ١٣٠٨)، وذكره ابن حبان في (الثقات ٨ / ٤٥٩)، وقال ابن قانع: «كوفي صالح» (إكمال تهذيب الكمال ٩ / ٣٧١). بينما ضعّفه ابن معين، كما في (الضعفاء للعقيلي ٣ / ١١٦) و(الكامل ٨ / ١٢٥)، وكذا العقيلي حيث ذكره في (الضعفاء) له، وقال الساجي: «صدوق، وفيه ضعف» (إكمال تهذيب الكمال ٩ / ٣٧١)، وشدد فيه ابن سعد فقال: «وكان ممتنعاً منكر الحديث، شديد التشيع» (الطبقات الكبرى ٨ / ٥٢٨)، وذكره ابن عدي في (الكامل) وقال: «وثق على علي بن قادم أحاديث رواها عن الثوري غير محفوظة وهو ممن يكتب حديثه» (الكامل ٨ / ١٢٥)، وقال ابن القطان الفاسي: «وعلي بن قادم وإن كان صدوقاً فإنه يستضعف» (بيان الوهم والإيهام ٣ / ٢٠٣). وذكره الذهبي في (المغني في الضعفاء ٤٣١٦)، وكذا في (ديوان الضعفاء ٢٩٥٤)، وصرح بضعفه في (المهذب في اختصار السنن الكبير للبيهقي ٤ / ١٨٠٥).

ولخص حاله ابن حَجْرٍ في (التقريب ٤٧٨٥) فقال: «صدوقٌ يتشيعُ». **قلنا:** كذا قال الحافظُ، والذي يبدو أن حاله لا يرتقي للتحسين استقلالاً؛ فإن أغلبَ الموثقين له معروفون بالتساهلِ، وكلمة أبي حاتم لا تجعله في مرتبة الاحتجاج.

فتَفَرَّدَ عليُّ بنِ قادمٍ عن الثوريِّ لا يُقبلُ، فكيف إذا خُوِّلَفَ؟! فقد روى أصلَ الحديثِ عن الثوريِّ جماعةٌ من الثقاتِ؛ كابن مهديِّ، ويحيى بن سعيدِ القطانِ، وعبدِ الله بنِ نُميرٍ، ووكيعٍ، وعبيدِ الله بنِ موسى، وعبدِ الرزاقِ، وعبيدِ الله بنِ سعيدٍ، وأبي عامرِ العقديِّ . . . وغيرهم، كلهم عن الثوريِّ به بأصلِ الحديثِ في صلاةِ النبيِّ ﷺ يوم الفتح الصلوات كلها بوضوءٍ واحدٍ.

فخالفهم عليُّ بنُ قادمٍ فزاد: فيه أنه ﷺ تَوَضَّأَ مَرَّةً مَرَّةً.

وأشارَ لشذوذِ هذه الزيادةِ الترمذيِّ - عقب رواية ابن مهدي - : «وروى هذا الحديثَ عليُّ بنُ قادمٍ، عن سفيانِ الثوريِّ، وزادَ فيه: تَوَضَّأَ مَرَّةً مَرَّةً» (السنن ١ / ٣١٥).

فإن قيل: قد توبع علي بن قادم على هذه الزيادة:

فقد أخرجهُ ابنُ عَدِيٍّ في (الكامل ٩ / ٣٠٢) قال: حدثنا عبد الله بن محمد بن مسلم، حدثنا محمد بن عوف، حدثنا الفريابي، عن سفيان، عن علقمة بن مرثد، عن سليمان بن بريدة، عن أبيه، به.

ومحمد بن يوسف الفريابي ثقةٌ، قال فيه الحافظُ: «ثقةٌ فاضلٌ، يقال: أخطأ في شيءٍ من حديثِ سفيانَ، وهو مقدَّمٌ فيه مع ذلك عندهم على عبدِ الرزاقِ» (التقريب ٦٤١٥).

قلنا: هذه الزيادة غير محفوظة عن الفريابي، فقد روى أصل الحديث عن الفريابي:

- (١) عبدُ الله بنُ محمد بن عمرو بن الجراح أبو العباس الغزي، كما عند أبي عوانة في (المستخرج ٧١٦).
- (٢) وعبيدُ الله بنُ فضالة، كما عند ابن حبان (١٧٠٤).
- (٣) وعبدُ الله بنُ محمد بن سعيد بن أبي مريم، كما عند البيهقي في (الكبرى ٥٧٧).

ثلاثتهم: عن الفريابي به، ولم يذكروا هذه الزيادة.

ولذا قال ابن عدي - عقب روايته هذه -: «وهذا يُعرف بعلي بن قادم عن الثوري بهذا الإسناد، وقد رواه الفريابي، والفريابي له عن الثوري إفرادات» (الكامل ٩ / ٣٠٣).

قلنا: وقد وقفنا على متابعة للثوري بهذه الزيادة، ولكنها متبعة واهية:

فقد أخرجه الحارثي في (مسند أبي حنيفة ١٠٩٦) قال: أخبرنا صالح بن أحمد، ثنا شعيب بن أيوب، ثنا الجمانني، ثنا أبو حنيفة، عن علقمة بن مرثد، عن ابن بريدة، عن أبيه، به.

ولكن هذا إسناد ساقط، وآفته صالح بن أحمد، وهو ابن أبي مقاتل الهروي، ويُعرف بالقيراطي البزاز. قال الدارقطني: «متروك كذاب دجال، أدركناه ولم نكتب عنه، يحدث بما لم يسمع»، وقال ابن حبان: «كتبنا عنه ببغداد، يسرق الحديث ويقبله، لعله قد قلب أكثر من عشرة آلاف حديث فيما خرج من الشيوخ والأبواب، لا يجوز الاحتجاج به بحال»، وقال ابن عدي: «كان يسرق الحديث»، وقال البرقاني: «ذاهب الحديث»، وقال

الخطيبُ: «كان يُذكرُ بالحفظِ غيرَ أنَّ حديثه كثيرَ المناكيرِ». انظر (لسان الميزان ٣٨٤٦).

والجَمَانِيُّ، هو أبو يحيى عبدُ الحميدِ بنُ عبدِ الرحمنِ: «صدوقٌ يُخطئُ» (التقريب ٣٧٧١).

وأبو حنيفةَ وإن كان إمامًا ورعًا، إلا أنه كان ضعيفًا في الحديثِ.

الطريق الثاني:

أخرجه الرويانيُّ في (مسنده ١٠) قال: نا ابنُ حُميدٍ، نا جريرٌ، عن ليثٍ، عن عثمانَ بنِ عُميرٍ، عن سليمانَ بنِ بريدةَ، عن أبيه، به.

وهذا الطريق شديدُ الضعفِ؛ فيه ثلاثُ عللٍ:

العللة الأولى: ضَعْفُ الليثِ بنِ أبي سليمٍ؛ قال ابنُ حجرٍ: «صدوقٌ اختلطَ جدًّا، ولم يتميزَ حديثُه فترك» (التقريب ٥٦٨٥).

العللة الثانية: ضَعْفُ عثمانَ بنِ عُميرٍ، قال ابنُ حجرٍ: «ضعيفٌ واختلطَ، وكان يدلُّسٌ ويغلو في التشيع» (التقريب ٤٥٠٧).

العللة الثالثة: ابنُ حُميدٍ، هو محمدُ بنُ حُميدٍ الرازيُّ، متهمٌ واهٍ، قال البخاريُّ: «فيه نظر» (التاريخ الكبير ١ / ٦٩)، وقال النسائيُّ: «ليس بثقة» (الكاشف ٢ / ١٦٦).

فالحديثُ من هذا الوجه لا يثبتُ، وإنما يصحُّ من حديثِ ابنِ عباسٍ، والله أعلم.



[١٨٦٢ط] حَدِيثُ عُثْمَانَ:

عَنْ عُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَنَّهُ تَوَضَّأَ، فَقَالَ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَوَضَّأَ مَرَّةً مَرَّةً».

🕌 الحكم: صحيح المتن من حديث ابن عباس، وإسناده معلول.

التخريج:

﴿كر (٣٠ / ٦٢)﴾.

السند:

أخرجه ابن عساكر في (تاريخ دمشق ٦٢ / ٣٠) قال: (١) أنا ناصر ابن الحسن بن القاسم البالسي أبو القاسم الجزري بدمشق في أيام اليزيد، أنا عبد الرحمن بن أبي نصر العفيف، أنا إبراهيم بن محمد العطار، حدثنا يحيى بن جعفر، أنا أبو المنذر، نا داود بن قيس، عن زيد بن أسلم، عن حمران، به.

قال ابن عساكر: «كذا قال، وهو نصر بن الحسن».

ثم قال: أخبرنا بالحديث عاليًا أبو الحسن الفرضي، نا عبد العزيز بن أحمد لفظًا، وعلي بن محمد بن أبي العلاء، وغنائم بن أحمد الخياط، وعلي ابن الخضمر بن عبدان، وأبو نصر بن طلاب، قالوا: أخبرنا عبد الرحمن بن أبي نصر . . . فذكر بإسناده مثله.

(١) سقط من المطبوع تبعًا لأصوله أول السند، يؤكده تعليق ابن عساكر عقب الحديث، ثم إن نصر بن الحسن هذا توفي (سنة ٤٦٤ هـ)، يعني قبل أن يولد ابن عساكر بزمن.

التحقيق

هذا إسناد رجاله ثقات، عدا يحيى بن جعفر، وهو ابن الزبرقان أبو بكر بن أبي طالب البغدادي، وهو مختلف فيه؛ فقال عنه أبو حاتم: «محلّه الصدق» (الجرح والتعديل ٩ / ١٣٤)، وذكره ابن حبان في (الثقات ٩ / ٢٧٠)، وقال الدارقطني: «لا بأس به، ولم يطعن فيه أحد بحجة» (سؤالات الحاكم ٢٣٩)، وقال البرقاني: «أمرني الدارقطني أن أخرج ليحيى بن أبي طالب في الصحيح». وقال مسلمة بن قاسم: «ليس به بأس، تكلم الناس فيه» (لسان الميزان ٨٤٧٥).

بينما قال أبو عبيد الآجري: «خطّ أبو داود على حديث يحيى بن أبي طالب» (سؤالات الآجري لأبي داود ١٩٦٩)، وقال أبو أحمد الحاكم: «ليس بالمتين عندهم» (الكنى ٢ / ١٩٥)، وقال موسى بن هارون: «أشهد عليه أنه يكذب»، قال الذهبي: «يريد في كلامه لا في الرواية، نسأل الله لسائناً صادقاً» (سير أعلام النبلاء ١٢ / ٦٢٠). وقال في (الميزان ٤ / ٣٨٧): «عنى في كلامه، ولم يعن في الحديث. فالله أعلم. والدارقطني من أخبر الناس به».

وقد أخطأ في سند هذا الحديث؛ فإن المحفوظ عن زيد بن أسلم، عن عطاء ابن يسار، عن ابن عباس، قال: «تَوَضَّأَ النَّبِيُّ ﷺ مَرَّةً مَرَّةً». كما في (صحيح البخاري ١٥٧) من طريق الثوري عن زيد، وكذا رواه جماعة عن زيد بن أسلم.

والمحفوظ عن عثمان - من طرق عنه -: أن النبي ﷺ تَوَضَّأَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، منها ما رواه الشيخان من طريق عطاء بن يزيد عن حمران عن عثمان. كما تقدم في: (باب صفة الوضوء).

ورواه مسلمٌ من طريقِ أبي أنسٍ - مالك بن أبي عامر - : « أَنَّ عُمَانَ تَوَضَّأَ بِالْمَقَاعِدِ، فَقَالَ: أَلَا أُرِيكُمْ وُضُوءَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ ثُمَّ تَوَضَّأَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا ». وسياأتي تخريجُه قريبًا في: (باب الوضوء ثلاثًا).

ثم إن في سماع زيد بن أسلم من حمران نظرًا - وإن أخرج مسلم روايته عن حمران متابعة -، فلم يُعرف له سماعٌ من حمران، وبين وفاتيهما أكثر من ستين عامًا، وقد غمز البخاري في سماعه من حمران؛ فذكره فيمن روى عن حمران فلم يذكر سماعًا. (التاريخ الكبير ٣ / ٨٠).



[١٨٦٣ط] حَدِيثُ عِكْرَاشِ بْنِ ذُوَيْبٍ:

عَنْ عِكْرَاشِ بْنِ ذُوَيْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَوَضَّأَ مَرَّةً مَرَّةً، وَقَالَ: «هَذَا وُضُوءٌ لَا يَقْبَلُ اللَّهُ الصَّلَاةَ إِلَّا بِهِ». وَعَنْهُ أَنَّهُ قَالَ: رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَوَضَّأَ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ، وَقَالَ: «هَذَا وَسَطٌ مِنَ الْوُضُوءِ».

❁ **الحكم:** إسناده ضعيفٌ جداً. وَضَعَفَهُ ابنُ عَدِيٍّ - وتبعه ابنُ القيسرانيِّ - .

التخريج:

معقر ١٠٩٨ "واللفظ له" / عد (١٠ / ١٦٦) / خط (١٢ / ٨٦).

السند:

رواه ابنُ المقرئ في (معجمه) - ومن طريقه الخطيبُ في (تاريخه) - قال: حدثنا أبو صالح عبد الوهاب بن أبي عصمة بن الحكم العكبري، بعكبرا سنة خمس وثلاثمائة، حدثنا النضر بن طاهر، حدثنا عبيد الله بن عكرَاش^(١)، حدثني أبي، ... فذكره.

ورواه ابنُ عَدِيٍّ في (الكامل) عن محمد بن الحسين بن شهريار، وعبد الوهاب ابن أبي عصمة، كلاهما عن النضر بن طاهر، عن عبيد الله بن عكرَاش، عن أبيه، به.

فمداره عندهم على النضر بن طاهر، به.

(١) كذا ضبطه الحافظ في (التقريب ٤٦٦٦) فقال: «عكرَاش، بكسر أوله وسكون الكاف، وآخره معجمة».

التحقيق

هذا إسنادٌ ضعيفٌ جداً؛ فيه علتان:

العلة الأولى: النضرُ بنُ طاهرٍ؛ قال عنه ابنُ عديٍّ: «ضعيفٌ جداً، يسرقُ الحديثَ، ويحدثُ عن من لم يرههم، ولا يحتملُ سنَّه أن يَراهم»، ثم ذكر له عدة أحاديث، منها هذا الحديث. وقال: «والنضر بن طاهر معروف بأنه يثب على حديث الناس ويسرقه، ويروي عن من لم يلحقهم، والضعف على حديثه بين» (الكامل ١٠ / ١٦٦). وتبعه ابنُ القيسرانيِّ في (ذخيرة الحفاظ ٣ / ١٣٧٢).

العلة الثانية: جهالة عبيد الله بن عكرّاش، قال عنه أبو حاتم: «شيخٌ مجهولٌ» (الجرح والتعديل ٥ / ٣٢٩). وتبع أبا حاتم في الحكم عليه بالجهالة: ابنُ القطانِ في (بيان الوهم والإيهام ٣ / ٥٨٤)، والذهبيُّ في (ديوان الضعفاء ٢٧٠٣). وترجمَ له البخاريُّ في (التاريخ الكبير ٥ / ٣٩٤) وقال: «عن أبيه. روى عنه العلاء بن الفضل، لا يثبت»، ومثله في (الضعفاء الصغير ٢٢٢). وقال في ترجمة أبيه (عكرّاش): «روى عنه ابنُه عبيدُ اللهِ. ولم يصحَّ إسنادُه» (التاريخ الكبير ٧ / ٨٩).

ونحوه ابن حبان؛ حيثُ ذكّرَ عكرّاشاً في فصل الصحابة من كتابه (الثقات ٣ / ٣٢٢).

وقال: «له صحبةٌ غير أنِّي لستُ بالمعتمدِ على إسنادِ خَبْرِهِ». يعني لضعفه. وأبان عن وجهِ ضعفه، فذكرَ ابنه (عبيد الله) في (المجروحين) وقال: «منكرُ الحديثِ جداً، ولا أدري المناكير في حديثه وقع من جهته، أو من العلاء بن الفضل، ومن أيهما كان فهو غير محتج به على الأحوال» (المجروحين ٢ / ٢٨).

* وأما عِكْرَاشُ فهو ابن ذؤيب السعدي أبو الصهباء، صحابي قليل الحديث،
كما في (التقريب ٤٦٦٦).



[١٨٦٤ط] حَدِيثُ حَبِيبِ بْنِ زَيْدِ الْكِنْدِيِّ:

عَنْ حَبِيبِ بْنِ زَيْدِ الْكِنْدِيِّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الْوُضُوءُ وَاحِدَةٌ وَثَنَتَانِ وَثَلَاثَةٌ، لَا تَحِلُّ زِيَادَتُهُ، وَلَا يَنْقُصُ عَنْ وَاحِدَةٍ».

🌀 **الحكم:** إسناده ساقط. وضعفه جداً ابن حجر، وهو مقتضى صنيع مغلطاي.

التخريج:

📖 مديني (صحابة - مغلطاي ١ / ٣٨٩ "واللفظ له"، إصا ٢ / ٤٥٨).

السند:

رواه أبو موسى المديني في (الذيل) - كما في (شرح ابن ماجه لمغلطاي)، و(الإصابة) - : من طريق عبد الرحمن بن عمرو بن جبلة، عن الحسين بن زيد الكندي، سمعت عبد الله بن حبيب الكندي، عن أبيه حبيب، أَنَّهُ سَأَلَ النَّبِيَّ ﷺ عَنِ الْوُضُوءِ... الحديث.

التحقيق:

هذا إسناده ساقط، فيه: عبد الرحمن بن عمرو بن جبلة، قال أبو حاتم: «كُتِبَتْ عَنْهُ بِالْبَصْرَةِ، وَكَانَ يَكْذِبُ فَضْرِبْتُ عَلَى حَدِيثِهِ» (الجرح والتعديل ٥ / ٢٦٧).

وقال الدارقطني: «متروك يضع الحديث» (السنن عقب رقم ٦٠٣).

وقال الذهبي: «كذاب» (ديوان الضعفاء ٢٤٧٢).

وشيخه الحسين بن زيد الكندي، لم نجد له ترجمة.

وشيخه عبد الله بن حبيب بن زيد الكندي، ترجم له الخطيب في (تلخيص

المتشابه ١ / ١٩٩) وقال: «حَدَّثَ عَنْ أَبِيهِ، رَوَى عَنْهُ الْحُسَيْنُ بْنُ زَيْدِ

الكندي. وإسناده حديثه فيه نظر».

والحديثُ قد بيّن ابنُ حجرٍ شدةَ ضَعْفِهِ بقوله: «وروى - يعني: أبا موسى - من طريق عبد الرحمن بن عمرو بن جبلة - أحد المتروكين - عن الحسين بن زيد بهذا الإسناد أنه سأل النبي ﷺ عن الوضوء... الحديث» (الإصابة ٢/ ٤٥٨).

بينما اقتصرَ مغلطائي في (الإعلام ١ / ٣٨٩) على إبراز سنده، مشيرًا إلى ضعفه والله أعلم.



[١٨٦٥ط] حَدِيثُ الْمُطَّلِبِ بْنِ حَنْطَبٍ:

عَنِ الْمُطَّلِبِ بْنِ حَنْطَبٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْوُضُوءُ مَرَّةً وَمَرَّتَانٍ وَثَلَاثٌ، فَإِنْ نَقَصَ مِنْ وَاحِدَةٍ أَوْ زَادَ عَلَى ثَلَاثٍ فَقَدْ أَخْطَأَ».

🌟 الحكم: مرسلٌ ضعيفٌ.

التخريج:

نسخة نعيم بن حماد (فتح الباري ١ / ٢٣٣) / غلق (٢ / ٩٧، ٩٨) "واللفظُ لَهُ" .

السند:

رواه الجوهريُّ في (نسخة نعيم بن حماد) - ومن طريقه ابن حجرٍ في (التعليق) - قال: أنا أبو الحسن بن لؤلؤ، ثنا حمزة بن محمد الكاتب، ثنا نعيم بن حماد، ثنا عبد العزيز بن محمد - هو الدراوردي -، عن عمرو بن أبي عمرو مولى المطلب، عن المطلب بن حنطب، به.

التحقيق:

هذا إسنادٌ ضعيفٌ؛ لإرساله، والاختلاف في حالٍ غير واحدٍ من رجاله:

فنعيم بن حمادٍ مختلفٌ فيه، وكان كثيرَ الخطأ والوهم.

والدراورديُّ متكلمٌ فيه من قبيلِ حِفْظِهِ أيضًا.

ومع هذا قال الحافظُ ابنُ حجرٍ: «وهو مرسلٌ، رجاله ثقاتٌ!»! (الفتح ١ /

٢٣٣).

وتبعه العينيُّ في (العمدة ٢ / ٢٤٢)، والقسطلانيُّ في (المواهب ٣ / ١٦٥)،

والصالحِيُّ في (سبل الهدى ٨ / ٥١)، وصاحبُ (عون المعبود ١ / ١٥٧).

تنبيه:

في البابِ أحاديثُ أُخِرُ، انظرها في: (باب مشروعية الوضوء مرة ومرتين وثلاثاً وفضله).



٢٩٥ - باب الوضوء مرتين مرتين

[١٨٦٦ط] حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ».

الحكم: صحيح (خ).

التخريج:

بخ ١٥٨ "واللفظ له" / حم ١٦٤٦٤ / خز ١٨٠ / قط ٣١٠ / هق ٣٧٦ / حداد ٢٧٥ / بغ ٢٢٧.

السند:

قال البخاري: حدثنا حسين بن عيسى، قال: حدثنا يونس بن محمد، قال: حدثنا فليح بن سليمان، عن عبد الله بن أبي بكر بن عمرو بن حزم، عن عباد بن تميم، عن عبد الله بن زيد، به.

تنبيه:

قال ابن حجر: «هذا مختصر من حديث مشهور في صفة وضوء النبي ﷺ . . . من حديث مالك وغيره، لكن ليس فيه الغسل مرتين إلا في اليدين إلى المرفقين . . . وقد روى أبو داود والترمذي - وصححه - وابن حبان، من حديث أبي هريرة: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ»، وهو شاهد قوي لرواية فليح هذه، فيحتمل أن يكون حديثه هذا المجمل غير حديث مالك

المبين؛ لاختلاف مخرجهما، والله أعلم» (فتح الباري ١ / ٢٥٩). وانظر أيضاً: (الدراية ١ / ٢٦).

قلنا: وقد تقدّم أصل الحديث في: (باب جامع في صفة الوضوء).



[١٨٦٧ط] حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ».

🌀 **الحكم:** إسناده حسن. **وصححه:** الترمذي، وابن حبان، والحاكم، والألباني.

التخريج:

د ١٣٥ "واللفظ له" / ت ٤٣ / حم ٧٨٧٧، ٨٧٦٢ / ش ٨١ / جا ٧٠ / بز ٨٨٥٠ / منذ ٤٠٥ / حب ١٠٨٩ / ك ٥٤١ / طش ١٢٥ / قط ٣٠٩ / هق ٣٧٧.

السند:

أخرجه أبو داود قال: حدثنا محمد بن العلاء، حدثنا زيد - يعني ابن الحباب -، حدثنا عبد الرحمن بن ثوبان، حدثنا عبد الله بن الفضل الهاشمي، عن الأعرج، عن أبي هريرة، به. ومدارؤه عند الجميع على زيد بن الحباب، به.

وقال البزار - عقبه - : «وهذا الحديث لا نعلمه يروى عن أبي هريرة إلا بهذا الإسناد».

وقال الطبراني: «لم يروه عن ابن ثوبان إلا زيد بن الحباب» (مسند الشاميين).

التحقيق:

هذا إسناد حسن؛ رجاله ثقات رجال الصحيح عدا عبد الرحمن، وهو ابن ثابت بن ثوبان، فمن رجال السنن الأربعة، وهو مختلف فيه:

فوثقه جمهور الأئمة؛ وثقه أبو حاتم، ودحييم، وابن حبان.

وقال عليُّ بنُ المدينيِّ، وأبو زرعةَ الرازيُّ، وأبو داودَ، والعجليُّ: «ليس به بأس». وقال يعقوبُ بنُ شيبَةَ السَّدوسيُّ: «رجلٌ صدق، لا بأسَ به». واختلَفَت الأقوالُ عن يحيى بنِ مَعِينٍ فيه؛ فوثَّقَهُ في روايةِ جماعةٍ عنه، وكذا ضَعَفَهُ في روايةِ جماعةٍ عنه.

بينما قال أحمدُ: «أحاديثُه مناكيرٌ»، وقال أيضاً: «لم يكن بالقويِّ في الحديثِ»، وضَعَفَهُ النسائيُّ، وقال ابنُ خراشٍ: «في حديثه لينٌ»، وقال ابنُ عديٍّ: «له أحاديثُ صالحَةٌ . . . ويكتُبُ حديثه على ضَعْفِهِ»، وقال صالح جزرة: «صدوق . . . وأنكروا عليه أحاديث يرويها عن أبيه، عن مكحول مسندة، وحديث الشامى لا يُضم إلى غيره، معروف خطؤه من صوابه»، وانظر (تهذيب الكمال ١٧ / ١٢ - ١٨).

وقال الذهبيُّ: «لم يكن بالمكثِر، ولا هو بالحجة، بل صالحُ الحديثِ» (سير أعلام النبلاء ٧ / ٣١٤).

وقال ابنُ حجرٍ: «صدوقٌ يُخطئُ، ورُمي بالقدر، وتغيَّرَ بأخْرَةَ» (التقريب ٣٨٢٠).

قلنا: فحديثُه حسنٌ ما لم يخالف.

ولذا قال الترمذيُّ: «هذا حديثٌ حسنٌ غريبٌ، لا نعرفه إلا من حديث ابنِ ثوبانٍ عن عبد الله بن الفضل، وهو إسنادٌ حسنٌ صحيحٌ».

وأخرجه ابنُ حبانٍ في صحيحه، وصَحَّحَهُ الحاكمُ.

وقال عليُّ بنُ نصرِ الطوسيِّ - عقب ذكر حديث عبد الله بن زيد السابق -

«وحديثُ أبي هريرةَ: عن عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان، عن عبد الله بن الفضل، عن الأعرج، عن أبي هريرة: «أنَّهُ تَوَضَّأَ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ»، أحسن

وأصح (مختصر الأحكام / ١ / ٢١٨).
وَصَحَّحَهُ الْأَلْبَانِيُّ فِي (صحيح أبي داود / ١ / ٢٣١).
وللحديث شواهد كما سبق.



[١٨٦٨ط] حَدِيثُ أَنَسٍ:

عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ».

🌀 **الحكم:** صحيح المتن بما تقدّم، وإسناده ضعيف.

التخريج:

﴿تمام ٨٩﴾.

السند:

أخرجه تمامُ الرازيُّ في (الفوائد) قال: أخبرنا أبو بكر أحمد بن القاسم بن معروف بن حبيب بن أبان بن أبي نصر قراءةً عليه في سنة خمس وأربعين وثلاثمائة، ثنا أبو العباس محمد بن عبد الله بن إبراهيم الكناني الياقوني بيافا في ربيع الأول سنة ست وثمانين ومائتين، ثنا أحمد بن أبي عبد الرحمن (العسقلاني)^(١)، ثنا محمد بن كثير^(٢) المصيصي، ثنا الأوزاعي، عن قتادة، عن أنس، به.

🌀 **التحقيق** 🌀

هذا إسناده ضعيف؛ فيه ثلاثُ علل:

الأولى: محمد بن كثير الصنعاني المصيصي، وهو مُختلفٌ فيه:

فقال عنه ابنُ معين: «كان صدوقاً»، وفي رواية: «ثقة»، وقال ابنُ سعد:

(١) تحرّف في المطبوع إلى: «الصقلاني»، والصواب المثبت كما في (الروض البسام ١٧٣)، وهو المعروف في شيوخ أبي العباس الياقوني، كما في ترجمته من (تاريخ دمشق ٥٣ / ٣٢٣).

(٢) تصحّف في المطبوع إلى (كدير)، والصواب ما أثبتناه.

«كان ثقةً، ويذكرون أنه اختلط في أواخر عمره».

بينما ضَعَفَهُ جَدًّا الإمامُ أحمدُ، وقال في رواية: «ليس بشيءٍ يُحَدِّثُ بأحاديثٍ مناكيرٍ ليسَ لها أصلٌ»، وقال البخاريُّ: «لَيْنٌ جَدًّا»، وقال أبو حاتم الرازيُّ: «كان رجلاً صالحًا، وفي حديثه بعض الإنكار»، وقال أبو داود: «لم يكن يفهم الحديث»، وقال النسائيُّ: «ليس بالقويِّ، كثيرُ الخطأ»، وذكره ابنُ حِبَّانَ في (الثقات)، وقال: «يخطئ ويغرب»، وقال الساجيُّ: «صدوقٌ، كثيرُ الغلطِ»، وقال صالحُ بنُ محمدٍ: «صدوقٌ، كثيرُ الخطأ»، وقال أبو أحمدَ الحاكمُ: «ليس بالقويِّ عندهم». انظر (تهذيب التهذيب ٩/ ٤١٥ - ٤١٧). وقال ابنُ حجرٍ: «صدوقٌ، كثيرُ الغلطِ» (التقريب ٦٢٥١).

قلنا: لاسيما في روايته عن معمرٍ والأوزاعيِّ، قال ابنُ عديِّ: «ومحمدُ بنُ كثيرٍ له رواياتٌ عن معمرٍ والأوزاعيِّ خاصَّةً أحاديثٌ عِدَادٌ مما لا يُتَابَعُهُ أَحَدٌ عليه» (الكامل ٩/ ٣٥١).

وهذا الحديثُ من روايته عن الأوزاعيِّ.

الثانية: أحمد بن أبي عبد الرحمن العسقلاني، لم نقف له على ترجمةٍ سوى أن ابنَ عساكرٍ ذكره من جملةِ شيوخِ أبي العباسِ اليافونِيِّ.

الثالثة: محمد بن عبد الله بن إبراهيم بن عمير أبو العباس الكناني اليافونِي، ترجمَ له ابنُ عساكرٍ في (تاريخ دمشق ٥٣ / ٣٢٣)، والذهبيُّ في (تاريخ الإسلام ٦ / ٨٠٩)، ولم يذكر في جرحًا ولا تعديلاً.

وقال الذهبيُّ في ترجمةِ أحمدَ بنِ القاسمِ بنِ معروفٍ (الراوي عنه): «سَمِعَ: محمد بن عبد الله الكتاني^(١)، وعبد الواحد بن عبد الجبار الإمام.

(١) كذا في الموضوعين من (تاريخ الإسلام)، وكذا وقع في بعض المواضع من =

وفيهما جهالة» (تاريخ الإسلام ٧ / ١٦١).
فهو مجهول الحال، كما في (إرشاد القاصي والداني ٩٣٨).



= (تاريخ دمشق)، ولكن الأكثر على إثباته بالنون: «الكناني»، ولم نجد من نصَّ على ضبطها، فالله أعلم.

٢٩٦ - باب الوضوء ثلاثاً ثلاثاً

[١٨٦٩ط] حَدِيثُ عُثْمَانَ:

عَنْ حُمْرَانَ مَوْلَى عُثْمَانَ: أَنَّهُ رَأَى عُثْمَانَ بْنَ عَفَّانَ دَعَا بِإِنَاءٍ (بِوَضُوءٍ) ^١ فَأَفْرَغَ عَلَى كَفِّهِ [مِنْ إِنَائِهِ] ^١ ثَلَاثَ مِرَارٍ فَعَسَلَهُمَا، ثُمَّ أَدْخَلَ يَمِينَهُ فِي الْإِنَاءِ فَمَضَمَضَ وَاسْتَشَقَّ [وَاسْتَشَرَّ] ^٢، ثُمَّ عَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، وَيَدَيْهِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ ثَلَاثَ مِرَارٍ (عَسَلَ يَدَهُ الْيُمْنَى إِلَى الْمِرْفَقِ ثَلَاثًا، ثُمَّ عَسَلَ يَدَهُ الْيُسْرَى إِلَى الْمِرْفَقِ ثَلَاثًا) ^٢، ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ، ثُمَّ عَسَلَ رِجْلَيْهِ (كُلَّ رِجْلٍ) ^٣ ثَلَاثَ مِرَارٍ إِلَى الْكَعْبَيْنِ (عَسَلَ رِجْلَهُ الْيُمْنَى ثَلَاثًا، ثُمَّ الْيُسْرَى ثَلَاثًا) ^٤، ثُمَّ قَالَ: [رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ نَحْوَ وَضُوءِي هَذَا، ثُمَّ] ^٣ قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «مَنْ تَوَضَّأَ نَحْوَ وَضُوءِي هَذَا ثُمَّ صَلَّى رَكَعَتَيْنِ لَا يُحَدِّثُ فِيهِمَا نَفْسَهُ [بِشَيْءٍ، إِلَّا] ^٤ غُفِرَ لَهُ مَا تَقَدَّمَ مِنْ ذَنْبِهِ».

الحكم: متفق عليه (خ ، م).

التخريج:

بخ ١٥٩ "واللفظ له"، ١٦٤ "والزيادة الأولى والثانية، والرواية الأولى والثالثة له ولغيره"، ١٩٣٤ "والزيادة الثالثة والرابعة، والرواية الثانية والرابعة له ولغيره" / م ٢٢٦ / د ١٠٥ ، ١٠٦ / ن ٨٧ ، ٨٨ ، ١٢١ / ج هـ ٢٨٦ /

وسبق الحديث بتخريجه وذكر معظم رواياته في: (باب ذهاب الذنوب

بماء الوضوء)، و(باب جامع في صفة الوضوء).

ومما لم نذكره هناك:



١ - رَوَايَةٌ مُخْتَصِرَةٌ: «أَنَّهُ تَوَضَّأَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا»:

وَفِي رَوَايَةٍ: «أَنَّ عُمَانَ تَوَضَّأَ بِالْمَقَاعِدِ فَقَالَ: أَلَا أُرِيكُمْ وُضُوءَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ ثُمَّ تَوَضَّأَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، وَعِنْدَهُ رِجَالٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، [قَالَ: أَلَيْسَ هَكَذَا رَأَيْتُمْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ؟ قَالُوا: نَعَمْ].» .

الحكم: صحيح (م).

التخريج:

م (٢٣٠ / ٩) "واللفظ له" / حم ٤٠٣، ٤٠٤ "والزيادة له"، ٤٨٨ / طي ٨١ / عه ٧٢٦ / بز ٣٤٣، ٣٤٩، ٣٧٨، ٤٢٦ / طس ٣٨٣٦، ٤٩٧٢، ٦٧٨٣ / طص ٦٥١، ٧٥٥ / ش ٦٢، ٦٣ / قط ١١ / تخ (٣) / (٣٩٣) / طح (١ / ٣٦ / ١٦٩) / منذ ٤٠٦ / علت ٢٥ / علحم ٢٢٦٠ / حث (مط ٢ / ٢٠٤) / مع (مط ٢ / ٢٠٤) / طبر (٨ / ٢١٨) بسياق مطول / خشف ٣٠ / هق ٣٧٣ / هقش (ص ١١٨) / خط (١١ / ٤٥١)، (١٦) / (٣٥٤) / حذلم (شيوخ ٤٨، ٤٩) / حنف (حارثي ٣٩) / حنف (خسرو ٦١١) / فقط (أطراف ٢١٣) / حنف (حارثي ٣٩).

السند:

قال مسلمٌ: حدثنا قتيبة بن سعيد، وأبو بكر بن أبي شيبة، وزهير بن حرب - واللفظ لقتيبة وأبي بكر - قالوا: حدثنا وكيع، عن سفيان، عن

أبي النضر، عن أبي أنس، به .

قال مسلمٌ: وزاد قتيبةً في روايته قال: سفيانٌ: قال أبو النضر: عن أبي أنسٍ قال: وَعِنْدَهُ رِجَالٌ مِنْ أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ .

والزيادة:

أخرجها أحمدُ (٤٠٤) قال: حدثنا وكيعٌ، حدثنا سفيانٌ، عن أبي النضر، عن أبي أنسٍ، عن عثمان، به .

وأخرجها أبو عَوَانَةَ في (المستخرج ٧٢٦) عن ابنِ أبي رجاءٍ، عن وكيعٍ، به .

وهذا إسنادٌ رجاله ثقاتٌ، إلا أنه اختلفَ على الثوريِّ في تابعيِّ الحديث:

فرواه وكيعٌ - كما تقدّم - عن الثوريِّ، عن سالمٍ أبي النضر، عن أبي أنسٍ، عن عثمان، به .

وأبو أنسٍ هو مالكُ بنُ أبي عامرٍ (جدُّ الإمامِ مالكِ بنِ أنسٍ).

وخالفَ وكيعًا جماعةً من أصحابِ الثوريِّ:

فأخرجه أحمدُ (٤٨٨)، وقال: حدثنا عبدُ الله بنُ الوليدِ، حدثنا سفيانٌ، حدثني سالمٌ أبو النضر، عن بُسرٍ بنِ سعيدٍ، عن عثمان بنِ عفانٍ، به .

وقال البيهقي: «وهكذا هو في (جامع الثوري) رواية عبد الله بن الوليد العدني» (السنن الكبرى عقب رقم ٣٧٣).

وأخرجه أحمدُ (٤٨٧) قال: حدثنا ابنُ الأشجعيِّ، حدثنا أبي، عن سفيان، عن سالمٍ أبي النضر، عن بُسرٍ بنِ سعيدٍ، عن عثمان، به ^(١) .

(١) إلا أنه زاد فيه مسح الرأس ثلاثاً، وهذا غير محفوظ، كما تقدّم التنبيه على ذلك =

وأخرجه البيهقي في (السنن ٣٧٣) من طرقٍ عن الحسين بن حفص،
والفريابي، وأبي حذيفة، ثلاثهم: عن سفيان الثوري، به.
وعلقه ابن أبي حاتم في (العلل ١٤٣) عن الفريابي^(١).
وعلقه الدارقطني في (العلل ٢٥٩) عن أبي نعيمٍ ويزيد بن أبي حكيم.
وعلقه الدارقطني في (التتبع، ص ٣١٣ - ٣١٤) عن معاوية بن هشام،
وأبي أحمد^(٢).

جميعهم (عبد الله العدني، وعبيد الله الأشجعي، والحسين بن حفص،
وأبو حذيفة، والفريابي، وأبو نعيم، ويزيد، ومعاوية، وأبو أحمد) روه:
عن سفيان الثوري، عن سالم أبي النضر، عن بسر بن سعيد، عن عثمان،
به.

وقد اختلف العلماء في ترجيح أحد الوجهين:

فذهب أبو زرعة وأبو حاتم إلى ترجيح رواية وكيع بذكر أبي أنس.

فقال أبو زرعة: «وهم فيه الفريابي؛ الصواب ما قال وكيع».

وقال أبو حاتم: «حديث وكيع أصح، وأبو أنس: جدُّ مالك بن أنس،
وأبو أنس عن عثمان متصل، وبسر بن سعيد عن عثمان مرسل» (علل
الحديث ١٤٣).

= في: (باب جامع في صفة الوضوء).

(١) ولم يذكر غيره ممن روى هذا الوجه، ولعل لهذا رجح أبو زرعة وأبو حاتم رواية
وكيع عليه، كما سيأتي.

(٢) ورجح الدارقطني هذه الرواية عنه، وأشار إلى وهم من رواه عنه موافقاً لوكيع.

وصنيع مسلم يؤيد هذا القول؛ حيث أخرج رواية وكيعٍ بذكر (أبي أنس)، ولم يخرج الأخرى.

وخالفهم أحمدٌ والدارقطني وغيرهما، فرجّحوا رواية بسير:

فقال أحمدٌ - عقب رواية وكيع - : «إنما هو عن بسير بن سعيد» (العلل رواية عبد الله ٢٢٦٠).

وقال الدارقطني: «وأخرج مسلمٌ حديث وكيع، عن الثوري، عن أبي النضر، عن أبي أنس، عن عثمان، عن النبي ﷺ أنه تَوَضَّأَ ثَلَاثًا. وقد كتبنا عِلَّتُهُ فِي مَوْضِعٍ آخَرَ» (التتبع ٢٧٩).

وقال في الموضع الآخر: «وهذا مما وهم فيه وكيع بن الجراح على الثوري مما يُعتدُّ به عليه.

وقد خالفه أصحابُ الثوري الحفاظ منهم: عبيدُ اللهِ الأشجعي، وعبدُ اللهِ ابنُ الوليدٍ ويزيدُ بنُ أبي حكيمِ العدنيان، والفريابي، ومعاوية بن هشام، وأبو حذيفة، وغيرهم فرووه، عن الثوري، عن أبي النضر، عن بسير بن سعيد، عن عثمان. وهو الصواب.

ولم يخرج مسلمٌ حديث بسير بن سعيد المجمع عليه، وأخرج حديث أبي أنس وهو وهمٌ من وكيع، والله أعلم.

وقد رواه محمود بن غيلان، عن وكيع وأبي أحمد، عن الثوري، عن أبي النضر، عن أبي أنس، حمل أحدهما على الآخر، وغيره يرويه عن أبي أحمد على الصواب.

وقد رواه الليث، عن يزيد بن أبي حبيب، عن أبي النضر، عن عثمان، مرسلًا، لم يذكر بينهما أحدًا.

وحديثٌ وكيعٍ وقوله: (عن أبي النضر، عن أبي أنس، عن عثمان)، وهم منه اشتبهَ عليه؛ لأنه كان يُحدِّثُ من حفظه.

والذي عند الثوري، عن أبي النضر، عن أبي أنس، عن عثمان - حديثان موقوفان، غير حديث الوضوء:

أحدهما: «كان لا يُكَبِّرُ حتى يعتدل الصفوف يبعث رجالاً يعدلون الصفوف». **والآخر:** «للمنصت النائي مثل ما للمنصت السامع» (التتبع، ص ٣١٣ - ٣١٤).

وقال الدارقطني في (العلل) - أيضاً -: «والصحيح قول من قال: عن بسر بن سعيد، والله أعلم» (العلل ٢٥٩).

وقال في (السنن) - عقب إسناد وكيع -: «وتابعه أبو أحمد الزبيرى^(١)، عن الثوري. والصواب: عن الثوري، عن أبي النضر، عن بسر، عن عثمان» (سنن الدارقطني ١ / ١٤٨).

وقال أبو علي الغساني: «يُذكر أن وكيع بن الجراح وهم في إسناد هذا الحديث في قوله: (عن أبي أنس)، وإنما يرويه أبو النضر عن بسر بن سعيد عن عثمان، روينا هذا عن أحمد بن حنبل وغيره»، ثم ذكر كلامي أحمد الدارقطني المتقدمين. انظر (تقييد المهمل ٣ / ٧٨٤).

وقال النووي: «هذا الإسناد من جملة ما استدركه الدارقطني وغيره»، ثم ذكر كلام الغساني السابق بما نقله عن أحمد الدارقطني، وأقرهم. انظر

(١) وقد تقدّم النقل عن الدارقطني أن متابعه أبي أحمد هذه وهم من محمود بن غيلان؛ حيث حمل روايته على رواية وكيع، ولم ينتبه للفرق بينهما.

(شرح مسلم ٣ / ١١٤).

وقال ابن عبد الهادي - متعباً كلام أبي زرعة -: «وفي قول أبي زرعة: (وهم فيه الفريابي) نظر، فقد تابعه: الحسين بن حفص، وأبو حذيفة، وعبد الله ابن الوليد العدني . . . وغيرهم، وروايتهم أشبه بالصواب من رواية وكيع، والله أعلم».

ثم ذكر كلام الدارقطني، وقال: وهذا الذي صححه الدارقطني مخالف لما صححه أبو زرعة وأبو حاتم، وقوله في هذا أولى، والله أعلم (تعليقة على علل ابن أبي حاتم، ص ١٩٢ - ١٩٤).

قلنا: وهذا الوجه الذي رجحه أحمد والدارقطني معل بالانقطاع؛ لما تقدم من قول أبي حاتم أن (بسر بن سعيد عن عثمان مرسل) أي: منقطع؛ وذلك أن بين وفاتي بسر وعثمان (٦٥ سنة)؛ فقد مات بسر (سنة ١٠٠)، ومات عثمان (سنة ٣٥). فسمع بسر منه مستبعد جداً.

نعم، ذكر الواقدي - وتبعه ابن حبان - أن بسر مات وله من العمر (٧٨ سنة)^(١)، وعلى هذا يكون عمره يوم مات عثمان: (١٣ سنة)، وهذا كاف في الإدراك والسمع، ولكن الواقدي ليس بثقة ولا معتمد، فلا يعتمد على مثله في رد كلام الأئمة الأعلام. والله أعلم.

وقد زوي هذا الحديث مختصراً هكذا عن عثمان من طرق أخرى:

منها، عن عروة، عن حمران، عن عثمان:

أخرجه الشافعي في (اختلاف الحديث ٣٠) - ومن طريقه البيهقي في

(١) انظر (الطبقات لابن سعد ٧ / ٢٢٧)، و(مشاهير علماء الأمصار لابن حبان ٥٤٥).

(بيان خطأ من أخطأ على الشافعي، ص ١١٨) - قال: أخبرنا ابن عيينة، عن هشام بن عروة، عن أبيه، عن حمران مولى عثمان بن عفان، (عن عثمان)^(١): «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا».

وأخرجه الشافعي في (الأم ٧٨)، و(المسند ٥٤)، بنفس السند، عن عثمان: «أَنَّهُ تَوَضَّأَ بِالمَقَاعِدِ ثَلَاثًا ثَلَاثًا» ثم قال: سمعتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يقول: «مَنْ تَوَضَّأَ وَضُوءِي هَذَا، خَرَجَتْ خَطَايَاهُ مِنْ وَجْهِهِ وَيَدَيْهِ وَرِجْلَيْهِ».

وكذا رواه أحمد في (المسند ٤٩٣) عن ابن عيينة، به نحوه.

ورواه الحميدي (٣٥) وغيره: عن ابن عيينة بهذا السند، عن حمران مولى عثمان قال: تَوَضَّأَ عُثْمَانُ عَلَى المَقَاعِدِ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، قال: هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ، ثُمَّ قَالَ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَقُولُ: «مَا مِنْ رَجُلٍ يَتَوَضَّأُ فَيُحْسِنُ الوُضُوءَ ثُمَّ يُصَلِّي، إِلَّا غَفَرَ اللَّهُ لَهُ مَا بَيْنَهُ وَبَيْنَ الصَّلَاةِ الأُخْرَى حَتَّى يُصَلِّيَهَا».

وهذا إسنادٌ صحيح، وقد تقدّم تخريجُه وتحقيقُه بأوسع مما هاهنا، في: (باب: فضل الوضوء والصلاة عقبه)، حديث رقم (؟؟؟؟؟).

وقد روي من وجوهٍ أُخرى عن هشام، وعن عروة، انظرها في الباب المذكور.

(١) سقط ذكر (عثمان) من طبعة (اختلاف الحديث) فجعله مرسلًا، وذكر محققه أنه وقع في نسخة: «عن عثمان». وهذا هو الصواب بلا ريب، كما في (الأم) و(المسند). وكذا رواه البيهقي في (السنن الكبير ٢٩٣)، و(المعرفة ٦٨٦)، و(بيان خطأ من أخطأ على الشافعي، ص ١١٨): من طريق الربيع، عن الشافعي. ونص في (السنن) على أنه من كتاب (اختلاف الأحاديث).

ومنها: عن عامر بن شقيق، عن أبي وائل، عن عثمان:

أخرجه ابن أبي شيبة في (المصنف ٦٣)، وأحمد (٤٠٣)، قالوا: حدثنا وكيع، عن إسرائيل، عن عامر بن شقيق، عن أبي وائل، عن عثمان: «أنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا».

وهذا إسنادٌ مختلفٌ فيه؛ لاختلافهم في حالِ عامر بن شقيق، وقد سبق الكلامُ عليه بما فيه كفاية في صفة الوضوء. وقد حسَّنه جماعةٌ من أئمة الحديث، على رأسهم الإمام البخاري. وضعَّفه جماعةٌ آخرون على رأسهم الإمام أحمد، ويحيى بن معين.

ومنها: عن زيد بن ثابت، عن عثمان:

أخرجه الترمذي في (العلل الكبير ٢٥) قال: حدثنا محمد بن المثنى، حدثنا عثمان بن عمر، قال: حدثنا فليح بن سليمان، عن سعيد بن الحارث، عن خارجة بن زيد بن ثابت، عن زيد بن ثابت: «أنَّ عُثْمَانَ تَوَضَّأَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، وَقَالَ: هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ».

وأخرجه البزار (٣٤٣)، وابن حذلم في (مشيخته ٤٩) من طريق عن عثمان ابن عمر، به.

وتابع عثمان بن عمر عليه:

فأخرجه ابن المنذر في (الأوسط ٤٠٦) من طريق محمد بن فليح بن سليمان، عن أبيه، به.

قال الترمذي: «سألتُ محمدًا - يعني البخاري - عن هذا الحديث فقال: هو حديثٌ حسنٌ»، وعَقَّبَ الترمذيُّ عليه بقوله: «هو غريبٌ من هذا الوجه».

وقال البزار: «وهذا الحديث حسن الإسناد، ولا نعلم روى زيد بن ثابت عن عثمان حديثاً مسنداً إلا هذا الحديث، ولا له إسناد عن زيد بن ثابت إلا هذا الإسناد».

قلنا: والكلام في فليح معروف مشهور، وإن كان من رجال البخاري.
وقد قال ابن دقي العيد: «وهؤلاء كلهم موثقون مخرج لهم في الصحيح» (الإمام ٢ / ٤١).

وقال ابن حجر: «وروى البزار من طريق خارجة بن زيد بن ثابت، عن أبيه، عن عثمان: «أن النبي ﷺ تَوَضَّأَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا». وإسناده حسن» (التلخيص الحبير ١ / ١٤٦).

ومنها: عن زيد بن داره، عن عثمان:

قال البخاري في ترجمة زيد بن داره - مولى عثمان بن عفان -، من (التاريخ الكبير ٣ / ٣٩٣): قال مسدد: حدثنا صفوان بن عيسى، سمع محمد بن عبد الله بن أبي مريم، سمع ابن داره مولى عثمان: «رَأَى عُثْمَانَ تَوَضَّأَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، وَقَالَ: مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى وُضُوءِ النَّبِيِّ ﷺ فَلْيَنْظُرْ».

وأخرجه الطحاوي في (شرح معاني الآثار ١ / ٣٦ / ١٦٩) قال: حدثنا يزيد بن سنان، قال: ثنا صفوان بن عيسى، قال: ثنا محمد بن عبد الله بن أبي مريم، قال: دَخَلْتُ عَلَى زَيْدِ بْنِ دَارَةَ بَيْتَهُ، فَسَمِعَنِي وَأَنَا أَمْضِي، فَقَالَ لِي: يَا أَبَا مُحَمَّدٍ. فَقُلْتُ: لَيْتَكَ. فَقَالَ: أَلَا أُخْبِرُكَ عَنْ وُضُوءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ قُلْتُ: بَلَى. قَالَ: «رَأَيْتُ عُثْمَانَ بْنَ عَفَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عِنْدَ الْمَقَاعِدِ دَعَا بِوُضُوءٍ، فَتَوَضَّأَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، فَغَسَلَ رِجْلَيْهِ ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ: مَنْ أَحَبَّ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى وُضُوءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلْيَنْظُرْ إِلَى وُضُوءِي».

وهذا إسنادٌ ضعيفٌ؛ زيدُ بنُ دارةٍ ترجمَ له البخاريُّ في (التاريخ الكبير ٣ / ٣٩٣)، وابنُ أبي حاتمٍ في (الجرح والتعديل ٣ / ٥٦٣)، ولم يذكر في جرحاً ولا تعديلاً. وذكره ابنُ حبانٍ في (الثقات ٤ / ٢٤٧) على قاعدته في توثيقِ المجاهيلِ.

وبه ضَعَفَ السندَ ابنُ حجرٍ، فقال: «رواه أحمدُ، والدارقطنيُّ، وابنُ السكنِ، من حديثِ ابنِ دارةٍ، عن عثمانَ، وابنِ دارةٍ مجهولِ الحالِ» (التلخيص الحبير ١ / ١٤٦).

ومع هذا قال العينيُّ - معلقاً على رجالِ سندِ الطحاويِّ -: «رجالُهُ كلُّهم ثقاتٌ!» (نخب الأفكار ١ / ٣١٩). كأنه اعتمدَ على توثيقِ ابنِ حبانٍ!

ومنها: عن عبدِ اللهِ بنِ جعفرٍ، عن عثمانَ:

أخرجه البزارُ (٣٤٩)، قال: حدثنا أحمدُ بنُ ثابتِ الجحدريُّ، قال: حدثنا أبو عامرٍ عبدُ الملكِ بنُ عمرو، عن إسحاقِ بنِ يحيى بنِ طلحةَ، عن معاويةَ بنِ عبدِ اللهِ بنِ جعفرٍ، عن أبيه، عن عثمانَ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا».

وأخرجه الطحاويُّ في (شرح معاني الآثار ١ / ٢٩ / ١٢١) من طريقِ عبیدِ اللهِ بنِ عبدِ المجيدِ الحنفيِّ، عن إسحاقِ بنِ يحيى، عن معاويةَ بنِ عبدِ اللهِ، عن عبدِ اللهِ بنِ جعفرٍ، عن عثمانَ بنِ عفانَ: أَنَّهُ تَوَضَّأَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، وقال: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ هَكَذَا».

وهذا إسنادٌ ضعيفٌ؛ فيه: إسحاقُ بنُ يحيى بنِ طلحةَ: «ضعيفٌ» كما في (التقريب ٣٩٠).

وبه ضَعَفَهُ العينيُّ في (نخب الأفكار ١ / ٢٤٢).

وقد وقفنا له على متابعة:

فقد علّقه البخاري في ترجمة طلحة مولى آل سراقه من (التاريخ الكبير ٤ / ٣٥٠) فقال: «قال أبو مصعب: حدثنا عطاء، عن طلحة مولى آل سراقه؛ رأى معاوية بن عبد الله بن جعفر تَوْضَأُ ثَلَاثًا، وقال: كَذَا رَأَيْتُ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ جَعْفَرٍ. وقال ابنُ جَعْفَرٍ: كَذَا رَأَيْتُ عَثْمَانَ. وقال عثمان: كَذَا رَأَيْتُ النَّبِيَّ ﷺ».

إلا أن طلحة هذا مجهول، ترجم له البخاري في (التاريخ الكبير)، ولم يذكر فيه جرحًا ولا تعديلًا، وإنما ذكر له هذا الحديث، ثم قال: «حديثه في أهل المدينة». وذكره ابن حبان في (الثقات ٦ / ٤٨٨) على عادته في توثيق المجاهيل.

ومنها: عن سعيد بن المسيب، عن عثمان:

أخرجه البزار (٣٧٨)، قال: حدثنا الجراح بن مخلد، قال: حدثني حبي^(١) محمد بن حاتم، قال: حدثنا يحيى بن اليمان، عن معمر، عن الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن عثمان: «أنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوْضَأُ ثَلَاثًا ثَلَاثًا».

وأخرجه الطبراني في (المعجم الأوسط ٣٨٣٦) من طريق أبي حصين الرازي (وهو ابن يحيى بن سليمان)، عن يحيى بن يمان، به.

قال البزار: «وهذا الحديث لم نسمعه إلا من الجراح، عن حبي - وكان من خيار الناس -».

وقال الطبراني: «لم يرو هذا الحديث عن الزهري إلا معمر، ولا عن معمر

(١) لقب محمد بن حاتم.

إلا يحيى بن يمان، تفرّد به أبو حصين الرازي^(١).

قلنا: وهذا إسنادٌ ضعيفٌ؛ فيه: يحيى بن يمان، وقد ضعّفه جمهورُ التُّقَادِ لسوءِ حِفْظِهِ، انظر (تهذيب التهذيب ١١ / ٣٠٦، ٣٠٧). ولذا قال الحافظُ: «صدوقٌ عابدٌ، يُخطئُ كثيراً، وقد تغيّر» (التقريب ٧٦٧٩).

وقد أخطأ فيه يحيى، فالمحفوظُ عن معمرٍ، عن الزهريِّ، عن عطاءِ بنِ يزيدٍ، عن حُمرانٍ، عن عثمانَ، به مطوّلاً. كذا رواه عبدُ الرزاقِ في (المصنّف ١٣٩)، وغيره، وقد تقدّم في: (باب صفة الوضوء).

قال ابنُ أبي حاتمٍ: «وسئِلَ أبو زرعةٌ عن حديثِ رواه الحسنُ بنُ حمادٍ الضبيُّ، عن يحيى بنِ اليمانِ، عن معمرٍ، عن الزهريِّ، عن سعيدِ بنِ المسيبِ، عن عثمانَ بنِ عفانَ، عن النبيِّ ﷺ: «أَنَّهُ تَوَضَّأَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا» فقال أبو زرعةٌ: «وهم فيه يحيى بنُ يمانَ، ورواه هشامُ بنُ يوسفَ، ومحمدُ بنُ ثورَ، وعبدُ الرزاقِ، عن معمرٍ، عن الزهريِّ، عن عطاءِ بنِ يزيدٍ، عن حمرانَ، عن عثمانَ، عن النبيِّ ﷺ» (العلل ١٨٧).

وقال ابنُ عبدِ الهادي: «وحديثُ يحيى بنِ اليمانِ هذا غيرُ مخرجٍ في شيءٍ من السننِ. ويحيى كثيرُ الوهمِ والغلطِ، والله أعلم» (تعليقة على علل ابن أبي حاتم، ص ٢٨٠).

وله طريقٌ آخرٌ عن ابنِ المسيبِ:

أخرجه الطبرانيُّ في (المعجم الصغير ٦٥١) - ومن طريقه الخطيبُ في (تاريخ بغداد ١١ / ٤٥١) -، قال: حدثنا عبد الله بن يوسف بن [فأذ] الختلي

(١) كذا قال، وقد تابع أبا حصين جماعة، كما في (مسند البزار)، و(علل ابن أبي حاتم).

البغدادي، حدثنا عمر بن سعيد الدمشقي، حدثنا خالد بن يزيد بن أبي مالك، عن أبيه، عن سعيد بن المسيب، عن عثمان: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا».

قال الطبراني: «لم يروه عن يزيد إلا ابنه خالد».


وهذا إسناد ضعيف جدًا؛ فيه علق:

الأولى: عمر بن سعيد الدمشقي هو أبو حفص القرشي: متروك، تركه أحمد وأبو حاتم. وضعفه جدًا ابن المديني. وقال النسائي: «ليس بثقة»، وقال مسلم: «ضعيف»، وكذبه الساجي. انظر ترجمته في (تهذيب التهذيب ٧ / ٤٥٤)، و(لسان الميزان ٥٦٢٩).

الثانية: خالد بن يزيد بن أبي مالك؛ قال فيه الحافظ: «ضعيف مع كونه كان فقيهاً، وقد اتهمه ابن معين» (التقريب ١٦٨٨).

الثالثة: جهالة عبد الله بن يوسف بن فاذا الختلي، ترجم له الخطيب في (تاريخ بغداد ١١ / ٤٥١)، فلم يزد عمًا في هذه الرواية شيئًا. وكذا ترجم له السمعاني في (الأنساب ١٠ / ١١٦)، فهو مجهول، كما في (إرشاد القاصي والداني ٦٢٠).

وللحديث طرق أخرى، وفيما ذكرناه كفاية.



٢- رَوَايَةٌ: «وَعِنْدَهُ عَلِيٌّ وَطَلْحَةُ»:

عَنْ أَبِي النَّضْرِ، عَمَّنْ رَأَى عُمَانَ بْنَ عَفَّانَ: «أَنَّ عُمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ دَعَا بِوَضُوءٍ وَعِنْدَهُ عَلِيٌّ بْنُ أَبِي طَالِبٍ وَطَلْحَةُ بْنُ عُبَيْدِ اللَّهِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، فَتَوَضَّأَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، ثُمَّ قَالَ: أَنْشِدُكُمْ بِاللَّهِ، أَتَعْلَمُونَ أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ كَانَ يَتَوَضَّأُ كَمَا تَوَضَّأْتُ؟ قَالُوا: نَعَمْ».

الحكم: إسناده ضعيف.

التخریج:

مع (خيرة ١/٥٥٩) "واللفظ له"، (مط ١/٥٥).

السند:

أخرجه أحمد بن منيع في (مسنده) قال: حدثنا الحسن بن موسى، حدثنا ابن لهيعة، حدثنا أبو النضر، عمَّنْ رَأَى عثمان بن عفان، به.

التحقيق

هذا إسناده ضعيف؛ لضعف ابن لهيعة، وإبهام الراوي عن عثمان.



[١٨٧٠ط] حَدِيثُ عَلِيٍّ:

عَنْ عَبْدِ خَيْرٍ قَالَ: «جَلَسَ عَلِيُّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ بَعْدَمَا صَلَّى الْفَجْرَ فِي الرَّحْبَةِ، ثُمَّ قَالَ لِغُلَامِهِ: اتَّبِنِي بِطَهُورٍ، [فَقُلْنَا: مَا يَصْنَعُ بِالطَّهُورِ وَقَدْ صَلَّى؟! مَا يُرِيدُ إِلَّا أَنْ يُعَلِّمَنَا] ^١ فَأَتَاهُ الْغُلَامُ بِإِنَاءٍ فِيهِ مَاءٌ وَطَسْتٌ - قَالَ عَبْدُ خَيْرٍ: وَنَحْنُ جُلُوسٌ نَنْظُرُ إِلَيْهِ -، فَأَخَذَ بِيَمِينِهِ الْإِنَاءَ فَأَكْفَأَهُ عَلَى يَدِهِ الْيُسْرَى، ثُمَّ غَسَلَ كَفَّيْهِ، ثُمَّ أَخَذَ بِيَدِهِ الْيُمْنَى الْإِنَاءَ، فَأَفْرَغَ عَلَى يَدِهِ الْيُسْرَى ثُمَّ غَسَلَ كَفَّيْهِ، فَعَلَهُ ثَلَاثَ مَرَارٍ - قَالَ عَبْدُ خَيْرٍ: كُلُّ ذَلِكَ لَا يُدْخِلُ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ حَتَّى يَغْسِلَهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ - ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ الْيُمْنَى فِي الْإِنَاءِ فَمَضْمَضَ، وَاسْتَنْشَقَ [جَمَعَ بَيْنَ الْمَضْمَضَةِ وَالِاسْتِنْشَاقِ] ^٢ [بِكَفِّ وَاحِدٍ] ^٣ وَنَثَرَ بِيَدِهِ الْيُسْرَى، فَعَلَ ذَلِكَ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ [فَمَضْمَضَ وَنَثَرَ مِنَ الْكَفِّ الَّذِي يَأْخُذُ فِيهِ] ^(١) [٤] [الْمَاءِ] ^٥، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ الْيُمْنَى فِي الْإِنَاءِ، فَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ غَسَلَ يَدَهُ الْيُمْنَى ثَلَاثَ مَرَّاتٍ إِلَى الْمِرْفَقِ، ثُمَّ غَسَلَ يَدَهُ الْيُسْرَى ثَلَاثَ مَرَّاتٍ إِلَى الْمِرْفَقِ، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ الْيُمْنَى فِي الْإِنَاءِ حَتَّى غَمَرَهَا الْمَاءُ، ثُمَّ رَفَعَهَا بِمَا حَمَلَتْ مِنَ الْمَاءِ، ثُمَّ مَسَحَهَا بِيَدِهِ الْيُسْرَى، ثُمَّ مَسَحَ رَأْسَهُ [مُقَدِّمَهُ وَمُؤَخَّرَهُ] ^٦ بِيَدَيْهِ كِلْتَيْهِمَا مَرَّةً، ثُمَّ صَبَّ بِيَدِهِ الْيُمْنَى ثَلَاثَ مَرَّاتٍ عَلَى قَدَمِهِ الْيُمْنَى، ثُمَّ غَسَلَهَا بِيَدِهِ الْيُسْرَى، ثُمَّ صَبَّ بِيَدِهِ الْيُمْنَى عَلَى قَدَمِهِ الْيُسْرَى، ثُمَّ غَسَلَهَا بِيَدِهِ الْيُسْرَى ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ الْيُمْنَى فَعَرَفَ بِكَفِّهِ فَشَرِبَ، ثُمَّ قَالَ: هَذَا طَهُورٌ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ، فَمَنْ أَحَبَّ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى

(١) المراد بالاستنثار هنا: الاستنشاق. قال صاحب (عون المعبود ١ / ١٣١): «أي: استنشق من الكفِّ اليمنى، وأما الاستنثار فمن اليد اليسرى كما في رواية النسائي والدارمي من طريق زائدة . . . وفيه: «فتمضمض واستنشق ونثر بيده اليسرى». فلا مخالفة بين هذه الرواية ورواية زائدة. والله أعلم.

طُهورِ نَبِيِّ اللَّهِ ﷺ، فَهَذَا طُهورُهُ».


❁ **الحكم: إسناده صحيح.** وقال ابنُ المدينيِّ: «إسنادهُ صالحٌ».

وَصَحَّحَهُ: الترمذِيُّ، وابنُ خزيمة، وابنُ حبانَ، وعبدُ الحَقِّ الإشبيليُّ - **وأقرَّه** ابنُ القطانِ -، ومغلطايُّ، وابنُ الملقنِ، وأحمدُ شاكر، والألبانيُّ. وأثنى الإمامُ أحمدٌ على روايةِ زائدةَ هذه.

التخريج:

د ١١٠ "مختصرًا، والزيادةُ الأولى والرابعةُ لَهُ"، ١١١ "والزيادةُ السادسةُ لَهُ"، ١١٢ / ت ٤٩ "مختصرًا" / ن ٩٤ "مختصرًا"، ٩٥ "والزيادةُ الخامسةُ لَهُ"، ٩٦ "والزيادةُ الثالثةُ لَهُ"، ٩٧ / كن ٨٨، ٩٨، ١١١، ١١٨، ٢٠٦، ٢٠٩، ٢٠٨، ٢١٤ / جه ٤٠٨ "مختصرًا" / حم ٨٧٦، ٩٨٩، ١١٣٣ "واللفظُ لَهُ"، ١٣٢٤ /

سبق تخريجهُ وتحقيقُه برواياته في: (باب جامع في صفة الوضوء)، حديث رقم (؟؟؟؟).



١ - رَوَايَةٌ: «تَوْضَأُ ثَلَاثًا ثَلَاثًا»:

وَفِي رِوَايَةٍ مُخْتَصِرَةٍ بِلَفْظٍ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوْضَأُ ثَلَاثًا ثَلَاثًا».

❁ **الحكم: صحيح. وصححه:** الترمذي، وابنُ السكن، والضياء المقدسي،
وأحمد شاكر، والألباني. **وحسنه:** البغوي وابنُ القطان.

التخريج:

ت ٤٤ "واللفظ له" / حم ١٠٠٧، ١٠٢٥، ١٣٥١ / عل ٢٨٣،
٥٧١ /

سبق تخريجُ هذه الرواية وتحقيقتها في: (باب جامع في صفة الوضوء)،
حديث رقم (؟؟؟؟).



[١٨٧١ط] حَدِيثُ شَقِيقٍ عَنِ عُثْمَانَ وَعَلِيٍّ:

عَنْ شَقِيقِ بْنِ سَلَمَةَ، قَالَ: رَأَيْتُ عُثْمَانَ وَعَلِيًّا يَتَوَضَّأَانِ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، وَيَقُولَانِ: «هَكَذَا كَانَ وُضُوءُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ».

🌟 **الحكم: صحيح المتن، وإسناده حسن.**

ورواه ابنُ السكنِ في (الصحيح)، والضياءُ في (المختارة).

وَصَحَّحَ إِسْنَادَهُ: النووي، ومغلطاي، وابنُ الملقن. **وَحَسَّنَهُ:** الألباني.

التخريج:

ج ٤١٧ "واللفظُ له"، زوائدُ أبي الحسن بن سلمة على ابن ماجه / بز
٣٩٤ "والروايةُ له ولغيره" / طهور ٨١ / جعد ٣٤٠٦ / تخت (السفر
الثالث ٤٤١٩، ٤٤٢٠) / فز ١٤٦ / طش ١٦٠، ١٦١ / طح (١) / ٢٩
١١٩، (١٢٠) / طحق ٢٠ / ضيا (١) / ٤٧٢ / ٣٤٧، (٢) / ١١٨، ١١٩ /
٤٩١، (٤٩٢) / عد (٧) / ١٣٨ / كر (٣٧) / ٣٨٢، (٤٣) / ٧٦.

السند:

أخرجه أبو داود الطيالسي في (مسنده ٨١) قال: حدثنا عبدُ الرحمن بنُ ثابتٍ، عن عبدة بنِ أبي لبابة، عن أبي وائلٍ، عن عثمان، به.

وأخرجه ابنُ ماجه (٤١٧) قال: حدثنا محمود بنُ خالدِ الدمشقي، حدثنا الوليد بنُ مسلمِ الدمشقي، عن ابنِ ثوبانٍ، عن عبدة بنِ أبي لبابة، به.

قال أبو الحسن بن سلمة (راوي سنن ابن ماجه): حدَّثناه أبو حاتم، حدثنا أبو نعيم، حدثنا عبدُ الرحمن بنُ ثابتٍ بنِ ثوبانٍ، به.

ومداره عند الجميع على: عبد الرحمن بن ثابت بن ثوبان، عن عبدة بن

أبي لبابة، عن أبي وائل شقيق بن سلمة، به. إلا أنه وقع في بعض المصادر عن عثمان وحده أو عن علي وحده.

التحقيق

هذا إسناد حسن؛ من أجل عبد الرحمن بن ثابت؛ قال ابن حجر: «صدوقٌ يُخطئ، ورُمي بالقدْرِ، وتغيَّرَ بأخْرَةَ» (التقريب ٣٨٢٠).

ولذا رواه ابن السكن في (سننه الصحاح)، كما في (تحفة المحتاج لابن الملقن ١ / ١٨٣)، و(التلخيص الحبير ١ / ١٣٤).

ورواه أيضًا الضياء في (المختارة) وقال عقبه: «عبد الرحمن بن ثابت: وثقه أبو زرعة، وقال يحيى بن معين: صالح الحديث. وقال أبو حاتم: لا بأس به» (المختارة ٢ / ١١٨). فهو صحيحٌ على شرطه.

وقال النووي: «رواه ابن ماجه بإسنادٍ صحيح» (المجموع ١ / ٤٣١).

وقال مغلطاي: «هذا حديثٌ إسنادُهُ صحيحٌ، ومعناه في الصحيح من حديث عثمان أيضًا» (شرح سنن ابن ماجه ١ / ٣٧١).

وصحَّح إسنادُهُ ابن الملقن في (البدر المنير ٢ / ١٤١).

وقال الألباني: «إسنادُهُ حسنٌ، وابنُ ثوبان: هو عبدُ الرحمن بنُ ثابت بن ثوبان، وهو حسنُ الحديث إذا لم يخالف» (ضعيف أبي داود ١٨).

وقد أشار ابنُ أبي خيثمة إلى إعلاله، فقال عقبه: «هكذا قال شقيق: رأيتُ عثمانَ بنَ عفانَ وعليَّ بنَ أبي طالب». ثم قال (٤٤٢١): حدثنا عبدُ الوهابِ ابنُ نجدة الحَوَطيُّ، قال: حدثنا الوليدُ بنُ مسلمٍ، عن الأوزاعيِّ، عن يحيى ابنِ أبي كثيرٍ، عن محمدِ بنِ إبراهيم؛ أنَّ شقيقَ بنَ سلمةَ حدَّثه، أن حمرانَ مولى عثمان حدَّثه، قال: «رأيتُ عثمانَ قاعدًا في المسجدِ، فدعا بوضوءٍ

فَتَوَضَّأَ، ثُمَّ قَالَ: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ . . . الحديث .
كَأَنَّهُ يَشِيرُ إِلَى أَنَّ ذِكْرَ رُؤْيَا شَقِيقٍ لِعِثْمَانَ فِي حَدِيثِ ابْنِ ثَوْبَانَ وَهَمٌّ؛ لِأَنَّهُ
هِنَا يَرَوِي عَنِ عِثْمَانَ حَدِيثَ الْوُضُوءِ بِوَسْطَةِ حِمْرَانَ .
وَلَكِنْ يُمْكِنُ أَنْ يَجَابَ عَنِ ذَلِكَ بِأَنَّهُ لَا مَانِعَ مِنْ تَعَدُّدِ الْقِصَّةِ، فَالْوُضُوءُ -
غَالِبًا - مِمَّا يَتَكَرَّرُ فِي الْيَوْمِ الْوَاحِدِ مِرَارًا .
وَقَدْ رَوَاهُ عَامِرُ بْنُ شَقِيقٍ عَنِ أَبِي وَائِلٍ عَنِ عِثْمَانَ، وَصَرَّحَ كَذَلِكَ بِرُؤْيَا
شَقِيقٍ ذَلِكَ مِنْ عِثْمَانَ . كَمَا تَقَدَّمَ فِي: (بَابِ صِفَةِ الْوُضُوءِ)، وَاللَّهُ أَعْلَمُ .
وَانظُرْ رَوَايَاتِ هَذَا الْحَدِيثِ فِي: (بَابِ الْفَصْلِ بَيْنِ الْمَضْمُضَةِ وَالِاسْتِنْشَاقِ) .



[١٨٧٢ط] حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «تَوَضَّأَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا».

✿ الحكم: صحيح المتن. وإسناده ضعيف منكر. وأنكره الإمام أحمد،
والعقيلي. واستغربه الدارقطني.

التخريج:

تخ (٤ / ٢٢٠) "واللفظ له" / بز ٩٢٨٨ / سبز (إمام ٢ / ٤٤) / عروبة
(الحاكم ٥٦) / عق (٣ / ١٨٩) / فقط (أطراف ٥٣٥٠).

التحقيق

رُوي من طريقين:

الطريق الأول: أخرجه البخاري في (التاريخ الكبير) قال: حدّثني أحمد بن صباح، أنا عمر بن يونس، نا جهضم بن عبد الله، نا شعيب بن عبد الرحمن، عن أبيه، عن أبي هريرة، به.

وهذا إسناد ضعيف، وتقدّم بيان علله في تحقيقنا الرواية المطولة لهذا الحديث في: (باب جامع في صفة الوضوء)، حديث رقم (؟؟؟؟).

الطريق الثاني: أخرجه البزار في (المسند ٩٢٨٨)، و(السنن) - كما في (الإمام) - قال: حدثنا محمد بن المثنى، حدثنا حجاج بن المنهال، حدثنا همام، عن عامر الأحول، عن عطاء، عن أبي هريرة، به.

ورواه العقيلي في (الضعفاء)، وأبو عروبة الحراني في (جزء له من رواية أبي أحمد الحاكم ٥٦) من طريق همام بن يحيى، عن عامر الأحول، به.

قال البزار: «وهذا الحديث لا نعلم رواه عن عطاء، عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ إلا

عامرُ الأحولُ» (المسند ٩٢٨٨).

وقال في (السنن له)^(١): «وهذا الحديث لا نعلمه رُوي عن أبي هريرة بأحسنَ من هذا الإسنادِ» (الإمام لابن دقيق ٢ / ٤٤).

قال الدارقطني: «غريبٌ من حديثِ عطاءٍ عنه، تفرَّدَ به عامرُ بنُ عبدِ الواحدِ الأحولِ عنه، لم يروه عنه غير همام بن يحيى» (أطراف الغرائب ٥٣٥٠).
قلنا: وعامرُ الأحولُ مختلفٌ فيه؛ فضَعَفَه أحمدُ، وقال النسائيُّ: «ليس بالقويِّ»، وقال ابنُ معينٍ: «ليس به بأسٌ»، وقال أبو حاتم: «ثقةٌ، لا بأسُ به»، وقال ابنُ عدِيٍّ: «لا أرى بروايته بأسًا»، وذكره ابنُ حِبَّانَ في (الثقات)، وأخرج له مسلمٌ في (الصحيح)، انظر (تهذيب التهذيب ٥ / ٧٧). وقال ابنُ حجرٍ: «صدوقٌ يُخطئُ» (التقريب ٣١٠٣).

وذكره العقيليُّ في (الضعفاء)، ونقلَ تضعيفَ أحمدَ وغيره له، ثم قال: «ومن حديثه . . .» فذكر هذا الحديثَ، وقال عقبه: «وهذا يُروى بغيرِ هذا الإسنادِ، بإسنادٍ آخرَ أجود من هذا» (الضعفاء ٣ / ١٨٩).

قلنا: وقد خولِفَ عامرُ الأحولُ، فالحديثُ مروِيٌّ عن عطاءٍ عن عثمانَ، ليس كما روى عامرٌ عن أبي هريرة، كما تقدَّم.

ولذا قال أحمدُ - وسئِلُ عن عامرٍ -: «شيخٌ، قد احتمله الناسُ، وليس حديثُه بذاك، روى حديثَ عطاءٍ، عن أبي هريرة: «أن النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا»، وإنما يرويه عطاءٌ، عن عثمانَ» (مسائل الإمام أحمد رواية أبي داود ١٩١٢).

(١) ووهم مغلطي في (شرح ابن ماجه ١ / ٣٧٣) فعزا هذا الكلام للمسند.

ورغم ذلك صحَّحه ابن جرير الطبري في (تهذيب الآثار)، نقله عنه مغلطاي في (شرح ابن ماجه ١ / ٣٧٣)، وابن الملقن في (البدر المنير ٢ / ١٤٢). وأقرَّاه.

وقال ابن دقيق العيد: «ولحديث أبي هريرة رضي الله عنه إسنادٌ جيدٌ، أخرجه البيهقي في الطهارة من (السنن) . . .» فذكره. (الإمام ٢ / ٤٤)، و(البدر المنير ٢ / ١٤٢).

والمتن صحيحٌ بشواهده السابقة.



[١٨٧٣ط] حَدِيثُ عَائِشَةَ وَأَبِي هُرَيْرَةَ:

عَنْ عَائِشَةَ وَأَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنهما: «أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَوَضَّأَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا».

🌀 **الحكم:** صحيح المتن بشواهده. وكذا صححه الألباني. وإسناده ضعيف. وضعفه مغلطاي.

التخريج:

📖 جه ٤١٩ "واللفظ له" / تخ (٤ / ١١٩) / عل ٤٦٩٥ ، ٦٤٠٦ / عروبة (الحاكم ٥٧) / كما (١٠ / ١٥٩) / نبلا (١٤ / ٥١٢) / تذ (٢ / ٢٤٠) .

السند:

قال البخاري في (التاريخ)، وابن ماجه في (السنن): حدثنا أبو كريب، حدثنا خالد بن حيان، عن سالم أبي المهاجر، عن ميمون بن مهران، عن عائشة وأبي هريرة، به.

ومدارُ الإسنادِ عندَ الجميعِ على خالدِ بنِ حَيَّانَ الرقيِّ به.

التحقيق:

هذا إسنادٌ ضعيفٌ؛ لانقطاعه؛ ميمونُ بنُ مهرانَ لم يسمع من عائشة ولا من أبي هريرة.

فأما روايته عن عائشة؛ فقال الكنايُّ لأبي حاتم الرازي: «ميمون، هل سمع من عائشة شيئاً؟ قال: لا» (شرح ابن ماجه لمغلطاي ١ / ٣٧٢ - ٣٧٣). ووصفها بالإرسالِ الدارقطني في (العلل ٣٥٦٢).

وأما روايته عن أبي هريرة؛ فلأنَّ ميموناً وُلدَ سنة (٤٠ هـ) بالكوفة، ومات أبو هريرة سنة (٥٧ هـ) بالمدينة.

وقد سُئِلَ الإمامُ أحمدُ بنُ حنبلٍ: ميمون بن مهران عن^(١) حكيم بن حزام؟ قال: «لا، من أين لقيه؟! لم يَرَوْهُ إِلَّا عن ابنِ عباسٍ وابنِ عمرَ» (المراسيل لابن أبي حاتم ص ٢٠٦).

قال مغلطاي: «فهذا حكمٌ من أحمدَ على عدمِ سماعِهِ من صحابيٍّ غيرِ هذين، ولم نَرْ له مخالفاً نرجعُ إلى قوله» (شرح ابن ماجه ١ / ٣٧٣).
ورجالُ الإسنادِ ثقاتٌ عدا خالد بن حيان، فمختلفٌ فيه، ولكن الجمهورُ على توثيقِهِ، وقال فيه ابنُ حجرٍ: «صدوقٌ يُخطئُ» (التقريب ١٦٢٢).
وقال مغلطاي: «هذا حديثٌ معللٌ بأمرين:

الأول: انقطاع ما بين ميمون وشيخيه^(٢) . . . **الثاني:** الاختلاف في حال خالد بن حيان . . .» (شرح سنن ابن ماجه ١ / ٣٧٢ - ٣٧٣).

ومع هذا قال العيني: «وفي (سنن ابن ماجه) بسندٍ لا بأسَ به، عن عائشةَ وأبي هريرةَ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا»!! (عمدة القاري ٣ / ١٠).
والمتنُ صحيحٌ بشواهدهِ السابقةِ.

ولذا قال الألباني: «صحيحٌ بما قبله» (صحيح سنن ابن ماجه ٣٤٠).



(١) كذا في مطبوع (المراسيل) لابن أبي حاتم، ونقله مغلطاي في (شرح ابن ماجه ١ /

٣٧٣) بلفظ: «سمع من»، وهو أليق بالسياق.

(٢) التثنية عائدةٌ على أمِّ المؤمنين عائشةَ، وأبي هريرةَ رضي الله عنهما.

[١٨٧٤ط] حَدِيثُ الرَّبِيعِ بِنْتِ مُعَوِّذٍ:

عَنِ الرَّبِيعِ بِنْتِ مُعَوِّذِ بْنِ عَفْرَاءَ رضي الله عنه: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم تَوَضَّأَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا».

الحكم: صحيح المتن، وإسناده ضعيف.

التخريج:

جه ٤٢٢ "واللفظ له" / مي ٧٠٨ / طب (٢٤ / ٢٦٩ / ٦٨٠) /
.....

سبق الكلام على الحديث ورواياته في: (باب جامع في صفة الوضوء)،
حديث رقم (؟؟؟؟).



[١٨٧٥ط] حَدِيثُ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْعَرِيِّ:

عَنْ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْعَرِيِّ رضي الله عنه، قَالَ: «كَانَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم يَتَوَضَّأُ ثَلَاثًا ثَلَاثًا».

🌟 **الحكم:** صحيح المتن بشواهده، وكذا صححه الألباني، وإسناده ضعيف. وضعفه ابن دقيق العيد.

التخريج:

ج ٤٢١ "واللفظ له" / عروبة ٥٥.

السند:

أخرجه ابن ماجه قال: حدثنا محمد بن يحيى، حدثنا محمد بن يوسف. وأخرجه أبو عروبة في (جزء له) قال: حدثنا عمر بن هشام، وأحمد بن بكار قالوا: حدثنا مخلد بن يزيد. كلاهما: عن سفيان، عن ليث، عن شهر بن حوشب، عن أبي مالك الأشعري، به.

التحقيق:

هذا إسناده ضعيف؛ ليث هو ابن أبي سليم، قال فيه ابن حجر: «صدوقٌ اختلط جدًّا، ولم يتميز حديثه فترك» (التقريب ٥٦٨٥). وشهرٌ متكلمٌ فيه كذلك، وبقية رجاله ثقات. ولذا قال ابن دقيق العيد - عقبه -: «وليث بن أبي سليم: صدوقٌ يُضعفُ في حفظه، وشهرٌ: وثق وتكلم فيه» (الإمام ٢ / ٤٤).

وقال مغلطاي: «هذا حديثٌ إسنادهُ جيدٌ، ولولا الاختلافُ في حالِ رُواتِهِ لقليلٌ فيه: صحيحًا؛ لما عضده من الشواهدِ والمتابعاتِ»، وذكرَ ترجمةً موسعةً لليثِ بنِ أبي سُلَيْمٍ وشهرِ بنِ حَوْشِبٍ (شرح سنن ابن ماجه ١ / ٣٧٥ - ٣٨٠).

وتبعه العينيُّ فقال: «سندٌ لا بأسَ به!» (عمدة القاري ٣ / ١٠).

وأما الألبانيُّ فصَحَّحَهُ بشواهدِهِ، فقال: «صحيحٌ بما قبله» (صحيح سنن ابن ماجه ٣٤٠).



[١٨٧٦ط] حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو:

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو رضي الله عنه، قَالَ: جَاءَ أَعْرَابِيٌّ إِلَى النَّبِيِّ صلى الله عليه وسلم يَسْأَلُهُ عَنِ الْوُضُوءِ، فَأَرَاهُ الْوُضُوءَ (فَتَوَضَّأَ رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم)^١ ثَلَاثًا ثَلَاثًا (فَغَسَلَ يَدَيْهِ ثَلَاثًا، وَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، وَغَسَلَ ذِرَاعَيْهِ ثَلَاثًا، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ، وَغَسَلَ رِجْلَيْهِ ثَلَاثًا ثَلَاثًا)^٢، ثُمَّ قَالَ: «هَكَذَا الْوُضُوءُ، فَمَنْ زَادَ عَلَى هَذَا فَقَدْ أَسَاءَ وَتَعَدَّى وَظَلَمَ».

✽ **الحكم: إسناده حسن.**

وصححه: النووي، وابن دقيق، وابن الملقن، وابن حجر والألباني.

التخريج:

١٤٥ / "واللفظ له" / كن ٢١٨ ، ١٠٣ ، ١٠٤ / جه ٤٢٦ / حم
٦٦٨٤ / خز ١٨٤ "والرواية الأولى له ولغيره" /

* تقدم الحديث بتخريجه ورواياته والكلام عليها في: (باب جامع في صفة الوضوء).



[١٨٧٧ط] حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ:

عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ تَوَضَّأَ وُضُوءَيْنِ، مَرَّةً، وَثَلَاثًا».

❁ **الحكم:** صحيح المتن. وإسناده ضعيف جداً، والمحموظ عن ابن عباس أنه ذكر الوضوء مرّةً مرّةً، وقد ثبت الوضوء ثلاثاً عن غيره من الصحابة رضي الله عنهم أجمعين.

التخريج:

﴿عب ١٢٩﴾.

السند:

أخرجه عبد الرزاق: عن أبي بكر بن محمد، عن زيد بن أسلم، عن عطاء ابن يسار، عن ابن عباس، به.

التحقيق:

هذا إسناد ضعيف جداً؛ علته أبو بكر شيخ المصنّف، وهو ابن عبد الله بن محمد بن أبي سبرة؛ فقد رُمي بالوضع كما سبق ذكره في الكلام على هذا الحديث، في: (باب جامع في صفة الوضوء).

وقد ثبت الوضوء ثلاثاً ثلاثاً - كما سبق - عن غير واحد من الصحابة رضي الله عنهم أجمعين.

والمحموظ عن ابن عباس رضي الله عنه هو أنه ذكر الوضوء مرّةً مرّةً كما سبق ذكره في الباب المشار إليه.

وقد روي الوضوء ثلاثاً ثلاثاً عن ابن عباس من وجوهٍ أخرى، منها ما رواه أبو داود (١٣٣) من طريق عباد بن منصور عن عكرمة بن خالد عن سعيد بن جبيرة عن

ابن عباسٍ به .

إسنادهُ ضعيفٌ، وقد سبقَ الكلامُ على هذا الطريقِ ضمنَ رواياتِ الحديثِ في: (باب جامع في صفة الوضوء).

ومنها ما يلي:



١ - رِوَايَةٌ: «مُخْتَصَرَةٌ»:

وَفِي رِوَايَةٍ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ: «أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ ثَلَاثًا».

✪ **الحكم:** صحيح المتن، وإسنادهُ ضعيفٌ، والمحمفوظُ عن ابنِ عباسٍ أنه ذكر الوضوءَ مرَّةً مرَّةً، وقد ثبتَ الوضوءُ ثلاثًا عن غيره من الصحابةِ رضي الله عنهم أجمعين.

التخريج:

مع ١٣٧ / خطج ١٢٤٢.

التحقيق:

زوي من طريقين:

الطريق الأول: أخرجه ابنُ الأعرابيِّ في (معجمه) قال: نا محمدٌ قال: سألتُ أبا عاصمٍ، فحدَّثني عن مالكٍ، عن زيدِ بنِ أسلمٍ، عن عطاءِ بنِ يسارٍ، عن ابنِ عباسٍ، به .

هذا إسنادهُ رجاله ثقاتٌ عدا محمدًا شيخَ ابنِ الأعرابيِّ، وهو محمدُ بنُ سليمانَ بنِ الحارثِ الباغنديِّ الكبيرِ، مختلفٌ فيه: فذكره ابنُ حبانٍ في (الثقات ٩ / ١٤٩). واختلف قولُ الدارقطنيِّ فيه: فمرَّةً قال: «لا بأسَ به»

(تاريخ بغداد ٣ / ٢٢٧) من رواية السلمي عنه^(١)، ومرة قال: «ضعف» (سؤالات الحاكم ١٧٩). وقال محمد بن أبي الفوارس: «ضعف الحديث» (تاريخ بغداد ٣ / ٢٢٧)، وقال الخطيب: «والباغندي مذكور بالضعف، ولا أعلم لأية علة ضعف، فإن رواياته كلها مستقيمة، ولا أعلم في حديثه منكرًا» (تاريخ بغداد ٣ / ٢٢٧)،

وقال مسلمة بن قاسم في كتاب (الصلة): «الباغندي ثقة ثبت» (الثقات لابن قطلوبغا ٨ / ٣١٩).

وقال الذهبي: «لا بأس به» (ميزان الاعتدال ٧٦٢٧). وقال أيضاً: «ولعل ابن أبي الفوارس إنما عنى بالضعف عن ولده» (تاريخ الإسلام ٦ / ٨٠٥).
قلنا: ولعل قول الدارقطني في رواية الحاكم كذلك. والله أعلم.

وعلى كل حال، قد وهم الباغندي في متن هذا الحديث؛ فقد رواه جماعة من الثقات الأثبات، منهم:

(١) الثوري، كما عند البخاري (١٥٧)، وأحمد (٢٠٧٢)، وغيرهما.

(٢) وسليمان بن بلال، كما عند البخاري (١٤٠).

(٣) ومعمّر، كما عند عبد الرزاق في (المصنف ١٢٦).

(٤) وداود بن قيس، كما عند عبد الرزاق (١٢٧)، وأحمد (٣٠٧٣).

وغيرهم من أصحاب زيد بن أسلم، روه جميعاً عن زيد، عن عطاء، عن ابن عباس، قال: «توضأ النبي ﷺ مرة مرة». وقد تقدم تخريجه في: (باب الوضوء مرة مرة)، حديث رقم (؟؟؟؟).


(١) لم نقف على هذا القول في المطبوع من (سؤالات السلمي).

وكذا رواه الطحاوي في (شرح معاني الآثار ١٢٤)، و(أحكام القرآن ٢١):
 عن إبراهيم بن مرزوق، عن أبي عاصم النبيل، عن سفیان الثوري، عن زيد بن
 أسلم، عن عطاء بن يسار، عن ابن عباس، قال: «أَلَا أُنبئُكُمْ بِوُضُوءِ رَسُولِ اللَّهِ
 ﷺ؟ مَرَّةً مَرَّةً. أو قال: تَوْضُّأً مَرَّةً مَرَّةً».

وقد أشار ابن عدي إلى أن هذا الحديث لا يثبت عن مالك، فقال - بعد أن رواه
 من طريق مالك بلفظ «مَرَّةً مَرَّةً» - : «وهذا الحديث يُروى عن أبي عاصم النبيل
 أيضاً عن مالك، وليس في الموطأ» (الكامل ٧ / ٨١).

الطريق الثاني: أخرجه الخطيب في (الجامع لأخلاق الراوي ١٢٤٢) قال:
 أنا أبو نعيم الحافظ، نا أبو بكر عبد الله بن يحيى الطلحي، نا أبو سعيد
 الأصبهاني، نا محمد بن موسى، نا عباس بن ماسويه الأنطاكي وهو الأحدب،
 نا عبد الله بن نصر - وهو الأصم -، نا أبو معاوية - وهو الضرير -، عن
 سليمان - وهو الأعمش -، عن إبراهيم - وهو الأعور -، عن الحكم - وهو
 الأعرج -، عن ابن عباس - وهو الأعمى -، به.

وهذا الحديث بهذا الإسناد منكر؛ عبد الله بن نصر هذا منكر الحديث،
 انظر (اللسان ٤٤٨٦). وعباس بن ماسويه الأنطاكي الأحدب، لم نعرفه.



٢- رَوَايَةٌ: «عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ»:

عَنْ عَبْدِ الْحَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ قَالَ: «أَتَيْنَا عَبْدَ اللَّهِ بْنَ عَبَّاسٍ وَهُوَ مُسْنِدٌ ظَهْرُهُ إِلَى سَارِيَةٍ مِنْ سَوَارِي مَسْجِدِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، فَسَلَّمْتُ عَلَيْهِ، وَانْتَسَبْتُ إِلَيْهِ، فَقَالَ لِي: «أَنْتَ ابْنُ الْعَامِرِيَّةِ؟» قُلْتُ: نَعَمْ. فَأَخَذَ بِيَدِي وَأَذْنَانِي مِنْهُ حَتَّى لَصِقَتْ رُكْبَتِي بِرُكْبَتِهِ، فَقُلْتُ: يَا عَمَّ، أَخْبِرْنِي عَنِ الْوُضُوءِ. فَقَبَضَ يَدَهُ ثُمَّ بَسَطَهَا وَقَالَ: «سَأَلْتُ عَمَّكَ عُمَرَ ابْنَ الْخَطَّابِ عَنِ الْوُضُوءِ، فَقَبَضَ عَلَيَّ يَدِي وَقَالَ: سَأَلْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ عَنِ الْوُضُوءِ، فَفَعَلَ مِثْلَ ذَلِكَ، وَقَالَ: «الْوُضُوءُ ثَلَاثًا ثَلَاثًا».

🌟 **الحكم: إسناده ضعيف**، والوضوء ثلاثاً إنما صحَّ من فعله ﷺ كما سبق في الباب.

التخريج:

صمند (كنز ٢٦٩٠١) / كر (٣٤ / ٦٩ / الحاشية ٥ - نقلاً من مطبوعة المجمع العلمي بدمشق، وهو في المختصر ١٤ / ١٧٢).

السند:

رواه ابن منده كما في (الكنز ٢٦٩٠١) - ومن طريقه ابن عساكر في (التاريخ) - قال: أخبرنا أحمد بن محمد بن إبراهيم، نا محمد بن مسلم بن وارة^(١)، نا سعيد بن عبد الكبير بن عبد الحميد بن عبد الرحمن بن زيد بن الخطاب، حدثني أبي: عبد الكبير، عن عمي: عمر بن عبد الحميد، عن

(١) تحرّف في المطبوع إلى: «زرارة»! والمثبت هو الصواب، وابن وارة يروي عن سعيد، ويروي عنه أحمد بن إبراهيم.

جدِّي: عبد الحميد بن عبد الرحمن، به.

التحقيق

هذا إسنادٌ ضعيفٌ؛ سعيدُ بنُ عبدِ الكبيرِ، وعمُّه عمرُ بنُ عبدِ الحميدِ - لم نجدُ من ترجمَ لهما.

وعبدُ الكبيرِ بنُ عبدِ الحميدِ ترجمَ له الخطيبُ في (التلخيص ٢ / ٦٨٦)، ولم يذكرْ فيه جرحًا ولا تعديلًا، ولا ذكرَ فيمن روى عنه سوى ابنه سعيد.

وأما عبدُ الحميدِ بنُ عبدِ الرحمنِ، فتقَّةٌ من رجالِ الشيخينِ، وابنُ وارةَ حافظٌ كبيرٌ، وشيخُ ابنِ منده صدوقٌ كما في (السير ١٥ / ٣٠٦).

والحديثُ قال عنه ابنُ منده: «هذا حديثٌ غريبٌ بهذا الإسنادِ».

قلنا: والوضوءُ ثلاثًا إنما صحَّ من فعله ﷺ، رواه عنه غيرُ واحدٍ من الصحابةِ كما سبقَ في البابِ.



[١٨٧٨ط] حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ:

عَنِ الْمُطَّلِبِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ حَنْطَبٍ: «أَنَّ ابْنَ عُمَرَ كَانَ يَتَوَضَّأُ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، وَيُسْنِدُ ذَلِكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ»^(١).

🌀 **الحكم:** صحيح المتن، وإسناده ضعيف، وضعفه مغلطاي.

التخريج:

٦١٥٨ "واللفظ له" / حب ١٠٨٧ / عل ٥٧٧٧ / ظهور ١٠٢ / طب
(١٢ / ٣٨٦ / ١٣٤٣٠)، (١٢ / ٤٤٥ / ١٣٦١٦) / فحيم ١٢٦ / كر (٥٨ / ٣٥٧).

السند:

أخرجه أحمد (٤٩٦٦، ١٨٨٩) قال: حدثنا الوليد بن مسلم، حدثنا الأوزاعي، حدثني المطلب بن عبد الله بن حنطب، به.
وأخرجه أحمد (٣٥٢٦، ٤٨١٨): عن روح، عن الأوزاعي، به.
وأخرجه النسائي: عن سويد بن نصر، عن عبد الله بن المبارك، عن الأوزاعي، به.

ومداره عند الجميع على الأوزاعي، عن المطلب بن عبد الله بن حنطب، به.

(١) زيد في بعض المصادر: «وَأَنَّ ابْنَ عَبَّاسٍ كَانَ يَتَوَضَّأُ مَرَّةً مَرَّةً، وَيُسْنِدُ ذَلِكَ إِلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ». وقد تقدّم حديث ابن عباس بذلك في: (باب الوضوء مرة مرة)، وهو ثابت في الصحيح من غير هذا الوجه.

التحقيق

هذا إسنادٌ ضعيفٌ؛ لانقطاعه؛ فالمطلبُ: «صدوقٌ كثيرُ التدليسِ والإرسالِ» (التقريب ٦٧١٠).

وقد أرسلَ الحديثَ هنا عن ابنِ عمرَ ولم يسمعَ منه .

قال أبو حاتم: «عامَّةُ روايته مرسل . . . ، وروى عن ابنِ عباسٍ وابنِ عمرَ ، لا ندرى سمعَ منهما أم لا؟ لا يذكُرُ الخبرَ» (المراسيل لابن أبي حاتم، ص ٢٠٩).

كذا قال هنا، وجزمَ في (الجرح والتعديل ٨ / ٣٥٩) بإرساله عنهم دون تردد، فقال: «روى عن ابنِ عباسٍ مرسل، وابنِ عمرَ مرسل . . .». وعَدَّ جماعةً، ثم قال: «عامَّةُ حَدِيثِهِ مراسيل».

وقال البخاريُّ: «لا أعرفُ للمطلبِ بنِ حَنْطَبٍ عن أحدٍ من أصحابِ النبيِّ ﷺ سَمَاعًا إلا أنه يقولُ: حَدَّثَنِي مَنْ شَهِدَ النَّبِيَّ ﷺ» (العلل الكبير للترمذي، ص ٣٨٦).

ولذا قال مغلطائي: «وصَحَّحَهُ ابنُ حزمٍ أيضًا، واحتجَّ به، ومع ذلك فهو معللٌ بأمرين: **الأول:** الانقطاع . . . **الثاني:** ضعف المطلب. وإن كان أبو زرعة، والفسوي، والدارقطني وثقوه، فقد قال فيه ابنُ سعدٍ: كان كثيرَ الحديثِ، وليس يُحتجُّ بحديثه؛ لأنه يرسلُ عن النبيِّ كثيرًا، وليس له لُقي، وعامة أصحابه يُدلسون. وذكر الخلالُ حديثه هذا في (علله) « (شرح سنن ابن ماجه ١ / ٣٧٢).

قلنا: وما ذكره عن ابنِ سعدٍ لا يفيدُ تضعيفَ المطلب في نفسه، إنما يضعفُ حديثه لأجلِ الإرسالِ.

والمتنُ صحيحٌ من حديثِ عثمانَ وغيرِهِ، كما تقدّمَ .
ولعلَّ لذلكَ علّقَ الشيخُ الألبانيُّ على هذا الحديثِ بقوله: «صحيحٌ بما قبله»
(صحيح سنن ابن ماجه ٣٣٩). يعني حديثَ شقيقٍ عن عثمانَ وعليٍّ المتقدم.



[١٨٧٩ط] حَدِيثُ مُعَاوِيَةَ:

عن معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه: «يُرِيهِمْ وُضُوءَ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم؛ فَتَوَضَّأَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، وَغَسَلَ رِجْلَيْهِ بِغَيْرِ عَدَدٍ».

الحكم: إسناده ضعيف.

التخريج:

رد ١٢٤ "واللفظ له" / حم ١٦٨٥٥ / طب (١٩ / ٣٧٨ / ٨٨٩) /

.....

سبق تخريجه وتحقيقه برواياته في باب: (مسح الرأس وصفته)، حديث رقم (؟؟؟؟).



[١٨٨٠ط] حَدِيثُ أَبِي أُمَامَةَ:

عَنْ أَبِي أُمَامَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ : « أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَوَضَّأَ فَغَسَلَ يَدَيْهِ (كَفَيْهِ) ثَلَاثًا ثَلَاثًا، وَتَمَضَّمَضَ وَاسْتَنْشَقَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، وَتَوَضَّأَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا (غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا وَذَرَاعَيْهِ ثَلَاثًا) » .

❁ الحكم: صحيح المتن، وإسناده ضعيف.

التخريج:

حم ٢٢٢١٧ "واللفظ له"، ٢٢٢٢٤ / ش ٦١ / مش (مط ٥٤ / ٢)،
(خيرة ٥٥٤ / ٢) / طب ٧٩٩٠ / عل (مط ٥٤ / ٤)، (خيرة ٥٥٤ / ٤) / تخ
(٤ / ١٩٠) "والروايتان له ولغيره" / عدني (مط ٥٤ / ٤)، (خيرة ٥٥٤ /
١) / مع (مط ٥٤ / ٣)، (خيرة ٥٥٤ / ٣) / طح (١ / ٢٩) "مختصرًا" .

السند:

أخرجه أحمد (٢٢٢١٧)، وابن أبي شيبة، وابن منيع، عن يزيد بن هارون.
وأخرجه أحمد (٢٢٢٢٤)، عن عفان، والبخاري في (التاريخ) عن موسى
التبوكي .

والعدني عن بشر بن السري، وأبو يعلى عن كامل .

كلهم عن حماد بن سلمة، أنا عمرو بن دينار، عن سميع، عن أبي أمامة
به .

ومداره عندهم على حماد به، ووقع عند الطحاوي: «سبيع» وهو تحريف .

التحقيق:

هذا إسناد ضعيف؛ سميع هذا مجهول كما في (التعجيل ٤٢٧)، وذكره

ابن حَبَّانَ فِي (الثقات ٤ / ٣٤٢)، وَقَالَ: «لَا أُدْرِي مَنْ هُوَ وَلَا ابْنُ مَنْ هُوَ». وَقَالَ الْبُخَارِيُّ: «لَا يُعْرَفُ لِعَمْرٍو سَمَاعٌ مِنْ سَمِيعٍ وَلَا لِسَمِيعٍ مِنْ أَبِي أَمَامَةَ» (التاريخ الكبير ٤ / ١٩٠)، مَعَ (التعجيل ٤٢٧).

وَمَعَ ذَلِكَ قَالَ الْهَيْثَمِيُّ: «رَوَاهُ الطَّبْرَانِيُّ فِي (الكبير) مِنْ طَرِيقِ سَمِيعٍ عَنْهُ، وَإِسْنَادُهُ حَسَنٌ، وَسَمِيعٌ ذَكَرَهُ ابْنُ حَبَّانَ فِي (الثقات)، وَقَالَ: (لَا أُدْرِي مَنْ هُوَ، وَلَا ابْنُ مَنْ هُوَ) وَالظَّاهِرُ أَنَّهُ اعْتَمَدَ فِي تَوْثِيقِهِ عَلَى غَيْرِهِ!!» (المجمع ١١٧٠).

وَقَدْ خَرَّجْنَا بَقِيَّةَ رَوَايَاتِ حَدِيثِ أَبِي أَمَامَةَ هَذَا فِي بَابِ: (مَسْحُ الْمَاقِينِ).



[١٨٨١ط] حَدِيثُ أَنَسٍ:

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «إِذَا تَوَضَّأَ أَحَدُكُمْ فَلْيَمْضِمْضْ ثَلَاثًا فَإِنَّ الْخَطَايَا تَخْرُجُ مِنْ وَجْهِهِ، وَيَغْسِلُ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ، وَيَمْسَحُ بِرَأْسِهِ ثَلَاثًا، ثُمَّ يُدْخِلُ يَدَيْهِ فِي أُذُنَيْهِ، ثُمَّ يُفْرِغُ عَلَى رِجْلَيْهِ ثَلَاثًا ثَلَاثًا».

❁ الحكم: إسناده ضعيفٌ جداً. وَضَعْفُهُ: الهيثمي.

التخريج:

طس ٧٩٤٥.

سبق تحقيقه في باب: (الأمر بالمضمضة والاستنشاق)، حديث رقم (؟؟؟؟).

تنبيه:

في الباب أحاديث أخرى عن جابر بن عبد الله، وأبي رافع، وأبي بن كعب، وغيرهم رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ، أجمعين، وقد سبق تخريجها وتحقيقها، في الأبواب السابقة، لاسيما (باب: مشروعية الوضوء مرة مرة)، وانظر الباب التالي.



٢٩٧- بَابُ مَا رُوِيَ فِي إِجَابِ الطُّهُورِ ثَلَاثًا

[١٨٨٢ط] حَدِيثُ عَلِيٍّ:

عَنْ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ عَنِ النَّبِيِّ ﷺ قَالَ: «الطُّهُورُ ثَلَاثًا ثَلَاثًا وَاجِبَةٌ، وَمَسْحُ الرَّأْسِ وَاحِدَةٌ».

✽ **الحكم:** منكرٌ. وأعله الدارقطني. وقال الألباني: «إسنادٌ ضعيفٌ، ومتنٌ باطلٌ».

التخريج:

﴿فر (ملتقطة ٢ / ق ٢٦٥)﴾.

السند:

رواه أبو منصور الديلمي في (مسند الفردوس) - كما في (الغرائب الملتقطة) - قال: حدثنا أبو خلف الصيدلاني، حدثنا الحسين بن علي، حدثنا أحمد بن الحسين، حدثنا أحمد بن عمر بن عبد الرحمن، عن عبد الرحمن بن يحيى بن زكريا، حدثنا أبو شيخ^(١) عبد الله بن مروان الحراني، عن موسى بن أعين، عن الثوري، عن أبي إسحاق الهمداني، عن أبي حية بن قيس، عن علي بن أبي طالب، به.

(١) انظر: (الكنى والأسماء) للإمام مسلم (١/ ٤٢٨ - باب أبو شيخ)، و(الكنى والأسماء) للدولابي، (٢/ ٦٤٧ - من كنيته أبو شيخ).

التحقيق

هذا إسنادٌ واهٍ جدًّا؛ فيه عُللٌ:

الأولى: أبو خليفٍ الصيدلاني، لم نجد له ترجمةً.

الثانية: أحمدُ بنُ عمرَ بنِ عبدِ الرحمنِ، لم نجد من ترجم له، والظاهرُ أنه نُسِبَ لجدّه، وإنما هو أحمدُ بنُ محمدِ بنِ عمرَ بنِ عبدِ الرحمنِ المُكَدِرِيُّ، قال الحاكِمُ: «له أفرادٌ وعجائبٌ»، قال الذهبيُّ: «يُضعِّفه بذلك» (التاريخ ٢٣ / ٤٧٤)، ولذا ذكَّره في (الميزان ١ / ١٤٧)، ونَقَلَ عن الإدرسيِّ أنه قال فيه: «تَقَعُ في حديثه المناكيرُ، ومثله إن شاء الله لا يتعمدُ الكذبُ، سألتُ محمدَ بنَ أبي سعيدِ السمرقنديَّ الحافظَ عنه، فرأيتُه حسنَ الرأيِ فيه». وزاد ابنُ حجرٍ عن الحاكِمِ أنه قال أيضًا: «وكانَ الحافظُ أبو جعفرٍ الأرزبانيُّ الثقةُ المأمونُ اجتمعَ معه بهراةً وأنكرَ عليه» (اللسان ٧٨٨).

الثالثة: عبد الرحمن بن يحيى بن زكريا، أبو القاسم الحُرانيُّ، ترجم له ابنُ منده في (فتح الباب ٥٦)، ولم نجد من تكلم فيه بجرحٍ أو تعديلٍ.

الرابعة: عنعنَةُ عبدِ الله بنِ مروانَ الحُرانيِّ، فقد قال فيه ابنُ حِبَّانَ: «يُعتبرُ حديثه إذا بيَّنَ السماعَ في خبره» (الثقات ٨ / ٣٤٥)، وذكَّره ابنُ حجرٍ في الثالثة من (طبقات المدلسين، ص ٣٩).

فإن قيل: قد سئلَ الدارقطنيُّ في (العلل ٥٠١) عن حديثِ أبي حَيَّةَ بنِ قَيْسٍ، عن عليٍّ في صفةِ وُضوءِ رَسولِ اللهِ ﷺ، أَنَّهُ تَوَضَّأَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا.

فقال: «رواه سفيانُ الثوريُّ عن أبي إسحاقٍ، واختُلِفَ عليه في إسناده وفي لفظه، فرواه موسى بنُ أعينَ عن الثوريِّ عن أبي إسحاقٍ عن أبي حَيَّةَ ابنِ قَيْسٍ عن عليٍّ: «الطُّهُورُ ثَلَاثُ ثَلَاثٍ، وَمَسْحُ الرَّأْسِ وَاحِدَةٌ»». فجزم

بأن ابن أعين قد رواه!

فالجواب: أنه لم يذكر في متنه لفظة «واجبة»، وهذه هي موضع النكارة فيه، ومع ذلك فمن المحتمل أنه عند الدارقطني من نفس طريق الديلمي، فإن أحمد بن الحسين - راويه عن المنكدري - هو أبو حامد الهمداني، المعروف بابن الطبري، وهو من شيوخ الدارقطني، فإن صحَّ ففي السند ثلاث عِللٍ، ولا تُدفعُ بمجرد الجزم المذكور.

وإن كان عند الدارقطني من طريق آخر، فغايبته ثبوت الرواية عن ابن أعين، وهي معلولة بالمخالفة كما أشار إليه الدارقطني نفسه.

فالحديث محفوظ عن الثوري بغير هذا اللفظ:

فقد رواه عبدُ الرزاق في (المصنف ١٢٠) - وعنه أحمدُ (١٢٠٥) - .

ورواه أحمدُ (١٠٢٥)، وأبو يعلى (٢٨٣، ٥٧١)، والترمذي (٤٤) عن

ابن مهدي.

ورواه أحمدُ (١٢٧٣) عن أبي أحمد الزبيري.

ورواه أحمدُ (٩٧١) عن عبدِ اللهِ بنِ الوليدِ العدني.

ورواه السريُّ في (حديث الثوري ٢٩) عن قبيصة.

ورواه عبدُ اللهِ في (زوائد على المسند ١٣٥٤) من طريق يحيى بن سعيد

الأموي.

ورواه البزارُ في (المسند ٧٣٤) من طريق مؤمل بن إسماعيل.

ورواه البزارُ في (المسند ٧٣٥) من طريق أبي عاصم الضحاك بن مخلد.

كلهم عن الثوري عن أبي إسحاق عن أبي حية بن قيس عن عليٍّ رضي الله عنه أنه

تَوَضَّأَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ، ثُمَّ شَرِبَ فَضَلَ وَضُوءِهِ، ثُمَّ قَالَ: «مَنْ سَرَّهُ أَنْ يَنْظُرَ إِلَى وَضُوءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَلْيَنْظُرْ إِلَى هَذَا». واختصره بعضهم بلفظ: «أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ كَانَ يَتَوَضَّأُ ثَلَاثًا ثَلَاثًا».

وهذا ما رجَّحه الدارقطني في (العلل ٥٠١).

وعليه فالحديث بإيجاب الثلاث منكر، وقد ذكره الألباني في (الضعيفة ٣٨٤٢)، من طريق الديلمي، ثم قال: «هذا إسناد ضعيف، ومتمن باطل، أما الإسنادُ فله علتان: الأولى: عنعنة الحراني... والأخرى: عنعنة أبي إسحاق... وأما المتن فهو ظاهر البطلان؛ لمعارضته ما ثبت في البخاري وغيره، أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ مَرَّةً مَرَّةً». اهـ.



٢٩٨ - بَابُ مَشْرُوعِيَّةِ الْوُضُوءِ مَرَّةً وَمَرَّتَيْنِ وَثَلَاثًا وَفَضْلِهِ

[١٨٨٣ط] حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ:

عَنِ ابْنِ عُمَرَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا، قَالَ: تَوَضَّأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَاحِدَةً وَاحِدَةً، فَقَالَ: «هَذَا وَضُوءٌ مَنْ لَا يَقْبَلُ اللَّهُ مِنْهُ صَلَاةً إِلَّا بِهِ»، ثُمَّ تَوَضَّأَ ثِنْتَيْنِ ثِنْتَيْنِ، فَقَالَ: «هَذَا وَضُوءُ الْقَدْرِ مِنَ الْوُضُوءِ (هَذَا وَضُوءٌ مَنْ أَرَادَ أَنْ يُصَاعَفَ لَهُ الْأَجْرُ مَرَّتَيْنِ)»، وَتَوَضَّأَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا وَقَالَ: «هَذَا أَسْبَغُ الْوُضُوءِ، وَهُوَ وَضُوءِي وَوُضُوءُ خَلِيلِ اللَّهِ إِبْرَاهِيمَ (وَوُضُوءُ الْأَنْبِيَاءِ قَبْلِي)، [وَمَا زَادَ فَهُوَ إِسْرَافٌ، وَهُوَ مِنَ الشَّيْطَانِ]، وَمَنْ تَوَضَّأَ هَكَذَا ثُمَّ قَالَ عِنْدَ فَرَاعِهِ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ، وَأَشْهَدُ أَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، فُتِّحَ لَهُ ثَمَانِيَةُ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ يَدْخُلُ مِنْ أَيِّهَا شَاءَ».

❁ **الحكم: ضعيفٌ جداً.**

وَضَعَفَهُ: أبو حاتم، وأبو زرعة، والدارقطني، وأبو محمد الأصيلي، والبيهقي، وابن عبد البر، وابن العربي، والنووي، والمنذري، والزيلعي، وابن أبي العز الحنفي، والعراقي، وابن الملقن، وابن حجر، وابن التركماني، وأحمد شاكر، والألباني.

* وأما قوله: «ثُمَّ قَالَ عِنْدَ فَرَاعِهِ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ...» إلخ، فصحيح

المتن؛ صحَّ من حديثِ عمرَ كما تقدَّم قريباً.

* وقد صحَّ عنه ﷺ أَنَّهُ تَوَضَّأَ مَرَّةً مَرَّةً وَمَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ وَثَلَاثًا ثَلَاثًا، بغيرِ هذا السياقِ كما سيأتي في موضعه.

فائدة:

ذكر البغويُّ في (شرح السنة ١ / ٤٤٤) حديثَ أبي حَيَّةَ: أَنَّ عَلِيًّا تَوَضَّأَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، وَقَالَ: هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ. ثُمَّ قَالَ: «وَالْعَمَلُ عَلَى هَذَا عِنْدَ عَامَةِ أَهْلِ الْعِلْمِ، قَالُوا: فَرَضَ الْوُضُوءَ مَرَّةً مَرَّةً، لَوْ اقْتَصَرَ عَلَيْهَا يَجُوزُ، وَمَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ أَفْضَلُ، وَالْأَفْضَلُ ثَلَاثَ مَرَاتٍ، وَيُكْرَهُ أَنْ يَزِيدَ عَلَى الثَّلَاثِ».

التخريج:

ج ٤٢٣ "واللفظ له" / طي ٢٠٣٦ "والروايتان له" / عل ٥٥٩٨ /
.....

سبق تخريجه وتحقيقه في باب: (فضل الوضوء والذكر بعده)، حديث رقم (؟؟؟؟).



[١٨٨٤] حَدِيثُ إِيَّاسِ بْنِ هَلَالِ الْمُرَزِيِّ:

عن معاوية بن قرة، عن أبيه، عن جده، قال: تَوَضَّأَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَاحِدَةً وَاحِدَةً؛ فَقَالَ: «هَذَا وَضُوءٌ مَنْ لَا يَقْبَلُ اللَّهُ صَلَاتَهُ إِلَّا بِهِ»، ثُمَّ تَوَضَّأَ ثِنْتَيْنِ ثِنْتَيْنِ فَقَالَ: «مَنْ تَوَضَّأَ هَكَذَا ضَاعَفَ اللَّهُ لَهُ أَجْرَهُ مَرَّتَيْنِ»، ثُمَّ تَوَضَّأَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا فَقَالَ: «هَذَا إِسْبَاغُ الْوُضُوءِ، وَهَذَا وَضُوءِي وَوُضُوءُ خَلِيلِ اللَّهِ إِبْرَاهِيمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ، مَنْ تَوَضَّأَ هَكَذَا ثُمَّ قَالَ عِنْدَ فِرَاعِهِ: أَشْهَدُ أَنْ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ وَخَدَّهُ لَا شَرِيكَ لَهُ، وَأَنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ وَرَسُولُهُ، فَتَحَّ اللَّهُ لَهُ ثَمَانِيَةَ أَبْوَابِ الْجَنَّةِ يَدْخُلُ مِنْ أَيِّهَا شَاءَ».

❁ الحكم: ضعيفٌ جدًا بهذا السياق.

التخريج:

طس ٦٢٨٨.

سبق تخريجه وتحقيقه في باب: (فضل الوضوء والذكر بعده)، حديث رقم (؟؟؟؟).



[١٨٨٥ط] حَدِيثُ أَبِي بِنِ كَعْبٍ:

عَنْ أَبِي بِنِ كَعْبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ دَعَا بِمَاءٍ، فَتَوَضَّأَ مَرَّةً مَرَّةً، فَقَالَ: «هَذَا وَظِيفَةُ الْوُضُوءِ»، أَوْ قَالَ: «وُضُوءٌ، مَنْ لَمْ يَتَوَضَّأْهُ»^(١)، لَمْ يَقْبَلِ اللَّهُ لَهُ صَلَاةً، ثُمَّ تَوَضَّأَ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ، ثُمَّ قَالَ: «هَذَا وَضُوءٌ، مَنْ تَوَضَّأَهُ»^(٢)، أَعْطَاهُ اللَّهُ كِفَالَيْنِ مِنَ الْأَجْرِ، ثُمَّ تَوَضَّأَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، فَقَالَ: «هَذَا وَضُوءِي وَوُضُوءُ الْمُرْسَلِينَ قَبْلِي».

✽ **الحكم:** إسناده ضعيف جداً، وضعفه العقيلي، وابن الجوزي - وأقره ابن عبد الهادي -، والزيلعي، وابن الملقن، والبوصيري، وابن حجر، والعيني، والألباني.

التخريج:

رجه ٤٢٤ "واللفظ له" / عق (٢ / ٣٨٧) / شا ١٤٩٨ / قط ٢٦٣ / منذ ٤١٣ / عين ١٥ / عروبة (الحاكم ٥٠) "مختصراً" / حل (٣ / ٢٧٨) "مختصراً" / تمهيد (٢٠ / ٢٦٠) / تحقيق ١٥٣ / كما (١٥ / ٢٩٥) "مختصراً" .

السند:

قال ابن ماجه: حدثنا جعفر بن مسافر، حدثنا إسماعيل بن قعنب أبو بشر، حدثنا عبد الله بن عرادة الشيباني، عن زيد بن الحواري، عن معاوية بن قرة،

(١) وقع في طبعة التأصيل: (مَنْ إِنْ لَمْ يَتَوَضَّأْ)، والمثبت من الطبعات الأخرى، وكذا في: (شرح مغلطي ١ / ٣٨٨)، و(مصباح الزجاجه ١٧٢)، وغيرها من المصادر.
(٢) وقع في طبعة التأصيل: (مَنْ تَوَضَّأَ)، والمثبت من الطبعات الأخرى، وكذا في: (شرح مغلطي ١ / ٣٨٨)، و(مصباح الزجاجه ١٧٢)، وغيرها من المصادر.

عن عبيد بن عمير، عن أبي بن كعب، به .
ومداره عندهم على: عبد الله بن عرادة، به .

التحقيق

هذا إسنادٌ ضعيفٌ جدًّا؛ فيه ثلاثُ عِللٍ:

الأولى: ضَعْفُ عبدِ اللهِ بنِ عرادة؛ ضَعَفَهُ ابنُ مَعِينٍ (تاريخ الدوري ٤٥٧٥)،
والنسائيُّ (الضعفاء والمتروكون ٣٢٧).

وقال العقيليُّ: «يخالف في حديثه، ويهم كثيرًا»، ثم ساق له هذا الحديث،
وساق المتن أيضًا من حديث ابنِ عمر، ثم قال: «كلاهما فيهما نظر» (الضعفاء
٢ / ٣٨٧).

وقال عنه الذهبيُّ: «وَاهٍ» (الكاشف ٢٨٥٥)، وقال الحافظُ: «ضعيفٌ»
(التقريب ٣٤٧٤).

الثانية: ضَعْفُ زيدِ بنِ الحواريِّ العميِّ؛ قال فيه أبو زرعة الرازيُّ: «ليس
بقويًّا، واهي الحديث، ضعيف» (الضعفاء لأبي زرعة ٨٨)، وقال ابنُ مَعِينٍ:
«لا شيء»، وقال أبو حاتم: «ضعيفُ الحديث، يُكْتَبُ حديثُه ولا يُحْتَجُّ به»
(الجرح والتعديل ٣ / ٥٦٠). وقال ابنُ حَجَرٍ: «ضعيفٌ» (التقريب ٢١٣١).

وبهاتين العلتين ضَعَفَ الحديثَ جماعةٌ من أهلِ العلم، منهم:

ابنُ الجوزيِّ في (التحقيق ١٥٣)، وأقرَّهُ **ابنُ عبدِ الهادي** في (تنقيح التحقيق
١ / ٢٢٠).

وقال الزيلعيُّ: «وهو ضعيفٌ»، ثم ذكرَ تضعيفَ العلماءِ لزيدٍ وابنِ عرادة
(نصب الراية ١ / ٢٩).

وقال البوصيري: «هذا إسنادٌ فيه زيدُ بنُ الحواري، هو العميُّ، ضعيفٌ، وكذلك الراوي عنه» (مصباح الزجاجة ١ / ٦٢).

وكذا ضَعَّفَهُ بهما: ابنُ الملقنِ في (البدر المنير ٢ / ١٣٧)، والعينيُّ في (البنية ١ / ٢٣٠).

والحديثُ ضَعَّفَهُ الحافظُ ابنُ حجرٍ، فقال: «إسنادهُ ضعيفٌ» (الدرية ١ / ٢٥).
وَضَعَّفَهُ الألبانيُّ في (الضعيفة ٤٧٣٥)، و(الإرواء ٨٥).

وَضَعَّفَهُ ابنُ مُفلحٍ أيضاً، فقال: «إسنادهُ ضعيفٌ»، ولكنَّهُ زاد: «وقد يحتمل أن يكون هذا المتن حسناً لكثرة طرقه» (الفروع ٢ / ٩٥).

كذا قال، وقد خالفه جماعةٌ من الأئمة، فجزموا بأن الحديثَ ضعيفٌ من جميع طرقه، لا يرتقي إلى مرتبةِ الحسن والاحتجاج، وقد تقدّمت أقوالهم عند الكلام على حديثِ ابنِ عمرَ، في باب: (فضل الوضوء والذكر بعده).



[١٨٨٦ط] حَدِيثُ بُرَيْدَةَ:

عَنْ بُرَيْدَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: دَعَا رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بِوَضُوءٍ فَتَوَضَّأَ وَاحِدَةً وَاحِدَةً، فَقَالَ: «هَذَا الْوَضُوءُ الَّذِي لَا يَقْبَلُ اللَّهُ الصَّلَاةَ إِلَّا بِهِ»، ثُمَّ تَوَضَّأَ ثِنْتَيْنِ ثِنْتَيْنِ فَقَالَ: «هَذَا وَضُوءُ الْأُمَمِ قَبْلَكُمْ»، ثُمَّ تَوَضَّأَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، فَقَالَ: «هَذَا وَضُوءِي وَوَضُوءُ الْأَنْبِيَاءِ مِنْ قَبْلِي».

❦ الحكم: إسناده ضعيفٌ جدًا.

التخريج:

﴿طس ٣٦٦١﴾.

السند:

أخرجه الطبراني في (الأوسط) قال: حدثنا سيف بن عمرو الغزي، قال: حدثنا محمد بن أبي السري العسقلاني، قال: حدثنا أبو هنيذة، قال: حدثنا ابن لهيعة، عن عبد الله بن هبيرة، عن ابن بريدة، عن أبيه، به. ثم قال: «لا يروى هذا الحديث عن ابن بريدة إلا بهذا الإسناد، تفرّد به محمد بن أبي السري».

التحقيق

هذا إسناده ضعيفٌ جدًا؛ فيه علل:

الأولى: عبد الله بن لهيعة؛ وهو سيئ الحفظ، لاسيما في غير رواية العبادلة عنه، وهذا منها.

وبه ضعفه الهيثمي، فقال: «رواه الطبراني في (الأوسط)، وفيه ابن لهيعة، وهو ضعيف» (مجمع الزوائد ١١٧٤).

الثانية: محمد بن أبي السري؛ قال الحافظ: «صدوق عارف، له أوهام كثيرة»
(التقريب ٦٢٦٣).

الثالثة: أبو هنيئة شيخ ابن أبي السري؛ لم نجد له ترجمة.

الرابعة: سيف بن عمرو الغزي شيخ الطبراني؛ ترجم له السمعاني في
(الأنساب ٤ / ٢٩٤)، والخطيب في (تالي تلخيص المتشابه ٣٠٣)، ولم
نجد من وثقه.



[١٨٨٧ط] حَدِيثُ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ:

عَنْ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ رضي الله عنهما، عَنْ رَسُولِ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم: أَنَّهُ دَعَا بِالْمَاءِ فَتَوَضَّأَ مَرَّةً مَرَّةً، وَقَالَ: «هَذَا الَّذِي لَا يَقْبَلُ اللَّهُ الْعَمَلَ إِلَّا بِهِ»، وَتَوَضَّأَ مَرَّتَيْنِ، وَقَالَ: «هَذَا يُضَاعَفُهُ اللَّهُ لِلْأَجْرِ (هَذَا يُضَاعَفُ اللَّهُ بِهِ الْأَجْرُ مَرَّتَيْنِ)»، وَتَوَضَّأَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، وَقَالَ: «هَذَا وَضُوءِي وَوُضُوءُ الْأَنْبِيَاءِ قَبْلِي، صَلَوَاتُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ».

✽ **الحكم:** **إسناده ساقط، وضعفه:** الدارقطني - **وأقره:** الزيلعي -، والخطيب - **وأقره:** ابن الملقن - . وقال ابن حجر: «مختلق على مالك».

التخريج:

[[أصبهان (٢/ ٢٢٨) "واللفظ له" / قطع (نصب ١/ ٢٩) "والرواية له" / فقط (أطراف ٢١٠١) "مقتصرًا على الفقرة الأولى بذكر زيد فقط" / خطر (بدر ٢/ ١٤٠) / مجموع الرغائب لابن عساكر (مغلطاي ١/ ٣٨٩)].

السند:

أخرجه أبو نُعَيْمٍ فِي (تاريخ أصبهان) قال: حدثنا أبو بكر محمد بن عبيد الله ابن المرزبان، ثنا أبو العباس محمد بن إسحاق الطبري، ثنا عبد الرحمن بن خالد بن نجيح المقرئ، ثنا علي بن الحسن السامي، ثنا مالك بن أنس، عن ربيعة، عن ابن المسيب، عن زيد بن ثابت وأبي هريرة، به.

وأخرجه الدارقطني في (الأفراد) - كما في (الأطراف) -، وفي (غرائب مالك) - كما في (نصب الراية ١/ ٢٩) -، والخطيب في (الرواة عن مالك) - كما في (البدر المنير ٢/ ١٤٠) -، وابن عساكر في (مجموع الرغائب) - كما في (شرح ابن ماجه لمغلطاي ١/ ٣٨٩) -، كلهم: من طريق علي بن

الحسن الساميّ، عن مالك بن أنس، عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن، عن سعيد بن المسيب، عن زيد بن ثابت وأبي هريرة، به.

وقال الدارقطني في (الأفراد): «تفرّد به علي بن الحسن الساميّ عن مالك ابن أنس عن ربيعة بن أبي عبد الرحمن». وكذا قال الخطيب وابن عساکر.

التحقيق

هذا إسنادٌ ساقطٌ؛ أفنّه علي بن الحسن بن يعمر السامي المصري، قال عنه ابن حبان: «لا تحل كتابة حديثه إلا على جهة التعجب» (المجروحين ٢/ ٩٠).

وأورد له ابن عديّ عدة أحاديث، ثم ختم ترجمته بقوله: «وهذه الأحاديث وما لم أذكره من حديث علي بن الحسن هذا، فكلها بواطيل ليس لها أصل، وهو ضعيف جداً» (الكامل ٨ / ١٤٨).

وقال الدارقطني: «مصريّ، يكذب، يروي عن الثقات بواطيل: مالك، والثوريّ، وابن أبي ذئب» (سؤالات البرقاني ٣٦٨).

وقال الحاكم وأبو سعيد النقاش: «روى أحاديث موضوعة».

وقال أبو نعيم: «روى أحاديث منكرة، لا شيء». انظر (لسان الميزان ٥٣٥١).

وذكر له الذهبيّ عدّة أحاديث حكّم عليها بالبطلان، ثم قال: «وهو على هذا في عداد المتروكين - عفا الله عنه -» (ميزان الاعتدال ٣ / ١٢٠).

وبه ضَعَفَ الحديث غير واحدٍ من الأئمة:

فقال الدارقطني في (غرائب مالك): «تفرّد به علي بن الحسن، وكان ضعيفاً»

ونقله عنه وأقرّه الزيلعي في (نصب الراية ١ / ٢٩).

وقال الخطيبُ في (الرواة عن مالك): «تفرَّدَ به عن مالك: عليُّ بنُ الحسنِ السامِيُّ، وغيره أوثق منه». نقله عنه ابنُ الملقنِ في (البدر المنير ٢ / ١٤٠) وأقرَّه.

وقال الحافظُ ابنُ حجرٍ - عقبه - : «قلت: وهو مختلقٌ على مالكٍ» (لسان الميزان ٥ / ٥١٣).

وقال في (التلخيص ١ / ١٤١): «هو مقلوبٌ، ولم يروه مالكٌ قطُّ». اهـ.



[١٨٨٨ط] حَدِيثُ أَنَسٍ:

عَنْ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ رضي الله عنه، قَالَ: دَعَا رَسُولُ اللَّهِ صلى الله عليه وسلم بِوَضُوءِهِ فَعَسَلَ وَجْهَهُ مَرَّةً وَيَدَيْهِ مَرَّةً وَرِجْلَيْهِ مَرَّةً مَرَّةً، وَقَالَ: «هَذَا وُضُوءٌ لَا يَقْبَلُ اللَّهُ عجل الصَّلَاةَ إِلَّا بِهِ»، ثُمَّ [مَكَثَ سَاعَةً، وَ] دَعَا بِوَضُوءٍ فَتَوَضَّأَ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ (فَعَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ وَرِجْلَيْهِ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ)، وَقَالَ: «هَذَا وُضُوءٌ، مَنْ تَوَضَّأَ ضَاعَفَ لَهُ الْأَجْرَ مَرَّتَيْنِ»، ثُمَّ [مَكَثَ سَاعَةً، وَ] دَعَا بِوَضُوءٍ فَتَوَضَّأَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا (فَعَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا وَيَدَيْهِ ثَلَاثًا وَرِجْلَيْهِ ثَلَاثًا)، وَقَالَ: «هَكَذَا وُضُوءُ نَبِيِّكُمْ صلى الله عليه وسلم وَوَضُوءُ النَّبِيِّينَ قَبْلَهُ - أَوْ قَالَ: هَذَا وُضُوءِي وَوَضُوءُ الْأَنْبِيَاءِ قَبْلِي -».

🌀 **الحكم:** ضعيف، وضعفه: الألباني.

التخريج:

فُضِّشَ ٢٣ "واللفظ له" / سكن (بدر ٢ / ١٤٠) "والروايات والزياداتان له" .

السند:

أخرجه ابنُ شاهينَ في (الترغيب في فضائل الأعمال) قال: حدثنا عبدُ اللهِ ابنُ سليمانَ بنِ الأشعثِ، فقال: أنا محمدُ بنُ مُصَفَّى، أنا ابنُ أبي فديك، قال: حدثني طلحةُ بنُ يحيى، عن أنسِ بنِ مالكٍ، به.

التحقيق:

هذا إسنادٌ ضعيفٌ؛ طلحةُ بنُ يحيى هو ابنُ التُّعْمَانِ الزرقِيُّ، وهو مختلفٌ فيه؛ ولذا قال الحافظُ: «صدوقٌ يهْمُ» (التقريب ٣٠٣٧).

ثُمَّ إِنَّ الْحَافِظَ ذَكَرَهُ فِي الطَّبَقَةِ السَّابِعَةِ (طبقة أتباع التابعين)، فليس له رواية عن أحدٍ من الصحابة، بل جُلَّ مَنْ ذُكِرَ فِي شَيْخِهِ مِنْ طَبَقَةِ أَتْبَاعِ التَّابِعِينَ كَذَلِكَ.

فالحديثُ ضعيفٌ لانقطاعه.

ومحمدُ بنُ مُصَنِّفِي كَانَ يُدَلِّسُ تَدْلِيسَ التَّسْوِيَةِ، كَمَا فِي (تهذيب التهذيب ٩/ ٤٦١). فَلَعَلَّهُ هُوَ مَنْ أَسْقَطَ الْوَاسِطَةَ بَيْنَ طَلْحَةَ وَأَنْسِ لَوْهَائِهَا. وَاللَّهُ أَعْلَمُ. وَعَزَاهُ ابْنُ الْمَلْقَنِ فِي (البدر المنير) - وَتَبِعَهُ الْحَافِظُ فِي (التلخيص) - لِابْنِ السَّكَنِ فِي (السنن الصحاح المأثورة)، عَنْ أَنْسِ بِهِ نَحْوَهُ. وَلَكِنْ لَمْ يَذْكُرْ سَنَدَهُ.

وقال الألباني - معلقاً على سند ابن شاهين -: «وهذا إسنادٌ رجاله ثقاتٌ، وفي بعضهم خلافٌ، ولكنّه منقطعٌ؛ فإن طلحة بن يحيى - وهو ابن النعمان بن أبي عياش الزرقاني - لم يذكروا له رواية عن أحدٍ من الصحابة، بل ولا عن التابعين. والحديثُ ذكره الحافظُ في (التلخيص) من رواية ابن السكَنِ في (صحيحه) عن أنسٍ به. وسكتَ عليه، وليسَ بجيدٍ، إذا كان عنده من هذا الوجه المنقطع» (الصحيحه ١/ ٥٢٣).



[١٨٨٩ط] حَدِيثُ عَائِشَةَ:

عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا: أَنَّ النَّبِيَّ ﷺ تَوَضَّأَ مَرَّةً مَرَّةً، وَقَالَ: «هَذَا فَرَضُ الْوُضُوءِ»، وَتَوَضَّأَ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ فَقَالَ: «مَنْ زَادَ زَادَهُ اللَّهُ»، وَتَوَضَّأَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، وَقَالَ: «هَذَا وَضُوءُ مَعْشَرَ الْأَنْبِيَاءِ، فَمَنْ زَادَ فَقَدْ أَسَاءَ وَظَلَمَ».

وَفِي رِوَايَةٍ، عَنْ عَطَاءٍ قَالَ: سُئِلَتْ عَائِشَةُ عَنْ وَضُوءِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ؟ (فَقَالَتْ) ^(١): «أُتِيَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِإِنَاءٍ فِيهِ مَاءٌ، فَتَوَضَّأَ وَكَفَّأَ عَلَى يَدَيْهِ مَرَّةً، وَغَسَلَ وَجْهَهُ مَرَّةً، وَغَسَلَ ذِرَاعَيْهِ مَرَّةً، وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ مَرَّةً، وَغَسَلَ قَدَمَيْهِ مَرَّةً، وَقَالَ: «هَذَا الْوُضُوءُ الَّذِي افْتَرَضَ اللَّهُ عَلَيْنَا»، ثُمَّ أَعَادَ ذَلِكَ فَقَالَ: «مَنْ ضَاعَفَ، ضَاعَفَ اللَّهُ لَهُ»، ثُمَّ أَعَادَ الثَّلَاثَةَ فَقَالَ: «هَذَا وَضُوءُنَا مَعْشَرَ الْأَنْبِيَاءِ، فَمَنْ زَادَ فَقَدْ أَسَاءَ».

🌀 **الحكم: إسناده ساقط. وأنكره أبو زرعة الرازي - وتبعه: ابن عبد الهادي، ومغلطاي، وابن الملقن، وابن حجر -، وابن عدي - وتبعه ابن القيسراني -.**

التخريج:

عَد (١٠ / ٥٩٦) "واللفظ له" / جصاص (٣ / ٣٤١) "والرواية له" /
 علحا ١٤٦، ١٧٢ "معلقاً" .

السند:

قال ابن عدي: حدثنا أبو شبيب الواقدي عبيد الله بن عبد الرحمن، حدثنا عبد الأعلى بن حماد، حدثنا يحيى بن ميمون بن عطاء، عن ابن جريج، عن عطاء، عن عائشة، به .

(١) في المطبوع: (فقال)، وهو خطأ ظاهر، وقد جاء على الصواب في طبعت أخرى.

وأخرجه الجصاصُ في (أحكام القرآن) من طريقِ محمدِ بنِ الحسنِ بنِ العلاءِ، عن عبدِ الأعلى، عن يحيى بنِ ميمونٍ، به .
وعلقه ابنُ أبي حاتمٍ في (العلل) من طريقِ عباسِ التُّرْسِيِّ، عن يحيى بنِ ميمونِ بنِ عطاءٍ، به .
فمدارُهُ عندهم على يحيى بنِ ميمونِ بنِ عطاءٍ، به .

التحقيق:

هذا إسنادٌ ساقطٌ؛ فيه: يحيى بنُ ميمونِ بنِ عطاءٍ، وهو متروكٌ كذابٌ .
انظر ترجمته في (تهذيب التهذيب ١١ / ٢٩٠ - ٢٩١) .
وَسُئِلَ أَبُو زُرْعَةَ عَنْ هَذَا الْحَدِيثِ، فَقَالَ: «هذا حديثٌ واهي منكر، ضعيفٌ»
(علل الحديث لابن أبي حاتم ١٤٦) .
وقال في موضعٍ آخر: «ليس لهذا الحديث أصلٌ»، وامتنع من قراءته .
(العلل ١٧٢) .

وأقرَّ أبا زُرْعَةَ: ابنُ عبدِ الهادي في (تعليقه على علل ابن أبي حاتم، ص ٢٠٣)، ومغلطائي في (شرح سنن ابن ماجه ١ / ٣٨٨)، وابنُ الملقن في (البدْرِ المنير ٢ / ١٣٩ - ١٤٠)، وابنُ حَجَرٍ في (التلخيص الحبير ١ / ١٤١) .
وزادَ ابنُ عبدِ الهادي - معقبًا على كلامِ أبي زُرْعَةَ -: «ولم يُخرج أحدٌ من أصحابِ السننِ هذا الحديث .

ويحيى بنُ ميمونٍ هو أبو أيوبَ التمارُ البصريُّ، قال عمرو بنُ عليٍّ: كتبتُ عنه، وكان كذابًا، يحدثُ عن عليِّ بنِ زيدٍ بأحاديثٍ موضوعةٍ . وقال أحمدُ بنُ حنبلٍ: ليس بشيءٍ، خرقتنا حديثه . وقال ابنُ عَدِيٍّ: عامةُ ما يرويه غيرُ محفوظٍ . وقال ابنُ حَبَّانَ: قدِمَ بغدادَ سنةَ تسعينَ ومائةٍ وحدثهم بها،

فَعِنْدَ أَهْلِ الْعِرَاقِ عَنْهُ الْعَجَائِبُ الَّتِي يَرُويهَا، مِمَّا لَمْ يَتَابَعْ عَلَيْهَا، حَتَّى إِذَا سَمِعَهَا مَنْ الْحَدِيثُ صِنَاعَتُهُ، لَمْ يَشْكُ أَنَّهَا مَعْمُولَةٌ، لَا تَحُلُّ الرِّوَايَةَ عَنْهُ، وَلَا الْاِحْتِجَاجُ بِهِ بِحَالٍ» (تعلیقہ علی علل ابن ابي حاتم، ص ٢٠٣).

وَقَدْ ذَكَرَهُ ابْنُ عَدِيٍّ فِي مَنَاقِبِهِ، وَخَتَمَ تَرْجَمَتَهُ بِقَوْلِهِ: «وَلِيحْيَى بْنِ مَيْمُونٍ غَيْرَ مَا ذَكَرْتُ، وَعَامَةً مَا يَرُويهِ لَيْسَ بِمَحْفُوظٍ».

وَتَبِعَهُ ابْنُ الْقَيْسِرَانِيِّ فَقَالَ: «وَلِيحْيَى هَذَا كَذَّبَهُ عَمْرُو بْنُ عَلِيٍّ» (ذخيرة الحفاظ ٢ / ٧١٢).



[١٨٩٠ط] حديث مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ:

عن معاوية بن أبي سفيان رضي الله عنه قال: رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ تَوَضَّأَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، وَقَالَ: «هَذَا وَضُوءِي، وَوُضُوءُ الْأَنْبِيَاءِ قَبْلِي».

🌟 **الحكم: إسناده ضعيفٌ مظلمٌ.**

التخريج:

التفرد لأبي داود (مغلطاي / ١ / ٣٨٢)، (قاري / ٣ / ١٠) / مقل ١٤
واللفظ له " / مغلطاي (١ / ٣٨٢) .

السند:

أخرجه تمامُ الرازيُّ في (مسند المقلين من الأمراء والسلاطين ١٤) -
ومن طريقه مغلطايُّ في (شرح سنن ابن ماجه) - قال: حدثني أبو الحسن
علي بن الحسن بن علان الحراني، حدثنا أبو علي أحمد بن الحسن (ثنا
عبد الله المقدسي)^(١) ببغداد، ثنا علي بن محمد بن أبان (الفضل)^(٢)
المصري، حدثني أبي، عن علي بن أبي (حميلة)^(٣)، عن أبيه، عن عبد الملك
ابن مروان، حدثني أبو خالد، حدثني أمير المؤمنين معاوية بن أبي سفيان،
به .

وأخرجه أبو داود في كتاب (التفرد) - كما في (عمدة القاري) - : من

(١) ما بين القوسين عند مغلطاي في (شرح ابن ماجه): «بن عبد الله المقرئ».

(٢) كذا في المطبوع من (مسند المقلين)، ولم تُذكر في (شرح ابن ماجه).

(٣) تصحفت في المطبوع من (مسند المقلين)، إلى: «حميلة»، وتصحفت في (شرح

ابن ماجه)، إلى: «جميلة»، والصواب المثبت، كما عند (أبي داود)، وفي كافة

كتب التراجم .

طريق علي بن أبي حملة، عن أبيه، عن أمير المؤمنين عبد الملك، حدثني أبو خالد، عن معاوية، به .

وقال أبو داود عقبه: «تفرّد به عليّ» (شرح ابن ماجه لمغلطاي).

التحقيق

هذا إسنادٌ ضعيفٌ مظلمٌ؛ فيه عُلٌّ:

أبو حملة والد علي بن أبي حملة الدمشقي - ترجم له ابن عساکر في (تاريخ دمشق ٦٦ / ١٥٧) فقال: «أدرک معاوية، ذكره أبو زرعة في الطبقة الثالثة، وكذلك ابن سُميعة وقال: هو مولى لقريش لأبي هشام بن عتبة». اهـ. ولم يذكر فيه شيئاً.

وأبو خالد شيخ عبد الملك لم نعرفه.

وعبد الملك هو بغير الثقات أشبه، كما قال ابن حبان.

وأما علي بن أبي حملة فقال عنه الإمام أحمد: «ثقة من الثقات» (العلل رواية عبد الله ٤٣١٣)، ونقله عن عبد الله عن أبيه: ابن أبي حاتم في (الجرح والتعديل ٦ / ١٨٤)^(١)، ووثقه العجلي في (معرفة الثقات وغيرهم ١٢٩٢)، وذكره ابن حبان في (الثقات ٧ / ٢١٠).

ولما ذكره الذهبي في (الميزان) قال: «ما علمتُ به بأساً، ولا رأيتُ أحداً إلى الآن تكلم فيه، وهو صالح الأمر، ولم يُخرج له أحدٌ من أصحاب الكتب الستة مع ثقته» انتهى.

وقال ابن حجر - متعباً الذهبي -: «وإذا كان ثقةً ولم يتكلم فيه أحدٌ،

(١) ونُسبَ هذا القول خطأً في (تهذيب التهذيب ٧ / ٣١٤) لأبي حاتم الرازي.

فكيف تذكره في الضعفاء؟!» (لسان الميزان ٥٣٨٥).

وقال أيضًا - حاكياً صنيعه في (اللسان) -: «وقد أنكرتُ عليه في (لسان الميزان) إيراده في الضعفاء بغير شبهة» (تهذيب التهذيب ٧ / ٣١٤).

وفي إسنادِ تمام الرازيِّ إلى عليِّ بنِ أبي حملةَ جماعة لم نعرفهم، عدا شيخه ابنِ علانٍ فأحدُ الحفاظ. ولكن أبو داود أعلى منه سنداً، فلعلهم متابعون عنده، والله أعلم.

تنبيه:

عزاه السيوطيُّ في (جمع الجوامع ٢٢ / ١٥٤) لابنِ النجار. ولم نقفُ عليه في الأجزاء المطبوعة من (ذيله على تاريخ بغداد).



[١٨٩١ط] حديث الْمُطَّلِبِ بْنِ حَنْطَبٍ:

عَنِ الْمُطَّلِبِ بْنِ حَنْطَبٍ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: «الْوُضُوءُ مَرَّةً وَمَرَّتَانٍ وَثَلَاثٌ، فَإِنْ نَقَصَ مِنْ وَاحِدَةٍ أَوْ زَادَ عَلَى ثَلَاثٍ، فَقَدْ أَخْطَأَ».

الحكم: مرسل ضعيف.

التخريج:

نسخة نعيم بن حماد (فتح الباري ١ / ٢٣٣) / غلق (٢ / ٩٧، ٩٨)
"واللفظ له".

سبق تخريجه وتحقيقه في باب: (الوضوء مرة مرة)، حديث رقم (؟؟؟؟).



٢٩٩ - بَابُ مَا رُوِيَ فِي الْوُضُوءِ مِنَ الْبَوْلِ مَرَّةً وَالْعَائِطِ مَرَّتَيْنِ

[١٨٩٢ط] حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: «الْوُضُوءُ مِنَ الْبَوْلِ مَرَّةً مَرَّةً، وَمِنَ الْعَائِطِ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ، وَمِنَ الْجَنَابَةِ ثَلَاثًا ثَلَاثًا».

✽ **الحكم:** منكرٌ، وحكمٌ بنكارتِهِ ابنُ عَدِيٍّ، وتبعه عبدُ الحَقِّ الإشبيليُّ، وابنُ طاهرٍ، والفتني، والشوكانيُّ. وقال الذهبيُّ: «باطلٌ»، وأقرَّهُ السيوطيُّ، وابنُ عراقٍ.

التخريج:

عَد (٦١٩ / ٧) "واللفظ له" / أصبهان (٢ / ٢٤٨) / ملتقطه (٤) / ق (١٤٢).

السند:

رواه ابنُ عَدِيٍّ في (الكامل) قال: حدثنا يعقوبُ بنُ إسحاقَ بنِ إبراهيمَ بنِ يزيدٍ، قال: حدثنا محمدُ بنُ عَقِيلٍ، قال: حدثنا أبو العلاءِ أيوبُ بنُ العلاءِ البصريُّ، مجاورًا كان بالمدينة، عن عمرو بنِ فائدٍ، عن مَطَرِ الوَرَّاقِ، عن قتادة، عن سعيدِ بنِ المسيبِ، عن أبي هريرة رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، به.

ويعقوبُ بنُ إسحاقَ هو الحافظُ الكبيرُ أبو عوانةَ الإسفرايينيُّ، وقد توبع:

فرواه أبو نُعيمٍ في (تاريخ أصبهان) من طريق أبي بكرٍ محمد بن يعقوب، عن محمد بن عقيل النيسابوري، به دون فقرة الجنباء الأخيرة. وعلَّقه عن أبي نُعيمٍ أبو منصورٍ الديلمي في (مسند الفردوس)، كما في (الغرائب الملتقطة)، وذكر الزيادة.

التحقيق

هذا إسنادٌ واهٍ؛ فيه علتان:

الأولى: أيوب بن العلاء البصري، ترجمَ له الخطيبُ في (من وافقت كنيته اسم أبيه) كما في (منتخب مغلطاي، ص ٨٠)، وأيضاً في (المتفق والمفترق) كما في (التجريد ١ / ٩٨)، ولم يذكر فيه جرحاً ولا تعديلاً، وقال ابنُ القطان: «لا تُعرفُ له حالٌ أصلاً» (بيان الوهم والإيهام ٣ / ١٤٤).

الثانية: عمرو بن فائد، أبو عليّ الأسواري، قال فيه ابنُ المدينيّ: «ضعيفٌ، يقولُ بالقدرِ»، وقال الدارقطنيّ: «متروكٌ»، وقال العقيليّ: «كان يذهبُ إلى القدرِ والاعتزالِ، ولا يقيمُ الحديثَ»، وقال النسائيّ: «ليس بثقة، لا يُكتبُ حديثُهُ» (لسان الميزان ٥٨٢٨).

وقال ابنُ عديّ: «منكرُ الحديثِ»، ثم روى له هذا الحديث، وقال عقبه: «وهذا الحديثُ منكرٌ بهذا الإسنادِ، لا أعلمُ رواه غير عمرو بن فائد» (الكامل). **وأقرّه ابنُ طاهرٍ في (ذخيرة الحفاظ ٥٩٨٢).**

وتبعه عبدُ الحقِّ الإشيليّ، فقال: «عمرو بنُ فائد هذا منكرُ الحديثِ، حديثُهُ ليس بشيءٍ» (الأحكام الوسطى ١ / ١٨٢).

وتعقبه ابنُ القطانِ على إعلالِهِ للحديثِ بابنِ فائد فقط، فقال: «وتَرَكَ أن يبينَ أنْ دونه مَنْ لا تُعرفُ له حالٌ أصلاً، وهو أبو العلاء: أيوب بن العلاء البصري

... ودونه أيضاً من لا يُعرف، فالحملُ على عمرو بن فائدٍ من بينهم تبرئة لهؤلاء» (بيان الوهم والإيهام ٣ / ١٤٤).

قلنا: وقوله: «ودونه أيضاً من لا يُعرف» الظاهرُ أنه يعني به: محمد بن عقيل، وهو النيسابوري، المترجمٌ له في (التهذيب ٢٦ / ١٢٨)، وقد وثَّقه النسائي وغيره! والراوي عنه حافظٌ كبيرٌ كما سبق.

فأما الذهبي، فنقلَ حُكمَ ابنِ عديِّ بنكارَةَ الحديثِ، ثم تعقبه قائلاً: «بل باطلٌ» (الميزان ٣ / ٢٨٣).

وابنُ عبدِ الهادي في (رسالة لطيفة في أحاديث متفرقة ضعيفة، ص ٣٢).
والحديثُ ذكره السيوطي في (الزيادات على الموضوعات ٤٥١)،
وابنُ عراق في (تنزيه الشريعة ٢ / ٧٢)، ونقلًا حُكمَ ابنِ عدي بنكارته، ثم حُكمَ الذهبي بطلانه.

وذكره الفتني في (تذكرة الموضوعات، ص ٣٢) وقال: «فيه ابن فائد، منكر»،
وتبعه الشوكاني في (الفوائد المجموعة، ص ١٤).

ولعلَّ أصلَ هذا الحديثِ هو ما رواه ابنُ أبي شيبَةَ في (المصنف ٧٤٤)
من طريقِ أبانِ العطارِ، عن قتادة، عن حسانِ بنِ بلالٍ، قال: «الاستِشاقُ مِنَ
البُولِ مَرَّةً، وَمِنَ الغَائِطِ مَرَّتَيْنِ، وَمِنَ الجَنَابَةِ ثَلَاثًا».

ورواه ابنُ أبي شيبَةَ أيضاً (٧٤٦) قال: حَدَّثَنَا معتمر بن سليمان، عن
سالم، عن قتادة، قال: كان يقول: «تَمَضُّضٌ مِنَ الجَنَابَةِ ثَلَاثًا، وَمِنَ الغَائِطِ
مَرَّتَيْنِ، وَمِنَ البُولِ مَرَّةً».



٣٠٠ - بَابُ مَشْرُوعِيَّةُ اِخْتِلَافِ عَدَدِ غَسْلِ الْأَعْضَاءِ

[١٨٩٣ط] حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ:

عَنْ عَمْرِو بْنِ يَحْيَى، عَنْ أَبِيهِ، قَالَ: «شَهِدْتُ عَمْرَو بْنَ أَبِي حَسَنِ، سَأَلَ عَبْدَ اللَّهِ بْنَ زَيْدٍ عَنْ وُضُوءِ النَّبِيِّ ﷺ؟ فَدَعَا بِتَوْرٍ مِنْ مَاءٍ فَتَوَضَّأَ لَهُمْ [وُضُوءَ النَّبِيِّ ﷺ] ^١؛ فَكَفَأَ (أَفْرَغَ) عَلَى يَدَيْهِ [مِنَ التَّوْرِ] ^٢ فَغَسَلَهُمَا ثَلَاثًا (مَرَّتَيْنِ)، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ فَمَضَمَصَ وَاسْتَشَقَّ وَاسْتَشَرَّ ثَلَاثًا، بِثَلَاثِ غَرَفَاتٍ مِنْ مَاءٍ، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ، فَغَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ، فَغَسَلَ يَدَيْهِ إِلَى الْمِرْفَقَيْنِ مَرَّتَيْنِ مَرَّتَيْنِ، ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ فَمَسَحَ بِرَأْسِهِ، فَأَقْبَلَ بِيَدَيْهِ وَأَذْبَرَ بِهِمَا [مَرَّةً وَاحِدَةً] ^٣؛ [بَدَأَ بِمُقَدِّمِ رَأْسِهِ حَتَّى ذَهَبَ بِهِمَا إِلَى قَفَاهُ، ثُمَّ رَدَّهُمَا إِلَى الْمَكَانِ الَّذِي بَدَأَ مِنْهُ،] ^٤ ثُمَّ أَدْخَلَ يَدَهُ فِي الْإِنَاءِ فَغَسَلَ رِجْلَيْهِ [إِلَى الْكَعْبَيْنِ] ^٥، [وَقَالَ: هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ] ^٦.

الحكم: متفق عليه (خ ، م).

التخریج:

بخ ١٨٥ "والروایتان، والزيادة الرابعة له"، ١٨٦ "والزيادة الأولى والثانية والثالثة والخامسة له"، ١٩٢ "واللفظ له" / م ٢٣٥ / د ١١٧ /

.....

* وقد سبق الحديثُ بتخرجه كاملاً وذكر رواياته في: (باب جامع في
صفة الوضوء)، حديث رقم (؟؟؟؟).



٣٠١ - بَابُ مَا وَرَدَ فِي
مَشْرُوعِيَّةِ تَرْكِ التَّرْتِيبِ فِي الْوُضُوءِ

[١٨٩٤ط] حَدِيثُ الْمِقْدَامِ بْنِ مَعْدِيكَرِبَ:

عَنِ الْمِقْدَامِ بْنِ مَعْدِيكَرِبَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ قَالَ: «أَتَى رَسُولُ اللَّهِ ﷺ بِوُضُوءٍ، فَتَرَضَّأَ فَعَسَلَ كَفَّيْهِ ثَلَاثًا، ثُمَّ غَسَلَ وَجْهَهُ ثَلَاثًا، ثُمَّ غَسَلَ ذِرَاعَيْهِ ثَلَاثًا ثَلَاثًا، ثُمَّ مَضَمَّضَ وَاسْتَنْشَقَ ثَلَاثًا [ثَلَاثًا] وَمَسَحَ بِرَأْسِهِ وَأُذُنَيْهِ ظَاهِرَهُمَا وَبَاطِنَهُمَا، وَغَسَلَ رِجْلَيْهِ ثَلَاثًا ثَلَاثًا».

❁ **الحكم: حسن. وَحَسَنُهُ:** ابنُ الصلاح، وابنُ الملقن، وابنُ حجرٍ، والعيثي، والصنعاني، والشوكاني. **وَصَحَّحَهُ:** الطبري، وأبو العباس القرطبي، والنووي، والألباني. **وَجَوَّدَهُ:** مغلطاي.

التخريج:

د ١٢٠ / حم ١٧١٨٨ "واللفظ له" / طب (٢٠) / ٢٧٦ - ٢٧٧ / ٦٥٤
"والزيادة له"، (٦٥٥) /

سبق تخريجه وتحقيقه في: (باب جامع في صفة الوضوء)، حديث رقم (؟؟؟؟).



[١٨٩٥ط] حَدِيثُ تَمِيمِ الْمَازِنِيِّ:

عَنْ عَبَّادِ بْنِ تَمِيمٍ، عَنْ أَبِيهِ قَالَ: «رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ يَتَوَضَّأُ، فَبَدَأَ فغَسَلَ وَجْهَهُ، وَذِرَاعَيْهِ، ثُمَّ تَمَضَّمْضَ، وَاسْتَشْتَقَ، ثُمَّ مَسَحَ بِرَأْسِهِ».

🕌 الحكم: إسناده ضعيفٌ. وضعفه: الهيثمي.

التخريج:

ط (٢ / ٦٠ / ١٢٨٥) .

السند:

قال الطبراني في (الكبير): حدثنا المقدم بن داود، ثنا أسد بن موسى، قال: ثنا ابن لهيعة، ثنا أبو الأسود، عن عباد بن تميم، عن أبيه به.

التحقيق:

هذا إسناده ضعيفٌ؛ فيه علتان:

الأولى: المقدم بن داود، وهو ابن عيسى بن تليد الرعياني؛ قال النسائي: «ليس بثقة» وقال ابن يونس وغيره: «تكلّموا فيه»، وقال محمد بن يوسف الكندي: «كان فقيهاً مُفتياً، لم يكن بالمحمود في الرواية»، وضعفه الدارقطني. انظر ترجمته في (اللسان ٧٩٠٠)، وانظر (الكشف الحثيث ٧٨٢).

الثانية: ابن لهيعة، وهو سيئ الحفظ، لاسيما في غير رواية العباد له عنه وهذا منها. **وبه ضعف الحديث الهيثمي**، فقال: «رواه الطبراني في الكبير، وفيه ابن لهيعة وهو ضعيف» (مجمع الزوائد ١١٨٧).

وانظر تحقيقنا حديث عباد عن أبيه في: (باب ما روي في مسح القدمين)، و(باب مسح الأذن وصفته)، حديث رقم (؟؟؟؟؟).

٣٠٢ - بَابُ: صِفَةِ الْوُضُوءِ مِنْ غَيْرِ حَدَثٍ

[١٨٩٦ط] حَدِيثُ عَلِيٍّ:

عَنِ النَّزَالِ بْنِ سَبْرَةَ، أَنَّهُ شَهِدَ عَلِيًّا صَلَّى الظُّهْرَ ثُمَّ جَلَسَ فِي الرَّحْبَةِ فِي حَوَائِجِ النَّاسِ، فَلَمَّا حَضَرَتِ الْعَصْرُ، أَتَى بِتَوْرٍ (بِكُوزٍ) ^١ [مِنْ مَاءٍ] ^١، فَأَخَذَ حَفْنَةَ مَاءٍ (فَأَخَذَ مِنْهُ كَفًّا) ^٢، فَتَمَضَّمَصْ، وَاسْتَشَقَّ، وَ ^٢ [مَسَحَ يَدَيْهِ وَذِرَاعَيْهِ وَوَجْهَهُ وَرَأْسَهُ وَرِجْلَيْهِ، ثُمَّ شَرِبَ فَضْلَهُ وَهُوَ قَائِمٌ، ثُمَّ قَالَ: «إِنَّ نَاسًا يَكْرَهُونَ أَنْ يَشْرَبُوا وَهُمْ قِيَامٌ، وَإِنَّ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ صَنَعَ كَمَا صَنَعْتُ، وَهَذَا وُضُوءٌ مَنْ لَمْ يُحْدِثْ».

🌀 **الحكم: صحيح، وصححه:** ابنُ خزيمة، وابنُ حبان، والبيهقي، والبعوثي، وابنُ الجزري، وابنُ حجر، وأحمد شاكر، والألباني.

الفوائد:

قال الطحاوي - عقبه -: «وليس في هذا الحديث عندنا دليلٌ أن فرضَ الرجلين هو المسح؛ لأن فيه أنه قد مسح وجهه، فكان ذلك المسح هو غسل، فقد يحتمل أن يكون مسحه برجله أيضًا كذلك» (شرح معاني الآثار / ١ / ٣٤).

وقال الجصاص - عقبه -: «ولا خلاف في جواز مسح الرجلين في وضوء من لم يحدث. وأيضًا: لما احتملت الآية الغسل والمسح استعملناها على

الوجوب في أن الحالين الغسل في حال ظهور الرجلين والمسح في حال لبس الخفين» (أحكام القرآن ٣ / ٣٥٢).

التخريج:

بْن ١٣٥ / كن ١٦٧ / حم ١١٧٣ "واللفظُ له"، ١١٧٤ "والروايةُ الأولى له"، ١٣١٦ "والزيادةُ الأولى، والروايةُ الثانيةُ له" / عم ١٣٦٦ "والزيادةُ الثانيةُ له" / خز ١٦، ١٧، ١٨، ٢١٤ / حب ١٠٥٢، ١٣٣٥، ١٣٣٦، ٥٣٦٠ / عل ٣٦٨ / بز ٧٨٢ / جعد ٤٥٩ / ظهور ٣٩ / عس (كما ٢٩ / ٣٣٦) / طح (١ / ٣٤ / ١٥٦) / هق ٣٥٥، ١٤٧٦٢ / هقد ٤٣٤ / بغ ٣٠٤٧ / كما (٢٩ / ٣٣٦) / حداد ٢٨٦ / مناقب ٨٠ / متاع ٥٠.

السند:

أخرجه أحمدُ (١١٧٣): عن محمدِ بنِ جَعْفَرٍ غَندَر.

وأخرجه أحمدُ (١١٧٤): عن عَفَّانَ.

وأخرجه أحمدُ (١٣١٦). والنسائيُّ: عن عمرو بن يزيد. كلاهما عن بهزِ ابنِ أسد.

كلهم: عن شعبة، عن عبد الملك بن ميسرة، عن النزال بن سبرة، به.

وتابع شعبة غير واحد:

فأخرجه عبدُ اللهِ بنُ أحمدَ في (زوائده على المسند ١٣٦٦)، وأبو يعلى في (مسنده ٣٦٨)، كلاهما عن أبي خيثمة زهير بن حرب - وقرنه عبدُ اللهِ بإسحاق بن إسماعيل -.

وأخرجه ابنُ خزيمة في (صحيحه ١٧، ٢١٤): عن يوسف بن موسى.

ثلاثتهم: عن جرير بن عبد الحميد.

وأخرجه ابنُ خزيمةَ أيضًا (٢١٤): من طريقِ زائدةَ بنِ قدامةَ.

كلاهما (جرير، وزائدة) عن منصور بن المعتمر، عن عبد الملك بن ميسرة، به.

وأخرجه ابنُ خزيمةَ أيضًا (١٨): من طريقِ الفضلِ بنِ دُكينِ، وعبيدِ اللهِ ابنِ موسى، عن مسعر بن كدام، عن عبد الملك بن ميسرة، به.

فمدارُ الحديثِ عندهم على: عبد الملك بن ميسرة، عن النزال بن سبرة، عن علي، به.

التحقيق

هذا إسنادٌ صحيحٌ على شرطِ البخاري^(١)، فعبدُ الملكِ بنُ ميسرةَ: «ثقة» من رجالِ الشيخين. (التقريب ٤٢٢١).

والنزال بنُ سبرة - بفتح المهملة وسكون الموحدة - : «ثقة» من رجال الشيخين، من كبار التابعين، وقيل: إن له صحبة. (التقريب ٧١٠٥).

وقد صحَّح الحديثَ ابنُ خزيمةَ وابنُ حبانَ في صحيحهما.

وقال البيهقي: «في الحديثِ الثابتِ عن النزالِ بنِ سبرة، عن عليٍّ . . .»، فذكره^(٢). (معرفة السنن والآثار ١ / ٢٩٠).

(١) بل الحديثُ أخرجه البخاري في (صحيحه ٥٦١٥) إلا أنه اختصره، فلم يذكر فقرة الوضوء؛ ولذا لم نخرجه هنا. وسيأتي إن شاء الله في كتاب الأشربة، كما وضعه البخاري.

(٢) إلا أنه قال: «ورفعه إلى النبي ﷺ، فقال: «هَذَا وَضُوءٌ مَنْ لَمْ يُحَدِّثْ»».

قلنا: كذا قال، والذي يبدو لنا من سياق الحديث في كل الطرق - عدا طريق منكر =

- وقال البغوي: «هذا حديثٌ صحيحٌ» (شرح السنة ١١ / ٣٨٢).
- وقال ابنُ الجزري: «حديثٌ حسنٌ صحيحٌ» (مناقب الأسد الغالب، ص ٧٢).
- وقال ابنُ حجر: «على شرطِ الصحيح» (الفتح ١٠ / ٨٢)، وقال في (الإمتاع ص ٢١): «حديثٌ صحيحٌ».
- وقال العيني: «رجالُه رجالُ الصحيح» (نخب الأفكار ١ / ٣٠٥).
- وقال أحمد شاكر: «إسنادهُ صحيحٌ» (تحقيق مسند أحمد ١١٧٣، ١٣٦٦).
- والحديثُ صحَّحَهُ الألبانيُّ في (صحيح النسائي ١٣٠).



= من رواية أبي وائل عن علي، سيأتي الكلام عليها قريباً - أن هذا قول علي رضي الله عنه، ليس بمرفوع.

وقد سبق البيهقي لمثل هذا أبو زرعة الرازي، كما سيأتي عند الكلام على الرواية المنكرة المشار إليها. والصواب ما ذكرنا، وقد جاء منصوصاً عليه صراحة في (شعب الإيمان ٥٥٨٠) من طريق الطيالسي عن شعبة، به. حيث قال في آخره: «قال علي رضي الله عنه: هَذَا وَضُوءٌ مَنْ لَمْ يُحَدِّثْ». وقد وقع هذا القول في طريق مسعر وغيره عقب قوله: «فتمسح به»، مما يدل دلالة جازمة على أن القائل هو علي رضي الله عنه. وقد نصَّ علي وقفه المزي في (تهذيب الكمال ٢٩ / ٣٣٦)، والله أعلم.

١ - رَوَايَةٌ مُخْتَصِرَةٌ: «ثُمَّ تَمَسَّحَ بِفَضْلِهِ»:

وَفِي رَوَايَةٍ: عَنِ النَّزَّالِ بْنِ سَبْرَةَ: أَنَّ عَلِيًّا لَمَّا صَلَّى الظُّهْرَ دَعَا بِكُوزٍ مِنْ مَاءٍ فِي الرَّحْبَةِ، فَشَرِبَ وَهُوَ قَائِمٌ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ رِجَالًا يَكْرَهُونَ هَذَا، وَإِنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَعَلَّ كَالَّذِي رَأَيْتُمُونِي فَعَلْتُ، ثُمَّ تَمَسَّحَ بِفَضْلِهِ، وَقَالَ: «هَذَا وُضُوءٌ مَنْ لَمْ يُحْدِثْ».

❁ الحكم: إسناده صحيح. وصححه: الشيخ أحمد شاكر.

التخريج:

رحم ١٠٠٥ "واللفظ له"، ١٢٢٣ / بز ٧٨٠ / عل ٣٠٩ / مستغفط (ق) (١٦٤).

السند:

أخرجه أحمد (١٠٠٥) قال: حدثنا وكيع، حدثني شعبة، عن عبد الملك ابن ميسرة، عن النَّزَّالِ بْنِ سَبْرَةَ، به. ورواه المستغفري في (الطب) من طريق يوسف بن موسى، عن وكيع، به.

التحقيق:

هذا إسناده صحيح؛ رجاله ثقات. ولذا صححه الشيخ أحمد شاكر في (تحقيقه للمسند ١٠٠٥).

وقد أخرجه أحمد أيضًا (١٢٢٣) قال: حدثنا يزيد، أخبرنا مسعر، عن عبد الملك بن ميسرة، عن النَّزَّالِ بْنِ سَبْرَةَ، قال: «أُتِيَ عَلِيٌّ بِإِنَاءٍ مِنْ مَاءٍ فَشَرِبَ وَهُوَ قَائِمٌ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّهُ بَلَغَنِي أَنَّ أَقْوَامًا يَكْرَهُونَ أَنْ يَشْرَبَ أَحَدُهُمْ

وَهُوَ قَائِمٌ، وَقَدْ رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَعَلَ مِثْلَ مَا فَعَلْتُ. ثُمَّ أَخَذَ مِنْهُ فَتَمَسَّحَ، ثُمَّ قَالَ: هَذَا وُضُوءٌ مَنْ لَمْ يُحَدِّثْ».

وهذا إسنادٌ صحيحٌ غاية؛ فمسرّعٌ هو ابنُ كِدام، أحدُ الأئمةِ الثقاتِ الأثباتِ. ويزيدٌ هو ابنُ هارونَ، ثقةٌ متقنٌ عابدٌ أحدُ الأعلامِ، وقد توبع: فقد أخرجهُ البزارُ (٧٨٠)، وأبو يعلى (٣٠٩) من طريقِ أبي أحمدَ الزبيرِ، عن مسرِعٍ، به.



٢- رَوَايَةٌ: «فَغَسَلَ يَدَيْهِ وَمَسَحَ وَجْهَهُ وَذِرَاعَيْهِ وَرَأْسَهُ»:

وَفِي رَوَايَةٍ، عَنِ النَّزَّالِ بْنِ سَبْرَةَ، قَالَ: «أَتَيْتُ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، بِكُوزٍ مِنْ مَاءٍ وَهُوَ فِي الرَّحْبَةِ، فَأَخَذَ كَفًّا مِنْ مَاءٍ، فَغَسَلَ يَدَيْهِ وَامْتَمَضَ، وَاسْتَشَقَّ، وَمَسَحَ وَجْهَهُ، وَذِرَاعَيْهِ، وَرَأْسَهُ، ثُمَّ شَرِبَ وَهُوَ قَائِمٌ، ثُمَّ قَالَ: «هَذَا وُضُوءٌ مَنْ لَمْ يُحَدِّثْ، هَكَذَا رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَعَلَ».

الحكم: إسناده صحيح. وصححه: أحمد شاكر والألباني.

اللغة:

قوله: «فِي الرَّحْبَةِ»؛ قال صاحب (مختار الصحاح - مادة: رح ب): «(رَحْبَةٌ) الْمَسْجِدُ يَفْتَحُ الْحَاءُ سَاحَتَهُ وَجَمْعُهَا (رَحَبٌ) وَ(رَحَبَاتٌ)».

وقال صاحب (المصباح المنير - مادة: رح ب): «(وَرَحْبَةٌ) الْمَسْجِدُ السَّاحَةُ الْمُنْبَسِطَةُ؛ قِيلَ يَسْكُونُ الْحَاءُ وَالْجَمْعُ رَحَابٌ مِثْلُ: كَلْبَةٌ وَكِلَابٌ، وَقِيلَ بِالْفَتْحِ وَهُوَ أَكْثَرُ، وَالْجَمْعُ رَحَبٌ وَرَحَبَاتٌ مِثْلُ: قَصَبَةٌ وَقَصَبٌ».

وَقَصَبَاتٍ» .

التخريج:

﴿حم ٥٨٣﴾ واللفظ له " / شما ٢١٠ " والزيادة له " / علقط ٤٧٢﴾ .

السند:

قال أحمد: حدثنا محمد بن فضيل، عن الأعمش، عن عبد الملك بن ميسرة، عن النَّزَّالِ بْنِ سَبْرَةَ، به .

وأخرجه الترمذي في (الشمائل المحمدية) قال: حدثنا أبو كريب محمد بن العلاء، ومحمد بن طريف الكوفي، قالا: حدثنا ابن فضيل، عن الأعمش، عن عبد الملك بن ميسرة، به .

وأخرجه الدارقطني في (العلل) من طريق أبي هشام الرفاعي، عن محمد بن فضيل، به .

التحقيق:

هذا إسناد صحيح؛ رجاله ثقات.

ولذا قال الشيخ أحمد شاكر: «إسناده صحيح» (تحقيق مسند أحمد ٥٨٣).

وكذا صححه الشيخ الألباني في (مختصر الشمائل ١٧٩).



٣- رِوَايَةٌ: «غَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ وَمَسَحَ رَأْسَهُ وَرِجْلَيْهِ»:

وَفِي رِوَايَةٍ: عَنِ عَلِيِّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ: «أَنَّهُ صَلَّى الظُّهْرَ، ثُمَّ قَعَدَ فِي حَوَائِجِ النَّاسِ فِي رَحْبَةِ الْكُوفَةِ، حَتَّى حَضَرَتْ صَلَاةَ الْعَصْرِ، ثُمَّ أَتَى بِمَاءٍ فَشَرِبَ، وَغَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ، وَذَكَرَ رَأْسَهُ وَرِجْلَيْهِ، ثُمَّ قَامَ فَشَرِبَ فَضْلَهُ وَهُوَ قَائِمٌ، ثُمَّ قَالَ: إِنَّ نَاسًا يَكْرَهُونَ الشُّرْبَ قِيَامًا، وَإِنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ صَنَعَ مِثْلَ مَا صَنَعْتُ».

وَفِي رِوَايَةٍ: «فَغَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ، وَمَسَحَ عَلَى رَأْسِهِ وَرِجْلَيْهِ».

وَفِي آخِرِهِ: «وَقَالَ: هَذَا وُضُوءٌ مَنْ لَمْ يُحَدِّثْ».

🌀 **الحكم: صحيح (خ) (١)**، دون الرواية فلغيره، وإسنادها صحيح.

التخريج:

بخ ٥٦١٦ "واللفظ له" / طي ١٤١ "والرواية له ولغيره"، ١٤٤
"مقتصرًا على الشرب قائمًا" / طبر (٨ / ١٥٨) / شعب ٥٥٨٠ / نبغ
٩٩٩.

السند:

أخرجه البخاري - ومن طريقه البغوي في (الأنوار) - قال: حدثنا آدم، حدثنا شعبة، حدثنا عبد الملك بن ميسرة، سمعت التزأل بن سبرة، يحدث

(١) وإنما قدمنا الحديث من غير رواية البخاري في (الصحيح)؛ لأن البخاري لم يذكر فيه موضع الشاهد، بل اختصر الحديث اختصارًا، ولم يذكر فيه قول علي: «هذا وُضُوءٌ مَنْ لَمْ يُحَدِّثْ»، وقد نبه على ذلك غير واحد من أهل العلم، وصنعوا مثل ما صنعاه؛ من تقديم رواية غير البخاري عليه. والله الموفق والهادي للصواب.

عن عليّ، به . ولم يذكر الزيادة الأخيرة، وهي ثابتة من وجوه:
فقد رواه أبو داود الطيالسي في (مسنده ١٤١) - ومن طريق البيهقي في
(الشعب) - .

والطبري في (التفسير) عن ابن المثنى، عن وهب بن جرير .
كلاهما (الطيالسي، ووهب) عن شعبة، به . إلا أن الطبري لم يذكر قصة
الشرب قائماً، وإنما اقتصر على الوضوء بلفظ: «فَغَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ، ثُمَّ مَسَحَ
بِرَأْسِهِ وَرِجْلَيْهِ، وَقَالَ: هَذَا وُضُوءٌ مَنْ لَمْ يُحْدِثْ» .

كذا رواه آدم والطيالسي ووهب، ثلاثتهم عن شعبة به بلفظ: «فَغَسَلَ وَجْهَهُ
وَيَدَيْهِ»، وقد رواه جماعة كبيرة من الثقات الأثبات من أصحاب شعبة به
بلفظ المسح في كل الأعضاء، هكذا: «وَمَسَحَ يَدَيْهِ وَذِرَاعَيْهِ وَوَجْهَهُ وَرَأْسَهُ
وَرِجْلَيْهِ» .

كذا رواه غندر، وعفان، وبهز، وعلي بن الجعد، وحجاج بن محمد،
وغيرهم، بل روي كذلك بلفظ المسح من طريقين عن وهب بن جرير،
الأول عند البزار (٧٨٢)، والثاني عند الطحاوي (١/٣٤/١٥٦) .

وكذا روي بلفظ المسح من طريقين عن آدم: الأول عند البيهقي في (الآداب
٥٣٤)، والثاني: عند أبي نعيم الحداد في (جامع الصحيحين ٢٨٦) .

فلعل بعضهم كان يرويه بالمعنى، فالذي يظهر أن المراد بالمسح هنا هو
الغسل الخفيف، كما قال غير واحد من العلماء، والله أعلم .



٤ - رَوَايَةٌ: «مُقْتَصِرَةٌ عَلَى الشُّرْبِ قَائِمًا»:

وَفِي رِوَايَةٍ، قَالَ: أَتَى عَلِيٌّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ عَلَى بَابِ الرَّحْبَةِ فَشَرِبَ قَائِمًا، فَقَالَ: «إِنَّ نَاسًا يَكْرَهُ أَحَدَهُمْ أَنْ يَشْرَبَ وَهُوَ قَائِمٌ، وَإِنِّي رَأَيْتُ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَعَلَّ كَمَا رَأَيْتُمُونِي فَعَلْتُ».

❁ الحكم: صحيح (خ).

التخريج:

بخ ٥٦١٥ "واللفظ له" / د ٣٦٧٠ / عم ١٣٧٢ / طح (٤/ ٢٧٣ / ٦٨٤٠، ٦٨٤١) / مشكل ٢١٠٤، ٢١٠٥ / استذ (٢٦/ ٢٨٠) / جوزي (ناسخ ٣٤٢).

السند:

قال البخاري: حدثنا أبو نعيم، حدثنا مسعر، عن عبد الملك بن ميسرة، عن النزال، به.

ورواه أبو داود: عن مسدد، عن يحيى القطان، عن مسعر بن كدام، به.



٥- رواية: «رُبْعِي بِنِ حِرَاشٍ عَنِ عَلِيٍّ»:

وَفِي رِوَايَةٍ: عَنِ رُبْعِيِّ بِنِ حِرَاشٍ، أَنَّ عَلِيَّ بْنَ أَبِي طَالِبٍ قَامَ خَطِيْبًا فِي الرَّحْبَةِ، فَحَمِدَ اللَّهَ وَأَثْنَى عَلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ مَا شَاءَ اللَّهُ أَنْ يَقُولَ، ثُمَّ دَعَا بِكُوزٍ مِنْ مَاءٍ فَتَمَضَّمَصَ مِنْهُ، وَتَمَسَّحَ، وَشَرِبَ فَضَلَ كُوزِهِ وَهُوَ قَائِمٌ، ثُمَّ قَالَ: «بَلَّغْنِي أَنَّ الرَّجُلَ مِنْكُمْ يَكْرَهُ أَنْ يَشْرَبَ وَهُوَ قَائِمٌ، وَهَذَا وُضُوءٌ مَنْ لَمْ يُحْدِثْ، وَرَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ فَعَلَّ هَكَذَا».

الحكم: صحيح المتن بما تقدم. وإسناده ليين.

التخريج:

عم ٧٩٧.

السند:

أخرجه عبدُ اللهِ بنُ أحمدَ في (زوائد على المسند) قال: حدثنا أبو عبيدة ابنُ فضيل بن عياضٍ - وقال لي: هو اسمي وكنيتي -، حدثنا مالك بن سَعِيْرٍ - يعني ابنَ الخمس -، حدثنا فراتُ بنُ أحنفٍ، حدثنا أبي، عن رُبْعِي بنِ حِرَاشٍ، أن عليَّ بنَ أبي طالبٍ قامَ خطيبًا في الرَّحْبَةِ . . . فذكره.

التحقيق

هذا إسناده ليين؛ فيه فراتُ بنُ أحنفٍ، وهو مختلفٌ فيه: فوثقه ابنُ معينٍ في (رواية الدوري ١٤٧٥). وتبعه ابنُ شاهينَ فذكره في (الثقات ١١٦٨)، وقيل: إن العجليَّ قال: «ثقة» (لسان الميزان ٦٠١٨) ^(١)، وقال أبو حاتم:

(١) ولم نجد توثيقَ العجليِّ في المطبوع من كتابه، وإنما تفرَّدَ بنقله الحافظ، وتبعه ابنُ قطلوبغا في (الثقات ٧ / ٤٩٥)، فنخشى أن يكون وهماً، والله أعلم.

«صالح الحديث» (الجرح والتعديل ٧ / ٨٠).

بينما قال ابنُ مَعِينٍ في (رواية ابن محرز ٦٧): «ليس هو بالثقة عندهم». وقال النسائيُّ: «ضعيف» (الضعفاء ٤٨٩)، وقال أبو داود: «ضعيف، تكلم فيه سفيان» (لسان الميزان ٦٠١٨)، وقال ابنُ حِبَّانَ: «كان غالبًا في التشيع، لا تحلُّ الروايةُ عنه ولا الاحتجاجُ به»، ثم أسندَ عن ابنِ نُمَيْرٍ أنه قال فيه: «كان من أولئك الذين يقولون: عليٌّ في السحاب» (المجروحين ٢ / ٢٠٩). وقال الذهبيُّ: «ضعفه النسائيُّ وغيره، وهو من غلاة الشيعة» (ميزان الاعتدال ٦٦٨٧)، وكذا في (ديوان الضعفاء ٣٣٤٤)، و(المغني ٤٨٩٠). وضعفه الهيثميُّ في (مجمع الزوائد ٥٦٣٣).

فالراجح لدينا أنه ضعيف، كما قال جمهورُ النُّقَادِ، فلا يكادُ يسلمُ فيه توثيقٌ مؤثَّقٌ. والله أعلم.

وأما والدهُ أحنف فهو أبو بحرٍ الهلاليُّ، قال أبو حاتم: «كوفيٌّ، أدركَ الجاهليَّةَ... روى عنه: شعبةٌ، ومِسْعَرٌ، والمسعوديُّ، وابنه الفُراتُ»، وقال يحيى بنُ مَعِينٍ: «ثقة» (الجرح والتعديل ٢ / ٣٢٣)، وذَكَرَهُ ابنُ حِبَّانَ في (الثقات ٤ / ٥٦).

ومالكُ بنُ سَعْيَرٍ، قال عنه أبو زرعة، وأبو حاتم، والدارقطنيُّ: «صدوقٌ»، وذكره ابنُ حِبَّانَ في (الثقات)، بينما قال أبو داود: «ضعيفٌ»، وقال الأزديُّ: «عنده مناكير». انظر (تهذيب التهذيب ١٠ / ١٧).

وقولُ جمهورِ النُّقَادِ هو المعتمدُ، والجرحُ المبهمُ لا يُقبلُ عند المعارضة، والأزديُّ غيرُ معتمدٍ؛ ولذا لم يلتفتِ الحافظُ لما قيلَ فيه، ولخصَّ حاله بقوله: «لا بأسَ به» (التقريب ٦٤٤٠).

وأما أبو عبيدة بن فضيل بن عياض، فهو وإن ضَعَفَهُ الجورقاني وتبعه في ذلك ابنُ الجوزي، فقد ذكره ابنُ حبانَ في (الثقات)، ووَثَّقَهُ الدارقطني؛ حيثُ سُئِلَ عن أولاد الفضيل بن عياض، فقال: «هم ثلاثة: محمد، وعلي، وأبو عبيدة؛ وهم ثقات، مأمونون، زهاد» (سؤالات السلمي له ٢٩٢).
ولذا قال ابنُ حجرٍ: «قد وَثَّقَهُ الدارقطني؛ فلا يلتفت إلى تضعيف ابنِ الجوزيِّ بلا سبب، وذكره ابن حبان في (الثقات)، وأخرج حديثه في صحيحه، وكذلك الحاكم، ولم يذكره أحدٌ ممن صَنَّفَ في الضعفاء» (اللسان ٧ / ٧٩).



٦- رواية: «تَوْضَأُ وَضُوءًا خَفِيفًا وَمَسَحَ عَلَيَّ نَعْلَيْهِ»:

وَفِي رِوَايَةٍ: «أَنَّهُ دَعَا بِكُوزٍ مِنْ مَاءٍ ثُمَّ قَالَ: أَيْنَ هَؤُلَاءِ الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ يَكْرَهُونَ الشُّرْبَ قَائِمًا؟! قَالَ: فَأَخَذَهُ فَشَرِبَ وَهُوَ قَائِمٌ، ثُمَّ تَوَضَّأَ وَضُوءًا خَفِيفًا وَمَسَحَ عَلَيَّ نَعْلَيْهِ، ثُمَّ قَالَ: هَكَذَا وَضُوءُ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ لِلطَّاهِرِ مَا لَمْ يُحَدِّثْ».

وَفِي رِوَايَةٍ: «هَكَذَا فَعَلَ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ، مَا لَمْ يُحَدِّثْ».

🔸 **الحكم:** منكرٌ بهذا السياق، فالمحفوظ في هذا الحديث أنه مسح على رجليه وليس على نعليه، وموقوفًا وليس بمرفوع.

التخريج:

رحم ٩٧٠ "واللفظ له" / خز ٢١٢ / هق ٣٥٦، ٣٥٧ / هقع ٦٧٥ /

لف ٦٣ / مصفار (إمام ٢ / ٢١١) "والرواية له" .

السند:

أخرجه أحمد - ومن طريقه القطيعي في (جزء الألف دينار)، والبيهقي في (الكبرى ٣٥٦) - قال: حدثنا ابن الأشجعي، حدثنا أبي، عن سفيان، عن السدي، عن عبد خير، عن علي، به .

التحقيق

هذا سند رجاله ثقات، غير السدي وابن الأشجعي:

فأما السدي فهو إسماعيل بن عبد الرحمن بن أبي كريمة؛ قال عنه الحافظ: «صدوق يهمل» (التقريب ٤٦٣).

وأما ابن الأشجعي فهو أبو عبيدة بن عبيد الله بن عبد الرحمن الأشجعي، روى عنه جمع، وذكره ابن حبان في (الثقات ٨ / ٤٣٤) وسماه عبداً. وقال عنه الحافظ: «مقبول» (التقريب ٨٢٣٢). يعني عند المتابعة، وإلا فليئ. ولم يتابع، بل خولف.

فالمحفوظ في حديث عبد خير عن علي رضي الله عنه في صفة الوضوء، بغير هذا السياق تماماً، وإنما هو في الوضوء من الحدث.

وأما وضوء من لم يحدث، فالمحفوظ فيه عن علي موقوفاً، من حديث النزال بن سبرة عن علي، وفيه المسح على الرجلين وليس على النعلين.

ومع هذا صححه الشيخ أحمد شاكر في (تحقيقه على المسند ٩٧٠).

وقال الألباني: «وهذا إسناد حسن» (صحيح أبي داود ١ / ٢٩١).

قلنا: وقد توبع ابن الأشجعي بما لا يفرح به:

فرواه ابن خزيمة (٢١٢) - ومن طريقه البيهقي في (الكبرى ٣٥٧) - من

طريق إبراهيم بن أبي الليث عن الأشجعيّ به .
 وإبراهيم هذا كذابٌ، كذّبهُ ابنُ معينٍ وغيرُهُ (تعجيل المنفعة ٢١).
 ومع ذلك أخرجهُ ابنُ خزيمةَ في صحيحه .
 وقد رواه أحمدُ في (المسند ٩٤٣) من طريقِ شريكِ التّخعيّ عن السّديّ
 به، وذكره بلفظ «قَدَمَيْهِ» .

وهذه مخالفةٌ أُخرى لابنِ الأشجعيّ .

غير أن شريكاً زاد في متنه زيادةً، فقال فيه: «لَوْلَا أَنِّي رَأَيْتُ رَسُولَ اللَّهِ
 ﷺ - مَسَحَ عَلَيَّ ظَهْرَ قَدَمَيْهِ، رَأَيْتُ أَنَّ بُطُونَهُمَا أَحَقُّ» .

ولما ذكر الدارقطنيّ روايةَ شريكٍ هذه مقابل روايةِ الثوري التي رواها
 ابنُ الأشجعيّ، قال: «وقولُ الثوريِّ أصحُّ» (العلل ٤٢٤) .


قلنا: ويبدو لنا أنه قال ذلك لأن هذه الزيادة التي زادها شريكٌ إنما هي
 ضمن حديثٍ آخر في مسحِ عليٍّ رضي الله عنه على خفيه، فاختلط على شريكٍ
 الحديثان .

ولم يُردِ الدارقطنيّ - والله أعلم - تصحيحَ روايةِ النعلينِ على روايةِ
 القدمين، كيف ذلك وروايةِ النعلينِ لم تردِ إلا من هذا الوجه الذي بيّناه
 لك؟! .

ثم هي مخالفةٌ للمحفوظِ عن عليٍّ رضي الله عنه من روايةِ الثقاتِ كما سبق عن
 التّزالي بنِ سبرة .

وقد روى يونسُ بنُ أبي إسحاقٍ حديثَ عليٍّ رضي الله عنه في المسحِ على الخُفّينِ،
 فذكره بلفظِ المسحِ على النعلينِ، وهو خطأٌ من يونسٍ، كما بيّناه في موضعه

في (فصل المسح على الخفين).
ولكن اعتبر الألباني رَضِيَ اللهُ عَنْهُ حديث ابن الأشجعيّ هذا متابعًا لحديث يونسَ،
 وصَحَّحَ روايةَ التَّعْلِينِ. انظر (صحيح أبي داود ١/ ٢٩٠، ٢٩١).
 وقد تبين لك أن كليهما (المتابع، والمتابع) مخطئ، والله ولي التوفيق.



٧- رَوَايَةٌ: «أَبِي وَائِلٍ عَنِ عَلِيٍّ»:

عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَلِيٍّ، عَنِ النَّبِيِّ ﷺ فِي الْوُضُوءِ، أَنَّهُ قَالَ: «وَهَذَا
 وَضُوءٌ مَنْ لَمْ يُحَدِّثْ».

🕌 **الحكم:** معلول، والصواب أنه من حديث الزال عن عليٍّ من قوله.

التخريج:

﴿علحا ٧ / علقط ٤٧٢﴾.

السند:

عَلَّقَهُ ابْنُ أَبِي حَاتِمٍ فِي (العلل): عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ أَبِي بَكْرٍ الْمُقَدَّمِيِّ، عَنْ
 مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الطَّفَاوِيِّ، عَنِ الْأَعْمَشِ، عَنْ أَبِي وَائِلٍ، عَنْ عَلِيٍّ،
 بِهِ.

وَعَلَّقَهُ الدَّارِقُطْنِيُّ فِي (العلل) عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ الطَّفَاوِيِّ، عَنْ
 الْأَعْمَشِ، بِهِ.

التحقيق:

هذا إسنادٌ معللٌ؛ فقد خالف الطفاويُّ محمد بن فضيل - كما عند أحمد

(٥٨٣) وغيره - فرواه عن الأعمش، عن النزال، عن عليّ، به من قوله.

وكذا رواه غير محمد بن فضيل، كما سيأتي في كلام الدارقطني.

قال ابن أبي حاتم: «وسألت أبا زرعة عن حديث رواه محمد بن أبي بكر المَقَدَّمي، عن محمد بن عبد الرحمن الطفاوي، عن الأعمش، عن أبي وائل، عن عليّ، عن النبي ﷺ في الوضوء - أنه قال: «وَهَذَا وُضُوءٌ مَنْ لَمْ يُحَدِّثْ»؟

قال أبو زرعة: هذا خطأ؛ إنما هو: الأعمش، عن عبد الملك بن مسرة، عن النزال، عن عليّ، عن النبي ﷺ^(١)» (العلل ٧).

وسئِلَ عنه الدارقطني فقال: «اختلف عن الأعمش، فرواه أبو حفص الأبار، ومحمد بن فضيل، وأبو الأحوص سلام بن سليم، عن الأعمش، عن عبد الملك بن مسرة، عن النزال.

وخالفهم محمد بن عبد الرحمن الطفاوي، ووهّم فيه، رواه عن الأعمش، عن أبي وائل، عن عليّ. والصواب حديث النزال بن سبرة» (العلل ٤٧٢).

قلنا: والصواب أنه من حديث النزال عن عليّ من قوله، وليس عن النبي ﷺ.



(١) كذا قال: (عن النبي ﷺ)، والمحمفوظ في حديث النزال عن عليّ من قوله، ليس بمرفوع، وقد تقدم بيان ذلك مفصلاً.

٨- رَوَايَةٌ: «عَنْ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ»:

عَنْ إِبْرَاهِيمَ: أَنَّ عَلِيًّا رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ أَكْتَالَ مِنْ حُبِّ فَتَوَضَّأَ وَضُوءًا فِيهِ تَجَوُّزٌ، فَقَالَ: «هَذَا وَضُوءٌ مَنْ لَمْ يُحَدِّثْ».

🌟 **الحكم:** صحيح المتن بما تقدم، وإسناده ضعيف.

اللغة:

قوله: «(مِنْ حُبِّ)»؛ قال الخليل: «والحُبُّ: الجِرَّةُ الضَّخْمَةُ» (العين ٣ / ٣١).

التخريج:

طبر (٨ / ١٥٨).

السند:

أخرجه الطبري في (تفسيره) قال: حدثني يعقوب بن إبراهيم، قال: حدثنا هشيم، عن مغيرة، عن إبراهيم: أن علياً... فذكره.

التحقيق

هذا إسناد ضعيف؛ فيه علتان:

الأولى: الانقطاع؛ إبراهيم هو النخعي، لم يدرك علياً، بل قال علي بن المديني: «إبراهيم النخعي لم يلق أحداً من أصحاب النبي ﷺ» (جامع التحصيل ص ١٤١).

الثانية: عننة المغيرة بن مقسم، فقد قال عنه الحافظ: «ثقة متقن إلا أنه كان يدلس ولا سيما عن إبراهيم» (التقريب ٦٨٥١).

ولكن يشهد لهذه الرواية الروايات السابقة، ولعل ذلك قال ابن كثير - عقب

هَذَا الطَّرِيقُ وَطَرِيقُ النَّزَالِ - : «وَهَذِهِ طَرُقٌ جَيِّدَةٌ عَنْ عَلِيٍّ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ يُقَوِّي بَعْضُهَا بَعْضًا» (التفسير ٣ / ٤٥).



[١٨٩٧ط] حَدِيثُ عُمَرَ مَوْقُوفًا:

عَنْ أَنَسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، قَالَ: تَوَضَّأَ عُمَرُ بْنُ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَضُوءًا فِيهِ تَجَوُّرٌ خَفِيفًا، فَقَالَ: «هَذَا وَضُوءٌ مَنْ لَمْ يُحَدِّثْ».

🕌 **الحكم:** إسناده صحيح، وصحته: ابن كثير.

التخریج:

طبر (٨ / ١٥٨).

السند:

أخرجه الطبري في (تفسيره) قال: حدثنا ابن بشار، قال: حدثنا ابن أبي عدي، عن حميد، عن أنس، به.

التحقيق

هذا إسناده صحيح؛ رجاله ثقات.

قال ابن كثير: «هذا إسناده صحيح» (التفسير ٣ / ٤٥).



فهرس الموضوعات

الصفحة

الموضوع

تابع كتاب الوضوء
أبوابه في صفة الوضوء

٢٨١- باب ما جاء في أن الأذنين من الرأس

- | | | |
|----|-------|---|
| ٥ | | □ حَدِيثُ أَبِي أُمَامَةَ |
| ٩ | | ◆ رِوَايَةٌ مُخْتَصِرَةٌ: «الْأُذُنَانِ مِنَ الرَّأْسِ» |
| ٢٦ | | □ حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ |
| ٣٤ | | □ حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ |
| ٤٣ | | ◆ رِوَايَةٌ: «أَنَّهُ سُئِلَ» |
| ٤٥ | | □ حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ |
| ٥٤ | | □ حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ، وَابْنِ عَبَّاسٍ |
| ٥٦ | | □ حَدِيثُ عَائِشَةَ |
| ٥٧ | | □ حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ |
| ٦٢ | | ◆ رِوَايَةٌ: «بِاطِنُ الْأُذُنَيْنِ مِنَ الْوَجْهِ» |
| ٦٤ | | □ حَدِيثُ أَبِي مُوسَى |

- ٦٩ حَدِيثُ سَمُرَةَ □
- ٧٢ حَدِيثُ أَنَسٍ □
- ٧٥ حَدِيثُ ابْنِ أَبِي أَوْفَى □
- ٧٧ حَدِيثُ جَابِرٍ □
- ٧٨ حَدِيثُ سَلَمَةَ بْنِ قَيْسِ الْأَشْجَعِيِّ □
- ٧٩ حَدِيثُ أَسْمَاءَ بِنْتِ يَزِيدَ □
- ٨١ حَدِيثُ سُلَيْمَانَ بْنِ مُوسَى مُرْسَلًا □
- ٨٢ حَدِيثُ عَطَاءٍ مُرْسَلًا □
- ٨٣ حَدِيثُ رَاشِدِ بْنِ سَعْدٍ مُرْسَلًا □
- ٨٤ حَدِيثُ الصَّنَابِحِيِّ □
- ٨٦ حَدِيثُ عُثْمَانَ □
- ٨٩ حَدِيثُ أَنَسٍ □
- ٩٤ حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ مَوْقُوفًا □

٢٨٢- باب مسع المأقبين

- ٩٧ حَدِيثُ أَبِي أَمَامَةَ □
- ٩٩ حَدِيثُ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ □

٢٨٣- باب المسع على العمامة

- ١٠١ حَدِيثُ عَمْرِو بْنِ أُمَيَّةَ □
- ١٠٤ حَدِيثُ بِلَالٍ □
- ١٠٥ حَدِيثُ الْمُعِيرَةَ □
- ١٠٦ حَدِيثُ ثَوْبَانَ □
- ١٠٨ حَدِيثُ خُرَيْمَةَ بْنِ ثَابِتٍ □

- ١١٠ حَدِيثُ سَلْمَانَ □
- ١١١ حَدِيثُ أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ □
- ١١٣ حَدِيثُ أَبِي أَمَامَةَ □
- ١١٥ حَدِيثُ أَبِي مُوسَى الْأَشْعَرِيِّ □
- ١١٦ حَدِيثُ أَنَسٍ □
- ١١٧ حَدِيثُ آخِرُ عَنْ أَنَسٍ □
- ١١٨ حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ □
- ١١٩ ◆ رَوَايَةٌ: «امْسَحُوا عَلَى الْخُفَيْنِ وَالْخِمَارِ» □
- ١٢٠ حَدِيثُ أَبِي طَلْحَةَ □
- ١٢٢ حَدِيثُ عَطَاءِ بْنِ يَسَارٍ مُرْسَلًا □

٢٨٤- باب ما روي في

التوقيف في المسح على العمامة

- ١٢٣ حَدِيثُ أَبِي أَمَامَةَ □
- ١٢٧ حَدِيثُ مُسْلِمِ بْنِ يَسَارٍ، عَنْ أَبِيهِ □

٢٨٥- باب ما ورد في مسح القفا

- ١٢٨ حَدِيثُ كَعْبِ بْنِ عَمْرٍو □
- ١٢٩ ◆ رَوَايَةٌ: «فَمَسَحَ بَاطِنَ لِحْيَتِهِ وَقَفَاهُ» □

٢٨٦- باب ما ورد في مسح الرقبة

- ١٣٠ حَدِيثُ وَائِلِ بْنِ حُجْرٍ □
- ١٣٢ حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ □

٢٨٧- باب غسل القدمين

- ١٤٢ حَدِيثُ عُثْمَانَ □
- ١٤٤ حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ □
- ١٤٥ حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ □
- ١٤٦ حَدِيثُ عَمْرِو بْنِ عَبْسَةَ □
- ١٤٧ ◆ رَوَايَةٌ: «يَغْسِلُ قَدَمَيْهِ إِلَى الْكَعْبَيْنِ كَمَا أَمَرَهُ اللَّهُ ﷺ» □
- ١٤٩ حَدِيثُ عَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ □
- ١٥١ حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو □
- ١٥٢ حَدِيثُ الْمُقْدَامِ بْنِ مَعْدِيكَرَبٍ □
- ١٥٣ حَدِيثُ جَابِرٍ □
- ١٥٥ ◆ رَوَايَةٌ: «أَمَرْنَا أَنْ نَغْسِلَ أَرْجُلَنَا» □
- ١٥٧ حَدِيثُ عُمَرَ بْنِ عَبْدِ الْعَزِيزِ عَنْ ثَلَاثَةِ مِنَ الصَّحَابَةِ □
- ١٦١ حَدِيثُ عَبْدِ خَيْرٍ: رَأَيْتُ عَلِيًّا □
- ١٦٤ حَدِيثُ الْمُغِيرَةَ بْنِ حُنَيْنٍ □

٢٨٨- باب ما روي في

الأمر بغسل باطن القدمين عند الوضوء

- ١٦٦ حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ جَزْءٍ □
- ١٦٧ حَدِيثُ أَبِي الْهَيْثَمِ □
- ١٧٠ حَدِيثُ مُحَمَّدِ بْنِ مَحْمُودٍ مُرْسَلًا □
- ١٧٤ حَدِيثُ جَعْفَرِ بْنِ مَحْمُودٍ مُرْسَلًا □

٢٨٩- باء عقوبة من

الاقتصر على مسع القدمين في الموضوع

١٧٥ □ حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو

٢٩٠- باء ما روي في

الاقتصار على مسع القدمين في الموضوع

١٧٦ □ حَدِيثُ عَلِيٍّ

٢٠٤ □ حَدِيثُ رِفَاعَةَ بْنِ رَافِعٍ

٢١١ □ حَدِيثُ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْعَرِيِّ

٢١٧ □ حَدِيثُ ابْنِ أَبِي قُرَادٍ

٢٢٦ □ حَدِيثُ رَجُلٍ مِنْ قَيْسٍ

٢٢٨ □ حَدِيثُ آخِرُ عَنْ عَلِيٍّ

٢٣٠ □ حَدِيثُ تَمِيمِ الْمَازِنِيِّ

٢٣٦ □ رِوَايَةُ زَادٍ: «وَلِحَيْتِهِ»

٢٣٨ □ حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ

٢٤٠ □ حَدِيثُ أَوْسِ بْنِ أَبِي أَوْسٍ

٢٤٨ □ حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ

٢٥٠ □ حَدِيثُ أَنَسٍ

٢٥٢ □ حَدِيثُ ثَالِثٍ عَنْ عَلِيٍّ

٢٥٣ □ حَدِيثُ الرَّبِيعِ

٢٩١- باء التيمن في الموضوع

٢٥٤ □ حَدِيثُ أُمِّ عَطِيَّةَ

- ٢٦٠ حَدِيثُ عَائِشَةَ □
- ٢٦٢ رِوَايَةٌ: «إِذَا تَطَهَّرَ» ◆
- ٢٦٢ رِوَايَةٌ بِلَفْظِ: «الْوُضُوءِ» بَدَلَ «الطُّهُورِ» ◆
- ٢٦٥ رِوَايَةٌ: «وَسِوَاكِهِ» ◆
- ٢٦٥ رِوَايَةٌ: «وَتِيَابِهِ أَوْ لِبَاسِهِ» ◆
- ٢٦٩ رِوَايَةٌ: «يَأْخُذُ بِيَمِينِهِ وَيُعْطِي بِيَمِينِهِ» ◆
- ٢٧١ رِوَايَةٌ: «وَإِذَا خَلَعَ بَدَأَ بِالشَّمَالِ» ◆
- ٢٧٣ حَدِيثُ آخَرَ عَنْ عَائِشَةَ □
- ٢٧٤ حَدِيثُ حَفْصَةَ □
- ٢٧٦ حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ □
- ٢٨٤ رِوَايَةٌ: «فَلْيَبْدَأْ بِمِيَامِنِهِ» ◆
- ٢٨٥ رِوَايَةٌ: «بَدَأَ بِمِيَامِنِهِ مِنْ فِعْلِ النَّبِيِّ ﷺ» ◆
- ٢٨٨ حَدِيثُ أَنَسٍ □

٢٩٢- باب ما روي في النهي

عن نسل أسفل القدمين باليد اليمنى في الوضوء

- ٢٩٠ حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ □
- ٢٩٣ حَدِيثُ عُثْمَانَ وَأَبِي هُرَيْرَةَ □
- ٢٩٥ حَدِيثُ الْحَسَنِ مُرْسَلًا □

٢٩٣- باب تحريك الأعضاء في الوضوء

- ٢٩٧ حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ □
- ٢٩٨ حَدِيثُ أُمِّ عِمْرَةَ □
- ٣٠٠ حَدِيثُ الْمُشْتَوْرِدِ بْنِ شَدَّادٍ □

٣٠١ حَدِيثُ عَائِشَةَ □

٢٩٤- باج مشروعية الوضوء مرة مرة

٣٠٢ حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ □

٣٠٥ رَوَايَةٌ: «الْوُضُوءُ مَرَّةً مَرَّةً» ◆

٣٠٨ رَوَايَةٌ: «يُجْزَى مِنْ الْوُضُوءِ مَرَّةً مَرَّةً» ◆

٣٠٩ رَوَايَةٌ: «يُجْزَى لِكُلِّ عَضْوٍ غَسَلَةٌ» ◆

٣١٠ حَدِيثُ عُمَرَ □

٣١٥ حَدِيثُ جَابِرٍ □

٣١٧ رَوَايَةٌ: «مَرَّةً وَمَرَّتَيْنِ وَثَلَاثًا» ◆

٣٢٠ حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ □

٣٢٤ حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو □

٣٢٦ حَدِيثُ ابْنِ الْفَاكِهَةِ □

٣٢٩ حَدِيثُ الْقَيْسِيِّ □

٣٣١ حَدِيثُ أَبِي رَافِعٍ □

٣٣٦ حَدِيثُ بُرَيْدَةَ □

٣٤١ حَدِيثُ عُثْمَانَ □

٣٤٤ حَدِيثُ عِكْرَاشِ بْنِ ذُوَيْبٍ □

٣٤٧ حَدِيثُ حَبِيبِ بْنِ زَيْدِ الْكِنْدِيِّ □

٣٤٩ حَدِيثُ الْمُطَّلِبِ بْنِ حَنْطَبٍ □

٢٩٥- باج الوضوء مرتين مرتين

٣٥١ حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ □

٣٥٣ حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ □

٣٥٦ حَدِيثُ أَنَسٍ □

٢٩٦- باب الوضوء ثلاثاً ثلاثاً

٣٥٩ حَدِيثُ عُثْمَانَ □

٣٦٠ ◆ رِوَايَةٌ مُخْتَصِرَةٌ: «أَنَّهُ تَوَضَّأَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا»

٣٧٣ ◆ رِوَايَةٌ: «وَعِنْدَهُ عَلِيٌّ وَطَلْحَةُ»

٣٧٤ حَدِيثُ عَلِيٍّ □

٣٧٦ ◆ رِوَايَةٌ: «تَوَضَّأَ ثَلَاثًا ثَلَاثًا»

٣٧٧ حَدِيثُ شَقِيقٍ عَنِ عُثْمَانَ وَعَلِيٍّ □

٣٨٠ حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ □

٣٨٣ حَدِيثُ عَائِشَةَ وَأَبِي هُرَيْرَةَ □

٣٨٥ حَدِيثُ الرَّبِيعِ بِنْتِ مُعَوِّذٍ □

٣٨٦ حَدِيثُ أَبِي مَالِكٍ الْأَشْعَرِيِّ □

٣٨٨ حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو □

٣٨٩ حَدِيثُ ابْنِ عَبَّاسٍ □

٣٩٠ ◆ رِوَايَةٌ: «مُخْتَصِرَةٌ»

٣٩٣ ◆ رِوَايَةٌ: «عَبْدُ الْحَمِيدِ بْنِ عَبْدِ الرَّحْمَنِ عَنِ ابْنِ عَبَّاسٍ»

٣٩٥ حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ □

٣٩٨ حَدِيثُ مُعَاوِيَةَ □

٣٩٩ حَدِيثُ أَبِي أُمَامَةَ □

٤٠١ حَدِيثُ أَنَسٍ □

٢٩٧- باب ما روي في إيجاب الطهور ثلاثاً

٤٠٢ حَدِيثُ عَلِيٍّ □

٢٩٨- باب مشروعية

الوضوء مرة ومرتين وثلاثاً وفضله

- ٤٠٦ □ حَدِيثُ ابْنِ عُمَرَ
- ٤٠٨ □ حَدِيثُ إِيَّاسِ بْنِ هِلَالِ الْمُزَنِيِّ
- ٤٠٩ □ حَدِيثُ أَبِي بِنِ كَعْبٍ
- ٤١٢ □ حَدِيثُ بُرَيْدَةَ
- ٤١٤ □ حَدِيثُ زَيْدِ بْنِ ثَابِتٍ وَأَبِي هُرَيْرَةَ
- ٤١٧ □ حَدِيثُ أَنَسٍ
- ٤١٩ □ حَدِيثُ عَائِشَةَ
- ٤٢٢ □ حَدِيثُ مُعَاوِيَةَ بْنِ أَبِي سُفْيَانَ
- ٤٢٥ □ حَدِيثُ الْمُطَّلِبِ بْنِ حَنْطَبٍ

٢٩٩- باب ما روي في الوضوء من البول مرة والغائط مرتين

- ٤٢٦ □ حَدِيثُ أَبِي هُرَيْرَةَ

٣٠٠- باب مشروعية اختلاف عدد غسل الأعضاء

- ٤٢٩ □ حَدِيثُ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ زَيْدٍ

٣٠١- باب ما ورد في

مشروعية ترك الترتيب في الوضوء

- ٤٣١ □ حَدِيثُ الْمُقْدَامِ بْنِ مَعْدِيكَرِبٍ
- ٤٣٢ □ حَدِيثُ تَمِيمِ الْمَازِنِيِّ

٣٠٢- باب صفة الوضوء من خير حديث

- ٤٣٣ حَدِيثُ عَلِيٍّ □
- ٤٣٧ رِوَايَةٌ مُخْتَصِرَةٌ: «ثُمَّ تَمَسَّحَ بِفَضْلِهِ» ◆
- ٤٣٨ رِوَايَةٌ: «فَعَسَلَ يَدَيْهِ وَمَسَحَ وَجْهَهُ وَذِرَاعَيْهِ وَرَأْسَهُ» ◆
- ٤٤٠ رِوَايَةٌ: «عَسَلَ وَجْهَهُ وَيَدَيْهِ وَمَسَحَ رَأْسَهُ وَرِجْلَيْهِ» ◆
- ٤٤٢ رِوَايَةٌ: «مُقْتَصِرَةٌ عَلَى الشُّرْبِ قَائِمًا» ◆
- ٤٤٣ رِوَايَةٌ: «رَبِيعِي بْنُ حِرَاشٍ عَنْ عَلِيٍّ» ◆
- ٤٤٥ رِوَايَةٌ: «تَوَضَّأَ وَضُوءًا خَفِيفًا وَمَسَحَ عَلَى نَعْلَيْهِ» ◆
- ٤٤٨ رِوَايَةٌ: «أَبِي وَائِلٍ عَنْ عَلِيٍّ» ◆
- ٤٥٠ رِوَايَةٌ: «عَنْ إِبْرَاهِيمَ النَّخَعِيِّ، عَنْ عَلِيٍّ» ◆
- ٤٥٢ حَدِيثُ عُمَرَ مَوْفُوفًا □
- ٤٥٣ فِهْرَسُ الْمَوْضُوعَاتِ □

